

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية السودان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أم درمان الإسلامية

كلية الدراسات العليا

كلية أصول الدين

قسم التفسير وعلوم القرآن

ترجيحات الإمام النسفي في التفسير لسورتي الفاتحة والبقرة جمعاً ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

إشراف الدكتور:

علي الأمين عوض الله

إعداد الطالب:

عبدالحق علي علي أحمد يعقوب

٢٠١٤ هـ - ١٤٣٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الستم للآل

قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُءَا يَتٌ^ص
مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخُرُ مُتَشَبِّهَتٍ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي
قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ
تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ
يَقُولُونَ إِنَّمَا يُهِنُّ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا
الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران: 7]

اهـرـاء

- ❖ إلى الذين رعوني طفلاً بأعينهم الساهرة وقلوبهم المشفقة مَنْ أدين لهم بالوفاء، أمي الحنونة، وأبي العزيز، أسأل الله أن يوفقني لطاعتهما والإحسان إليهما، وأسأله أن يكتب لهم الشفاء والعافية والصحة والسلامة.
- ❖ وإلى من أحبها أكثر من حياتي، نور عيني، ورفيقه دربي، التي كمّلت نصف إيماني، فلقد شاطرني عناء السفر ومشقته، وتربية الأولاد، وبُعدَ الأهل، وهيأت لي كافة مستلزمات الراحة.
- ❖ وإلى أولادي، فلذات كبدى (البراء و عبد الرحمن و أحمد).
- ❖ إلى إخواني الأشقاء الذين لم يخلوا عليًّا بالغالي والنفيس.
- ❖ وإلى كل من اتخذ القرآن منهجاً ودستوراً للحياة.
- ❖ وإلى الدعاة العاملين في كل أرض لإعلاء كلمة الله.
- ❖ وإلى كل مشائخي وأساتذتي الذين علموني حرفاً ودرسوني يوماً.
- ❖ وإلى كافة أقربائي وأصدقائي وإنخواني.

إِلَى هُؤُلَاءِ جَمِيعًا أَهْرَى هَذَا الْجَهَرُ الْبَسيطُ

شكر وتقدير

أحمدك يا رب قبل كل شيء، كما أحمدك على إتمام هذا العمل، فذلك الحمد في البدء والختام على فضلك، وعظيم كرمك بما فتح علىَّ ويسر وأنعم وأكرم من إعداد هذه الرسالة، وأسائله سبحانه وتعالى أن يُلْبِسها ثوبَ القبول وتاجَ الْوُصُول.

ولا يسعني في هذا المقام بعد أن مَنَّ اللهُ عَلَيَّ بِإِنْجَازِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ، امْتَثَالًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَاتَدَ رَبُّكُمْ لِئَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ ﴾^(٢)، ولقول الرسول - ﷺ: ((لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ))^(٣)، وإن أَجَلَ وَأَسَى مَنْ يَسْتَحِقُ الشَّاءُ وَالْمَحْدُودُ، اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، فَاللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الشَّكْرُ كُلُّهُ.

ثم أُرجُحُ الشَّكْرَ لِجَمْهُورِيَّةِ السُّودَانِ الْحَبِيبَيَّةِ، وَلِشَعْبِهِ الْأَكْرَمِ، ثُمَّ جَامِعَةَ أَمْ درْمَانِ الإِسْلَامِيَّةِ الْعَرِيقَةِ، وَكُلِّيَّةِ أَصْوَلِ الدِّينِ، عَلَى مَا تَبَذَّلَهُ مِنْ نَفْعٍ عَظِيمٍ، وَعَطَاءٍ مُتَجَدِّدٍ، كَمَا أَنْخَصَ مِنْهَا قَسْمُ التَّفْسِيرِ وَالْعِلُومِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَكُلِّيَّةِ الْدِرَاسَاتِ الْعُلَيَا، فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْزِي الْقَائِمِينَ عَلَيْهِمَا خَيْرَ الْجَزَاءِ.

وأُوجَّهُ خالصُ الشَّكْرَ وَالتَّقْدِيرَ لِفَضْيَلَةِ الدَّكْتُورِ / عَلِيِّ الْأَمِينِ عَوْضِ اللَّهِ، رَئِيسِ قَسْمِ التَّفْسِيرِ وَالْعِلُومِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَنَائِبِ عَمِيدِ كُلِّيَّةِ أَصْوَلِ الدِّينِ، الَّذِي تَكَرَّمَ بِقَبْوُلِ الإِشْرَافِ عَلَى رِسَالَتِي، وَالَّذِي فَتَحَ لِي قَلْبَهُ قَبْلَ دَارَتِهِ، وَحَبَّانِي بِذَخَائِرِ مَا لَدِيهِ، وَبَذَلَ مَعِي جَهْدًا كَبِيرًا، وَوَقْتًا ثَمِينًا، حِيثُ أَمْدَنَنِي بِنَصْحِهِ، فَأَغْنَى الرِّسَالَةَ بِتَوْجِيهِهِ السَّدِيدَةِ، وَمَلَاحِظَاتِهِ الرَّصِينَةِ، وَظَفَرَتْ بِآرَائِهِ الصَّائِبَةِ، وَلَمْ يَدْخُرْ وَسْعًا فِي تَذْلِيلِ الصَّعَابِ، فَكَانَ نِعَمُ الْمُعْلِمِ الْفَاضِلِ، وَالْوَالِدِ الْكَرِيمِ، فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَبْارِكَ فِي عِلْمِهِ وَوَقْتِهِ وَعُمْرِهِ.

وَهُوَ شَرْفٌ عَظِيمٌ لِي أَنْ يَنْاقِشَهُ وَيَقُولَهُ أَسْتَاذُانِ حَلِيلَانِ، وَعَالَمَانِ فَاضِلانِ، وَعَالَمَانِ بَارِزانِ مِنْ أَعْلَامِ التَّفْسِيرِ وَالْعِلُومِ الْقُرْآنِيَّةِ.

فَضْيَلَةُ الدَّكْتُورِ / عَثْمَانُ مُحَمَّدُ الْحَسَنِ، خَادِمُ وَمَعْلِمُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَرَئِيسُ قَسْمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ السَّابِقِ، وَأَسْتَاذُ الْقُرْآنِ وَالْتَّفْسِيرِ بِجَامِعَةِ أَمْ درْمَانِ الإِسْلَامِيَّةِ، مَنَاقِشًا دَاخِلِيًّا.

وَإِنِّي لَأَتَقْدِمُ لِفَضْيَلَتِهِ أَيْضًا بِعَظِيمِ الشَّكْرِ وَالْإِمْتَانِ عَلَى قَبْوُلِهِ مَنْاقِشَةً وَتَقْوِيمَ هَذَا الْبَحْثِ، رَغْمَ كُثْرَةِ

(١) إِبْرَاهِيمٌ: ٧

(٢) لِقَمَانٌ: ١٢

(٣) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٤٠٣ هـ) : (٤/٤٠٣)، كتاب الأدب، باب: في شكر المعروف، رقم الحديث (٤٨١٣)، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. وسنن الترمذى: (٤/٣٣٩)، كتاب أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، رقم الحديث (١٩٥٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

انشغالاته، واهتماماته الدعوية والعلمية والعملية، فالله أَسْأَلُ أَنْ يَبْرُكَ فِي وَقْتِهِ، وَأَنْ يَجْزِيَهُ عَنِّي وَعَنْ طَلَابِ الْعِلْمِ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

وفضيلة الدكتور / قاسم بشري حميدان، عميد كلية القرآن الكريم بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية سابقاً، وأستاذ التفسير بجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، مناقشاً خارجياً، وإنني لأنتقدم لفضيلته بالشكر الجزييل والتقدير العظيم على قبوله مناقشة وتقويم هذا البحث رغم ضيق وقته، وكثرة مشاغله، فالله أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ فِي مَيزَانِ حَسَنَاتِهِ، وَأَنْ يَجْزِيَهُ عَنِّي وَعَنْ طَلَابِ الْعِلْمِ خَيْرَ الْجَزَاءِ. لقبوهما مناقشة رسالتي، وما بذلاه من وقت وجهد لقراءة الرسالة بغية غنائهما بمحاضرها القيمة، وتوجيهاهما السديدة.

كما أُحِصَ بالشكر على من أمرني ربي - ﷺ - بشكرهما في كتابه الكريم: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾^(١)، والدي الكريمين، فجزاهم الله عني خير الجزاء، وبارك الله في عمرهما، وشفاهم الله وعافاهما، ورزقني برهم.

ولا أنسى أن أوجه الشكر والاحترام إلى زوجي الوفيق، والتي كانت سندًا لي لإكمال هذه الرسالة، وإخواني وأقربائي وأصدقائي، ولمن ساندني لإكمال هذه الرسالة، كما أشكر بلدي الحبيب اليمن، وجامعي الحبيبة جامعة حجة، التي ابتعثتني لنيل درجة الماجستير.

كما أرى من الواجب علىي أن أشكر أستاذتي الذين تشرفت بالتلمذة على أيديهم في جميع مراحل حياتي الدراسية، نظراً لما قدموه من الإرشادات الأخلاقية والعلمية، حيث ساهمت في تكوين قدراتنا الأخلاقية والعلمية.

ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر الجزييل لعمي الدكتور / أحمد علي أحمد يعقوب، الذي شجعني وساعدني في مراجعة هذه الرسالة، كما هو كذلك موصول للأستاذ / أمين الظبي.

كما أقدم عظيم شكري إلى عائلتي جميها، وأخص منهم بالذكر إلى أخوي إبراهيم وصالح حيث ساعداني مادياً ومعنوياً.

كما لا يفوتي أن أوجه امتناني وشكري وتقديرني إلى كل الإخوة الذين مددوا لي يد العون والمساعدة، وإلى كل من صنع لي معروفاً، وكل من ساهم ولو بكلمة طيبة ودعاء أثناء كتابة هذا البحث.

فجزى الله الجميع خير الجزاء.

(١) لقمان: ١٤

مستخلص البحث

تُقدم الباحث بهذه الرسالة التي تحمل عنوان (ترجميات الإمام النسفي لسورتي الفاتحة والبقرة جمِعاً ودراسة) حيث والبحث يشمل حياة علم من أعلام بلاد ما وراء النهر، المتبحر في التفسير وعلوم القرآن والفقه، أبو البركات عبد الله بن أحمد النسفي، ويشمل آرائه وترجماته التفسيرية جمِعاً ودراسة موازنة، فقد بدأ الباحث بذكر حياة الإمام النسفي من عصره ولادته ونشأته ووفاته، وحياته العلمية، وذكر أبرز شيوخه وتلاميذه، ثم آثاره وثناء العلماء عليه.

ثم تحدث الباحث عن تفسيره (مدارك الترتيل وحقائق التأويل) ومنهجه فيه، وخلص بأنَّه يصنف ضمن كتب التفسير بالرأي، ويهتم باللغة، ومعاني الكلمات، وبالإعراب، والبلاغة، ولم يغفل جانب التفسير بالتأثر، فُينسر القرآن بالقرآن، وبالسنة، وبأقوال الصحابة والتبعين، وبالقراءات القرآنية، وأسباب الترول.

وتبيَّن للباحث أنَّ تفسيره مختصر من تفسير الكشاف للزمخشري، ومن أنوار الترتيل للبيضاوي، إلا أنَّه مجرد عن الاعتزال الذي في الكشاف.

والإمام النسفي سُنِّي الاعتقاد، حنفي المذهب والفقه، ولذلك نجده يرد على من خالفه. وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي والوصفي لمسائل ترجميات الإمام النسفي في سورتي الفاتحة والبقرة، وتتحدث الباحث عن منهجه في الترجيح، وذكر معنى الترجيح والاختيار والفرق بينهما، وصيغ الترجيح ووجوهه عند الإمام النسفي.

ثم استتبط الباحث وجمع جُملةً من الترجميات للإمام النسفي من سورتي الفاتحة والبقرة، التي تشمل على ترجماته في علوم القرآن واللغة، والعقيدة والعبادات، وأحكام الأسرة والمعاملات، والحدود والعقوبات، وغيرها، ثم بدأ بدراسة هذه الترجميات، وذلك بسرد وذكر أقوال العلماء والمفسرين، ومقارنتها بقول الإمام النسفي، وأنهياً اختيار الصحيح والراجح منها بأدلة الترجيح والاختيار.

وقد تبيَّن للباحث من خلال الدراسة أنَّ ترجيح الإمام النسفي في كثير من الآيات قد وافق أقوال جمهور العلماء وأئمة التفسير، إلا أنَّه أحياناً يخالفهم، مما يدل على قيمة تفسيره العلمية، وتبصره في العلم.

Abstract

Provide the researcher with this letter, titled (Imam Nasafi's considering of the Fatiha and Bagarah sura, collecting and study), where the research involves the life of scientific who is live in country beyond the river, this scientific specialized in the interpretation and Science of the Quran and Hadith, Abu Barakaat Abdullah bin Ahmad Nasafi, including his birth, growth, life, science life, death, and the most his teachers, students, then finally his impacts with his teachers praise.

Then the researcher talked about Nasafi's book (the perceptions of the download and the realities of interpretation) and his approach in it, which concluded that it is classified within the written explanation opinion, and cares about language, and the meanings of words, and grammar cases, and rhetoric, which not overlooked by the interpretation by aphorism, which he explain Holy Qur'an by Qur'an, and the Sunnah and statements companions and followers, and readings of Quranic , and the reasons come down

The researcher found that the interpretation of a brief explanation of Alkashaf by Al- Zmakhcri, and from the download lights of Al-Baidhawi, but it is just about to the dissociation which in Al-kashaf.

The researcher followed the inductive and deductive, analytical and descriptive issues considering of Imam Nasafi in Alfatih and Bagarah Suras and the researcher talked about his approach in the considering, said the meaning of the considerning and selection, and the difference between them, and the considering formulas.

Then a researcher elicits the collecting considering for the imam Nasafi of Alfatehah and Bagarah Suras, which include the considering in Quranic sciences and language, belief and adoration, and the family adjudicating and handings, punishment, and others and began to study these considering with comparing by Imam Nasafi opinions, then finally choose the correct and correct them with the considering evidences.

The researcher found through the study that the considering of Imam Nasafi in many verses of the Qur'an has approved the sayings of scholars and imams of interpretation Scientifics, but he sometimes disagreed, that suggesting the value of the scientific interpreted, his science strength.

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب، معجزة قائمة ما تعاقب الليل والنهر، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تقر لكتابه صدق الخبر، وتستلهم من آياته العضة وال عبر، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أرسله هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وأصلي وأسلم عليه صلاةً من يُقرَّ أنه خيرٌ من أبناء معايي القرآن بتفسير وبيان، فلاحٌ منها جلاله وجماله.

والرّضى على الصّحّب الكرام، الذين حفظوا القرآن في الصّدور، ودوّنوه في السّطور، وبلغوه إلى من بعدهم غصاً طرياً كما أنزل دون زيادة ولا زور.

أما بعد:

فإنَّه لا يخفى على أصحاب العقول السليمة أنَّ القرآن كلام الله، وأنَّه المدى والنور الذي جاء من عند الله قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلّٰتِي هُنَّ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجَراً كِبِيرًا﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿يَأَهْلَ الْكِتَبِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفِونَ مِنَ الْكِتَبِ وَيَعْفُوا عَنِ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ أَنَّهُ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾^(٢) يهدي به الله من أتى بِرَضوانَه سُبُّلَ السَّلَامِ ويخرجُهم مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^(٣) فهو الرحمة والموعدة والبيان والحكمة والبرهان.

فمن كانت هذه أوصافه فكيف لا يُهتم به، وكيف لا تفني الأعمار من أجله، أضف إلى ذلك معرفة حقائقه وأسراره، وهو القائد إلى رضوانه وجناته.

ومن الأمور المسلمة شرعاً أنَّ علم التفسير من أشرف العلوم وأعلاها وأسمائها، ولا يزال الناس بحاجة في كل عصر وفي كل مكان إلى من يفسر لهم القرآن - الكريم - ممَّن آتاه فهماً دقيقاً، وحيساً مرهفاً، ينظر إلى مجتمعه بعين في شخص أمراضه، ويتوجس عللها، وينظر بالعين الأخرى إلى القرآن - الكريم - مُلْتَمِساً العلاج الشافي والدواء الكافي.

(١) الإسراء: ٩

(٢) المائدة: ١٥ - ١٦

ومن الاهتمام بكتاب الله - تعالى - أن تعرف ماذا قال العلماء في معانيه وألفاظه، لا سيما وقد كثرت الأقوال في نعنه، حتى أزالتوا شبه المبطلين والغالين الحاذدين.

ولقد قيّض الله له علماء جهابذة حفظ بهم دينه وشرعيته، أفنوا عمرارهم في خدمة كتابه تعلمًا وتعليمًا وتصنيفاً في تخليل وتفسير آياته وكان ذلك من حفظ الله لكتابه كما وعد فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرَأَنَا الَّذِي كَرَّ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

فكان من هؤلاء العلماء الإمام المفسّر العلامة (عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي أبو البركات) الإمام العَلَمُ، الذي اشتهر عِلْمُهُ، وعَلَتْ مَكَانَتُهُ، وكان له في كل علم نصيب، فله مؤلفات كثيرة، وكان من ضمن مؤلفاته تفسيره الكبير (مدارك التتريل وحقائق التأويل) الذي استفاد منه الخاصة وال العامة، واقتناه العالِم والمتعلم.

ولقد وفقني الله بعد التطوف على كثير من العناوين، ولا أنسى فضل من أشار عليّ به، لأقف على ترجيحاته من خلال سوري الفاتحة والبقرة جمعاً ودراسة، والذي أتقدم به إلى جامعة أم درمان الإسلامية كلية أصول الدين، وهذا من فضله وكرمه أن وفقني للالتحاق بهذه الجامعة الموقرة، وبقسم التفسير المبارك، لأنّه من معينها الصافي، ويكون لي شرف التلّمذ على أساتذتها الأجلاء لنيل درجة الماجستير.

والله أسأل أن ينفع بهذا البحث كل مسلم، وأن يكتب لي أجره وثوابه، كما أسائله أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، وأسئلته التوفيق والسداد في القول والعمل.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

تظهر أهمية هذا البحث وأسباب اختياره من عدّة وجوه، يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

- ١- أن هذا الموضوع يخدم كتاب الله تعالى، وهذه أسمى غاية ينبغي أن يسعى إليها كل مسلم.
- ٢- أن تفسير (مدارك التتريل وحقائق التأويل) للإمام النسفي — رحمه الله — من أجيال التفاسير وأعظمها شأنًا، وقد استفاد منه طلابُ العلم والعلماءُ على اختلاف تخصصاتهم ومشاربهم، فهو يعرض الأقوال المتعلقة بعلم التفسير وترجيحه لما يراه الأقرب للصواب بطرقٍ ترجيحيةٍ معينة.
- ٣- أن علم التفسير علمٌ كثُرت فيه الأقوال وتعددت فيه الآراء، فهو بحاجةٍ إلى التحقيق والترجمة، إذ أنَّ هذا العمل سبيل ووسيلة إلى الوصول إلى المقصود الأعظم من التفسير.

٤- أنَّ هذا الموضوع يمثل لوناً من ألوان التفسير، وهو المسمى (بالتفسير المقارن) الذي يعرض النصوص والأراء، ويوازن بينها، ويبين الراجح من المرجوح.

٥- جدّهُ هذا الموضوع، فلم أجده — حسب علمي — من تعرض له بالبحث التفصيلي المبني على العرض والدراسة.

٦- الرغبة الملحة لدَيْ في دراسة تفسير هذا الإمام (النسفي)، لتناوله جوانب عديدة كاللغة والنحو والقراءات وغيرها، وهذا لا يتوفّر في كثير من كتب التفسير.

٧- تعلقُ هذا الموضوع بدراستي في قسم التفسير وعلوم القرآن الكريم تعلقاً مباشراً.

٨- جمع المتفرق من كلام أهل العلم، وجزئيات الموضوع المتناشرة في مكان واحد، ليكتمل العمل، وتحصل الفائدة.

٩- محاولة اكتساب ملكة المقارنة والموازنة بين أدلة أهل العلم.

منهج البحث:

إن المنهج الذي رأيته معيناً ومحققاً في الوصول إلى الشمرة المرحومة لبحثي هو:

- المنهج التاريخي الذي يقوم بدراسة حياة المفسر على حدة، وبيان منهجه، ثم المنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي والوصفي، حيث استخرجت صيغ الترجيح من خلال تفسيره كاملاً، والترجيحات ضمن القدر المحدد لي.

- وقد كانت دراستي للترجيحات على النحو التالي:

١- قسمت الترجيحات إلى مواضع.

٢- جعلت كل مسألة تحت عنوان يناسبها، ثم قمت بعرض كل ما ورد فيها من أقوال أهل العلم.

٣- أوردت كلام الإمام النسفي في المسألة نصاً، وجعلته بين أقواس صغيرة مزدوجة، هكذا:
«» ، وو جدته يذكر القول ويصرح بترجيحه.

٤- ذكرت أقوال أهل العلم في كل مسألة، وذكرت في الغالب كل ما يمكن أن يستدل به لأقوالهم من الكتاب والسنة والآثار، وناقشت كل دليل إن كانت هناك مناقشة، وأرد على

الاعتراضات إن وجدت.

- ٥- رجّحت ما رأيته راجحاً حسب قواعد الجمع والترجيح عند المفسرين، بدون تعصب لقول أو لرأي شخص، أو اتباع هوى، وحسب ما يظهر لي يقتضى الدليل، أو التعليل الذي لا يتعارض مع النقل الصحيح الصريح.
- عزوّت الآيات الواردة في البحث إلى سورها وجعلتها في الhamash، ووضعتها بين علامتي التنصيص الأقواس المزهرة- هكذا: ()، والتزمت الرسم العثماني في جميع الآيات الواردة في ثنايا البحث.
- وضع الأحاديث والآثار بين قوسين مزدوجين، هكذا: (())، ثم تحرّيجه في الhamash، ووضع أقوال العلماء بين قوسين، هكذا: ()، وعزّوها إلى كتبهم في الhamash.
- الترجمة للأعلام الواردة في البحث، وتكون في الhamash، وكذا شرح الكلمات والمصطلحات.
- توثيق البحث توثيقاً علمياً من المصادر الأصلية لكل فن، بذكر عنوان الكتاب وأسم مؤلفه، والنشر ومكانها، والطبعة وتاريخها، والجزء والصفحة، وذكره كاملاً عند وروده لأول مرة، ومقصوراً على عنوان الكتاب ومؤلفه، والجزء والصفحة فقط بعد ذلك، ويكون ذلك في هامش البحث.
- ذيلت البحث بالفهارس الالزمة التي تعين القارئ على الاستفادة من هذا البحث، وهي كما يلي:
- ١- فهرس الآيات القرآنية مرتبة على ترتيب السور والآيات.
 - ٢- فهرس الأحاديث النبوية والآثار مرتبة على الحروف المحمائية.
 - ٣- فهرس الأعلام مرتبة على الحروف المحمائية.
 - ٤- فهرس الأبيات الشعرية مرتبة حسب القافية.
 - ٥- فهرس الأماكن والبلدان.
 - ٦- فهرس المصادر والمراجع مرتبة على الحروف المحمائية على حسب المجموعة.
 - ٧- فهرس الموضوعات.

الدراسات السابقة:

للمكانة العلمية التي وصل إليها الإمام النسفي، ولما اشتمل عليه كتابه من كنوز العلم والمعرفة، فقد ت سابق الباحثون للغوص في أعماق هذا الكتاب لاستخراج الكنوز والدرر، ومن خلال بحثي في الدراسات السابقة لهذا الكتاب لم أجد أحداً من الباحثين - حسب ما وفدت عليه واطلعت عليه - تطرق إلى ترجيحات الإمام النسفي في التفسير دراسة مستقلة، وجملة ما بحث في تفسير هذا الإمام منصبٌ على الدراسات اللغوية والنحوية، أو الاحتياج للقراءات، وتحقيق الكتاب، أو ذكر منهجه في التفسير، أما في هذا الموضوع أعني - ترجيحات الإمام النسفي في التفسير فلم يدرس، ومن أبرز تلك الدراسات ما يلي:

- منهج الإمام النسفي في القراءات وأثرها في تفسيره، رسالة ماجستير مقدمة من الطالبة: سحر محمد فهمي كردية، إشراف الدكتور: عبد الرحمن يوسف الجمل، قدمت هذه الرسالة إكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في قسم التفسير وعلوم القرآن من كلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية بغزة العام الجامعي ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

- منهج الإمام النسفي في تفسير القرآن الكريم ومقارنته بمنهج الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود، الباحث أ. محمود لطفي محمد جاد، جنسية الباحث: مصر، الجامعة: جامعة الأزهر، الكلية: أصول الدين، القسم: التفسير، التخصص: التفسير وعلوم القرآن، الدرجة العلمية: دكتوراه، تاريخ المناقشة ١٩٩٢-٠٧-٢٥، المشرف أ.د. سمير عبد العزيز شليوة.

- (الخلاف النحوي في تفسير الإمام النسفي) تمت مناقشة اطروحة طالب الدكتوراه في اللغة العربية، حمدان ابراهيم حمدان الروباعي، اشرف الدكتور: محمد خليل ابراهيم، بتاريخ: ٢٠١٢/٣/٢٠، جامعة أم درمان الإسلامية.

حدود البحث

من خلال العنوان يتضح أن البحث حدد بأربعة حدود، وهي:

الحد الأول: ترجيحات، فلا يدخل في هذا البحث إلا ما صرحت به ترجيحاته، إما بلفظ صريح وصحيح، أو بإشارة يفهم منها الترجيح، حسب صيغ الترجيح لديه.

الحد الثاني: الإمام النسفي فلا يدخل في البحث ترجيحات غيره، ما لم يكن له ترجيح واحتياط.

الحد الثالث: في التفسير، فلا يدخل في صلب الموضوع ما اختلف فيه أهل العلم مما ليس له أثر في معنى الآية، وإن رجح فيه، كالخلاف في القراءات التي لا تؤثر في المعنى، والخلاف في اللغة والإعراب مما لا تأثير له في المعنى .. ونحو ذلك.

الحد الرابع: من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة البقرة، فلا يدخل فيه غيره من سور.

خطة البحث

قسمت مادة البحث إلى مقدمة وقسمين رئيسين وخاتمة وفهارس، وهي على النحو الآتي:

أولاً: المقدمة، وقد بينت فيها:

أهمية الموضوع، وأسباب اختياري له، وحدود البحث، ومنهجيتي فيه، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

ثانياً: القسم الأول: وفيه ترجمة موجزة للإمام النسفي ومنهجيته في التفسير، وفيها ثلاثة فصول:

الفصل الأول: عصر المؤلف، وحياته، وهو مشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: عصر الإمام النسفي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحياة السياسية.

المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية.

المطلب الثالث: الحياة الثقافية والحركة العلمية.

المبحث الثاني: ترجمة الإمام النسفي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته.

المطلب الثاني: مولده، ونشأته.

المطلب الثالث: وفاته.

المبحث الثالث: حياة الإمام النسفي، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المطلب الثالث: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المطلب الرابع: نتاجه، وآثاره العلمية، ومؤلفاته.

الفصل الثاني: منهج الإمام النسفي في تفسيره، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تفسيره القرآن بالمؤثر، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تفسيره القرآن بالقرآن.

المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسنة.

المطلب الثالث: تفسيره القرآن بأقوال الصحابة.

المطلب الرابع: تفسيره القرآن بأقوال التابعين.

المطلب الخامس: عنایته بأسباب التزول.

المطلب السادس: عنایته بالقراءات.

المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عنایته بمعانٍ المفردات.

المطلب الثاني: عنایته بمعانٍ الحروف والأدوات.

المطلب الثالث: عنایته بالإعراب.

المطلب الرابع: عنایته بالبلاغة.

المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عنایته بالمناسبات.

المطلب الثاني: عنایته بأسرار التعبير.

الفصل الثالث: منهج الإمام النسفي في الترجيح في التفسير، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الاختيار والترجح، والفرق بينهما، ووقت الترجح، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاختيار والترجح.

المطلب الثاني: الفرق بين الاختيار والترجح.

المطلب الثالث: وقت الترجح.

المبحث الثاني: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام النسفي، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.

المطلب الثاني: التفسير بقولٍ مع النص على ضعف غيره.

المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح بصيغة الجزم، والأخرى بصيغة التمريض.

المبحث الثالث: وجوه الترجيح عند الإمام النسفي، وفيه تسعه مطالب:

المطلب الأول: الترجيح بالنظائر القرآنية.

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن.

المطلب الثالث: الترجيح بالسياق.

المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات القرآنية.

المطلب الخامس: الترجيح بالحديث النبوي.

المطلب السادس: الترجيح بأسباب الترول.

المطلب السابع: الترجح بأقوال السلف.

المطلب الثامن: الترجح بالعموم.

المطلب التاسع: الترجح باللغة والشعر

ثالثاً: القسم الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في تفسيره لسورتي الفاتحة والبقرة، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن واللغة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: نزول سورة الفاتحة.

المطلب الثاني: البسمة في الفاتحة.

المطلب الثالث: أداء لفظ الحلاله (الله)

المطلب الرابع: الوقف والإبتداء

المطلب الخامس: الناسخ والمنسوخ.

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في اللغة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : ترجيحات الإمام النسفي في الإعراب

المطلب الثاني : ترجيحات الإمام النسفي في البلاغة

الفصل الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة والعبادات، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجيحاته في آيات الصفات

المطلب الثاني: ترجيحاته في آيات أخبار الغيوب

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في العبادات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجيحه في الصلاة.

المطلب الثاني: ترجيحه في الحج وأحكام القتال في المسجد الحرام.

الفصل الثالث: ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة والمعاملات، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ترجيحاته في أحكام النكاح

المطلب الثاني: ترجيحاته في أحكام الطلاق والرجعة

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في المعاملات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيع المعاطة

المطلب الثاني: شهادة غير المسلم

الفصل الرابع: ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات ومسائل أخرى متفرقة، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : ترجيحاته في القصاص

المطلب الثاني: ترجيحات في العفو من القصاص

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام التسفي في مسائل متفرقة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: في الرّدّة لا تحبط العمل

المطلب الثاني: في المراد بـ(غير باغ ولا عاد)

المطلب الثالث: في قوله تعالى: في تصریف الرّیاح

المطلب الرابع: من المراد بقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحِبِّ اللَّهِ﴾

المطلب الخامس: في معنى الفتنة

رابعاً: الخاتمة:

وتتضمن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

خامساً: الفهرس:

وتتضمن الفهارس الآتية:

١- فهرس الآيات القرآنية.

٢- فهرس الأحاديث النبوية، والأثار.

٣- فهرس الأعلام.

٤- فهرس الأبيات الشعرية.

٥- فهرس الأماكن والبلدان.

٦- فهرس المصادر والمراجع.

٧- فهرس الموضوعات.

القسم الأول

ترجمة الإمام النسفي ومنهجه في التفسير

الفصل الأول: عصر الإمام النسفي وحياته.

الفصل الثاني: منهج الإمام النسفي في تفسيره.

الفصل الثالث: منهج الإمام النسفي في الترجيح.

الفصل الأول

عَصْرُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ وَحَيَاةُهُ

المبحث الأول: عَصْرُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ.

المبحث الثاني: تَرْجِمةُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ.

المبحث الثالث: حَيَاةُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ الْعِلْمِيَّة.

المبحث الأول

عَصْرُ الْإِمَامِ النَّسَافِيِّ

المطلب الأول : الحَيَاةُ السِّيَاسِيَّة.

المطلب الثاني : الحَيَاةُ الاجْتِمَاعِيَّة.

المطلب الثالث : الحَيَاةُ التَّقَافِيَّةُ وَالْحَرَكَةُ الْعِلْمِيَّة.

الفصل الأول: عَصْرُ الْإِمَامِ التَّسَدِّيِّ وَحَيَاتُه

المبحث الأول: عَصْرُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ

المطلب الأول: الحَيَاةُ السِّيَاسِيَّةُ

عاش الإمام النسفي رحمه الله في بداية القرن السابع الهجري في عصر دولة المماليك التي قامت على أنقاض دولة الأيوبيين، وذلك حيث تنازلت شجرة الدر^(١) عن السلطة لأحد كبار أمراء البحريه وهو عز الدين أيك^(٢) بعد مشورة الأمراء، فكان أول ملوك البحريه، وذلك في ربيع الآخر عام ٦٤٨هـ، وكانت قد حملت دولة المماليك صفة مركز الخلافة^(٣)، وقد قامت الدولة في محاربة أعداء مصر الطامعين في البلاد، أبرزهم التتار^(٤)، والفرنجي الصليبيون^(٥)، وبعض أمراء التركمان، ثم العثمانيون الذين أخذوا يهددون الدولة المصرية^(٦).

(١) شجرة الدر الصالحة أم خليل الملقبة بعاصمة الدين مملكة مصر، أصلها من جواري الملك الصالح نجم الدين أيوب، اشتراها في أيام أبيه، وحظيت عنده، وولدت له ابنه خليلا، فأعتقها وتزوجها، وكانت ذات عقلٍ وحزم، وكاتبة فارئة، ولها معرفة تامة بأحوال المملكة، وقد نالت من العزة والرقة ما لم تنته امرأة قبلها، ولا بعدها، ماتت سنة ٦٥٥هـ. انظر: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخبير الدين التزركي: (١٥٨/٣)، طبعة دار العلم للملائين - بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة، ١٩٨٠هـ.

* والدر: من الدر، المؤولة العظيمة. انظر: جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى، (٣٤٠/١). والحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سعيد المرسي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، (٢٦٥/٩). ولسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى، (٢٧٩/٤). وختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، (٢١٨). (٢) عز الدين أيك التركمانى الصالحي، التحجمى التركى، الملك المعز، أول ملوك الأتراك بالديار المصرية، اشتراه الملك الصالح نجم الدين أيوب في حياة أبيه الملك الكامل محمد، واستمر في خدمة أستاده إلى أن توفي، ولـي السلطنة في يوم السبت آخر ربيع الأول سنة ٦٤٨هـ، وقيل في يوم الثلاثاء الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول سنة ٦٥٥هـ. انظر: المنهل الصافى والمستوفى بعد الواقى، جمال الدين أبو المحسن يوسف بن تغري برودى الأتابكى: (١١)، تحقيق: محمد محمد أمين، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤م. وسط التحوم العوالى فى أيام الأوائل والتوالى، عبدالملك بن حسين بن عبد الملك الشافعى العاصمى المكى: (٢٩٠/٢)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. وعصر المماليك في مصر والشام، لسعيد عبدالفتاح عاشور: (ص ١٥)، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية.

(٣) التحوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبو المحسن يوسف بن تغري برودى: (٣/٧)، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، ١٩٣٩م. (٤) وهو نوع من الترك مساكنهم جبال ضماعاج من نحو الصين يسجدون للشمس عند طلوعها ولا يحرمون شيئاً ولا يحصون كثرة. انظر: شدرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحى بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي: (٦٤/٥)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير - دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة الأولى.

(٥) وهو شعب جرماني آخر مدينة بون في بلاد الغال (فرنسا الآن) وهي أرضٌ واسعةٌ كبيرة، وهذا نحو مائة وخمسين مدينة، قاعدتها باريس، وأهلها الإفرنج وهم نصارى، أهل حرب في البر والبحر، ولم يصر وشدة في حروفهم. انظر: آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني: (٢٣٧)، دار صادر - بيروت. وأخبار الزمان، لأبي الحسن على عبد الحسين بن علي المسعودي: (ص ٩٦)، أشرف على الطبع والتصحيح لجنة من الأساتذة مكتبة التحف الأشرف، دار الاندلس للطباعة والنشر - بيروت، الطبعة الثانية. وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: (ج ٣٤/ص ٧)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. ونظم الحكومة النبوية المسمى الترتيب الإدارية، للشيخ عبد الحى الكتانى: (١٦٣/١)، دار الكتاب العربي - بيروت.

(٦) عصر سلاطين المماليك وناتهم الأدبى، محمود رزق سليم: (١٧٨/٧)، مكتبة الآداب، الطبعة الثانية - ١٩٦٢م.

كما صارت دولة المماليك في نظر المسلمين ذات عظمة وهيبة، وكان لها دورٌ بارزٌ، وأثَرَ واضحٌ في الغزو والجهاد، بعد انتصارها على المَعُول^(١) الذين اقتحموا أجزاءً واسعة من الديار، فانبرى لهم المماليك، وانتصروا ورُدُّوْهم على أعقابِهم، وأخر جوهم من بلاد الشَّام.

وفي سنة ٦٥٦ هـ سقطت بغداد في يد التتار على يد هولاكو^(٢)، وقتلَ المَعُول أهلها، وهدموا مساجدها، ليحصلوا على ذهب قبابها وجردوا القصور مما بها من التحف النادرة، وأتلفوا عدداً كثيراً من الكتب القيمة في مكتباتها، وقتلوا كثيراً من رجال العلم فيها، وضاعت الشروة الأدبية والفنية التي عُنيَ الخلفاء العباسيون بجمعها منذ أن بَنَى أبو جعفر المنصور^(٣) بغداد، واتخذها حاضرة الدولة.

وانتهت هذه الحوادث بقتل الخليفة المستعصم^(٤)، وزوال الدولة العباسية التي عاش العالم الإسلامي في ظلّها رُهَاء خمسة قرون^(٥).

(١) هم من أصول تركية على الأرجح، جمادات عرقية تنتشر في منغوليا والصين وروسيا، نشأوا في أواسط آسيا في المنطقة المعروفة بمنغوليا، وكانت عبارة عن قبائل صغيرة متباشرة حول نهر أونون ما بين روسيا ومنغوليا حالياً. انظر: مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، (٨٤٩)، مصدر المجلة: موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، <http://www.alifta.com>. والموسوعة العربية الميسرة: (٣١٨٣/٧)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت - ٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

(٢) هولاكو بن تولي قان بن جنكيز خان، ولد سنة ٦٠٤ هـ - وكان قائداً للتتار وملكَهم، وكان ذا هيبة وخبرة بالحروب، واستولى على الممالك في أيسر مدة، وتوفي سنة ٦٦٤ هـ، وله ستون سنةً وذلك بعلة الصُّرع. انظر: فوات الوفيات، صلاح الدين محمد بن شاكر بن أحمد الكُنْيَي الدمشقي: (٤٢٠/٤)، تحقيق: إحسان عباس، وتلميذه وداد القاضي، دار صادر - بيروت - طبعة سنة ١٩٧٣ م.

(٣) هو: عبد الله بن محمد بن علي بن العباس، ثاني حلفاء بنى العباس، ولد في الحميمة من أرض الشراة (قرب معان) سنة ٩٥ هـ، وهو باني مدينة بغداد، وولي الخليفة وهو بمكة في يوم الأحد لثلاث عشرة ليلة خلت من ذي الحجة سنة ١٣٦ هـ - بعد وفاة أخيه السفاح، وتوفي بيته ميمون في أرض مكة مُحرِّماً بالحج، ودفن في الحجون بمكة سنة ١٥٨ هـ، ومدة حلافته ٢٢ عاماً. انظر: سبط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتولى، للعصامي: (٢١٧). ومورد اللطافة في من ولي السلطة والخلافة، يوسف بن تغري بردي الآتابكي: (١٢٢/١)، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية - القاهرة - ١٩٩٧ م. ووفيات الأعيان وأبناء أبناء الرمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان: (٣٥٣/٣)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى، ١٩٠٠ م. والثقة، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي: (٢٣٢/٢)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م. والأعلام، للزركلي: (٤١٧).

(٤) هو: عبدالله بن منصور من سلالة هارون الرشيد ولد ببغداد وولي الخليفة سنة ٦٤٠ هـ، وتوفي سنة ٦٥٦ هـ. انظر: سبط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتولى، للعصامي: (٣٥٦/٣). والأعلام، للزركلي: (٤١٤٠).

(٥) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، د. حسن إبراهيم حسن: (٤١٥٢ - ١٥٣، ١٥٨)، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الأولى، ١٩٦٧ م.

وفي سنة ٦٥٨هـ دخل السُّتَّار دمشق^(١) ثم وصلوا إلى غَزَّة^(٢)، وعزموا على المسير إلى مصر، وفي ذلك الوقت كانت الحروب قائمة بين أبناء البيت الأيوبى في مصر والشَّام^(٣)، فاستعان الأيوبيون بالماليك المَحْلُوبية- القادمة- من البلاد المجاورة، مما أدى إلى زيادة نفوذ أولئك المالكين، وأصبحوا أصحاب السلطة والثُّفُوذ والحكْم^(٤).

وخلص ما سبق: بأنَّ المماليك في بلاد الشَّام هُم أصحابُ السُّيادةِ والرِّيادةِ والنُّفوذِ والسيطرةِ على الرُّغمِ مِنْ أَنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَقلُّدَ الحُكْمَ وَهُوَ غَيْرُ أَهْلٍ لِذَلِكَ.

ولذا فقد خضع أصحاب البلاد الأصليون من أهل الشّام للأمر الواقع، ورضوا بما يفعله المالكين بهم، وهذا فقد شَهِدَت فترة عصر المالكين ثوراتٍ وفِتَنًا سياسية، لعدم وجود نظام أو قاعدة معنية ثابتة، لاختيار السلاطين، مع تطلع وطمع كبار الأمراء في الوصول إلى السلطة.

ولما توفي السلطان الصالح أيوب^(٥)، ولـي شؤون الحكم بعده زوجته شجرة الدر، وأصلها مملوكة لهذا السلطان، وأصبحت سلطانة البلاد، ولكنها خلعت نفسها بسبب رفض الخليفة العباسي ذلك، وتزوجت من أيك أحد المماليك، وأصبح أول سلطان للمماليك.

(١) مدينة ذات مجد عريق وتاريخ حافل فتحها المسلمين سنة ١٤ هـ، وكانت إحدى مراكز الأجناد في بلاد الشام، ودار ملك بين أمية، وتشتهر بجامعها الكبير الذي بناه الخليفة الوليد بن عبد الملك، وهي اليوم عاصمة الجمهورية العربية السورية. انظر: محمد البلاذن، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار الفكر - بيروت - (٤٦٣/٢)، ونرفة المشتاق في اختراق الأفاق، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أدريس الحموي الحسني، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، (١١٨-١١٧)، والروض المعطار في خير الأقطار، محمد بن عبد المنعم الجعبري، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطبع دار السراج، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م، (٢٣٧-٢٣٨)، وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، محمد بن أحمد المقدسي، تحقيق: غازى طليمات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق - ١٩٨٠م، (١٤٤).

(٢) مدينة طيبة بين الشام ومصر على طرف رمال مصر، فتحها معاوية بن أبي سفيان في أيام عمر بن الخطاب، وهي مدينة ساحلية فلسطينية، تقع على الساحل الجنوبي الشرقي من البحر المتوسط، وُتُّعرف بغزة هاشم، وهو هاشم بن عبد مناف، أبو عبد المطلب، لأنَّه كان كثيَّر التردد إِلَيْها، وبها قبره، أسسها الكعنانيون في القرن الخامس عشر قبل الميلاد. انظر: آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني، (٩٠). والروض المعطار في خبر الأقطار، للجميري، (٤٢٨). ومعجم البلدان، لياقوت الحموي، (٤/٢٠٢). والأعلاق الخطيرية في ذكر أمراء الشام والجزيرة، لابن شداد، عز الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن إبراهيم الحلبي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: يحيى زكريا عَبَّارَة، من منشورات وزارة الثقافة بسوريا، ١٩٩١م، (١٠٨).

(٣) بلاد الشام هي المنطقة المتدة على الساحل الشرقي للبحر المتوسط وتمتد شرقاً إلى منطقة الجزيرة السورية شرق نهر الفرات وتمتد شمالاً إلى تركيا حالياً، وإلى حدود مصر وجزيرة العرب جنوباً، وتشتمل في الوقت الحاضر على سوريا وفلسطين ولبنان والأردن. انظر: معجم البلدان، لياقوت للحموي، (٣١١/٣-٣١٥)، وآثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني، (٨١)، وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، للمقدسي، (١٤٠).

(٤) انظر: البداية والنهاية، للإمام الحافظ أبي القداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، طبعة جديدة محققة الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، (١٣٢٢-٢١٩٦).

(٥) هو: أيوب بن محمد، ولد سنة ٦٠٣ هـ، ونشأ بالقاهرة، وولى الخلافة سنة ٦٣٧ هـ، من آثاره: قلعة الروضة بالقاهرة، توفي ٦٤٧ هـ. انظر: الأعلام، للزركلي، (٣٨/٢).

ولما بلغ السلطان قطُّر^(١) - ثالث سلاطين المماليك - أخذ التتار لدمشق، ووصولهم إلى غزة، بادرهم قبل أن يُبادروه، واجتمع معهم في عين جالوت^(٢) في نفس السنة، وهزمهم شرًّا هزيمة، وهكذا أوقف زحف التتار في بلاد المسلمين.

وحاول السلطان قطُّر إعادة الخلافة إلى بغداد ولكنه قُتل، وتولى السلطة بالقاهرة الظاهر بيبرس^(٣)، واستدعي إلى القاهرة أبو القاسم^(٤)، وهو أحد أبناء البيت العباسي، وتمت له البيعة بالخلافة بعد المستعصم ولقب بالمستنصر.

ولمَّا توجه هذا الخليفة الجديد إلى التتار لاسترجاع بغداد، قتله التتار قبل أن يصل إليها سنة ٦٦٠هـ، وتمت البيعة بعده بالخلافة للحاكم بأمر الله^(٥)، واستمرت خلافته من ٦٦٠-٦٧٠هـ^(٦).

(١) هو: سيف الدين بن عبد الله، من ملوك الترك بالديار المصرية، كان مملوكاً للمعز أبيك التركمانى، له اليد البيضاء مع التتار. فوات الوفيات، لصلاح الدين محمد بن شاكر الكُنْيَى، (٢٧٢/٢)، والنجمون الراهنة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري برُدُّى (٧٢/٧).

(٢) عين جالوت: تقع بين بيسان ونابلس، شهدت معركة من أخطر معارك التاريخ بين المغول والمسلمين في يوم ١٥ رمضان سنة ٦٥٨هـ. انظر: موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، للدكتور أحمد شلبي، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الرابعة، ١٩٧٩م، (٢١٩/٥).

(٣) هو: الأمير بيبرس العلائي البندقداري الصالحي، ولد سنة ٦٢٥هـ، صاحب الفتوحات والأخبار والآثار، تولى سلطنة مصر والشام سنة ٦٥٨هـ، لقب بالملك الظاهر، كان شجاعاً له وقائع مع التتار، توفي بدمشق سنة ٦٧٦هـ. النجمون الراهنة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري برُدُّى، (٩٤/٧)، والأعلام، للزركلي، (٢٧٩/٢).

(٤) أحمد (المستنصر) بن محمد الظاهر ابن الناصر المستضيء، أبو القاسم العباسي، أول خلفاء العباسين بمصر، دخلها بعد أن قُتل المستعصم بالله ببغداد بثلاث سنين ونصف، بويع بالخلافة في رجب سنة ٦٥٩هـ، ولم تطل مدة، وهو الخليفة الثامن والثلاثون من خلفاء بنى العباس، توفي سنة ٦٦٠هـ. انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، المتوفى سنة ٨٠٥هـ، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الهند - ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، (١٣٧/١)، والمنهل الصافي والمستوفى بعد الواقي، لابن تغري برُدُّى، (٩٥/١)، وسير أعلام النبلاء - الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى ٧٤٨هـ، ١٣٧٤م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة التاسعة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، (١٦٨/٢٢)، ومورد اللطافة في من ولي السلطة والخلافة، لابن تغري برُدُّى، (١/٢٣٩-٢٣٦)، والأعلام، للزركلي، (٢١٩/١).

(٥) الحاكم الأول أحمد بن علي بن أحمد ابن المسترشد بن المستظهر، أبو العباس، الحاكم بأمر الله: ثاني خلفاء الدولة العباسية في الديار المصرية، نشأ ببغداد، واختفى في واقتها، وقاتل التتار، ونجا فسار إلى القاهرة ، وبويع فيها بالخلافة سنة ٦٦١هـ، ولد سنة ٦٢٥هـ، وتوفي بالقاهرة سنة ٧٠١هـ، وهو أول خليفة دفن بالقاهرة من العباسين، وكانت خلافته أربعين سنة. انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، (٦/٢). والمنهل الصافي والمستوفى بعد الواقي، لابن تغري برُدُّى، (٩٦/١-٩٧). والأعلام، للزركلي، (١٧٥/١).

(٦) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير، (١٣/٢١٩-٢٢٢). و تاريخ العالم الإسلامي، د. إبراهيم أحمد العدوى، معهد الدراسات الإسلامية، (١/٢٥٧-٢٧٦)، و موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، د. أحمد شلبي، (٤/٢٠٥-٢٠٥).

ومن خلال ما سبق يتبيّن لنا: أنَّ الإمام النَّسَفِيَ – رحْمَهُ اللَّهُ – قد عاصر هذه الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى، وظهر وسط هذه العواصف والاضطرابات السياسية التي حَلَتْ بال المسلمين.

وقد وصفها ابن الأثير^(١) فقال: "هذا الفعل يتضمن ذكر الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى التي عَقِمتَ الأيام والليالي عن مِثْلِها، عَمِّتَ الخَلَائِقَ وَخَصَّتَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ الْعَالَمَ مِنْذَ خَلْقِ اللَّهِ – سَبَّحَهُ وَتَعَالَى – آدَمَ وَإِلَى الْآنِ، لَمْ يُبْتَلِ بِمِثْلِهَا، لَكَانَ صَادِقًاً، فَإِنَّ التَّوَارِيخَ لَمْ تَتَضَمَّنْ مَا يَقَارِبُهَا وَلَا مَا يَدْعُونَهَا"^(٢).

وقد وصف المستشرق الإنجليزي سير توماس أرنولد^(٣) ما قام به المَعُول من ضُرُوب الوحشية في غزوائهم فقال: "لا يَعْرِفُ الْإِسْلَامُ مِنْ بَيْنِ مَا نَزَلَ بِهِ مِنْ الْخَطُوبِ وَالْوَلِيَّاتِ خَطْبًا أَشَدَّ هَوْلًا مِنْ غَزَواتِ الْمَعُولِ، فَلَقِدْ اسْنَابَتْ جَيُوشُ جَنْكِيزِ خَانَ^(٤) اسْنَابَ الثَّلُوجِ مِنْ قِمَمِ الْجَبَالِ، وَأَكْتَسَحَتْ فِي طَرِيقِهَا الْمُواصِرُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَأَنْتَ عَلَى مَا كَانَ لَهَا مِنْ مَدَنِيَّةٍ وَ ثَقَافَةٍ، وَلَمْ يَتَرَكُوا مِنْ تِلْكَ الْبَلَادِ سَوْيَ خَرَائِبَ، وَأَطْلَالَ بَالِيَّةِ، وَكَانَتْ تَقْوِيمُهَا قَبْلَ ذَلِكَ الْقُصُورِ الْفُخْمَةِ الْمُحَاطَةِ بِالْمَحَدَّائقِ الْغَنَاءِ وَالْمُرْوَجِ الْخَضْرَاءِ"^(٥).

(١) هو: العالمة أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الله الشيباني، محمد الدين، المشهور بابن الأثير الجزري، ثم الموصلي، الفقيه المحدث، واللغوي البارع، من مؤلفاته: الكامل في التاريخ، والجامع في الأصول، والنهاية في غريب الحديث والأثر، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، ولد سنة ٤٤٥هـ، وتوفي في آخر يوم من سنة ٦٠٦هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة، أبو بكر بن أحمد بن عمر بن قاضى شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٧هـ، الطبعة الأولى، (٦٠/٦١). وشذرارات الذهب، لابن العماد، (٣٧/٣). والأعلام، للزر كلي، (٤٣١/٤).

(٢) الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكريم الشيباني، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة الثانية، (١٢/٣٥٨). وتاريخ الإسلام، للذهبي، (٤٤/٤٤).

(٣) سير توماس أرنولد Sir Thomas Arnold: من كبار المستشرقين البريطانيين، ولد سنة ١٨٦٤م، صاحب فكرة كتاب (تراث الإسلام) الذي أسهم فيه عدد من مشاهير البحث والاستشراق الغربي، وقد أشرف آرنولد على تنسيقه وإخراجه، تعلم في كمبردج، وقضى عدة سنوات في الهند أستاذًا للفلسفة في كلية عليكرة الإسلامية، وهو أول من جلس على كرسى الأستاذية في قسم الدراسات العربية في مدرسة اللغات الشرقية بلندن، ذاع صيته بكتابيه: الدعوة إلى الإسلام، الذي تُرجم إلى أكثر من لغة، والخلافة، توفي سنة ١٩٣٠م. انظر: قالوا عن الإسلام، إعداد الدكتور: عماد الدين خليل، صيد الفوائد، <http://www.saaid.net>، (٤٩).

(٤) جنكيز خان بن يسوجي، وامه أولين، واسمها الأصلي تيموجين، ولد سنة ١١٦٢م، كان ملك منغوليا وقائد عسكرياً، استطاع أن يوحد القبائل المغولية، وأنشاً الإمبراطورية المغولية، وذلك بغزوه معظم آسيا، بما في ذلك الصين وروسيا وفارس والشرق الأوسط وشرق أوروبا، وكون أكبر إمبراطورية في التاريخ، وحكم مساحة تمتد عبر أواسط آسيا من بحر قزوين إلى بحر اليابان، توفي سنة ١٢٢٧م. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٢٢/٢٤٣)، ومجلة الشرق الأوسط، جريدة العرب الدولية، العدد (١٢٦٥٧)، الأربعاء ٦ رمضان ١٤٣٤هـ - ٢٤ يوليو ٢٠١٣م.

(٥) تاريخ الإسلام، للذهبي، (٤/١٣٤).

المطلب الثاني

الحياة الاجتماعية

عاش الإمام التسني - رحمه الله - فترة زوال الخلافة العباسية، وغارات المغول على العالم الإسلامي، والمجتمع في العصر العباسى كان يتالف من عدة طبقات تتمثل في:

الخاصة: وهم أقرباء الخليفة ورجال الدولة البارزون: كالأشراف والوزراء والقادة والكتاب والقضاة والعلماء والأدباء، وهؤلاء لهم مراقب خاص بهم، كما كان لهم باب خاص يدخلون على الملك منه.

العامة: وهم أهل الحرف والصنائع والتجار وال فلاحون والجند، وهؤلاء لهم مراقب خاص بهم، ويدخلون على الخليفة من باب العامة.

الخدم: ومنهم الأحرار، وأغلبهم العبيد الذين أخذوا كأسرى حرب، ولهم ببغداد شارع خاص بهم، يُسمى دار الرقيق، وموضع آخر يُسمى بباب النخاسين، يقومون بخدمة الخليفة، وحاشيته وخدمة الناس، وأغلب الرقيق كانوا من بلاد ما وراء النهر، وأماماً أسواق الرقيق فكانت تترك في مصر وشمال أفريقيا، ويلاحظ: أن بعض الخلفاء العباسيين كانت أمها لهم من تلك الجواري التي كان يشتريها الخليفة لحمل منظراها، أو لعنوتها صوتها، أو لذكائها، وجودة شعرها.

ومن طبقات المجتمع: أهل الذمة وهو اليهود والنصارى الذين كانوا يتمتعون بالأمن والطمأنينة تحت ظل سماحة الإسلام، فكانوا يقيمون شعائرهم، ويشاركونهم الخلفاء في مناسبتهم وأعيادهم، ويكرمونهم بالعطايا والهبات^(١).

قال ابن كثير^(٢): أما أهل الذمة فقد ميزهم المتكفل في لباسهم وعمامتهم وثيابهم ... وأمر بتحريب كائسهم، وبتضييق منازلهم المُتسعة..^(٣).

(١) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، د. حسن إبراهيم حسن، (٤/٦٢٥-٦٢٧).

(٢) الإمام العلامة عماد الدين أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير، القرشي البصري الدمشقي الشافعى، الحافظ المفسر المؤرخ المعروف بابن كثير، مولده بقرية شرقى بصرى من أعمال دمشق في سنة ٧٠١ هـ، له مؤلفات كثيرة، منها: تفسير القرآن العظيم، وطبقات الفقهاء، والتاريخ المسمى بالبداية والنهاية، وتوفي يوم الخميس السادس عشر من شعبان سنة ٧٧٤ هـ بدمشق. انظر: طبقات الحفاظ، للسيوطى: (ص ١١٢)، ومعجم الحدائق، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (٧٤-٧٥)، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق - الطائف - الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ. والنهل الصافى، لابن تغري بردي، (١٧٧/١)، والأعلام، للزركلى: (٣٢٠/١).

(٣) انظر البداية والنهاية، لابن كثير: (٤٠٣/١٠).

والذي نلحظه هنا: أن فات المجتمع كان من العرب والموالي، والأتراء وغيرهم الذين تولوا مناصب عالية في الدولة، مما أدى إلى استبعاد العرب، فظهر الظلم والفساد والاستبداد من هؤلاء، ووصل الأمر في النهاية إلى قتل الخليفة أو عزله.

وأما طبيعة الحياة فكان الترف موجوداً عند بعض الخلفاء والأمراء وأعوانهم، فكان المال والخلي واللؤلؤ والقصور والجواري والبذخ وشرب النبيذ.

ولكن بالمقابل كان هناك خلفاء مثل المهدي بالله^(١) متغشين في الحياة فلم يميلوا إلى الترف، أو شرب النبيذ وما إلى ذلك^(٢).

أما الاحتفالات الدينية فكان من مظاهرها خروج الخليفة مرتدياً أفحى الشياطين، وبصحبة كبار رجال الدولة، ويقف العامة على جانبي الطريق لتحية الخليفة وهو في طريقه للمسجد.

وأما حفلات الزواج فقد اتسمت بالبذخ والإسراف، وقد ورد أنه ليلة زفاف مجاهد الدين أبيك الدويدار المستنصر^(٣) أرسّل إلى داره كثيراً من أواقي الذهب والفضة والجوهر يزيد ثمنها على ثلاثة ألف دينار، وقد عُرضت عليه الهدايا والتحف مما قدمه الرعماء وكبار رجال الدولة^(٤).

والمرأة كانت لا تختلط بالرجال العرباء، وكان المحتسب^(٥) لا يسمح باختلاط الرجل بالمرأة في الطرقات العامة، ولو كانا زوجين، ولكنها كانت تحضر مجالس الوعظ في المساجد، مما يدل على مشاركتها للرجل في الشعائر الدينية، وميدان العلم والثقافة^(٦).

(١) المهدي بالله الخليفة الصالح: أبو إسحاق وقيل أبو عبدالله محمد بن هارون بن الواثق بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد، أمّه أم ولد سُمي وردة، ولد في القاطل سنة ٢٢٢هـ، وبويع له بالخلافة بعد خلع المعتمر عام ٢٥٥هـ، ولم يلبث أن انقض عليه الترك ببغداد، فخرج لقتالهم وثبت الحرب فتفرق عنه من كان معه وانضموا إلى أعدائه، فبقي في جماعة يسيرة، وأصيب بطعنات مات على أثرها وذلك سنة ٢٥٦هـ، وكانت مدة حكمه أحد عشر شهراً وأيام. انظر: تاريخ الخلفاء، للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الخصيري السيوطي: (ص ٣٨٤)، تحقيق: د. رحاب حضر عكاوي، تقديم: د. أحمد محمد فارس، مؤسسة عزالدين، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م. والكامن في التاريخ، لابن الأثير، (٦٤/٧)، وفوات الوفيات، لصلاح الدين محمد بن شاكر الكُنْيَةِ، (٢٧٠/٢)، وتاريخ بغداد، لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي: (٣٤٧/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت. ومروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبي الحسن على بن الحسين بن على المسعودي، المتوفى سنة ٤٦٣هـ، (٢/٣٣٨)، تحقيق: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

(٢) تاريخ الخلفاء، للسيوطى: (٣٨٦).

(٣) مجاهد الدين أبيك الدويدار الصغير، أحد الابطال المذكورين والشجاعان الموصوفين الذي كان يقول: لو مكنتني أمير المؤمنين المستعصم لقهرت التتار ولشغلت هولاكو بنفسه، وكان مُعرّى بالكيميات، له بيت كبير في داره فيها عدة من الصناع والفضلاء لعمل الكيميات، توفي في رابع ذي القعدة سنة ست وخمسين وست مئة ٦٥٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٣/٣٧١).

(٤) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، د. حسن إبراهيم حسن: (٤/٦٥٣-٦٥١).

(٥) مأمور من الحاكم لضبط الموازين ونحو ذلك.

(٦) انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي، (١٨/٤٦)، وتاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، د. حسن إبراهيم حسن، (٤/٦٤١)، وتاريخ الأدب العربي، د. شوقي ضيف، طبعة دار المعارف - مصر - (٤/٥٣-٦٦).

ومن مظاهر اللّهُ في العَصْرِ المَلُوكِيِّ: لعب الكرة بالصوجان – البولو – وسباق الخيل، ومواكب النصر، وحفلات الأعياد الإسلامية والمسيحية^(١).

ونخلص مما سبق: إلى أنَّ المجتمع في عصر المماليك كان مجتمعاً طبقياً يتألف من عدة طبقات يتميز بعضها عن بعض في خصائصها وصفاتها ومظاهرها، وفي مثل هذا النظام الطبقي يظهر الفارق كبيراً بين الحكام والحكومين، خاصةً إذا كان الحُكَّام من غير البلاد وأهلها، لم تربطهم بأهل البلاد رابطة الدم، أو الأصل أو الجنس، مما جعل المماليك لا يشعرون في كثير من الأحيان بروح التجاوب مع الأهالي، والعطف على مصالحهم، والعمل من أجلهم.

وعلى الرغم من هذا الحكم الذي يظهر فيه العَنَّتُ والشَّدَّةُ في الحكم، والقَسْوَةُ في تنفيذ الأحكام، فقد ظهر من المماليك بُرُّ وَإِحْسَانٌ، فقد اهتموا بإنشاء كثير من المنشآت الاجتماعية مثل: الأربطة أو الوقف في سبيل الله لطلاب العلم والمسافرين.

(١) انظر: تاريخ العالم الإسلامي، للدكتور إبراهيم أحمد العدوي، (٢٧٦/١).

المطلب الثالث

الحياة الثقافية والحركة العلمية

على الرغم مما انتاب العالم الإسلامي في نهاية العصر العباسي من ضعف وتفكك وانحلال، إلا أنها نجد أن هذه الفترة تتميز بنهضة علمية، وحركة فكرية نشطة في بغداد، وفي تلك الدول التي استقلت عن الخلافة العباسية، كالغزنوين والقاطميين والأيوبيين في مصر والأمويين في الأندلس، والمرابطين والموحدين في المغرب.

فمن المراكز الثقافية الإسلامية التي جذبت إليها العلماء أصحابها^(١) والري^(٢) وكانت بلاد بني بويه هناك كعبة يؤمها العلماء ورجال الأدب، والباطل الساماني في بخارى^(٣)، وبالاط السلاجقة في مرؤ^(٤) حاضرة خراسان^(٥)، وقد ذكر ياقوت الحموي^(٦)، أن مرؤ أخرجت من الأعيان وعلماء الدين والأركان ما لم تخرج مدينة مثلها، وبين أنه حين فارقها أمام غارات التتار سنة ٦٦٦هـ كان فيها عشر خزائن للوقف، لم يُرَ في الدنيا مثلها كثرة وجودة^(٧).

(١) وتدعى أيضاً أصفهان، مدينة من أهم مدن إيران، تقع في الطرف الجنوبي الشرقي من إقليم الجبال وهي أهم مدن الإقليم، ينسب إليها عدد كبير من العلماء منهم أبو الفرج الأصفهاني صاحب الأغاني، وأبو القاسم الحسن المشهور بالراغب الأصفهاني. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (٢٠٦/١). والروض المعطار في خبر الأقطار، للجميري، (٤٣).

(٢) مدينة تقع في الطرف الشمالي الشرقي من إقليم الجبال قرية من خراسان، واسمها عند اليونان راكس، وفي المئة الرابعة للهجرة خرب أكثرها وتحول أهلها إلى طهران القرية منها ينسب إليها كثير من العلماء منهم الفخر الرازي وسليمان بن مهران الملقب بالأعمش من كبار التابعين وغيرهم. انظر: الروض المعطار في خبر الأقطار، للجميري، (٢٧٨). وآثار البلاد وأخبار العباد، للقرزي، (١٥٢). وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، للمقدسي، (٢٦١-٢٦٢).

(٣) مدينة عظيمة مشهورة بما وراء النهر قديمة طيبة، تقع في إقليم الصعدة غربي سمرقند، كانت قاعدة المملكة السامانية كما كانت إحدى مراكز الفكر الإسلامي، وتقع اليوم في جنوب غرب الاتحاد السوفياتي (أوزبكستان) بروسيا الأسيوية. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (٣٥٣/١). وآثار البلاد وأخبار العباد، للقرزي، (٢٠٩).

(٤) من أشهر مدن خراسان التي أضحت في وقت ما عاصمة خراسان، وتدعى (مرؤ الكبرى) أو (مرؤ الشاهجان). بناها ذو القرنين، يقال أن مؤسسها هو الملك السلوقي (أنطوخيوس الأول)، وقد جعلها مستعمرة يونانية، ثم استولى عليها الفرس. انظر: معجم البلدان، المؤلف : لياقوت الحموي، (١١٢/٥-١١٣). وآثار البلاد وأخبار العباد، للقرزي، (١٨٧). وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، للمقدسي، (٢٣١).

(٥) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن، (٤/٤٢١-٤٢٠).

(٦) ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، أبو عبد الله، ولد سنة ٥٧٤هـ، مؤرخ ثقة جغرافي رومي الأصل، اشتراه تاجر من حماة، له مؤلفات منها: معجم البلدان، معجم الأدباء توفي سنة ٦٢٦هـ. انظر: الأعلام، للزركلي، (١٣١/٨).

(٧) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن، (٤/٤٢١)، ومعجم البلدان، لياقوت الحموي، (١٣٢/٥).

وفي مصر كان الأزهر مركزاً هاماً للثقافة والعلم، حيث اهتم فيها الأيوبيون ببناء المدارس كالتأصيرية والقمحية والسيفية والفضلية التي أُسّست سنة ٥٨٠ هـ، وكانت مكتبتها تشتمل على مائة ألف مجلد، ومن المدارس التي أنشئت في عهد الأيوبيين دار الحديث التي بناها الملك الكامل^(١)،^(٢).

ومما نلحظه نتيجةً لهذا الاعتناء فقد وجدت في نهاية النصف الأول من القرن السابع الهجري تراثاً فكرياً لا تکاد حضارة من الحضارات أنْ تضاهيه، غير أنَّ هذا التراث الفكري قد تعرض إلى هجنة ببرية كادت أن تقضي عليه لولا وجود العلماء الذين اعتنوا به في الأمصار الأخرى، مثل: مصر وبلاد الشام والمحاجز، وإلى هذه الأمصار – البلدان – يعود الفضل ليس إلى إحياء هذا التراث فحسب بل إلى الإبداع فيه أيضاً.

كما أن العباسين قد اهتموا بنشر العلوم الطبية، فأسسوا المدارس الطبية، والمستشفيات، ودعوا إلى عقد المؤتمرات الطبية، التي يجتمع فيها الأطباء من كافة البلاد في موسم الحج، وكانت بغداد في الشرق، وقرطبة^(٣) في الغرب، من أهم مراكز الثقافة الطبية الإسلامية^(٤).

هذا بالإضافة إلى المكتبات التي كانت تزخر بالكتب الدينية والعلمية والأدبية وغيرها، والتي كانت من أهم مراكز الثقافة الإسلامية، كمكتبة (دار الحكمة) التي أَمَدَّها العباسيون بمختلف الكتب والتي ظلت قائمة حتى استولى التتار على بغداد سنة ٦٥٦ هـ، ومكتبة (دار العلم) التي كانت تحتوي على مئات الآلاف من المصنفات، وقد انتفع الناس بما فيها من أوراق وأقلام للنسخ والبحث والدراسة دون مقابل^(٥).

(١) محمد (الملك الكامل) ابن محمد (العادل) ابن أيوب، أبو المعالي، ناصر الدين، من سلاطين الدولة الأيوبية، ولد بمصر سنة ٥٧٦ هـ، وأعطاه أبوه الديار المصرية، فتولاها بعد وفاته سنة ٦١٥ هـ، وتوفي بدمشق، ودفن بقلعتها سنة ٦٣٥ هـ. انظر: ووفيات الأعيان، ابن خلkan، (٥/٨٩). والأعلام، للزركلي، (٧/٢٨).

(٢) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن، (٤/٤٢٦).

(٣) عاصمة الأندلس الكبرى، تقع في وسط الأندلس على نهر الوادي الكبير، وكانت عاصمة بين أمية هناك، وفيها الجامع المشهور الذي ما يزال قائماً كأمجي الآثار العمرانية، كانت مركز الثقافة والتجارة والسياسة في التاريخ الأندلسي. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (٤/٣٢٤). وآثار البلاد وأخبار العباد، للقرزوبي، (٢٦/٤).

(٤) انظر: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن، (٤/٤٢٦).

(٥) انظر: أمراء الشعر العربي في العصر العباسى، أنيس المقدسى، طبعة دار العلم للملايين – بيروت – الطبعة التاسعة، ١٩٧١ م (٥٨). وانظر تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن، (٤/٤٢٧).

ولما كان الغزو التتري انتقلت مراكز العلم والأدب من بغداد وبخارى ونيسابور^(١) والرئي وقرطبة وأشبيلية^(٢) وغيرها من مراكز العلم في العصر العباسي إلى القاهرة^(٣) والإسكندرية^(٤) وأسيوط^(٥) والقيوم^(٦) ودمشق وحمص^(٧) وحلب^(٨) وحمة^(٩) وغيرها من مدن مصر والشام، وهما في حوزة سلاطين المماليك ومن بقى من ملوك الأيوبيين، وقد كانت الملحقة الوحيدة لأبناء اللسان العربي في فرارهم من وجه المغول بعد اخذهم لخراسان وفارس والعراق، فنبع فيهما معظم شعراء ذلك العصر وأدبائه وأطبائه وسائل رجال العلم^(١٠).

فيظهر لنا مما سبق: أن الناحية الثقافية والعلمية ازدهرت في مصر ازدهاراً كبيراً، فصارت البلاد محوراً ومركزاً لنشاط علمي متعدد الأطراف، في حين تضاءلت أهمية المراكز الثقافية الأخرى في العالم الإسلامي، والسبب في ذلك يرجع إلى ما أصاب أنحاء العالم الإسلامي في العراق على أيدي المغول، وفي الأندلس على أيدي الصليبيين، وما أصاب بلاد الشام من الصليبيين والمغول جميعاً، فظهرت في القاهرة مراكز العلم، ودور المعرفة، وانتشرت فيها المكتبات، وازدهرت حركة العلم، وأصبحت مصر ملاد العلماء، ومأوى طلبة العلم، يتوافدون إليها من أطراف البلاد الإسلامية، وانتقل عدد من العلماء إليها.

(١) نيسابور بفتح أوله وال العامة يسمونه نشاور، وتسمى (إيران شهر)، من مدن خراسان، وإحدى عواصمها، كانت في العصر العباسي من أشهر مراكز الثقافة والتجارة والمران، وهي مدينة عظيمة، ذات فضائل جسمية، معden الفضلاء، ومنع العلماء. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٣٣١/٥). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ١٩٣).

(٢) إشبيلية بالكسر ثم السكون وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة ولام وياء خفيفة مدينة كبيرة عظيمة وليس بالأندلس اليوم أعظم منها تسمى حصن أيضاً وها قاعدة ملك الأندرس وسريره. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (١٩٥/١).

(٣) كبرى مدن مصر وإفريقية اليوم. بناها القائد الفاطمي جوهر الصقلي عند فتحه مصر سنة ٣٥٨ هـ لسيده المعز لدين الله الفاطمي، وسماها بالقاهرة المعزية، وكانت الفسطاط تقوم إلى جنوها، ولكنها أضحت منذ ذلك الوقت عاصمة مصر، وازدهرت الإزدهار الكبير في العهد الفاطمي وفي العهود التالية، وكانت من أكبر مراكز الإسلام ثقافة وحضارة وتجارة ونضالاً، وكما الجامع الأزهر، والجامعات العلمية الأخرى. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٣٠١/٤). آثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ٩٥).

(٤) مدينة كبيرة من مدن مصر، تقع على البحر المتوسط بناها الإسكندر المقدوني عام ٣٢٣ ق.م، ونسبت إليه وكانت عاصمة ملوك البطالمة حتى الفتح الروماني، وهناك مدن أخرى تدعى (اسكندرية، واسكندرونة). انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (١٨٣). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ٥٦).

(٥) مدينة في غرب النيل من نواحي صعيد مصر، وهي مدينة جليلة كبيرة، فيها خمس وسبعون كنيسة للنصارى. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (١٩٣/١٩٣). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ٥٨).

(٦) بالفتح وتشديد ثاني ثم واو ساكنة وميم ناحية مصر يقع غربى وادى النيل ويشتهر ببحيرته. معجم البلدان، لياقوت الحموي، (٤/٢٨٦). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ٩٤). ونرفة المشتاق في اختراق الآفاق، للإدريسي: (ص ١٠).

(٧) مدينة قديمة مشهورة بين دمشق وحلب، كانت من أجناد الشام الخمسة أيام الفتح الإسلامي يمر من جانبها نهر العاصي. وفيها قبر بطل الإسلام خالد بن الوليد وقبر ابنه عبد الرحمن وهو من المشاهد التي تزار . انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٣٠٢/٢). والروض المعطار في خير الأقطار، للجميري: (ص ١٩٨).

(٨) مدينة عظيمة تقع في شمال بلاد الشام (سوريا) كانت قاعدة لجند قنسرين، ومن ألقابها الشهباء. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٢٨٢/٢). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرزيوني: (ص ٧٢).

(٩) من كور حصن بالشام، وهي مدينة طيبة في وسطها نهر يسمى العاصي. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٢/٣٠٠). الروض المعطار في خير الأقطار، للجميري: (ص ١٩٩).

(١٠) انظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: (٤/٣٩٧).

قال السيوطي^(١): (وفي وسط تلك الغمة التي ألمت بالوطن العربي منذ القرن السابع الهجري لم يجد علماء المشرق والمغرب بلداً عربياً آمناً تطيب لهم فيه الحياة سوى مصر التي غدت مركزاً للخلافة العباسية، وصارت محل سكن العلماء ومخطط الرجال الفضلاء^(٢)).

وقد قُلت المكتبات الكبرى بسبب حرقها وإغراقها على أيدي التتار، فقد أحرق جنكيز خان من المكتبات في بخارى ونيسابور وغيرهما من مراكز العلم في فارس ما لا يحصى، وأتلف هولاكو كتب العلم في بغداد، أما المدارس فقد كثرت في مصر والشام وأهمها في القاهرة ودمشق، ومن أشهر المدارس الإسلامية بالقاهرة، الأزهر الشريف الذي أصبح جامعة يتلقى فيها طلاب العلم مختلف العلوم والفنون كالتوحيد والفقه واللغة والنحو والبيان والطب، وغير ذلك من العلوم^(٣).

ومن مدارس بلاد ما وراء النهر – موطن النسفي – المدرسة الأتابيكية في بلدة إيندج^(٤)، والمدرسة المقتداية بكلاباذ^(٥)، والتي تم بنائها سنة ٦٧٠هـ، والمدرسة القطبية السلطانية في مدينة بردشهر – كرمان^(٦)، وفي هاتين الأخيرتين درس مفسرنا الإمام النسفي – رحمه الله^(٧).

(١) هو الحافظ جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن الشيخ همام الدين الخضيري السيوطي، الشافعي، المستند إلى تحقيق المدقق، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، ولد بعد مغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة ٨٤٩هـ، ومؤلفاته تزيد على خمسين مؤلف منها: الدر المثور في التفسير بالتأثر، والإتقان في علوم القرآن، وتاريخ الخلفاء، والجامع الصغير في الحديث، وتوفي في سحر ليلة الجمعة تاسع عشر جمادى الأولى سنة ٩١١هـ. انظر: ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي الحasan محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي: (٢٢٦-٢٢٣)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد: (٤/٥١-٥٣)، والأعلام، للزر كلبي: (٣٠١-٣٠٢).

(٢) حسن المعاشرة في أخبار مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي: (١/٩٤)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية - عيسى الباعي الحلبي وشركاه - مصر، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

(٣) انظر: تاريخ آداب اللغة العربية، جرجي زيدان: (٢/١١٦-١٢١)، طبعة دار مكتبة الحياة - بيروت. وتاريخ الإسلام السياسي والدين والثقافي والاجتماعي، للدكتور: حسن إبراهيم حسن: (٤/٤٢٢). والنّسفي وآراؤه العقدية، مائة المشهراوي: (٨-٤).

رسالة ماجستير مقدمة إلى معهد الدعوة وأصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

(٤) إيندج، بكسر الممزة وفتح الذال بلد بين خوزستان وأصفهان من قرى سمرقند، يقع بها ثلوج كثير يحمل إلى الأهواز والتواحي، وقطرية إيندج من عجائب الدنيا المذكورة لأنها مبنية بالصخر على واد يابس بعيد القعر، وإيندج كثيرة الزلازل وبها معادن كثيرة، وبها بيت نار قديم كان يوقد إلى أيام الرشيد، وإيندج ذكرت هكذا في معجم البلدان في موضعين: أحدهما: بلدة في كورة الأهواز وببلاد الخوز، ينسب إليها جماعة من ولد المهدي بن منصور، منهم أبو محمد يحيى بن أحمد الحسن بن فورك الإيندجي، وثانيهما: إيندج من قرى سمرقند منها أبو الحسين محمد بن الحسين الإيندجي المتوفى سنة ٧٨٣هـ، وقيل: إيندج من بلاد خوزستان ينسب إليها أبو القاسم الحسين بن أحمد بن الحسن الإيندجي. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (١/٢٣٠ - ٢٣٩)، والأساب، للسمعاني: (١/٢٣٦ - ٢٣٧)، واللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجرجي: (١/٩٧).

(٥) بكلاباذ: محلة ببخارى. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٤/٥٣٦).

(٦) كرمان: مدينة في إيران مركز تجاري هام، اشتهر بصناعة الأنسجة القطنية والصوفية والسجاد. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي: (٤/٥١٥)، وأطلس التاريخ العربي الإسلامي، شوقي أبو خليل: (٩).

(٧) انظر: النّسفي وآراؤه العقدية، مائة المشهراوي: (٨-٨).

ومع هذه النهضة العلمية، إلا أنها نجد أنه قد غابت عنها سمة الجمع والشرح لا الابتكار، فقد كثرت فيه الموسوعات والمجموعات^(١)، والمعاجم والترجم^(٢).

أما علم التفسير: فقد ازدهر في هذا العصر، إلا أنها نجد أن العلماء لم يذكروا عنه شيئاً في بلاد ما وراء النهر، واقتصرت على ذكر علماء العراق والشام ومصر وغرناطة^(٣)، وغيرها.

ومن المفسّرين الذين بروزوا في هذا العصر:

البلخي، ابن النقيب (٦١١ - ٦٩٨ هـ)^(٤)، وأبو إسحاق الرقي (٦٤٠ - ٧٠٣ هـ)^(٥)، وابن تيمية^(٦)، وأبو حيان الأندلسي^(٧).

(١) الموسوعات والمجموعات: موسعة نهاية الأرب لشهاب الدين أحمد التوري، ت ٧٣٢ هـ، وموسعة لسان العرب، لابن منظور، ت ٧١١ هـ.

(٢) المعاجم والترجم: وفيات الأعيان لابن خلكان المتوفى سنة ٦٨١ هـ، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، وطبقات الحفاظ للذهبي، وطبقات الشافعية للنحوي السبكي، وعيون الأثر لابن سيد الناس.

(٣) غرناطة: غرناطة بفتح أوله وسكون ثانية، مدينة بالأندلس قديمة بقرب البيرة، من أحسن مدن بلاد الأندلس وأحسنها، ومعناها الرمانة بلغة الأندلسيين، يشقها نهر يعرف بنهر قلوب، وهو النهر المشهور الذي يلفظ من بحراً براً الذهب الخالص. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (١٩٥/٤). وأثار البلاد وأخبار العباد، للقرطبي: (ص ٢٢٤).

(٤) البلخي ابن النقيب، حمال الدين عبدالله بن محمد بن سليمان بن الحسن بن الحسين المقدسي الحنفي، ولد في النصف من شعبان سنة ٦١١ هـ، وأقام مدة في الأزهر، ثم انتقل إلى القدس واستوطنها إلى أن مات فيها سنة ٦٩٨ هـ، من آثاره: كتاب في التفسير جمعه في خمسين تفسيراً. انظر: البداية والنهائية، لابن كثير، (٤/٤-٥) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، (٦/١٨٠).

(٥) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن معالي الرقي الحنبلي، ولد بالرقبة في محرم سنة ٦٤٠ هـ، وتوفي بدمشق سنة ٧٠٣ هـ، عُني بتفسير القرآن والفقه، وقدم في علم الطب، وشارك في علوم الإسلام، وبرع في التذكرة والمواعظ، وله شعر ونظم، من آثاره: تفسير القرآن، اختصره من صفوته الصفوة. انظر: البداية والنهائية، لابن كثير: (١٤/٢٩-٣٠). والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: (١٤/١٥). وشذرات الذهب، لابن العماد: (٦/٧).

(٦) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن عبد الله بن القاسم الخضر الحنفي الدمشقي، أبو العباس تقى الدين، ولد بحران سنة ٦٦١ هـ، وتحول إلى دمشق، فدرسَ ودرَسَ، برع في العلوم ومنها التفسير، خلف لنا مؤلفات عدّة تقدّر بالمئات جمعها وأحصاها تلميذه ابن القيم، من آثاره: تفسير سورة الإخلاص، وتفسير سورة الكوثر، وتفسير سورة النور، وتفسير القرآن (مجموع تفسير ابن تيمية) أو التفسير الكبير، وتفسير المعوذتين، ومقدمة في أصول التفسير، وغيرها. انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: (١٦٨/١). وشذرات الذهب، لابن العماد: (٦/٨٠).

(٧) هو: محمد بن يوسف المعروف بأبي حيان الغرناطي الأندلسي، ولد سنة ٦٥٤ هـ، سمع من عدد كبير من الشيوخ يصل عددهم إلى أربعينات وخمسين شخصاً من شتى الدول الإسلامية، غرناطة ومالقة وسبتة وديار أفريقيا وديار مصر والمحاجز والعراق والشام، تتلمذ على يديه عدد كبير من العلماء في شتى العلوم: القراءات، والتفسير، والحديث والفقه، وعلوم اللغة، وقد ذكر د. محمد سالم محيى بن إحدى وعشرون تلميذاً أخذوا عنه القراءات والتفسير، توفي سنة ٧٥٤ هـ، من آثاره البحر المحيط في التفسير. انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: (١٢١/٢). ومعجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، د/ محمد سالم محيى بن: (١٣٧/١)، طبعة دار الجليل - بيروت.

وهكذا يتضح لنا مما تقدم: أن الدارس لهذا العصر يقف أمام كم هائل من النتاج الفكري في شتى علوم المعرفة، وهذا يدلنا وبشكل واضح أن تلك الحقبة شهدت ازدهاراً علمياً واضحاً من خلال تشجيع السلاطين للعلماء من ناحية، وإيجاد مؤسسات علمية على اختلاف تسميتها من ناحية أخرى، وتعد العامل الرئيس في تقدم فكرنا الحضاري والتراثي، وعلى الرغم مما أصاب الحضارة الإسلامية من كوارث عسكرية، فإن اللغة بقيت العامل الأساسي مع الدين اللذان بقيا يجمعان المسلمين في آلامهم وآمالهم، فاللغة هي روح الأمة وحياتها، وهي الثقافة والحضارة والأفكار.

وقد حظيت اللغة العربية وآدابها بمترلة خاصة في العصر العباسي، فحافظوا عليها وجعلوها اللغة الرسمية، وهذا لكونها لغة القرآن وعمادها وحاميها من الضياع، والرابط الأساسي بين أفراد المجتمع الإسلامي، وثقافته وحضارته.

ونجد أن الإمام التَّسْفِيُّ – رحمه الله – ظهر في عصر النهضة العلمية، والعصر الذي يعيش فيه الإنسان له بالغ الأثر في تكوين شخصيته، فهذا العصر أثر في شخصية هذا الإمام حيث واكب مجموعة من العلماء، ونحوهم في تحصيل العلم، فكان هذا العصر له التأثير الإيجابي في شخصيته حيث برع في علم التفسير، وعلوم الحديث، والفقه وأصوله، واللغة، فتشهد له العلماء في هذا المجال.

فكانت الحياة العلمية في العصر العباسي الثاني هي الجانب المضيء، فلقد تمعن الفكر والتأليف العلمي والأدبي بأفضل ما يتمتع به العلماء، حيث أنتج لنا الموسوعات التي لم يؤلف مثلها قبل العصر العباسي الثاني ولا بعده إلى يومنا هذا.

المبحث الثاني

نَرْجِمَةُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ

المطلب الأول: النَّسَفِيُّ: اسمه ونسبه وكنيته.

المطلب الثاني: مولد الإمام النَّسَفِيُّ ونشأته.

المطلب الثالث: وفاة الإمام النَّسَفِيُّ.

المبحث الثاني: ترجمة الإمام النسفي

المطلب الأول: الإمام النسفي: اسمه ونسبه وكنيته

هو الإمام الفقيه الأصولي المفسّر حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمد النسفي الحنفي، أبو البركات، أحد الزُّهاد المتأخرين والعلماء العاملين، والأئمّة المفسّرين المعتبرين، كان إماماً عدِيم التَّظير في زمانه، رأساً في الفقه والأصول، بارعاً في الحديث ومعانيه، صاحب علم البيان والمعانٍ، جامعاً بين الأصول والفروع، بصيراً بكتاب الله تعالى، وهو صاحب التصانيف المفيدة المعتبرة في الفقه والأصول وغيرها^(١)، له التفسير المسمى (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، وهو من أئمّة أهل السنة المدافعين عنها.

والنسفيُّ: نسبة إلى نَسَفٍ - بفتح النون والسين - ببلاد السند وهي ما وراء النهر بين جِيَحُون^(٢) وسَمَرْقَنْد، على عشرين فَرْسَخاً من بُخارى، وتعرف اليوم باسم (قرش) أي القصر، سَمَّاها العرب في القرون الوسطى (نسف) والفرس (نَخْشَب)، لها قرى كثيرة والغالب على أرضها الخصب، وهي مدينة لها أربعة أبواب، تقع على مدرج بُخارى وبَلْخ^(٣)، آسيا الوسطى وهي دولة أوزبكستان حالياً^(٤).

(١) انظر: طبقات المفسّرين، أحمد بن محمد الأندوني، تحقيق: سليمان بن صالح الخزري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة، الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، (٢٦٣). والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، (٦/٣٢)، والجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبدالقادر بن محمد القرشي، تحقيق: د/ عبدالفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، (٧/٧١)، (٢/٢٩٤). والمنهل الصافي والمستوفي بعد الواقي، لابن تغري بُرْدِي، (٢٩٥-٢٩٤). والفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي اللكتوبي الهندي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان (١٠١). ومعجم المؤلفين: عمر رضا كحاله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (٦/٣٢). والأعلام، للذركلوي، (٤/٦٧).

(٢) جِيَحُون: نهر طوله ٢٠٥٤٠ كم ينبع من جبال يامير (الهند) ويصب في بحر آرال. انظر: معجم البلدان، للشيخ شهاب الدين ياقوت الحموي، دار صادر - بيروت - لبنان، (٢/٢٨٨)، وانظر:Atlas التاریخ العربي والإسلامی، شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق - سوريا - الطبعة الخامسة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م، (١٩).

(٣) مدينة مشهورة عظيمة من أمهات بلاد بخارasan ومن أجل مدحها خضعت بعد موت الأسكندر الكبير للحكم السلوقى زماناً ثم خرجت عليه وانضمت إلى فارس وكانت مركزاً للثقافة اليونانية وسوقاً نشطاً للتجارة . تقع على الشاطئ الجنوبي لنهر جيحون وهي اليوم من بلاد الأفغان. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (١/٤٧٩). وأثار البلاد وأنجار العباد، للقزويني، (١٣٣-١٣٤). أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، للمقدسي، (٢٣١-٢٣٢).

(٤) انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي (٥/٣٢٩). والباب في تذكير الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، دار صادر - بيروت - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م، (٣/٣٠٨). وتاح العروس من جواهر القاموس، للإمام محمد بن محمد الشهير بالسيد مرتضى الزبيدي، الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف - الكويت - (٤٠٣/٢٤).

ذكرها أبو تمام^(١) في قصيدة له مخاطباً فيها المعتصم^{(٢)، (٣)}:

كتاب الروم في معاقلها والترك تخشاك من وراء سف (٤)

تخرج منها الكثير من العلماء^(٥)، ويُكَوِّنُ النَّسَفِيُّ (أبو البركات) ويلقب بـ (حافظ الدين) ولقب الشائع عليه هو: النَّسَفِيُّ، وعلى هذا فهو:

أبو البركات حافظ الدين عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي.

(١) أبو تمام: حبيب بن أوس بن الحارث الطائي، أحد أمراء البيان، ولد بجاسم (من قرى حوران بسوريا) سنة ١٨٨ هـ، ورحل إلى مصر واستقر به المعتصم إلى بغداد فأجاده وقدمه على شعراء وقته، فأقام في العراق ثم ولد بيريد الموصل فلم يتم سنتين حتى توفي بها، كان أسمراً، طويلاً، فصيحاً، حلو الكلام، فيه تكتمة يسيرة، يحفظ أربعة عشر ألف أرجوزة من أراجيز العرب غير القصائد والمقاطع، في شعره قوة وجزالة، له مؤلفات منها: فحول الشعراء، وديوان الحماسة، ومحitar أشعار القبائل، مات بالموصل في جمادى الأولى سنة ٢٣١ هـ، انظر: البلقة في تراثم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ، (١٣). وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (١١/٦٣-٦٧). وتاريخ بغداد، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت - (٢٥٢/٨).

(٢) المعتصم: أمير المؤمنين، أبو إسحاق، محمد بن هارون الرشيد، بن محمد المهدي بن المنصور العباسى، ولد سنة ٥١٨٠، وأمه أم ولد اسمها ماردة، بويع بعد المأمون بعهد منه إليه في رابع عشر رجب سنة ٥٢١٨، وكان أيضًا أصهاب اللحية طولها، ربع القامة، مشرب اللون، ذا شجاعة وهمة عالية، وقوه مفرطة، توفي يوم الخميس لإحدى عشرة ليلة بقيت من ربيع الأول، سنة ٥٢٢٨، وعمره ثمان وأربعون سنة وثمانية أيام، وقيل توفي سنة ٥٢٢٧ وعمره سبع وأربعون سنة وبسبعة أشهر، وكانت خلافته ثمان سنين وثمانية أشهر وثمانية أيام. انظر: سبط النجوم العوالى فى أبناء الأوائل والتواли، للعصامى، (٢/٢١٧-٢٢٢). ومورد اللطافة فى من ولى السلطنة والخلافة، يوسف بن تغري بردي الأتابكى، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية - القاهرة - ١٩٩٧م، (١٤٧/١٥٠). وسير أعلام النبلاء، للذهبي، (٣٠٦ - ٢٩٠/١٠).

(٣) الأنساب، للإمام أبي سعيد عبد الكري姆 بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، تقدیم وتعليق: عبد الله عمر الباروادي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة الأولى، (٤٨٦/٥).

(٤) هكذا ذكره السمعان في الأنساب ولم أعنث عليه في ديوان أبي تمام.

(٥) هناك كثير من العلماء الذين ينسبون إلى نسف، منهم: الإمام الفقيه الحنفي نجم الدين أبو حفص التسّفّي عمر بن محمد، الفقيه الأصولي المحدث والمفسر، مفتى التقليين، صاحب المنظومة النسفية، والعقائد النسفية، وطلبه الطلبة، والقند في علماء سمرقند، والتيسير في التفسير، المتوفي ٥٣٧هـ، ومنهم — أبو اسحاق إبراهيم بن معقل بن الحاج التسّفّي الذي جمع السنة والتفسير وكان على نسف مدة ورحل إلى بلاد خراسان وال العراق والشام وديار مصر، المتوفي سنة ٢٩٤هـ، وابنه أبو ثمام سعيد بن إبراهيم بن معقل بن الحاج التسّفّي يروي عن أبيه وعن غيره من أهل اليمين والنجاشي والبغدادي والبغدادي وخراسان وما وراء النهر، جماعة يكثر عددهم، وكان فاضلاً ثقة، صاحب أدب وشعر المتوفي سنة ٣٤١هـ، وغيرهم من الأئمة التسّفّيين. انظر: الأنساب، للسعmany، ٤٨٦/٥

•(ΣΛΥ

المطلب الثاني

مَوْلِدُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ وَنَشَأَتِهِ

لم أقف على نصٍ صريحٍ عن مكان ولادته بالتحديد، إنما ذكر بعضهم^(١) أنه من أهل إيدج، وهي بلدة بين خوزستان وأصفهان وسط الجبال.

وأما عن سنة ولادته، فاكتفت كتب التراجم بذكر اسمه وكنيته ولقبه ومؤلفاته ولم يذكر لنا ولادته والمصدر الوحيد الذي ذكر لنا تاريخ ولادته هو (الموسوعة العربية الميسرة)^(٣) بإشراف محمد شفيق غربال وهو (١٢٣٢ - ١٣١٠) بالتقويم الميلادي ويكون بالحساب الهجري (٦٣٠ هـ) وذكر الحسن سائد بكداش^(٤) أنه قدّر سنة ولادته من تاريخ وفاة شيخه شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردري^(٥)، والتي كانت سنة ٦٤٢ هـ، وقد قالوا: في ترجمة النسفي (إنَّه تفقَّهَ عَلَيْهِ)، فعلى هذا يكون عمر التلميذ أبي البركات النسفي عند وفاة شيخه لا يقل عن عشرين سنة ونَيْفَ تقربياً، وعليه تكون ولادته في حدود سنة ٦٢٠ هـ^(٦).

وقد ظهر الإمام النسفي - رحمه الله - في آخر القرن السابع وأوَّل القرن الثامن الهجريين، أما نشأته وأسرته فلا يُعرَف عنها إلا الشيء القليل، وقد جاء في مقدمة أكثر من كتاب من كتبه وصف آبائه الأجلاء بألقاب عالية، تدل على رفيع مقامهم العلمي، وكرم مرتلتهم الاجتماعية.

فقد جاء في مقدمة كتابه: المصفى شرح المنظومة النسافية: (...). قال عبد الله بن الصدر السعيد، المغفور له الشهيد، حميد الملة والدين أحمد ابن الصدر السعيد حافظ الدين محمود النسفي، لا زالت آثاره في الفضل مشهورة، وحسبان أيديه موفورة، وخصَّ الله تعالى أسلافه الغرَّ الكرام بالوصول التام...)^(٧).

وسُجِّلَ في مقدمة كتابه: (كشف الأسرار في شرح المنار): (قال مولانا الشيخ الإمام... أبو البركات عبدالله ابن الإمام الأجل الكبير السعيد، حميد الملة والدين أحمد بن محمود النسفي...)^(٨).

(١) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني: (١/٢٦٨). وانظر: الأعلام للزركلي: (٤/٦٧). وانظر: التفسير والمفسرون: للأستاذ محمد حسين الذهبي، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة (١/٣٥٤).

(٣) الموسوعة العربية الميسرة، بإشراف محمد شفيق غربال، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (٢/١٨٣٣).

(٤) سائد محمد يحيى بكداش، عضو هيئة التدريس في قسم الدراسات الإسلامية، جامعة طيبة، المدينة المنورة. غلاف كتاب كثر الدقائق الذي حققه.

(٥) سيأتي ترجمته عند الحديث عن شيوخه.

(٦) كثر الدقائق في الفقہ الحنفي: للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: أ.د/ سائد بكداش، دار البشاير الإسلامية - بيروت - لبنان - دار السراج - المدينة المنورة، (٤٣٤/١٤١٢ - ١١/٢٠١٢).

(٧) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٨) كثر الدقائق في الفقہ الحنفي، للإمام أبي البركات النسفي، (١١ - ١٠) وانظر: منهج الإمام النسفي في القراءات وأثرها في تفسيره، رسالة ماجستير مقدمة من الطالبة: سمر محمد فهمي كردية، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، (٤٢٢/١٤١٥ - ٢٠٠١م).

ومن خلال هذا الوصف تبين لنا أنَّ الإمام النَّسَفِيَ كان سليلَ بيتِ العلمِ والعملِ والإمامَة، والدينِ والكرمِ والسيادةِ، والفضلِ والصدارةِ والرِّيادةِ.

وعلى هذا فلا يُستبعدُ مجيءُ هذا الإمامِ الجليلِ من تسلُّلِ هذا البيتِ العاليِ الأغرِّ.

ولعلَّ هذه الندرة الشديدة في المراجع التي تتحدث عنه يرجع إلى تسلط المغول، وتواли الحروب والقلاقل والفنين التي عاشها العالم الإسلامي في ذلك الوقت بسبب غزو التتار الذين أحرقوا الكتب والمكتبات والمساجد ودورِ العلم، حتى أصبحت أثراً بعد عين.

المطلب الثالث: وفاة الإمام النَّسَفِي

اختلاف أصحاب التراجم في تحديد السنة التي توفي فيها الإمام النَّسَفِيُ إلى ثلاثة أقوال:

١ - قيل: إِنَّه توفي سنة ٧٠١ هـ^(١).

٢ - وقيل: إِنَّه توفي سنة ٧١٠ هـ^(٢).

٣ - وقيل: إِنَّه توفي سنة ٧١١ هـ^(٣).

وهذه الأقوال الآنفة الذكر معتبرةً ومشهورةً وكلُّ له حجَّته، إذ أن القول الأول جاء في نسخة من الجوادر المُضيَّة^(٤)، وтاج التراجم^(٥)، والطبقات السنَّية^(٦)، وغيرها جزمُ بتاريخ وفاته، وبيان لوقتها بالتفصيل كما يلي: (توفي الشيخ حافظ الدين النَّسَفِي - رحمه الله - في ليلة الجمعة في شهر ربيع الأول، سنة إحدى وسبعيناً، ودفن في بلدة إيدج).

أما القول الثاني: فيرجحُه ما ذكروه من أنه دخل بغداد سنة ٧١٠ هـ^(٧)، وعلى هذا فتكون وفاته ما بين (٧١١-٧١٠ هـ) وكان ذلك ليلة الجمعة من شهر ربيع الأول في بلدة إيدج من كور^(٨) أصبحها ودفن فيها^(٩).

(١) انظر: كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله جلي المعروف بال الحاج خليفة، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، (٢/٦٤٠).

(٢) انظر: كشف الظنون، لحادي خليفة، لابن حجر العسقلاني، (٢/٤٧)، والتفسير والمفسرون، للذهبي، (١/٣٢).

(٣) انظر: كشف الظنون، لحادي خليفة، (٢/٦٤٠). ومعجم المؤلفين، لعمر كحال، (٦/٣٢). والطبقات السنَّية في تراجم الحنفية، للمولى تقى الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي: (٤/١٥٤)، دار الرفاعي، الرياض، وهجر، امبابة، القاهرة. وانظر: الأعلام، للزركلي: (٤/٦٧).

(٤) انظر: كشف الظنون، لحادي خليفة: (٢/٦٧٥).

(٥) الجوادر المضيَّة في طبقات الحنفية، للقرشى: (٢/٢٩٥).

(٦) تاج التراجم في طبقات الحنفية، للشيخ أبي الفداء زين الدين قاسم بن قططوبغا السوداني: (٥/١٧٥)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق - سوريا، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

(٧) الطبقات السنَّية، لتقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي: (٤/١٥٤).

(٨) انظر: طبقات المفسرين، للأدندري: (٣/٢٦)، وانظر: تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قططوبغا: (٥/١٧٥).

(٩) كور: جمع كُورٌ وهي البقعة التي تجتمع فيها المساكن والقرى. انظر: المنجد في اللغة والأعلام، لوييس معلوم: (٧/٢٠)، المطبعة الكاثوليكية - بيروت - الطبعة التاسعة عشرة.

(١٠) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، (٢/٤٧)، وانظر: الأعلام، للزركلي، (٤/٦٧).

المبحث الثالث

حيات الإمام النسفي العلمية

المطلب الأول: مكانة الإمام النسفي العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الثاني: شيوخ الإمام النسفي، وتلاميذه.

المطلب الثالث: عقيدة الإمام النسفي، ومذهبه الفقهي.

المطلب الرابع: نتاج الإمام النسفي، وأثاره العلمية، ومؤلفاته.

المبحث الثالث: حَيَاةُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ الْعِلْمِيَّةِ

المطلب الأول: مَكَانَةُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ الْعِلْمِيَّةِ، وَثَنَاءُ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ

كان الإمام النسفي – رحمه الله – من كبار العلماء المسلمين المشهورين بالزهد والصلاح والتقوى فضلاً عن تفرغه للعلم والدراسة والبحث، وقد اشتهر عِلْمُه وَذَاعَ فَضْلُه في عَصْرِه وبعد عَصْرِه، وببارك الله له في مؤلفاته فأصبحت مرجع الباحثين، و مجال البحث والدراسة بين الدارسين، لِمَا فيها من تدقيق وتحقيق واكتفاء بالإشارة عن التفصيل، وقد نال الإمام النسفي ثناءات عالية رفيعة من علماء زمانه وعصره، ومن جاء بعدهم، وأجمعوا كُلُّهم على إمامته في العلوم كلها، وكم يمحاسنه وما ثراه، وعظيم خلقه وفضله ونباه، وجليل قدره، ومكانتهن علمًا وعملاً، وقد قدره العلماء حَقَّ قَدْرِه، فكان مما وصفه به مُتَرَجِّموه:

(الإمام العلامة، شيخ الإسلام، صاحبُ التصانيف الجليلة المشهورة، كان إماماً كاماً فاضلاً محظياً مدققاً، عدسم النظير في زمانه، رأساً في الفقه والأصول، بارعاً في الحديث ومعانيه، صاحب علم البيان والمعانى، جامعاً بين الأصول والفروع، بصيراً بكتاب الله تعالى، إماماً في التفسير وعلومه، وكان أحد الزُّهاد المتأخرين^(١)).

ووصفه تلميذه الإمام حسام الدين السعفاني (٦٧١١هـ) بقوله: (الإمام الزاهد، مُدْرِكُ اللَّمْحَةِ، مُصِيبُ الرَّمْزَةِ، رَئِيسُ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ، تاجُ أَهْلِ الْحَقِيقَةِ، مَصِيفُ آخِرِ الرَّمَانِ، نَفَاعُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ الَّذِينَ هَجَرُوا إِلَى الْأَوْطَانِ، مَوْلَانَا حَافِظُ الدِّينِ النَّسَفِيِّ)^(٢).

وقال عنه ابن حجر العسقلاني^(٣) – رحمه الله: (علامُ الدِّينِ)^(٤).

(١) الفوائد البهية، للكنوبي: (ص ١٠١)، ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله: (٦/٣٢).

(٢) انظر: الوافي شرح الحسامي: (٥/١٩٨٠)، وكتب الدائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٢١).

(٣) ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني أبو الفضل شهاب الدين، ابن حجر العسقلاني، الشهير بابن حجر نسبة إلى آل حجر قوم تسكن الجنوب الآخر على بلاد الجريد، من أئمة العلم والتاريخ أصله من عسقلان بفلسطين، ولد ووفاته بالقاهرة، ولد في ثاني عشرى من شعبان سنة ٧٧٣هـ، له مؤلفات عديدة منها: الإصابة في تمييز الصحابة، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري، توفي ليلة السبت ثامن عشر ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ. انظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: تأليف المؤرخ الناقد شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السحاوي: (٤٠ - ٣٦/١)، دار: مكتبة الحياة – بيروت – لبنان. وانظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد: (٧/٤٠٧)، وانظر: الأعلام، للزرکلي: (١/١٧٨).

(٤) أبناء القمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني: (٩/٥١)، دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٩٧٢م.

وقال عنه ابن ملک عبد الطیف بن عبد العزیز^(۱) في مقدمة شرحه على المنار: (الإمام الخیر، سید الأحرار، وأہمamt التحریر، سند الأخیار، بدیع الفضل في الأعصار، ما رأی مثله الأبصار، مولانا حافظ الدين...).^(۲)

ووصفه الإمام ابن الہمام^(۳) في مقدمة فتح القدیر بقوله: (الشیخ الكبير أستاذ العلماء).^(۴)

وقال الإمام ابن تغیری بُرْدی^(۵): (انتهت إليه رئاسة الحنفیة علیماً وعملاً، وكان أحد العلماء الرهاد، صاحب التصانیف المفیدة، هذا مع الخلق الحسن، والتواضع الزائد، وفصاحة اللفظ، وطلاقه اللسان، ومحبته للفقراء والطلبة - طلاب العلم - والإحسان إليهم، وكان إماماً عادلاً، زاهداً خيراً دیناً، كريماً متواضعاً، متربعاً على الملوك، متواضعاً للفقراء، لا يتربّد لأرباب الدولة، ولا يجتمع بهم إلا إذا آتوا إلى منزله، أثني على علیمه ودينه غير واحدٍ من العلماء، ولم ينزل على ما هو عليه من العلم والعمل حتى أدركه أجله).^(۶)

وعده ابن کمال باشا^(۷) من طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين القوي والضعف، والذين شأنهم أن لا ينقلوا في كتبهم الأقوال المردودة، والروايات الضعيفة، وهي أدنى طبقات المثقفين، وهي أدنى درجة المحتهدين والمخرجين والمرجحين، وعده غيره من المحتهدين في المذهب.^(۸)

(۱) ابن ملک عبد الطیف بن عبد العزیز أمن الدین بن فرشتا - هو الملک - گرفت این ملک، و هو من فقهاء الحنفیة المُبَرِّزین، له تصانیف منها: شرح المنار في الأصول، وشرح مبارك الأزهار في شرح مشارق الأنوار في الحديث، وشرح تحفة الملوك في الفقه، وكانت وفاته على الأرجح سنة ۸۰۱ هـ، لأنها ظفر بنص يعول عليه، وأمّا ابن العماد فقد انفرد في شذرات الذهب فجعله في وفیات سنة ۸۸۵ هـ، ولم ترد في التراجم ذكر لسنته وفاته. انظر: هدية العارفین، للبغدادی: (۶۱۷/۱)، وشذرات الذهب، لابن العماد: (۳۴۳/۷)، والأعلام، للزرکلی: (۵۹/۴).

(۲) کتر الدقائق، لأبی البرکات التسّفی: (ص ۲۱).

(۳) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحمید بن مسعود السیوسی ثم الاسکندری، کمال الدین، المعروف بابن الہمام إمام من علماء الحنفیة ولد سنة ۷۹۰ هـ، عارف بأصول الديانات والتفسیر والفرائض والفقه والحساب والموسيقی والنطق أصل من سیوس بتركیا ولد بالإسكندریة، ونبغ في القاهرة، وأقام بحلب مدة، من مصنفاته: فتح القدیر في شرح المدایة، والتحریر في أصول الفقه، توفي بالقاهرة سنة ۸۶۱ هـ. انظر: الجواهر المضییة، للقرشی: (۲/۸۶). والفوائد البهیة، للكنوی: (ص ۱۸۰). والأعلام، للزرکلی: (۶/۲۵۵).

(۴) کتر الدقائق، لأبی البرکات التسّفی: (ص ۲۱). وفتح القدیر، لكمال الدین محمد بن عبد الواحد السیوسی المعروف بابن الہمام: (۳/۱)، دار الفكر - بیروت - الطبعة الثانية.

(۵) هو أبو الحasan جمال الدین يوسف بن الأمیر سیف الدین تغیری بُرْدی الأتابکی اليشبقاوی الظاهري، ولد بالقاهرة سنة ۸۱۳ هـ، وتوفي بها سنة ۸۷۴ هـ، مؤرخ مصری، له مؤلفات كثيرة، منها: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، والمنهل الصافی والمستوفی بعد الوافی، ومورد الطافۃ في من ولي السلطنة والخلافة. انظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، صفحة الغلاف، لابن تغیری بُرْدی. والأعلام، للزرکلی: (۲۸۵/۲).

(۶) المنهل الصافی، لابن تغیری بُرْدی: (۷۱/۷).

(۷) هو أحمد بن سليمان الرومي الشهير بابن کمال، أخذ عن الكثير من العلماء وكان معلماً وقاضياً التقى كبار العلماء بالقاهرة وناظروه، كان مفتیاً بفلسطين، له مصنفات عديدة توفی سنة ۹۵۰ هـ الفوائد البهیة، للكنوی: (ص ۲۱).

(۸) الفوائد البهیة، للكنوی: (ص ۱۰۰).

ووصفه العلامة ابن نحيم^(١) - رحمه الله - في مقدمة النهر الفائق بأنه: (أفضل المتأخرین، وأکمل المتبحّرین، حافظ الملة والدين، وعمدة المحققین)^(٢).

ووصفه العلامة ابن عابدين^(٣) - رحمه الله - بقوله: (الإمام الأوحد، والمُهمَّامُ المُفرَد)^(٤).

وجاء في مقدمة التفسير:

(قال مولانا الإمام المُعْظَمُ، والجَبَرُ الإمامُ الْمُقَدَّمُ، أَسْتَاذُ أَهْلِ الْأَرْضِ، مَحْيِي السُّنَّةِ وَالْفَرْضِ، كَشَافُ حَقَائِقِ أَسْرَارِ التَّتْرَبَلِ، مَفْتَاحُ أَسْرَارِ حَقَائِقِ التَّأْوِيلِ، تَرْجُمَانُ كَلَامِ الرَّحْمَانِ، صَاحِبُ عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، الْجَامِعُ بَيْنَ الْأَصْوَلِ وَالْفَرْوَعِ، الْمَرْجُوْعُ إِلَيْهِ فِي الْمَنْقُولِ وَالْمَسْمَوْعِ، حَافِظُ الْمِلَّةِ وَالْدِينِ، شِيخُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَارِثُ عِلْمِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُرْسَلِينَ، أَكْمَلُ فُحُولِ الْمُجَتَهِدِينَ، قَدوَّةُ قَوْمِ الْحَقَّيْنِ، ذُو السَّعَادَاتِ وَالْكَرَامَاتِ أَبُو الْبَرَكَاتِ عبد الله بن أحمد النسفي)^(٥).

ومن الشعارات المجمع عليها في وصفه، المثبتة في مقدمة كل النسخ الخطية والمطبوعة من كتاب كثر الدقائق:

(قال مولانا الجَبَرُ النَّحْرِيرُ^(٦)، صَاحِبُ الْبَيَانِ وَالْبَيَانِ فِي التَّقْرِيرِ وَالتَّحْرِيرِ، كَاشِفُ الْمُشْكُلَاتِ وَالْمُعْضِلَاتِ، مَبِينُ الْكَنَّاياتِ وَالْإِشَارَاتِ، مَنْبِعُ الْعُلَّا^(٧)، عَلَامَةُ الْوَرَى^(٨)، مَالِكُ أَزِمَّةِ الْفَتِيَا، مُظَهِّرُ كَلْمَةِ اللَّهِ الْعَلِيَا،

(١) هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نحيم، فقيه حنفي، من أهل مصر، من تصانيفه: البحر الرائق في شرح كثر الدقائق، وإصابة السائل باختصار أفعى الوسائل، والأشباه والنظائر، توفي سنة ٩٧٠هـ، انظر: الأعلام، للزر كلي: (٦٤/٣).

(٢) كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٢٣).

(٣) هو محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي، ولد بدمشق سنة ١٩٨م فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره، من مصنفاته: رد المحتار على الدر المختار، وهو ما يعرف بجاشية ابن عابدين، ورفع الأنوار عما أورده الحلباني على الدر المختار، والعقود الدرية من تنقية الفتاوى الحامدية، وسمات الأصحاب على شرح المنار في الأصول، وحاشية على المطول في البلاغة، والرحيق المختوم في الفرائض، وحواش على تفسير البيضاوي التزم فيها أن لا يذكر شيئاً ذكره المفسرون، توفي بدمشق سنة ١٢٥٢هـ. انظر: الأعلام، للزر كلي: (٤٢/٦).

(٤) مقدمة نسمات الأصحاب على شرح المنار، لابن عابدين، محمد أمين عمر، الناشر: مصطفى الباعي الحلباني، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م. وانظر: كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٢٣).

(٥) تفسير النسفي: (١٣/١).

(٦) الجَبَرُ: بفتح الحاء - وهو الأشهر - وكسرها: هو العالم بتجهيز الكلام والعلم وتحسينه، وأما التحرير فهو: الحاذق الماهر الجريء المتقنقطن البصير، الذي له نظر دقيق في تقرير الكلام خاصة. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار إحياء - بيروت - (١٥٧/٤) و (١٩٧/٥).

(٧) الْعُلَّا: أي الرفعة والترف. مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي: (١٩٠/١)، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، طبعة جديدة.

(٨) (أو أفضل الورى) والمراد: أفضل الخلق في زمانه.. رمز الحقائق شرح كثر الدقائق، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني: (٤/٤)، مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية.

كَشَافُ الْحَقَائِقِ، مُبَيِّنُ الدَّقَائِقِ، سُلْطَانُ عُلَمَاءِ الشَّرْقِ وَالصِّينِ^(١)، حَفَظَ الْحَقَّ وَاللِّلَّةَ وَالدِّينَ، شَمْسُ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَارِثُ عِلُومِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، أَبُو الْبَرَّ كَاتِبُ عبدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّسْفِيِ^(٢).

وقال عنه العالمة الكفوی محمد بن سليمان (٩٩٠هـ)^(٣): (عَلَمُ الْمُهْدِى)، وعلامة الورى، مفتی الدّهر، وقدوة ما وراء النّهر، محبي السنّة والفرض، وأستاذ أهل الأرض، حافظ الملة والدين، ناصر الإسلام والمسلمين، ناصح الملوك والسلطانين، كان إماماً كاملاً، عدم النّظير في زمانه، رأساً بعيد المثيل في الأصول والفروع في أوانه، بارعاً في الحديث ومعانيه، ماهراً في فنون الأدب ومبانيه، وله مقامات سنّية، في العلوم العقلية، ومقامات بَهِيَّة في الفنون النّقلية، وهو كثير العلم مرتفع المكان، فريدٌ ما له في الفضل ثان، له في العلوم آثارٌ ليست لغيره من أهل عصره، أخذ العلوم عن أفواه الرجال حتى صار مَضْرِبُ الأمثال^(٤).

رحم الله الإمام التسفي ورضي عنه وعن جميع علماء المسلمين، وعننا معهم بمنك وكرمك يا كريم.

(١) الصين: بلاد واسعة في المشرق ممتدة من الإقليم الأول إلى الثالث، عرضها أكثر من طولها، قالوا: نحو ثلاثة مدنية في مسافة شهرين. وإنما كثيرة المياه كثيرة الأشجار كثيرة الخبرات وافرة الشمرات. آثار البلاد وأخبار العباد، للقزويني: (ص ١٩).

(٢) كتر الدقائق، لأبي البركات التسفي: (١٣٧).

(٣) أبو الفضل محمود بن الحاجي سليمان بن عبد الله الكفوی، من علماء دولة السلطان، أخذ العلم على يد كثير من العلماء، سافر إلى قسطنطينية ودرس فيها، ومن أشهر تصانيفه: كتاب أعلام الأخبار من فقهاء مذهب النعمان المختار، توفي سنة ٩٩٠هـ. الفوائد البهية في تراجم الحنفية، للكفوی: (ص ٣). وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٤١٣/٦)، دار الكتاب العلمية - بيروت - ١٩٩٢هـ - ١٤١٣هـ. وانظر: أسماء الكتب، عبد الطيف بن محمد رياض زاده: (١/٢٤٢)، تحقيق: د/ محمد التوني، دار الفكر - دمشق - سوريا، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٤) كتر الدقائق، لأبي البركات التسفي: (ص ٣٢ - ٣٣).

المطلب الثاني

شيوخ الإمام النسفي وتلاميذه

أجل المترجمون للنسفي في بيان شيوخه وتلاميذه، ولم يذكروا إلا ثلاثة من شيوخه، واثنين من تلاميذه، ولا شك أن هذا العدد قليل جداً إذا ما نظرنا للإمام النسفي - رحمه الله - وقد عاش ما يزيد عن ثمانين سنة، حيث أمضى عمره بالعلم والتعليم والتصنيف.

أولاً: شيوخه:

أخذ العلم عن أئمة العلماء في زمانه، وقد قال مترجموه: (تفقه بجماعةٍ من أعيان العلماء، حتى برع في الفقه والأصول، والعربية واللغة)^(١).

ومن شيوخه الذين تفقّه عليهم:

١- شمس الأئمة الكردري^(٢).

٢- حميد الدين الضرير البخاري^(٣).

٣- بدر الدين خواهر زاده^(٤).

وقيل إنَّ الإمام النسفي روى كتاب الزيادات عن أحمد بن محمد العتبي^(٥).

(١) المنهل الصافي والمستوفى بعد الواقي، لابن تغري بردي: (٧٣/٧).

(٢) هو أستاذ الأئمة، محمد بن عبد الستار بن محمد العمادي الكردري الحنفي البراقبي، ولد سنة ٥٥٩هـ، طلب العلم واجتهد، وأخذ العلم على يد كثير من العلماء، برع في العلوم وفاق أقرانه، أحيا علم أصول الفقه بعد اندثاره، كما برع في معرفة المذهب الحنفي، والكردري نسبة إلى جده المنسوب إلى كردمان ببخارى، وتوفي ببخارى في يوم الجمعة شهر محرم سنة ٦٤٢هـ، الفوائد البهية، للكنوى: (ص ١٧٩).

(٣) هو: علي بن محمد بن علي بن نجم العلماء، حميد الدين الرامشي الضرير البخاري الحنفي، كان إماماً كبيراً، وفقهاء أصولياً محدثاً، ومفسراً، وحافظاً متقدماً، انتهت إليه رئاسة العلم بما وراء النهر، تفقه على شمس الأئمة الكردري، وتفقه عليه الإمام النسفي له تصانيف كثيرة منها: حاشية المداية، وشرح المنافع، والمنظومة النسفية، وشرح أصول البزدوي، وشرح الجامع الكبير للشيباني في الفروع، توفي سنة ٦٦٦هـ، وقد صلى عليه تلميذه الإمام النسفي ووضعه في قبره، ويقال: حضر الصلاة عليه قريباً من خمسين ألف نفر. انظر: الفوائد البهية، للكنوى: (ص ١٢٥). وتأج الترجم، لابن قطليوعنا: (ص ٢١٥)، وكشف الظنون، لحاجي خليفه: (٥٧٠/٥)، ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله: (٤٩١/٢).

(٤) هو: العلامة بدر الدين محمد بن عبد الكرم الكردري، المعروف بخواهر زاده، وهو ابن أخت شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردري، وقد تربى عند حاله وتلقى عليه، توفي سنة ٦٥١هـ. انظر: الفوائد البهية للكنوى: (ص ١٦٤)، والجواهر المضية، للقرشى: (١٨٤/٢).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن عمر زاهد الدين الحنفي أبو نصر العتبي نسبة إلى عتبية مكان ببخارى، كان من العلماء الزاهدين المتبحرين في علوم الدين، من تصانيفه: تفسير القرآن، وجامع الفقه ويعرف بالفتاوی العتبية، وشرح الجامع الكبير، وشرح الزيادات، توفي سنة ٥٨٦هـ. انظر: الفوائد البهية، للكنوى: (ص ٣٦)، وكشف الظنون، لحاجي خليفه: (٧٥٠/٥)، وطبقات المفسرين، لجلال الدين السيوطي: (ص ٢١)، طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

* تنبية: (قبل: إنَّ الإمام النسفي روى كتاب الزيادات للإمام محمد بن الحسن الشيباني عن أحمد بن محمد العتبي، المتوفي سنة ٥٨٦هـ، لكن ردَّ هذا بشدة الإمام للكنوى نقاً عن الكفوبي قائلاً: وأنَّ تصح راوية شخص مات سنة ٧١٠هـ عن شخص مات سنة ٥٨٦هـ. انظر: الفوائد البهية، للكنوى: (ص ٢١٠)).

ثانياً: تلاميذه:

تتلمند على يدي الإمام النسفيُّ خيارُ العلماء، نذكر منهم اثنين، تيسّرَ لنا معرفتهم من خلال كتب التراجم وهما:

١- الإمام السعفاني^(١).

٢- ابن الساعاتي^(٢).

أسباب قلة تلاميذ الإمام النسفي:

بعد التبع والاستقراء والاطلاع المتأني في كتب التراجم ، والتاريخ وغيرها من الكتب، لم أعثر إلا على هؤلاء التلاميذ، على الرغم أن تلاميذه أكثر بكثير مما ذكر، والذي يظهر لي: أن سبب قلة تلاميذهم — وهذا السبب أو الأسباب التي سأذكرها بعد أسطر — لم أقرأه في كتاب، ولم أسمعه من أحد، وإنما هو استنتاج لاح في خاطري واستقر في ذهني واطمأن إليه قلي، وذلك من خلال القراءة في التراجم وغيرها، والنظر والتأمل في كتب الإمام النسفي — رحمة الله — والتي قد امتدحها العلماء بالتفوق والقبول عند الناس، ويصفونها بغزاره مادتها، وبجمعها وانتشارها.

والحقيقة: أنَّ الإمام النسفي — رحمة الله — قد حرَّر وهذَّب فكان ناقداً مُحرراً للمسائل مُتعقباً لغيره بأسلوب رصين، فأبدى آراءه في المسائل والبحوث، حتى ظهرت شخصيته ناقداً، وليس بجامع فقط، ومن عايش مؤلفاته، وكتبه تأكَّد من هذا، فانتهى إلى الاستقلال والتحرير، وقد أتى عليه كل من ترجم له، فهو ثقة في نقله وعلمه، وحاز شهرة في علمه وورعه، وأمانته وقوته العقيدة فهو ثقة حُجَّة.

(١) هو: الحسين بن علي بن حجاج بن علي بن حسام الدين الفقيه الحنفي السعفاني، بكسر السين وسكون الغين المعجمة، نسبة إلى سعفان بلدة في تركمانستان، سمع عن أبي الإمام السفي الفقه وأصوله، وسمع - أيضاً - عن شمس الأئمة الكردري، كما تلقى على الإمام حافظ الدين محمد بن نصر البخاري، والإمام فخر الدين محمد بن إلياس، له مصنفات منها: الهدایة، سمعها من شمس الأئمة الكردري عن المصنف، وشرح الهدایة وهو الہدایة، والتسدید في شرح التمهید، والکافی في شرح أصول البزدوي، توفي سنة ٢٦١هـ وقد سمع من النسفي وأخذ عنه. انظر: الفوائد البهية، للكنوی، (٢٦). وكشف الظنون، لخاجی خلیفة، (٥٢٥هـ).

والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني، (٢٤٧/٢) وكتاب مفتاح السعادة ومصباح السيادة من موضوعات العلوم، تأليف أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زاده، تحقيق ومراجعة: كامل بكري، جامعة الأزهر، وعبد الوهاب أبو النور، جامعة القاهرة، دار الكتب الحديثة، (٢٨٨).

(٢) هو: أحمد بن علي بن ثعلب بن أبي الضياء البعلبكي، البغدادي الأصل المنشأ من كبار الحنفية يعرف بال ساعاتي لكون أبيه عمل الساعات المشهورة على باب المستنصرية ولد سنـ ٦٥١ـ من تصانيفه: بدیع النظـام الجـامـع بـین کـتابـیـ الـبـزـدـوـیـ وـالـاحـکـامـ، وـجـمـعـ الـبـحـرـینـ، وـالـدـرـ المـضـوـدـ فـیـ الرـدـ عـلـیـ اـبـنـ کـونـهـ فـیـلـیـسـوـفـ الـیـهـودـ، تـوـفـیـ سـنـ ٦٩٤ـ. انـظـرـ: الفـوـاـدـ الـبـهـیـةـ، لـکـنـوـیـ، (٢٦). وـتـاجـ الـتـرـاجـمـ، لـابـنـ قـطـلـوـبـغاـ، (٩٥ـ). وكـشـفـ الـظـنـوـنـ، لـخـاجـیـ خـلـیـفـةـ، (٥٠ـ).

ومن هنا فإنَّ القِلَّة في تلاميذه لا تضره شيئاً، ولا تخذش من مكانته، ولا تحط من شأنه وجلالة عِلمِه وورعه، وما أردتُ بذكر هذه الأسباب – إلا تتميماً للفائدة ونشرًا للعلم والمعرفة – :

- ١ - عدم اهتمام تلاميذه بتدوين من تتلمذ على يديه غير عامدين ذلك، مهتمين بما هو أهم من ذلك.
- ٢ - قيام أحد تلاميذه تكفلاً والتزاماً منه بتدوين ذلك فوقع في التقصير فلم يُوف بذلك، أو أنه وفي بما تكفل به، إلا أنه لم يحفظ حتى ينقل إلينا كاملاً.
- ٣ - كثرة الفتن والمحروب المتلاحقة والمعارك الطاحنة، والتي من ورائها أدت إلى إحراق المؤلفات والخطوطات.
- ٤ - تَعَمُّدُ الحاقدين عليه، أو على الإسلام والمسلمين، القيام بإخفائها أو إحراقها ظناً منهم أن ينالوا منه شيئاً، أو ليطفؤوا نور الله.

والخلاصة: أنَّ الفائدة المرجوة من سرد وذكر التلاميذ لها مزايا عديدة وعظيمة، والمتمثل منها: القيام بخدمة ونشر تراث الشيخ، وكذب وتلخيص علمه، والدفاع عن عقيدته ومذهبها، إلا أنَّ هذه المزايا والخصال نراها – بحمد الله وتوفيقه – قد أكمل الله نقصها، وأجبر وسد خللها، فقد فقد ذاع صيته، وانتشر علمه، وتتلمذ عليه الشرق والغرب من العلماء وطلاب العلم، واستفاد من كتبه حتى الأعداء.

المطلب الثالث

عقيدة الإمام النسفي ومذهبه

أولاً: عقيدته:

إنَّ المتبع لتفسير الإمام النسفي –رحمه الله– ومؤلفاته المختلفة يتبيَّن أَنَّه كان سُنِّيًّا، فقد كان من أهل السنة والجماعة، متبعاً ما صار عليه السلف، ومن المعلوم أنَّ الحق فيما ذهبوا إليه؛ لأنَّ السلف هنا هم الصحابة والتابعون وأئمَّة الهدى من بعدهم.

ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– عندما سُئلَ من هم أهل السنة والجماعة؟ فقال: (هم المستمسكون بالإسلام الحاضن الخالص عن الشوب)^(١).

إذَا فالأمة الإسلامية وسطًا بين الأمم –الأمم السابقة– بين الغلو والتقصير، فهم يأخذون بالحق الذي مع الجانبين، إثبات بلا تمثيل، وتربيه بلا تعطيل.

وبالنظر في تفسيره نجد أَنَّه زاخر بالدُّفَاع عن عقيدة أهل السنة والجماعة، مع الرد على الفرق المخالفه لهم كالمعزلة^(٢) والكرامية^(٣) والجَهَمَّيَّة^(٤) والشَّوَّيْه^(٥)

(١) العقيدة الواسطية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع: (ص ٤٨)، دار النشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء – الرياض – الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.

(٢) هي: فرقة إسلامية نشأت في أواخر العصر الأموي، وازدهرت في العصر العباسي، وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية، لتأثيرها بعض الفلسفات المستوردة مما أدى إلى انحرافها عن عقيدة أهل السنة والجماعة، وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها: المعزلة، والقدرة، والعدلية، وأهل العدل، والتوحيد، والمقتصدة، والوعيدية، والمعزلة نسبة إلى واصل بن عطاء، بعد أن اعتزل حلةَ الحسن البصري، وشكَّلَ حلةً خاصةً به، لقوله: بالعزلة بين المترفين، أو لقوله: بوجوب اعتزال مرتكب الكبيرة ومقاطعته، فقال الحسن: اعتزلنا واصل، فَسُمِّيَ هو وأصحابه معزلة. انظر: الموسوعة الميسرة، إشراف: د/ مانع بن حماد الجهي: (٦٤/١)، وفرق معاصرة تتبع إلى الإسلام، د/ غالب بن علي عواجي: (٢٩٩/٢). والموسوعة المفصلة في الفرق والأديان والملل والمذاهب والحركات القديمة والمعاصرة، إعداد: مكتب البيان، إشراف: حسن عبدالحفيظ أبو الحسن: (٣٢٨/١)، دار ابن الجوزي – القاهرة – الطبعة الأولى، ٢٠١١م.

(٣) أصحاب أبي عبدالله محمد بن كَرَام، وهو من الصَّفَّائيَّة، لَأَنَّه مَنْ يُثْبِتُ الصَّفَّاتَ، إِلَّا أَنَّه يَتَهَىَّءُ فِيهَا إِلَى التَّجَسِّيمِ وَالتَّشْبِيهِ، وَهُم مِنْ طَوَافَ يَلْغِي عَدَدَهُمْ إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ فَرْقَةً. انظر: الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهري: (١٠٧/١)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة – بيروت – ٤٠٤هـ، والفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجحة، تأليف: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور: (ص ٢٠٢-٢١٣)، دار الأفاق الجديدة – بيروت – الطبعة الثانية، ١٩٧٧م. والموسوعة المفصلة، إشراف: حسن عبدالحفيظ أبو الحسن: (٨٤٣/١).

(٤) هم أصحاب جهم بن صفوان وهو من الجبرية الخالصة ظهرت بدعته بترمذ، وافق المعزلة في نفي بعض الصفات الأزلية وزاد عليهم بأشياء، وقالوا لا قدرة للعبد أصلًا لا مؤثرة ولا كاسبة، بل هو عزلة الجمادات، وهو أيضًا موافق للمعزلة في نفي الرؤية وإثبات خلق الكلام. انظر: الملل والنحل، للشهرستاني: (٨٥/١)، والفرق بين الفرق، لأبي منصور عبدالقاهر البغدادي: (ص ١٩٩-٢٠٠).

. .

والموسوعة المفصلة، إشراف: حسن عبدالحفيظ أبو الحسن: (٦٠٣/١).

(٥) هؤلاء هم أصحاب الإثنين الأزلين، يزعمون أنَّ النور والظلمة أَرْلَيَان قدِيمان، وهؤلاء قالوا: بتساويها في القدَّام واحتلافالها في الجوهر والطبع والفعل والخير والمكان والأجناس والأبدان والأرواح. الملل والنحل، للشهرستاني: (٢٤٣/١).

٤١

والمُرجِّحة^(١) والباطنية^(٢) والروافض^(٣)، وهذه نماذج من تفسيره تؤكد ذلك:

رد الإمام التسفي على المعتزلة:

ف عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَجِزُّ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾^(٤) يقول: "وتثبت المعتزلة بالآية في نفي الشفاعة للعصاة مردود، لأن المني الكفار، وقد قال عليه الصلاة والسلام: ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمتى من كذب بها لم ينلها))^{(٥)،(٦)}.

(١) الإرجاء على معنين: أحدهما: بمعنى التأخير كما في قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَرْجِمْهُ وَأَخْاهُ﴾ الشعراة: ٣٦ أي أمهله وأخرره، والثاني: إعطاء الرجاء، أما إطلاق اسم المرجحة بالمعنى الأول: ف الصحيح لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد، وأما بالمعنى الثاني: فإنهم كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، وقيل: الإرجاء تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى يوم القيمة فلا يقضي عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من أهل الجنة أو من أهل النار، وهم أصناف أربعة: مرجحة الخوارج، ومرجحة القدرية، ومرجحة الجبرية، والمرجحة الحالصة. الملل والنحل، للشهرستاني: (١٣٨/١)، وانظر: الفرق بين الفرق، لأبي منصور عبدالقاهر البغدادي: (ص ١٩٠-١٩٥).

(٢) الموسوعة المفصلة، إعداد: مكتب البيان، إشراف: حسن عبدالحافظ أبو الحسن: (٤٧٩/١). لقبوا بهذا القلب: لحكمة بأن لكل ظاهراً باطناً، ولكل تزييل تأويلاً، والباطنية القديمة خلطوا كلامهم بعض كلام الفلاسفة، وصنفوا كتبهم على ذلك منهاج، وهي من الفرق الخارجة عن الإسلام، أسماؤها: ميمون بن ذيyan المعروف بالقدح وهو جوسي، وهؤلاء المحسوس كانوا مائلين إلى دين أسلافهم، ولم يجسروا على إظهاره، خوفاً من سيف المسلمين، فكانوا يُظهرون الإسلام وينبذون الكفر، فغرض الباطنية هو الدعوة إلى دين المحسوس بتأويلات يتأولون عليها القرآن. الملل والنحل، للشهرستاني، (١٩٠/١)، وانظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس: (٣٥/١٢٠ - ١٤٤)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي التنجي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية. والفرق بين الفرق، لأبي منصور عبدالقاهر البغدادي: (٢٦٥-٢٩٩).

(٣) الروافض: طائفة من الشيعة تعتقد بأحقية أهل البيت في الإمامة على باقي الصحابة من فيهم الشیخان - رضي الله عنهم - وعلى أن الإمامة ركن من أركان الدين، وأن الأنبياء والأئمة معصومون، ويشمل - أيضاً - كل من يقول بالبداء والرجعة والغيبة والتولي والتبري إلا في حالة الثقية، وسبب تسميتهم بهذا الاسم، لرفضهم إمامية الشیخین، وأكثر الصحابة، وقد أطلق عليهم هذا الاسم بعد رفضهم إمامية زيد بن علي - رضي الله عنه - فقال لهم: إذهباً فأنتم الرافضة، فسموا بهذا الاسم. انظر: الموسوعة الميسرة، الندوة العالمية، إشراف: د/ مانع بن حماد الجهي: (٣/٥٩).

.٤٨.

(٤) سنن أبي داود: (٤/٣٧٩)، باب: في الشفاعة، رقم الحديث (٤٧٤١). وسنن الترمذى: (٤/٦٢٥)، باب منه، رقم الحديث (٢٤٣٥)، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. ومسند الإمام أحمد، لأبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، المتوفى سنة ٥٣٤هـ، (٣/٢١٣)، رقم الحديث (٤٣٢٤٥)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة القرطبة - مصر، من حديث أنس بن مالك. وصححه ابن حبان، صحيح ابن حبان بتربيت ابن بلبان، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البصري، المتوفى سنة ٣٥٤هـ، (١٤/٣٨٧)، باب الحوض والشفاعة، رقم الحديث (٦٤٦٨)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. وصححه الألباني، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، رقم الحديث (٦٠٣)، الناشر: المكتب الإسلامي.

(٥) تفسير التسفي: (١/٨٧).

فالمعتزلة والخوارج مذهبهما في فاعل الكبيرة أَنَّهُ مُخلدٌ في نار جهنم، فيرون من زنى كمن أشرك بالله لأن تفعه الشفاعة، ولن يأذن الله لأحد بالشفاعة له، وقولهم مردود بما تواترت به الأحاديث في ذلك، فقد روى أبي سعيد الخدري^(١) - رضي الله عنه - عن النبي - ص: ((أن الله تعالى يقول: شفعت الملائكة، وشفع النبيون، وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط...))^(٢)، فالله يُخرّج من عصاة المؤمنين من شاء بغير شفاعة، وهذا من نعمته، فإن رحمته سبقت غضبه، فيشفع الأنبياء والصالحون، والملائكة وغيرهم، حتى لا يبقى في النار إلا أهلها الذين هم أصحاب النار.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنَّا﴾^(٣) يقول: "وهذا يبطل قول المعتزلة لأنَّه أخبر الله لو شاء أنْ لا يقتتلوا لم يقتتلوا، وهم يقولون: شاء أنْ لا يقتتلوا فاقتتلوا"^(٤).

فالآية صريحة في أنَّ أفعال الإنسان بمشيئة الله، بخلاف زعمهم وادعائهم أنَّ فعل العبد ليس بمشيئة الله، وإنما العبد مُستقل بعمله، خالق لفعله، وأنَّ الله لم يخلق أفعاله، فالآية ردٌّ عليهم.

ردُّ الإمام التَّسْفِي على الكرَامِيَّة:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَنَّاسٍ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَإِلَيْوْمَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٥) يقول: "والآية: تبني قول الكرامية: أنَّ الإيمان هو الإقرار باللسان لا غير، لأنَّه نَفَى عنهم اسم الإيمان مع وجود الإقرار منهم، وتأكيد قول أهل السنة أنَّه إقرار باللسان وتصديق بالجَنَان"^(٦).

ولذا فإنَّ هؤلاء المنافقين قالوا: "آمنا" بأفواهم ولم تؤمن قلوبهم، فصحَّ نفي الإيمان عنهم؛ لأنَّ الإيمان باللسان ليس بشيء، فالإيمان لا بد أن يتطابق عليه القلب واللسان.

(١) هو: سعد بن مالك بن سنان الخدري الانصاري الخزرجي، أبو سعيد: صحابي، كان من ملازمي النبي - ص - وروى عنه أحاديث كثيرة، غرَّاً اثنتي عشرة غزوة، وله ١١٧٠ حديثاً، ولد سنة ١٠٠ ق. هـ، وتوفي في المدينة سنة ٧٧٤ هـ. انظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر: (٣٤/٢). والأعلام، للزركلي: (٨٧/٣).

(٢) صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري: (٢٧٠٦/٦)، كتاب التوحيد، باب: قول الله - تعالى -: {وجوه يومئذ ناضرة، إلى ربها ناظرة} (القيامة: ٢٢ - ٢٣)، رقم الحديث (٧٠٠١)، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. وصحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري: (١١٥/١)، كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، رقم الحديث (٤٧٢)، دار الجليل - بيروت - دار الأفاق الجديدة - بيروت.

(٣) البقرة: ٢٥٣.

(٤) تفسير التَّسْفِي: (١/٢٠٨-٢٠٩).

(٥) البقرة: ٨.

(٦) المصدر السابق: (٣٤/١).

و عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِثَايَتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾^(١) يقول: «أعدنا تلك الجلدود غير محترقة فالتبديل والتغيير لتغایر الميئتين لا لتغایر الأصلين عند أهل الحق خلافاً للكرامية»^(٢).

رد الإمام التسفي على الجهمية:

فالجهمية يقولون: ببناء الجنة وأهلها، لذا نجد الإمام التسفي -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَّا مُعَذِّبُ الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلِيلِنَّ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُوذِي﴾^(٣) يقول: "قيل: كفرت الجهمية بأربع آيات: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُوذِي﴾^(٤)، ﴿أَكُلُّهَا دَائِمٌ﴾^(٥)، ﴿وَمَا عِنَّدَ اللَّهَ بَاقِ﴾^(٦)، ﴿لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَنْوَعَةٍ﴾^(٧).

فالله قد أخبرنا بأبديتها، وأبدية حياة أهلها، وعدم انقطاعها عنهم، وعدم خروجهم منها، قال تعالى: ﴿خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْرُ الْعَظِيمُ﴾^(٨)، وقال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُحْرِجِينَ﴾^(٩)، وقال تعالى: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْدُوذِي﴾^(١٠)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لِرَزْفَنَّ مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾^(١١)، وقال تعالى: ﴿لَا يَدُوْفُونَ فِيهَا الْمَوْتَ كَإِلَّا الْمَوْتَةُ أَلْأَوْلَى﴾^(١٢)، وغيرها من الآيات.

رد الإمام التسفي على الثنوية:

فبعد تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلْمَتِ وَالنُّورَ﴾^(١٣) يقول: "وفي رد قول الثنوية بقدم النور والظلمة، وأفرد النور لإرادة الجنس، ولأنَّ ظلمة كل شيء تختلف باختلاف ذلك الشيء، نظيره: ظلمة الليل، وظلمة

(١) النساء: ٥٦.

(٢) تفسير التسفي: (١/٣٢٠).

(٣) هود: ١٠٨.

(٤) الرعد: ٣٥.

(٥) النحل: ٩٦.

(٦) الواقعة: ٣٣.

(٧) المصدر السابق: (٢/٧٤٦).

(٨) التوبة: ١٠٠.

(٩) الحجر: ٤٨.

(١٠) هود: ١٠٨.

(١١) ص: ٥٤.

(١٢) الدخان: ٥٦.

(١٣) الأنعام: ١.

البحر، وظلمة الموضع المظلم، يخالف كل واحد منها صاحبه، والنور: ضرب واحد، لا يختلف كما تختلف الظلمات، وقدم الظلمات، لقوله عليه الصلاة والسلام: ((خلق الله خلقه في ظلمة، ثم رش عليهم من نوره، فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أنحطأه ضل)).^{(١)،(٢)}

قال الشوكاني^(٣): والظلمات: تشمل كل ما يطلق عليه اسم الظلمة، والنور: يشمل كل ما يطلق عليه اسم النور، فيدخل تحت ذلك ظلمة الكفر ونور الإيمان، قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ مِيَّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلْمَةِ﴾^(٤). وأفرد النور لأنّه جنس يشمل جميع أنواعه، وجامع الظلمات لكثرة أسبابها، وتعدد أنواعها، وقدّمتها على النور، لأنّها الأصل، ولهذا كان النهار مسلوخاً من الليل^(٥).

رد الإمام التسفي على المرجئة:

ف عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْكَمُونَ﴾^(٦) يقول: "فيه رد على المرجئة في قوله: لا يضر مع الإيمان ذنب ولا يعذب بالنار أصلاً، وعندنا غير الكافرين قد يدخلوها ولكن عاقبة أمره الجنة".^(٧)

رد الإمام التسفي على الباطنية:

ف عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِطَلَعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٨) يقول: «والآية: حجّة على الباطنية فإنّهم يدعون ذلك العلم لإمامهم فإن لم يثبتوا النبوة له صاروا مخالفين للنص حيث

(١) سنن الترمذى: (٥/٢٦)، كتاب الإيمان، باب: ما جاء في افتراق الأمة، رقم الحديث (٢٦٤٢) وقال: حديث حسن. وأحمد في مستنده: (٢/٦٧)، رقم الحديث (٦٤٤). صحّحه الألباني في السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، (٣/٦٣)، رقم الحديث (٦٣)، مكتبة المعارف - الرياض.

(٢) تفسير التسفي: (١/٤٨٩).

(٣) هو الإمام العالمة الفقيه محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني، فقيه مجتهد، من كبار علماء اليمن، ولد بمحرّة (شوكان) سنة ١١٧٣هـ، ونشأ بصنعاء، وتلقى العلم على شيوخها، حتى صار عالماً كبيراً يشار إليه بالبنان، توافق عليه الطلاب من كل مكان، اشتغل بالقضاء والإفتاء، وكان داعية إلى الإصلاح والتحديد، ترك التقليد وسلك طريق الاجتهاد، وعُرف بالجد والمثابرة في تحصيل العلم وتبليغه، ولّي القضاء سنة ١٢٣٩هـ، وتوفي سنة ١٢٥٠هـ، من مؤلفاته: فتح القدير في التفسير، ونيل الأوطار شرح منتقة الأخيار في الحديث، وإرشاد الفحول في الأصول. انظر: ترجمة المؤلف لنفسه في كتابه، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: (٢/٢١٥)، دار المعرفة - بيروت. والأعلام، للزر كلي، (٦/٣٩٨). وأعلام المؤلفين الزيدية، عبد السلام بن عباس الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، (٧١٥).

(٤) الأنعام: ١٢٢.

(٥) انظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدررية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار بن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق - بيروت - الطبعة الأولى، ١٩٩٤م، (٣/١١٣).

(٦) آل عمران: ١٣٢.

(٧) تفسير التسفي: (١/٤٥٢).

(٨) آل عمران: ١٧٩.

أَثْبَتُوا عِلْمَ الْغَيْبِ لِغَيْرِ الرَّسُولِ، وَإِنْ لَمْ أَثْبَتُوا النُّبُوَّةَ لَهُ صَارُوا مُخَالِفِينَ لِنَصٍّ آخَرَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَخَاتَمَ الْأَنْبِيَّكَ﴾^(١) .

فَدُعُوا هُمْ عِلْمَ الْغَيْبِ دُعَوْيَ غَيْرَ مُسْلِمٍ بِهَا، لِأَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِلنُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيقَةِ، فَلَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا يَعْلَمُهُ مَلَكٌ، وَلَا يَعْلَمُهُ رَسُولٌ، حَتَّىٰ أَنْ أَشْرَفَ الرَّسُولُ الْمَلَكِيُّ - جَبَرِيلُ - سَأْلُ أَشْرَفِ الرَّسُولِ الْبَشَرِيِّ - ﷺ - قَالَ: ((أَخْبَرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمِ مِنِ السَّائِلِ))^(٢) ، وَالْمَعْنَى: كَمَا أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ لِكَ بِهَا، فَلَا يَعْلَمُ لِي بِهَا أَيْضًا.

فَمَنْ ادَّعَى عِلْمَ السَّاعَةِ، أَوْ ادَّعَى عِلْمًا مُطْلَقًا فَهُوَ كاذِبٌ وَكَافِرٌ، وَمَنْ صَدَّقَهُ فَهُوَ أَيْضًا كَافِرٌ، لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ بِالْقُرْآنِ.

رَدُّ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ عَلَى الرَّوَافِضِ:

فَعِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ﴾^(٤) يَقُولُ: «أَفَلَا يَتَأْمِلُونَ مَعَانِيهِ وَمَبَانِيهِ، وَالتَّدْبِيرُ: التَّأْمِلُ وَالتَّنَظُّرُ فِي أَدْبَارِ الْأَمْرِ، وَمَا يَؤْوِلُ إِلَيْهِ فِي عَاقِبَتِهِ، ثُمَّ اسْتَعْمَلُ فِي كُلِّ تَأْمِلٍ، وَالتَّفْكِيرُ: تَصْرِيفُ الْقَلْبِ بِالنَّظَرِ فِي الدَّلَائِلِ، وَهَذَا يَرُدُّ قَوْلَ مِنْ زَعَمِ الرَّوَافِضِ أَنَّ الْقُرْآنَ لَا يُفْهَمُ مَعْنَاهُ: إِلَّا بِتَفْسِيرِ الرَّسُولِ - ﷺ - وَالْإِمَامِ الْمَعْصُومِ، وَيَدُلُّ عَلَى صَحَّةِ الْقِيَاسِ، وَعَلَى بُطْلَانِ التَّقْلِيدِ»^(٥).

ثَانِيًّا: مَذَهَبُ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ فِي الْفَقَهِ:

إِنَّ النَّاظِرَ وَالْمَتَأْمِلَ فِي تَفْسِيرِ الْإِمَامِ النَّسَفِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - يَجِدُ أَنَّهُ كَانَ مَتَمَسِّكًا بِالمَذَهَبِ الْخَنْفِيِّ تَبَعًا لِمَشَائِخِهِ، فَأَصْبَحَ إِمَامًا مِنْ أُئْمَةِ الْمَذَهَبِ الْخَنْفِيِّ، وَفَقِيَّهًا مِنْ فَقَهَائِهِ، وَعَالِمًا أَصْوَلِيًّا، أَلْفَافَ فِي الْفَقَهِ الْخَنْفِيِّ وَأَصْوَلِهِ كَتَبًا شَتَّى، مِنْهَا:

- ١ - الْوَافِيُّ فِي فَرْوَعِ الْفَقَهِ الْخَنْفِيِّ.
- ٢ - الْكَافِيُّ شَرْحُ الْوَافِيِّ.

٣ - كَثُرَ الدِّقَائِقِ اخْتَصَرَ فِيهِ الْوَافِيُّ، وَالَّذِي جَعَلَهُ خَالِصًا فِي الْفَقَهِ الْخَنْفِيِّ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِنَ الْمَؤْلُفَاتِ، كَمَا أَنَّ آرَاءَهُ الْفَقِيَّهِيَّةَ الْمُبَثُوتَةَ فِي تَفْسِيرِهِ تَدْلِي عَلَى ذَلِكَ.

(١) الأحزاب: ٤٠.

(٢) المرجع السابق: (١/٢٧٣-٢٧٤).

(٣) صحيح البخاري: (١/٢٧)، كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي - ﷺ -، رقم الحديث (٥٠)، عن أبي هريرة، وصحيف مسلم، (٤/٢٨)، كتاب الإيمان، باب: معرفة الإيمان والإسلام والقدر، رقم الحديث (١٠٢)، عن ابن عمر.

(٤) النساء: ٨٢.

(٥) تفسير النسفي: (١/٣٣٢).

وهذه نماذج من تفسيره تدل على أنه كان يأخذ بالمذهب الحنفي:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتِّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾^(١) يقول: "وقيل: الإتمام يكون بعد الشروع، فهو دليل على أن من شرع فيهما لزمه إتمامهما، وبه نقول: إن العمرة تلزم بالشرع، ولا تمسك للشافعي^(٢) - رحمه الله - بالآية على لزوم العمرة، لأنه أمر بإتمامهما"^(٣).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْمَنَةُ فُلُوْجُهُمْ وَفِي أَرْقَابِ وَالْغَرِمِينَ وَفِي سَيِّلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّيِّلِ فَرِيضَةٌ مِّنْ كَلَّهُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾^(٤) يقول: "فيحتمل أن تُصرف إلى الأصناف كلها وأن تُصرف إلى بعضها كما هو مذهبنا"^(٥).

ومذهب الحنفية في ذلك جواز صرف الزكاة إلى صنف واحد كما هو مذهب الجمهور، بخلاف الشافعية الذين يقولون: أنه يجب صرف جميع الصدقات الواجبة سواء الفطرة أو زكاة الأموال إلى ثمانية أصناف^(٦).

والذي يظهر لنا: بعد النّظر في أقوال العلماء وأدلةهم: أن النبي - ﷺ - لم يذكر إلا صنفاً واحداً، وهذا يدل على أن الآية بين الله تعالى فيها جهة الإستحقاق، وليس المراد أن يُجب أن تعمم هذه الأصناف، لقول النبي - ﷺ - لمعاذ بن جبل - رضي الله عنه - حين بعثه إلى اليمن: "اعلمهم أن الله قد فرض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنىائهم فترد على فقراءهم"^(٧).

لكن إذا قيل: أيها أولى أن يُصرف فيه الزكاة؟ قلنا: إن الأولى ما كانت الحاجة إليه أشد، لأن هؤلاء استحقوا بوصف، فمن كان أشد إلحاحاً وحاجة فهو أولى، والغالب أن الأشد هم الفقراء والمساكين، وهذا بدأ الله بهم فقال: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾.

(١) البقرة: ١٩٦.

(٢) هو: الإمام العَلَم أبو عبد الله محمد بن إدريس بن عثمان بن السائب بن العباس القرشي، علم قريش، قال: إسحاق بن راهويه: قال: لي أحمد بن حنبل مكمة تعال حتى أريك رجلاً لم تر عيناك مثله، فأقامني على الشافعى، ولد بعسقلان فى فلسطين سنة ١٥٠هـ، وكان - مع إمامته فى الفقه والحديث - حجة فى اللغة والشعر، أسس مذهبًا فقهياً تُسبَّب إليه، وهو أول من ألف فى علم أصول الفقه على الأرجح، من أهم مؤلفاته: الأم فى الفقه والحديث، والرسالة فى الأصول، وأحكام القرآن فى التفسير، توفي بالقاهرة سنة ٤٢٠هـ. انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، (١/٣٦)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (١/٥)، وطبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: (١٥٧)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ٣٤٠٣هـ.

(٣) تفسير التّسفي: (١/١٤٠).

(٤) التوبية: ٦٠.

(٥) المرجع السابق: (١/٦٣١).

(٦) الفقه الإسلامي وأدله، لوهبة الرُّحيلي: (٣/٢٩٥-٢٩٦)، دار الفكر - دمشق - سوريا - الطبعة الرابعة.

(٧) صحيح البخاري: (٢/٥٥)، كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، رقم الحديث (١٣٣١). وصحیح مسلم: (١/٣٨)، كتاب الإيمان، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم الحديث (١٣٢).

المطلب الرابع

نَتَاجُهُ وَآثَارُهُ الْعِلْمِيَّةُ وَمَوْلَفَاتُهُ

لِإِلَامِ النَّسَفِيِّ – رَحْمَهُ اللَّهُ - مَوْلَفَاتُ كَثِيرَةٍ فِي فَنُونٍ شَتِّيَّ، حِيثُ (كَانَ بَارِعاً فِي الْفَقْهِ وَالْأَصْوَلِ وَالْفَسْرِيِّ وَالْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعِلْمَوْنَ) ^(١).

وَغَالِبُ مَوْلَفَاتِهِ فِي عِلْمِ الْفَقْهِ وَالْأَصْوَلِ، مِنْهَا الْمُتَوْنُ وَالْمُخَتَصَرُاتُ، وَمِنْهَا الشَّرُوحُ الَّتِي اعْتَنَتْ فِيهَا بِالْأَدَلَةِ وَالْتَّعْلِيلَاتِ وَالْمَنَاقِشَاتِ، كَمَا كَتَبَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَفِي التَّوْحِيدِ وَالْعَقَائِدِ، وَفِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَفِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ، وَفِي عِلْمِ الْآخِرَةِ.

وَقَدْ بَلَغَتْ مَوْلَفَاتِهِ سَبْعَةُ عَشَرَ كِتَاباً، مَا بَيْنَ مُخَتَصَرَاتٍ ضَمَّتْ فَرْوَعَ عِلْمَ عَدِيدَةَ، وَمَا بَيْنَ شَرُوحَ لَكَتِبِ الْفَهَّاْهُ هُوَ، أَوْ لَكَتِبِ أَئِمَّةِ سَبْقَوْهُ، كُلُّهَا نَافِعَةٌ جَلِيلَةٌ مُعْتَدِلَةٌ مُشَتَّهَرَةٌ، مُتَدَالِوَةٌ عَنْ الْفَقَهَاءِ، مُطَرَّوِحةً لِأَنْظَارِ الْعُلَمَاءِ تَشَهِّدُ لَهُ بِإِمَامَتِهِ، وَسَعِيَّ عِلْمَهُ وَتَقْدِيمَهُ وَاجْتِهَادِهِ ^(٢).

وَأَذْكُرُ فِيمَا يَأْتِيَ مَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، مَقْدِمَأً بِالذِّكْرِ مِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِكِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَهُوَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، ثُمَّ مَا كَتَبَهُ فِي التَّوْحِيدِ وَالْعَقَائِدِ، ثُمَّ مَا كَتَبَهُ فِي الْفَقْهِ وَالْأَصْوَلِ.

أوَلًاً: كِتَابُهُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ:

وَهُوَ كِتَابُهُ فِي التَّفْسِيرِ الَّذِي نَحْنُ بَصِدْدِ دِرَاسَتِهِ الْمُسَمَّى (مَدَارِكُ التَّتْرِيلِ وَحَقَائِقُ التَّأْوِيلِ) الَّذِي اشْتَهَرَ بِاسْمِ (تَفْسِيرِ النَّسَفِيِّ) وَهُوَ كِتَابٌ وَسْطٌ فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلَاتِ، جَامِعٌ لِوُجُوهِ الإِعْرَابِ وَالْقِرَاءَاتِ، مُتَضَمِّنٌ لِدَقَائِقِ عِلْمِ الْبَدِيعِ وَالْإِشَارَاتِ، وَقَدْ جَعَلَهُ مَوْلَفُهُ حَالِيًّا بِأَقَوِيلِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، خَالِيًّا عَنْ أَبَاطِيلِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالضَّلَالَةِ، لَيْسَ بِالْطَّوْلِيْلِ الْمُمِلِّ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُخِلِّ ^(٣).

وَلِعَلِّ الْقَارِئِ لِتَفْسِيرِ إِلَامِ النَّسَفِيِّ – رَحْمَهُ اللَّهُ - يَكَادُ يَلْاحِظُ أَنَّهُ مُخْتَصِّرٌ مِنْ تَفْسِيرِ الْكَشَافِ لِزَمْخَشْرِيِّ ^(٤)،

(١) المنهل الصافي، لابن تغري بردي: (٧١/٧).

(٢) الفوائد البهية، للككتوي: (ص ١٠٢).

(٣) تفسير النَّسَفِيِّ: (١٤ - ١٣)، كما جاء في مقدمة.

(٤) محمود بن عمر بن محمد بن العلامة أبو القاسم الرمخنثري الخوارزمي التَّحْسُوْيِيِّ، الْلُّغُوْيِيُّ الْمُتَكَلِّمُ الْمُعْتَرِلُ الْمُفَسَّرُ، وَيُلْقَبُ بِجَارِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ جَاهَرَ بِمَكَّةَ زَمَنًا، وَلُدِّ في رجب سنة ٤٦٧هـ - بـ (زمخنث) كَانَ مِنْ بَرِّ الْأَدَبِ وَالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، وَكَانَ إِمامًا عَصْرَهُ، وَكَانَ مَتَظَاهِرًا بِالْمُعْتَرَلِ دَاعِيَةً إِلَيْهِ، مِنْ مَوْلَفَاتِهِ: الْكَشَافُ فِي التَّفْسِيرِ، وَالْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، وَأَسَاسُ الْبِلَاغَةِ، وَرَبِيعُ الْأَبْرَارِ، وَالْمَفْصِلُ فِي النَّحْوِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، مَاتَ لِيَلَةَ عِرْفَةَ سَنَةَ ٥٣٨هـ. انظر: طبقات المفسرين للسيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، (١٠٤)، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ. ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله، (١٨٦/١٢).

وتفسير أنوار التزيل وأسرار التأويل للبيضاوي^(١).

ولأن الإمام النسفي – رحمه الله – من أهل السنة والجماعة وهو حنفي المذهب، لذا فقد ترك ما في الكشاف من الإعترافات، واستخلص منه النكت البلاغية، والمحاسن البديعية، والكشف عن المعانى الدقيقة الخفية، فجاء تفسيره هذا وسط بين الطول والقصر، والإمام النسفي – رحمه الله – في تفسيره يسير على طريقة الأسئلة والأجوبة والتي لم يجعلها ظاهرة مثل الزمخشري الذي كان يقول: (فإن قيل.. قلت...) بل جعل ذلك في الغالب كلاماً مدرجاً فيه من ضمن شرحه للآية^(٢).

ورغم أنه يصنف ضمن كتب التفسير بالرأي، إلا أنه لم يغفل جانب التفسير بالتأثر، فكثيراً ما كان صاحبه يفسر القرآن بالقرآن، وبالسنة المطهرة ولكن عناته بذلك ليست كبيرة، وبأقوال الصحابة والتابعين، ما يوضح المعانى ويبين الأحكام المتعلقة بالآية، وكان يهتم بذكر أسباب التزول ويورد في ذلك الصحيح والضعيف، واستعرض فيه كثيراً من القراءات القرآنية المتواترة والشاذة مع التوجيه لها والترجيح بينها.

وكذلك يتعرض للكلام في أصول الفقه، فهو يرى أن الإجماع حجة لا يجوز خالفتها، وأن القياس حجة أيضاً، كما كان يقول بجواز الاجتهاد ويدعو لذلك.

ويمتاز تفسير النسفي بإقلاله من الإسرائيليات، وابتعاده عنها، إلا أنه لم يسلم من الإسرائيليات رغم احتياطه وتحفظه، فيذكر روايات دون أن يعقب على ذلك، بل دون أن يحترز من ذكر مثل هذه الأقوال التي لا سند لها من الأحاديث الصحيحة.

كما أنه لم يتسع في الإعراب، ولم يدخل فيه تفصيلات فرعية، ثُشتَتَ الذهن، وتبعد بالقارئ عن الجو القرآني.

وكما أشرت أن الإمام النسفي – رحمه الله – من الحنفية، والمشهور عن الحنفية أنهم أهل الفقه، فقد تعرض للكلام في بعض المسائل الفقهية، ويدرك آراء الفقهاء في المسألة الواحدة، وبنجهه يرجع أحياناً^(٣)، ويستعرض الآراء بدون ترجيح أحياناً أخرى^(٤)، ويدافع عن مذهب الحنفي وكان ينتصر له في أغلب الأحيان^(٥).

هذه من الميزات التي امتاز بها الإمام النسفي – رحمه الله – وكان جلّ همّه منصبًا على الدفاع عن أهل السنة والجماعة، والرد على غيرهم.

(١) هو عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي، الشيرازي الشافعي ناصر الدين أبو سعيد، قاضي القضاة، عالم الفقه والتفسير، من مؤلفاته: أنوار التزيل وأسرار التأويل في تفسير القرآن، ومنهاج الوصول إلى علم الأصول، وتحفة الأبرار في شرح المصايب، وغيره، كانت وفاته في بلدة تبريز سنة ٦٨٥هـ. انظر: طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنوري، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي: (ص٤ ٢٥)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة – الطبعة الأولى، ١٩٩٧م. ومعجم المؤلفين، لعم رضا كحاله: (٢٦٦/٢)، وهدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٤٦٣ - ٤٦٢/٥).

(٢) انظر: التفسير والمفسرون، د/ محمد حسين الذهي، (٧٥/٤).

(٣) تفسير النسفي: (١/٥٦).

(٤) المصدر نفسه: (١/٣٨٢).

(٥) المصدر نفسه: (١/١٤٠ - ١٤١).

ثانياً: مصنفاته في علم التوحيد والعقائد:

١ - عمدة العقائد:

ويسمى: العمدة في أصول الدين، كما يسمى أيضاً عمدة عقيدة أهل السنة والجماعة، وهو مختصر يحتوي على أهم قواعد العقائد الإيمانية عند أهل السنة والجماعة، وللعلماء عنابة خاصة به، وله عليه شروح عديدة، وقد شرحه المصنف نفسه وسمّاه (الاعتماد شرح العمدة) ويسمى اختصاراً (اعتماد الاعتقاد)^(١).

٢ - الاعتماد شرح العمدة^(٢):

وهو شرح للكتاب السابق الذكر الذي ألفه المصنف نفسه في العقيدة، وهو مصنف يقع في حوالي خمس وعشرين ومائتين صفحةً، انتهى من تأليفه الإمام النسفي سنة ٦٨٨هـ، كما ذكر ذلك في نهاية المصنف،قصد منه الإمام النسفي شرحه المعضلات والمشكلات التي جاءت في العمدة وتيسيرها للقارئ كما جاء في أوها: (لما رأيت الهمم مالية إلى العمدة التي صنفتها في شأن أهل السنة والجماعة وهي وإن كانت مشحونة بالروايات غير خالية عن الدراسات فهي مفتقرة إلى شرح موضح للمشكلات مبين للمعضلات، أردت أن أجمع كتاباً فيه شرح مسائلها وبسط دلائلها بتوافق خالق العباد مسمى بالاعتماد في الاعتقاد، والله كاف من توكل عليه، معين من فوض أمره إليه، وهو حسيبي ونعم الوكيل)^(٣).

٣ - الآلئ الفاخرة في علوم الآخرة:

ذكره له صاحب هدية العارفين^(٤).

ثالثاً: مصنفاته في السنة النبوية:

١ - فضائل الأعمال:

ذكره صاحب هدية العارفين^(٥)، وأشار إليه صاحب كشف الظنون^(٦).

(١) كشف الظنون، لخاجي خليلة: (٢/٦٦١).

(٢) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٥/٤٦).

(٣) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(٤) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(٥) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(٦) كشف الظنون، لخاجي خليلة: (٥/٣٩٣).

رابعاً: مصنفاته في الفقه وأصوله:

١- الواifi: في فروع الفقه الحنفي^(١):

وهو كتاب مقبول معتبر نفيس، قال فيه النسفيُّ: (ما كان يخْطُر بيالي إِبَان - وقت - فراغي أن أُؤْلِف كتاباً جامعاً لمسائل الجامعَين والزيادات، حاوياً لِمَا في المختصر^(٢) وَنَظَمَ الخلافيات^(٣)، مشتملاً على بعض مسائل الفتاوى والواقعات، فألفته وأتمته في أسرع وقت وسميت بالواifi في فروع الفقه الحنفي^(٤)).

٢- الكافي في شرح الواifi:

وهو كتاب كبير شَرَحَ فيه كتابه الواifi السابق الذكر يقول الإمام النسفيُّ - رحمه الله - في مقدمته: (لَمَّا فَرَغْتُ من المختصر المُسَمَّى بالواifi أردت أن أشرحه شرحاً أوسيمه بالكافي على وجه يكون مُعْنِياً عن المُطَوَّلات، وحاوياً لوجوه الاستدلالات، موضحاً لِمَا أُبْهِم في الهدایة من النكبات وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أُنِيب)^(٥).

٣- كثر الدقائق^(٦):

وهو مختصر في فروع الفقه الحنفي اختصر فيه الإمام النسفي كتاب الواifi في فروع الفقه الحنفي، وقد شرحه ابن نجيم، في كتابه البحر الرائق شرح كثر الدقائق فقال في مقدمته: (... وإن كثر الدقائق للإمام حافظ الدين النسفي أحسن مختصر صُنِفَ في فقه الأئمة الحنفية...)^(٧).

٤- منار الأنوار^(٨):

وهو متن في علم أصول الفقه، وهو جامع مختصر نافع، وقد اعنى العلماء كثيراً بشأنه، ولهم عليه شروح وحواشى كثيرة^(٩).

(١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٦٤/٥)، وكشف الظنون، لحاجي خليلة: (٢/٧٨٩)، وتأج التراث، لابن قططوبغا: (١٧٥).

(٢) أي: مختصر القدرولي كما جاء في كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٣٢).

(٣) أي: منظومة أبي حفص النسفي كما جاء في كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٣٢).

(٤) كشف الظنون، لحاجي خليلة: (٢/٧٨٩).

(٥) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٥/٤٦٤)، وكشف الظنون، لحاجي خليلة: (٥/٣٧٩)، وتأج التراث، لابن قططوبغا: (ص ١٧٥).

(٦) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٥/٤٦٤)، وكشف الظنون، لحاجي خليلة: (٥/٣٧٩)، وتأج التراث، لابن قططوبغا: (ص ١٧٥).

(٧) البحر الرائق في شرح كثر الدقائق، للشيخ زين الدين الشهير بابن نجيم الحنفي، (١/٢)، دار المعرفة - بيروت - الطبعة الثانية.

(٨) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٥/٤٦٤). وتأج التراث، لابن قططوبغا: (ص ١٧٥).

(٩) كشف الظنون، لحاجي خليلة: (٢/١٨٢٣).

٥- كشف الأسرار شرح منار الأنوار^(١):

وهو شرح للمختصر - السابق الذكر - الذي ألفه في علم أصول الفقه، ولم يكن هذا المصنف مقتضراً على أصول الفقه، بل أورد فيه الإمام النسفي مسائل متنوعة في العقائد يسميهما من بعض الإجابة بالتفرقات^(٢).

٦- المصفى شرح المنظومة النسفية^(٣):

المنظومة النسفية التي شرحتها أبو البركات النسفي في هذا الكتاب هي لإمام نسفي آخر متقدم عليه وهو نجم الدين أبو حفص عمر بن محمد المولود سنة ٤٦١هـ والمتوفى سنة ٥٣٧هـ، وعدد أبيات هذه المنظومة ألفين وستمائة وتسع وستين بيتاً، وقد أتتها سنة ٤٥٠هـ وطبعت حديثاً وأولها:

باسم الإله رب كل عبد والحمد لله ولي الحمد

وآخرها:

ألفان والستون والستمائة وجملة الأبيات يا صدر الفقة

وتسعه والله يجزي ناظمه جنات عدن وقصور ناعمة

قال الإمام النسفي - رحمة الله -: «لما فرغتُ من جَمْعِ شَرْحِ النافعِ وإِمْلَائِهِ وَهُوَ الْمُسْتَصْفِيُّ مِنَ الْمُسْتَوْفِيِّ، سَأَلَنِي بَعْضُ إِخْرَانِي أَنْ أَجْمِعَ لِلْمُنْظَوِمَةِ شَرْحًا مُشْتَمِلًا عَلَى الدِّقَائِقِ وَالْحَقَائِقِ، فَشَرَحْتُهَا وَسَمَّيْتُهَا: الْمُصْفَى، وَقَدْ كَانَ اخْتِتَامُ جَمْعِ هَذَا الْكِتَابِ لِسَبْعِ بَقِينَ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ سَبْعينِ وَسَمِعَةِ، وَقَدْ تَمَّ الْفَرَاغُ مِنْ إِمْلَائِهِ فِي شَعْبَانَ سَنَةِ سَبْعينِ وَسَمِعَةِ»^(٤).

٧- المستصفى شرح الفقه النافع^(٥):

وهو شرح مختصر من شرحه الآخر المطول لكتاب الفقه النافع، الذي سمّاه (المستوفي)، وأنبه هنا إلى أنَّ بعض التراجم^(٦) سمَّت هذا الكتاب (المنافع شرح النافع).

٨- المستوفي في شرح الفقه النافع^(٧):

وهو شرحٌ مطوّلٌ لكتاب: (الفقه النافع) الذي اختصره في المستصفى كما تقدم في نفس الصفحة، وأشار إليه الإمام النسفي في قوله: «لَمَّا فَرَغْتُ مِنْ جَمْعِ شَرْحِ النافعِ وإِمْلَائِهِ وَهُوَ الْمُسْتَصْفِيُّ مِنَ الْمُسْتَوْفِيِّ»^(٨).

(١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (٤٦٤/٥). تاج التراجم لابن قططوبغا: (ص ١٧٥)، وكشف الظنون، حاجي خليفه: (٦٦٢/٢).

(٢) تاج التراجم لابن قططوبغا: (ص ١٧٥)، وكشف الظنون، حاجي خليفه: (٦٦٢/٢).

(٣) تاج التراجم لابن قططوبغا: (ص ١٧٥)، وكشف الظنون، حاجي خليفه: (٣٧٩/٥).

(٤) كشف الظنون، حاجي خليفه: (٣٧٩/٥)، وانظر: كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٣٧).

(٥) كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٣٧).

(٦) كالجوهر المصيبة، للقرشي: (٢٩٤/٢)، وتاج التراجم، لابن قططوبغا: (١٧٤)، والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: (٢٤٧/٢).

(٧) كشف الظنون، حاجي خليفه: (٣٧٩/٥)، وانظر: كثر الدقائق، لأبي البركات النسفي: (ص ٤٠).

(٨) كشف الظنون، حاجي خليفه: (٣٧٩/٥).

٩- الشافى: في فروع فقه الحنفية:

ذكره محقق تاج الترافق^(١).

٨- العطف من الكشف:

وهو شرح آخر للمنار مختصر ألطاف من شرحه كشف الأسرار، وقد سُمِّيَ بهذا صاحب الطبقات السنّية^(٢).

٩- شرح المنتخب في أصول الفقه: وهو شرح مطول.

١٠- شرح آخر مختصر لـ (المنتخب في أصول الفقه).

وهو شرحٌ مختصرٌ نافع، وقد ذكر الشرحين المطَوَّل والمختصر صاحب كشف الظنون^(٣)، وهدية العارفين^(٤).

(١) انظر: تاج الترافق، لابن قططوبغا: (ص ١٧٥)، وكتر الدقائق، لأبي البركات السنّفي: (ص ٤٠).

(٢) انظر: الطبقات السنّية، لنقى الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزى (٤/١٥٥)، وكتر الدقائق لأبي البركات السنّفي: (ص ٤٢).

(٣) كشف الظنون، لحاجي خليلة: (٢/١٨٤٩).

(٤) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي: (١/٤٦٤)، وانظر: كتر الدقائق، لأبي البركات السنّفي: (ص ٤٢).

الفصل الثاني

منهج الإمام النسفي في تفسيره

المبحث الأول: تفسير الإمام النسفي للقرآن بالتأثير

المبحث الثاني: تفسير الإمام النسفي للقرآن باللغة

المبحث الثالث: تفسير الإمام النسفي للقرآن بالرأي

المبحث الأول

تفسير الإمام النسفي للقرآن بالتأثر

المطلب الأول: تفسير الإمام النسفي للقرآن بالقرآن

المطلب الثاني: تفسير الإمام النسفي للقرآن بالسنة

المطلب الثالث: تفسير الإمام النسفي للقرآن بأقوال الصحابة

المطلب الرابع: تفسير الإمام النسفي للقرآن بأقوال التابعين

المطلب الخامس: عناية الإمام النسفي بأسباب النزول

المطلب السادس: عناية الإمام النسفي بالقراءات

الفصل الثاني: منهج الإمام النسفي في تفسيره

المبحث الأول: تفسير الإمام النسفي للقرآن بالتأثير

المطلب الأول: تفسير الإمام النسفي القرآن بالقرآن

تفسير القرآن بالقرآن يُعد أقوى أنواع التفسير^(١)، قال ابن تيمية - رحمه الله -: "إنَّ أصح الطرق في ذلك أنْ يُفسِّر القرآن بالقرآن، فما أحْجَل في مكانٍ فإنه قد فُسِّر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بُسطَ في موضع آخر"^(٢).

والإمام النسفي - رحمه الله - أهم ما يميز تفسيره أنه غير طويلٍ مُمِيلٌ ولا قصير مُخْبِلٌ، ورغم أنه يصنف ضمن كتب التفسير بالرأي، إلا إِنَّه لم يُعْفِل جانب التفسير بالتأثير، فكثيراً ما كان يفسر القرآن بالقرآن، فعند تفسيره للاية القرآنية كثيراً ما يستشهد بأية أو آيات من كتاب الله - عَزَّوجلَّ - على ما ذهب إليه، بياناً لتلك الآية، أو تأكيداً لمعناها، والأمثلة على استشهاده بالقرآن في تفسيره كثيرة ومن ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضَالَّنَ﴾^(٣) قال: «وقيل: المغضوب عليهم: هم اليهود؛ لقوله تعالى: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾^(٤)، والضالون: هم النصارى؛ لقوله تعالى: ﴿قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلِ﴾^(٥)»^(٦).

ويرى الباحث: أنَّ كل من علم بالحق، ولم يعمل به، فيلحق باليهود، وكذا كل من عمل بغير الحق جاهلاً به فيلحق بالنصارى.

٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى ﴿فَتَلَقَّى إِدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتِ﴾^(٧) قال: «أي: استقبلها بالأخذ والقبول واتصلت به،.... على أنها استقبلته بأن بلغته واتصلت به، وهذا قوله تعالى: ﴿فَالَّرَبُّنَا ظَلَمَنَا أَنْفُسَنَا وَإِنَّ لَهُ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾^(٨)»^(٩).

(١) قواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد بن عثمان السست: (١٠٩/١)، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

(٢) شرح مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، شرح وتعليق: الشيخ محمد بن صالح العثيمين: (ص ٩١)، دار ابن الجوزي - القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣) الفاتحة: ٧.

(٤) المائدة: ٦٠.

(٥) المائدة: ٧٧.

(٦) تفسير النسفي: (٢٢/١).

(٧) البقرة: ٣٧.

(٨) الأعراف: ٢٣.

(٩) المصدر السابق: (٦٣/١).

والذي يظهر للباحث: أن في الآيات تظهر منة الله على آدم بقبول التوبة، فيكون في ذلك متنان، الأولى: التوفيق للتوبة، حيث تلقى الكلمات من الله، والثانية: قبول التوبة، حيث قال تعالى: ﴿فَنَّابَ عَلَيْهِ﴾^(١).

٣ - وعند تفسيره لقوله - عَزَّلَكَ - : ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾^(٢) يبين معنى الإضاءة فيقول: «الإضاءة: فرط الإنارة، ومصداقه قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾^(٣)»^(٤). ويتبين لنا من الآية أن الإيمان نور له تأثير حتى في قلب المنافق؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾، فالإيمان أضاء بعض الشيء في قلوبهم، ولكن لما لم يكن على أساس لم يستمر.

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَاءٌ﴾^(٥)، فَسَرَ بناء: سقفاً، واستدل الآية الأنبياء فقال: «والسماء بناء: سقفاً، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُظًا﴾^(٦)»^(٧).

٥ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾^(٨)، يبين معنى تظلمون فيقول: «ولا تنقصون، كقوله: ﴿وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾^(٩)، أي: لم تنقص»^(١٠).

(١) البقرة: ٣٧.

(٢) البقرة: ١٧.

(٣) يونس: ٥.

(٤) تفسير النسفي: (٤٠/١).

(٥) البقرة: ٢٢.

(٦) الأنبياء: ٣٢.

(٧) المصدر السابق: (١/٤٦).

(٨) البقرة: ٢٧٢.

(٩) الكهف: ٣٣.

(١٠) المصدر السابق: (١/١٩٠).

المطلب الثاني

تفسير الإمام النسفي القرآن بالسنة

إن تفسير القرآن بالسنة النبوية المطهرة يُعد أصح طرق التفسير بعد القرآن فمِنْ شارحة ومبینة وموضحة له^(١).

وبما أن رسول الله - ﷺ - هو أعلم الناس بعراو كلام الله، فقد بين الله - عَزَّ وَجَلَّ - مهمته الرسول - ﷺ - في بيان القرآن - الكريم -، وإيضاح المراد بآياته للناس فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْدِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) وقال - أيضاً - جَلَّ ذِكْرَه: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمْ الَّذِي أَخْلَقُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(٣).

والإمام النسفي - رحمه الله - نجح في تفسيره المؤثر عن رسول الله - ﷺ -، غير أن عنایته بذلك ليست كثيرة، فهو لم يهتم بعرو الأحاديث إلى مخرجها من أصحاب الكتب الستة وغيرهم، في كل أحواله، ولا يتكلم على الحديث من حيث السنّد والمعنى، أو الصحة والضعف، أو القبول والرد.

ومن الأمثلة على تفسيره القرآن بالسنة:

١ - ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَذَلِكَ الْكِتَابُ لَرَبِّ فِي هُدَى لِتَتَّقِنَ﴾^(٤) حيث قال: «لا ريب: لا شك، وهو مصدر رابي إذا حصل فيك الريبة، وحقيقة الريبة قلق النفس واضطرابها، ومنه قوله - عَزَّ وَجَلَّ -: ((دَعْ مَا يَرِيُّكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُّكَ))^(٥)، فإن الشك ريبة، وإن الصدق طمأنينة»^(٦).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُمَّىٰ دَوِيَ الْقُرْبَى﴾^(٧) يوضح سبب تقديم يوضح سبب تقليم ذوي القربي على غيرهم، وفضل الصدقة عليهم بحديث بحديث رسول الله - ﷺ - فيقول: «ذوي القربي:

(١) شرح مقدمة في أصول التفسير، (لابن تيمية)، شرح ابن عثيمين: (ص ٩١).

(٢) النحل: ٤

(٣) النحل: ٦٤

(٤) البقرة: ٢

(٥) سنن الترمذى، (٤/٦٦٨)، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم الحديث (٢٥١٨)، وقال: حسن صحيح. وسنن النسائي الكبير، لأحمد بن شعيب النسائي، المتوفى سنة (٥٣٠ هـ - ٢٣٩ م): (٣/٣٥٣) باب: الحث على ترك الشبهات، رقم الحديث (٥٢٢٠)، تحقيق: د/عبد الغفار سليمان البنداوى - سيد كسرى حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م. وأحمد في مسنده، (٣/١٥٣) رقم الحديث (١٢٥٧٢). وكلهم من حديث الحسن بن علي - رضي الله عنهما، وصححه الألبانى في: صحيح الجامع الصغير وزيازاته، للألبانى، (ص ٥٦٩)، رقم الحديث (٥٦٨٩).

(٦) تفسير النسفي: (١/٢٥).

(٧) البقرة: ١٧٧

أي: القرابة، وقدّمهم؛ لأنّهم أحقُّ، قال رسول الله - ﷺ: ((صدقتك على المسكين صدقة، وعلى ذوي رحمة صدقة وصلة))^(١).

٣- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾^(٢) يفسر معنّي يُري فيقول: «وَيُرِي الصدقات: يُنمِّيها، ويزيدها، أي: يزيد المال الذي أخرجت منه الصدقة، ويبارك فيه، وفي الحديث: ((ما نقصت زكاة مِنْ مالٍ قُطًّا))^(٤)»^(٥).

٤- وعن تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتِ يَرِبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ﴾^(٦) يبين معنّي قُروءٍ فيقول: «ثلاثةٌ قُروءٌ: جمع قراء أو قراء، وهو الحيض، لقوله ﷺ: ((دعى الصلاة أيام أقرائك))^(٧)، وقوله: ((طلاق الأمة تطليقتان وعدتها: حيستان))^(٨) ولم يقل: طهران، وقوله تعالى: ﴿وَالَّتَّيْ بَسَّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَاءِكُمْ إِنْ أَرَبَّتُمْ فَعَدَّهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾^(٩) فأقام الأشهر مقام الحيض دون الأطهار»^(١٠).

(١) مسنن الإمام أحمد: (١٧/٤)، رقم الحديث (١٦٢٧٢)، وسنن الترمذى: (٤٦/٣)، كتاب الزكاة، باب: الصدقة على ذوي القرابة، رقم الحديث (٦٥٨). وسنن النسائي: (٤٩/٢)، كتاب الزكاة، باب: الصدقة على الأقارب، رقم الحديث (٢٣٦٣). وسنن ابن ماجه: (٥٩١/١)، كتاب الزكاة، باب: فضل الصدقة، رقم الحديث (١٨٤٤)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت. من حديث سلمان بن عامر. وصححه الألباني في: صحيح الجامع الصغير وزيادته، للألباني: (ص ٧٣١)، رقم الحديث (٧٣٠٥).

(٢) تفسير النسفي: (١٥٣/١-١٥٤).

(٣) البقرة: ٢٧٦.

(٤) صحيح مسلم: (٢١/٨)، كتاب البر والصلة والأدب، باب: استحباب العفو والتواضع، رقم الحديث (٦٧٥٧). من حديث أبي هريرة، بلفظ: ((ما نقصت صدقة مِنْ مالٍ)).

(٥) تفسير النسفي: (٢٢٥/١).

(٦) البقرة: ٢٢٨.

(٧) سنن أبي داود: (١١٣/١)، كتاب الطهارة، باب: في المرأة تستحاض ومن قال ثدغ الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحياض، رقم الحديث (٢٨١). وسنن الدارقطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، المتوفى سنة (٥٣٨٥هـ): (٢١٢/١)، كتاب الحيض، رقم الحديث (ص ٣٦)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المد니، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م. وصححه الألباني في: صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، (المتوفى سنة ١٤٢٠هـ): (٢/٩٩)، باب: من قال: تغسل من طهر إلى طهر، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٨) سنن أبي داود: (٢٢٣/٢)، كتاب الطلاق، باب: في سنت طلاق العبد، رقم الحديث (٢١٩١). وسنن الترمذى: (٤٨٨/٣)، كتاب الطلاق، باب: ما جاء أن طلاق الأمة تطليقتان، رقم الحديث (١١٨٢). وسنن ابن ماجه: (٦٧٢/١)، كتاب الطلاق، باب: في طلاق الأمة وعدتها، رقم الحديث (٢٠٨٠)، وكلهم من حديث عائشة - رضي الله عنها. قال الألباني: ضعيف. انظر: صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، للألباني: (ص ٨٠٩)، رقم الحديث (٨٠٨٩).

(٩) الطلاق: ٤

(١٠) تفسير النسفي: (١٨٩/١).

ويظهر للباحث: أن الآية تدل على أن العدة تعتبر بالحيض لا بالظهر، وهذا من أقوى أدلة الحنفية، وما أجمع العلماء عليه: أن الاستبراء في شراء الجواري يكون بالحيض، فكذا العدة ينبغي أن تكون بالحيض؛ لأنَّ الغرض واحد وهو براءة الرحم، وما يدل على أن المراد القُرْءَة: الحيض قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾^(١) وهذا هو الحيض والحمل عند عامة المفسرين.

٥ - تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾^(٢) يبين معنى هذه الآية بقول النبي - ﷺ - حيث قال: «تسكعوا بالقرآن لقوله - ﷺ -: ((القرآن حبل الله المتين، لا تنقضى عجائبه، ولا يخلقُ من كثرة الرُّد، من قال به صدَّق، ومن عملَ به رَشد، ومن اعتصَمَ به هُدِيَ إلى صِرَاطِ مُسْتَقِيم))»^(٣) .

(١) البقرة: ٢٢٨.

(٢) آل عمران: ١٠٣.

(٣) سنن الترمذى: (١٧٢/٥)، كتاب فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل القرآن، رقم الحديث (٢٩٠٦). وقال: هذا حديث إسناده مجھول وفي الحارث الأعور مقال. وقال الألبانى: ضعيف. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألبانى، (٤١/١٣)، رقم الحديث (٦١٨٩) مكتبة المعرف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٤) تفسير النَّسَّافِي: (٢٤١/١).

المطلب الثالث

تفسير الإمام النسفي للقرآن بأقوال الصحابة

الصحابة - ﷺ - جمِيعاً - لهم من المترفة العظمى، والمكانة الْكُبُرَى ما ليس لغيرهم فقد احتارهم لصحبة نبيه - ﷺ -، فهم أعلم الناس بعَدَ رسول الله - ﷺ - بمعنى كلام الله - تعالى - لأنهم عاصروا التنزيل؛ ولأنهم أدرى بكتاب الله؛ لما شاهدوه من القراءن والأحوال التي اختصوا بها، وطالهم من الفهم التام والعلم الصحيح^(١). ولذا فقد اعتبر الإمام النسفي^(٢) - رحمه الله - واهتم بذكر أقوال الصحابة في تفسيره، وما ذلك إلا دراية منه بأهمية ذلك، فقد أكثر النقل عن ابن عباس^(٣) - رضي الله عنهما - وعن غيره.

١ - فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا أَلْيَامُ أَعْبُدُ وَأَرْبَكُمْ ﴾^(٤)، قال: «وَحُدُودُهُ، قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كُلُّ عِبَادَةٍ فِي الْقُرْآنِ هِيَ تَوْحِيدٌ»^(٥).

ويرى الباحث: وما يؤكّد قول الإمام: تعليم النساء لجميع الناس، مما يدل على أن العبادة أهم شيء؛ بل إن الناس ما خُلِقُوا إِلَّا لِلْعِبَادَةِ؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّاَنَ وَالإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾^(٦) ووجوب العبادة علينا مما يقتضيه العقل، بالإضافة إلى الشرع؛ لقوله تعالى: ﴿ أَعْبُدُ وَأَرْبَكُمْ ﴾ فإنَّ الرب يستحق أن يُعبد وحده، ولا يُعبد غيره، والإقرار بتوحيد الربوبية مستلزم للإقرار بتوحيد الألوهية؛ لقوله تعالى: ﴿ أَعْبُدُ وَرَبَّكُمْ ﴾.

(١) شرح مقدمة في أصول التفسير، لشیخ الإسلام ابن تيمیة، شرح ابن عثیمین: (ص ٩٣).

(٢) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو العباس، ابن عم الرسول - ﷺ - حبر الأمة، وترجمان القرآن، دعا له النبي - ﷺ - بقوله: ((اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل))، ولد بمكة سنة (٣٣ هـ)، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله - ﷺ - وروى عنه الأحاديث الصحيحة، وتوفي بالطائف سنة ٦٦٨هـ - انظر: معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن يحيى العزاوي، دار أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبغاني (المتوفى سنة ٤٣٠هـ): (١٦٩٩/٣)، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. والإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: (٤/١٤١٤)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجليل - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م. وأسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزرري: (٣٠٠/٣)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت. وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبغاني: (١/٣١٤)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة، ٤٠٥هـ.

(٣) البقرة: ٢١.

(٤) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، محمد بن حمیری بن یزید بن کثیر بن غالب الاملی، أبو جعفر الطبری: (١/٣٦٣)، تحقيق: أحمد محمد شاکر، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

(٥) تفسير النسفي: (١/٦٤).

(٦) الداریات: ٥٦.

٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ أَسْجُدُوا لِلَّادَمَ﴾^(١)، قال: «أي: اخضعوا له، وأقرروا بالفضل له، وعن أبي بن كعب^(٢) وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - كان ذلك انحناء، ولم يكن خوراً على الذّقْن»^(٣).

٣ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ تَرَكَ حَيْرًا﴾^(٤) قال: «مالاً كثيراً، لما روي عن علي^(٥) - عليهما السلام - أن مولى له أراد أن يوصي، وله سبعمائة، فمنعه وقال: قال الله - تعالى: ﴿إِنَّ تَرَكَ حَيْرًا﴾ والخير: هو المال الكثير وليس لك مال^(٦)»^(٧).

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَتَّدُونَ﴾^(٨) قال: «الطريق الصواب حيث استرجعوا وأذعنوا لأمر الله، قال: عمر^(٩) - عليهما السلام - نعم العدلان ونعم الصلاة^(١٠)، أي: الصلاة والرحمة والاهتداء»^(١١).

(١) البقرة: ٣٤

(٢) هو: أبي بن كعب بن قيس، بن عبد العبيدين، من بنى النجار، أبو المنذر، صحابي أنصاري، سيد القراء، كان قبل الإسلام حرراً من أحبار اليهود مطلعاً على الكتب القديمة، ولما أسلم كان من كتاب الوحي، قال فيه النبي - ﷺ: ((ليهنك العلم أبا المنذر)) عندما سُئل الصحابة عن أعظم آية في كتاب الله، توفي سنة ٢١ هـ. انظر: معرفة الصحابة، للأصبهاني: (١٤/٢١). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٢٧/١). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٦١/١).

(٣) تفسير التّسّيّي: (٤٦/١).

(٤) البقرة: ١٨٠

(٥) هو: أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الماشمي، ولد قبلبعثة عشر سنين على الصحيح، وتربى في حِجْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - ولم يفارقها، وشهد معه المشاهد كلها إلا غزوة تبوك، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، ولما آتى النبي - ﷺ - بين أصحابه قال له: أنت أخي، وزوج ابنته فاطمة - رضي الله عنها - ومناقبه كثيرة، حتى قال الإمام أحمد بن حنبل: لم ينفل لأحد من الصحابة ما نُفِّلَ لعلي - ﷺ -، قال ابن عمر - رضي الله عنهما -: أسلم علي بن أبي طالب وهو ابن ثلات عشرة سنة، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة، وكان قُتُلَ علي في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة، ومدة خلافته خمس سنين إلا ثلاثة أشهر ونصف شهر. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، المتوفى سنة (٤٦٣ هـ)، (٣/١٠٩)، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار الجليل - بيروت - الطبعة الأولى، ٤١٢ هـ. والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٤/٥٦٤). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٤/٨٧).

(٦) انظر: الدر المنشور، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي: (٤/٤٢٢)، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣ م.

(٧) تفسير التّسّيّي: (١/١٣١).

(٨) البقرة: ١٥٧

(٩) هو: أبو حفص أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نعيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط القرشي العدوى، كان من أشراف قريش، وإليه كانت السفارة في الجاهلية، وهو ثان خليفة بعد رسول الله - ﷺ -، أسلم بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة، فكان إسلامه فتحاً على المسلمين وفرجاً لهم من الضيق، قال عبد الله بن مسعود - ﷺ: (وَاللَّهِ مَا عَبَدَنَا اللَّهُ جَهَرَةً حَتَّى أَسْلَمَ عَمَرَ)، وهو من المهاجرين الأولين، شهد بدراً، وبيعة الرضوان، وكل مشهد شهده رسول الله - ﷺ -، وهو الذي أرَخَ التاريخ من الهجرة الذي بأيدي الناس إلى اليوم، وهو أول من سمى بأمير المؤمنين، ولد بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة، وُقُتِلَ سنة ٢٣ هـ، طعنه أبو لؤلؤة الجوهري غلام المغيرة بن شعبة، وكانت خلافته عشر سنين وستة أشهر. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٣/١١٤). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٤/٥٨٨). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٤/١٣٧).

(١٠) انظر: الدر المنشور، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي: (٤/٣٧٨)، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣ م.

(١١) تفسير التّسّيّي: (١/٢٠).

٥ - وفي حديثه عن ترك التسمية في بداية سورة التوبه ذكر بعض أقوال الصحابة - ﷺ - فقال: «وفي ترك التسمية في ابتدائها أقوال: فعن علي وابن عباس - ﷺ - أنَّ بِسْمَ اللَّهِ أَمَانٌ وبراءة نزلت لرفع الأمان^(١)، وعن عثمان^(٢) - ﷺ - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا نَزَّلَتْ عَلَيْهِ سُورَةً أَوْ آيَةً قَالَ: اجْعَلُوهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُذَكَّرُ فِيهِ كَذَا وَكَذَا، وَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَمْ يَبْيَنْ لَنَا أَيْنَ نَصَبَهَا، وَكَانَتْ قَصْتَهَا تَشَبَّهُ قَصْةَ الْأَنْفَالِ؛ لِأَنَّ فِيهَا ذَكْرُ الْعَهُودِ وَفِي بَرَاءَةِ نَبْذِ الْعَهُودِ، فَلَذِلِكَ قُرِنْتُ بَيْنَهُمَا، وَكَانَتَا تَدْعِيَانَ الْقَرِيبَيْنَ، وَتُعَدَّانِ السَّابِعَةِ مِنَ الطَّوَالِ وَهِيَ سَبْعٌ^(٣)، وَقِيلَ: اخْتَلَفَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْأَنْفَالُ وَبَرَاءَةُ سُورَةٍ وَاحِدَةٍ نَزَّلَتْ فِي الْقَتَالِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هَمَا سُورَتَانِ فَتَرَكَتْ بَيْنَهُمَا فُرْجَةٌ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ هَمَا سُورَتَانِ، وَتَرَكَتْ بِسْمَ اللَّهِ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ هَمَا سُورَةً وَاحِدَةً»^(٤).

(١) انظر: الدر المنشور، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي: (٤/١٢٢).

(٢) هو: أبو عبدالله، وأبو عمر، عثمان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي، الأموي، أمير المؤمنين، وثالث خليفة بعد رسول الله - ﷺ - زوجه النبي - ﷺ - ابنته رقية، فماتت عنده في أيام بدر، فروجها بعدها أختها أم كلثوم، فلذلك كان يلقب بذى التورين، بشره النبي - ﷺ - بالجنة، وعده من أهل الجنة، وشهد له الشهادة، ولد بعد الفيل بست سنين على الصحيح، أسلم في أول الإسلام، دعاه أبو بكر إلى الإسلام فأسلم، وكان يقول: إني لرابع أربعة في الإسلام، وقتل ظلماً - ﷺ - بالمدينة يوم الجمعة لثمان عشرة أو: سبع عشرة خلت من ذي الحجة سنة ٣٥ هـ، وكانت خلافته انتي عشرة سنة إلا اثنين عشر يوماً.
انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٣/٣٧). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٤/٤٥). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٤/٥٧٨).

(٣) سنن الترمذى: (٥/٢٧٢)، كتاب تفسير القرآن، باب: سورة التوبه، رقم الحديث (٣٠٨٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح
سن النسائي: (٥/١٠)، كتاب فضائل القرآن، باب: السورة التي يذكر فيها كذا، رقم الحديث (٧٠٨٠).

(٤) تفسير النسفي: (١/٦٠٧).

المطلب الرابع

تفسير الإمام النسفي للقرآن بأقوال التابعين

التابعي: هو من صحّب الصحّابي، وقيل: من لقّي الصحّابي^(١) قال الله - تعالى -: ﴿وَالسَّبِيلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَصْارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ يَلِحْسِنُ رَبِّهِمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَاهُمْ جَنَّتٌ تَجَرِي مَحَّاتِهَا الْأَنْهَرُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٢)، وقد ذكرهم رسول الله - ﷺ - فقال: ((خير الناس قرني ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم))^(٣).

ولقد تلقى التابعون تفسير القرآن - الكريم - من الصحابة - ﷺ -، وكان لهم من الصفات المؤهلة بالصحابة من حسن الفهم، وصحة المقصود، وسلامة اللغة، ولذا نجد أن المفسرين يرجعون إلى أقوالهم في التفسير، إذا لم يجدوا أقوالاً للصحابية، فيرجحون أقوالهم.

قلت: لأنّهم أطهروا الناس قلوبها، وأبعد الناس للهوى اتباعاً، وأشجعوا الناس في قول الحق بياناً، وهم أقرب الناس بعصر التتريل، ولغتهم لم تتغير بعد.

قال ابن تيمية^(٤): (إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من

(١) مقدمة ابن الصلاح: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري: (ص ١٧٩)، الناشر: مكتبة الفارابي، الطبعة الأولى، م.١٩٨٤.
وانظر: التقى والبيان شرح مقدمة ابن الصلاح، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى سنة ٦٠٦هـ): (ص ٣١٧)، تحقيق: عبد الرحمن عثمان، الناشر: محمد عبد الحسن الكتباني صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، م.١٣٨٩ - هـ ١٩٦٩.

(٢) التوبة: ١٠٠

(٣) صحيح البخاري: (١٣٣٥/٣) كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي - ﷺ -، رقم الحديث (٣٤٥١). وصحّح مسلم: (١٩٦٣/٤)، كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلوهم ثم الذين يلوهم، رقم الحديث (٢٥٣٣).

(٤) هو: تقى الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحرّاني، التميري، الدمشقي، المعروف بابن تيمية، ولد بخران يوم الاثنين عاشر - وقيل: الثاني عشر - من شهر ربيع الأول سنة (٦٦١هـ)، ذهب الشيخ - وهو في السابعة - إلى دمشق مع أسرته فراراً من التتار، وهناك حفظ القرآن - الكريم -، وأخذ في تمام مبادئ العلم، مع الجد والاجتهاد، وسماع دواوين الإسلام، بلغ عدد شيوخه أكثر من مائتي شيخ، من أشهرهم: أحمد بن عبد الدائم المقدسي، وإسماعيل بن إبراهيم التتوخي، وابن قدامة المقدسي، ومن تلاميذه: ابن القيم، والمزي، والذهبي، توفى معتقاً بقلعة دمشق ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة سنة (٧٢٧هـ)، وعمره ٧٧ سنة. انظر: تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى سنة (٧٤٨هـ): (١٩٢٤)، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٢/٢٨٨). وطبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي، المتوفى سنة (٩١١هـ): (ص ٥٢٠)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.

الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاحد بن جبّر^(١) فإنه كان آيةً في التفسير^(٢).

وقد اعتمد الإمام النسفي - رحمه الله - في تفسيره لكتاب الله - تعالى - على أقوال هؤلاء التابعين، فتارةً يقدم أقوالهم، وتارةً يجمعها مع أقوال غيرهم من الصحابة، وتارةً يخرج عنها.

ومن الأمثلة على اعتماد الإمام النسفي أقوال التابعين:

١ - ما فعله عند تفسيره لقول الله - تعالى - **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾**^(٣)، حيث قال: «قال علقة^(٤): ما في القرآن يا أيها الناس فهو خطاب لأهل مكة، وما فيه يا أيها الذين أمنوا فهو خطاب لأهل المدينة، وهذا خطاب لشركي مكة»^(٥).

٢ - وفي تفسير قوله تعالى: **﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا الْكَارِ إِلَّا أَيْكَامًا مَعْدُودَةً﴾**^(٦) يقول: «أربعين يوماً عدّ أيام العِجْلُ، وعن مجاهد - رضي الله عنه - كانوا يقولون: مدة الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما نُعذب مكان ألف سنة يوماً»^(٧).

٣ - وعند تفسيره لقوله تعالى: **﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَصِّ الْكِتَبِ وَتَكُفُّرُونَ بِبَعْضِ﴾**^(٨) يقول: **﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَصِّ الْكِتَبِ﴾** بداء الأسرى، **﴿وَتَكُفُّرُونَ بِبَعْضِ﴾** بالقتال والإجلاء، قال

(١) هو: مجاهد بن جبّر، الإمام، شيخ القراء والمفسرين، أبو الحجاج المكي، روى عن ابن عباس، فأكثر عنه الرواية، وأخذ عنه القرآن والتفسير والفقه، قال: عرضت القرآن ثلاث عروضات على ابن عباس، وأوقفه عند كل آية، أسألة فيما نزلت وكيف كانت، مات مجاهد وهو ساجد، سنة (٢٠١هـ) انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٤٩/٤). وتمذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني: (٣٨/١٠)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (٧١).

(٢) شرح مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، شرح ابن عثيمين: (ص ٩٩).

(٣) البقرة: ٢١.

(٤) هو: علقة بن قيس بن عبد الله بن مالك التّنجي الهمداني، أبو شبل، وعده في المحضرمين، وقيل: تابعي، كان فقيه العراق، يشبه ابن مسعود في هديه وفضله، ولد في حياة النبي - ﷺ -، وروى الحديث عن الصحابة، ورواه عنه كثيرون، وشهد صفين، وغزا خراسان، وأقام بخوارزم سنتين، وسكن الكوفة فتوفي فيها سنة (٦٢هـ) وهي الأرجح، ويقال: توفي سنة (٦٥هـ)، وقال أبو نعيم النجاشي: عاش تسعين سنة، انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤/٥٣-٦١). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٥/١٣٦). والأعلام، للزركلي: (٤/٢٤٨).

(٥) تفسير النسفي: (١/٤٥).

(٦) البقرة: ٨٠.

(٧) المصدر السابق: (١/٨٤).

(٨) البقرة: ٨٥.

السّدِّي^(١) أخذ الله عليكم أربعة عهود: ترك القتل، وترك الإخراج، وترك المظاهر، وفداء الأسير، فأعرضوا عن كل ما أمروا به إلا الفداء»^(٢).

٤ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنَ لَّا تَشْعُرُونَ﴾^(٣) مخبراً عن حياة الشهيد، يقول الإمام التّسفي - رحمه الله -: «ولا تعلمون ذلك؛ لأنّ حياة الشهيد لا تعلم حسناً، عن الحسن^(٤) - تطهية - أنّ الشهداء أحياء عند الله تعرض أرزاقهم على أرواحهم فيصل إليهم الروح والفرح كما تعرض النار على أرواح آل فرعون غدوأً وعشياً فيصل إليهم الوجع، وعن مجاهد: يرزقون ثغر الجنة، ويجدون ريحها وليسوا فيها»^(٥).

٥ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾^(٦) يقول: «أي: عذاب النار، كما

(١) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن السّدِّي، أبو محمد، تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة، صاحب التفسير، والمغازي والسير، كان إماماً عارفاً بالواقع وأيام الناس، توفي سنة (١٢٧هـ) على الأرجح، انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٦٤/٥). والوافي بالوفيات، للصفدي: (١٤٢/٩). وتكميلة الإكمال، لحمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر: (٣١٩/٣)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، دار النشر: جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى. والطبقات الكبرى، لحمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري: (٣٢٣/٦)، دار صادر - بيروت. والأعلام، للزركلي: (٣١٧/١).

(٢) تفسير التّسفي: (٨٦/١).

(٣) البقرة: ١٥٤.

(٤) هو: الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، كان إماماً أهل البصرة، وحاجراً للأمة في زمانه، وهو أحد العلماء الفقهاء الفصحاء الشجعان النساك، وقيل: إنه سيد التابعين، ولد بالمدينة سنة ٢١هـ، وشب في كنف علي بن أبي طالب، توفي سنة (١١٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: (٤/٥٦٣)، ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميي البستي، (المتوفى سنة ٤٣٥هـ): (ص٨٨)، تحقيق: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة الأولى، (١٤١١هـ - ١٩٩١م). وذكر أسماء التابعين ومن بعدهم من صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، (المتوفى سنة ٣٨٥هـ): (١٠١/١)، تحقيق: بوران الصناوي - كمال يوسف الحوت، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - لبنان، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م). والسلوك في طبقات العلماء والملوك، ليهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي الكندي، (المتوفى سنة ٧٣٢هـ): (١٢٥/١)، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، الناشر: مكتبة الإرشاد - صنعاء، (١٩٩٥م).

(٥) تفسير التّسفي: (١١٩/١).

(٦) آل عمران: ١٨١.

أدقتم المسلمين الغصص، قال الضحاك^(١): يقول لهم ذلك خزنة جهنم، وإنما أضيف إلى الله تعالى لأنه بأمره كما في قوله: (سَنَّكُبُ^٢)».

٦ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَّعُ الْمُرُور﴾^(٣) يقول: «.... وعن سعيد بن جبير^(٤) إنما هذا لمن آثرها على الآخرة، فأما من طلب الآخرة بها فإنما متع بلاغ، وعن الحسن: كحضرت النبات ولعب البنات لا حاصل لها»^(٥).

(١) هو: الضحاك بن مزاحم الملاوي، البلخي الخراساني، أبو القاسم، وقيل أبو محمد، صاحب التفسير، تابعي، كان من أواعيه العلم، وكان يؤدب الأطفال، ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي، أصله من بلخ، وكان يقيم بها مدة وبسمقند مدة وبخارى مدة، توفي بخراسان سنة (١٠٥ هـ) على الأصح. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: (٢٠٤٤/٢). والتاريخ الكبير، لحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، (المتوفى سنة ٢٥٦ هـ): (٣٣٢/٤)، تحقيق: السيد هاشم الندوى، دار الفكر - بيروت. والنقاط، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، (المتوفى سنة ٣٥٤ هـ): (٤٨٠/٦)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م. وتحذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، (المتوفى سنة ٤٨٥٢ هـ): (٣٩٧/٤)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(٢) تفسير النسفي: (٢٧٥/١).

(٣) آل عمران: ١٨٥.

(٤) هو: سعيد بن جبير الأسدى، الإمام الحافظ المقرئ المفسر، أبو عبد الله، تابعي، كان أعلمهم على الأطلاق، وهو حبشي الأصل، من موالى بني والبة بن الحارث من بني أسد،قرأ القرآن علي ابن عباس - رضي الله عنهما -، ولد سنة ٤٥ هـ، وقتلته الحاجاج في شهر شعبان سنة (٩٥ هـ)، قال الإمام أحمد بن حنبل: قتل الحاجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٨٨/٥). والتاريخ الكبير، للبخاري: (٤٦١/٣). وذكرة الحفاظ، للذهبي: (٦١/١). والنقاط، لابن حبان: (٢٧٦/٤).

(٥) تفسير النسفي: (٢٧٦/١).

المطلب الخامس

عنابة الإمام النَّسْفِي بأسباب النزول

سبب التزول: هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه، أو مبينة لحكمه أيام وقوعه^(١).

وتعُدُّ معرفته من الشروط الأساسية للمفسر، إذ لا يمكن القول في التفسير إلا بعد معرفة أسباب التزول^(٢).

قال الواحدi^(٣): "يمتنع معرفة تفسير الآية وقصد سببها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"^(٤).

وقال ابن تيمية: "معرفة سبب التزول يُعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يُورث العلم بالسبب"^(٥).

وقال السيوطي: "وقد أشكل على جماعة من السلف معاني آيات حتى وقفوا على أسباب نزولها، فزال عنهم

الاشكال"^(٦).

والعلماء يعتمدون في معرفة سبب التزول على صحة الرواية عن رسول الله - ﷺ - أو عن الصحابة - رضي الله عنهم -، فإن إخبار الصحابي عن مثل هذا إذا كان صريحاً لا يكون بالرأي، بل يكون له حكم المرفوع^(٧).

قال الواحدi: "ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب، إلا بالرواية والسماع من شاهدوا الترتيل، ووقفوا على الأسباب، وبحثوا عن علمها، وجذوا في الطلب، وقد ورد الشرع بالوعيد للجاهل ذي العثار^(٨) في هذا العلم بالنار"^(٩).

(١) منهاج العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني: (١/٧٦)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة الثالثة.

(٢) انظر: قواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد بن عثمان السبت: (١/٥٣).

(٣) هو: علي بن أحمد الواحدi، أبو الحسن، الإمام المصنف المفسر النحوi، أستاذ عصره، لازم أبا إسحاق الثعلبي المفسر، أصله من ساوة (بني الرئي وهدان)، من مؤلفاته: (البسيط)، و (الوجيز)، و (أسباب التزول)، كلها في التفسير، و (شرح ديوان المتنبي)، وولد بنيسابور، وتوفي بها في شهر جمادي الآخرة سنة ٤٦٨هـ. انظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لتقى الدين أبو إسحاق إبراهيم ابن محمد الصيرفي، (المتوفى سنة ٦٤١هـ): (ص٤٢٣)، تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر - بيروت، ٤١٤هـ. وطبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، (المتوفى سنة ٧٧١هـ): (٥/٢٤٠)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي - د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ. وطبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن عمر بن قاضي شبهة: (١/٥٦)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب - بيروت - الطبعة الأولى، ٤٠٧هـ. وطبقات المفسرين، للسيوطى: (ص٦٦).

(٤) أسباب التزول، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدi: (١/١٠)، تحقيق: كمال بسيوني زغول، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٥) شرح مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، شرح ابن عثيمين: (ص٣٥).

(٦) لباب النقول في أسباب التزول، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (المتوفى سنة ٩١١هـ): (١/١٣)، تحقيق: أحمد عبد الشافى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

(٧) مباحث في علوم القرآن، لمنان خليل القطان: (٧٦/٣)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٨) عَثَرْ يَعْثُرُ وَيَعْثُرُ عَثْرًا وَعَثَرًا وَعَثَرَ كَبَا، وقيل: (العثار) الشر وما عَثَرَ به. انظر: المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوi اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده: (٤/٣٤)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م. ولسان العرب، لابن منظور: (٤/٥٣٩).

(٩) أسباب التزول، للواحدi: (ص١٠).

والإمام التَّسْفِي - رحمة الله - ذكر في تفسيره أسباب نزول الآيات، وكان يأخذ بأقوال الصحابة والتابعين في أسباب الترول، ويُرجح - أحياناً - بما في تفسيره ل الآية، وغالباً نجده يذكر سبب نزول الآية دون أن يذكر راوياً أو يشير إليها بالتصحيح والتضعيف.

ومن الأمثلة لذكره أسباب الترول:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾^(١)، يذكر سبب نزولها فيقول: «ولما قال أعرابي لرسول الله - ﷺ: أقرب ربنا فتناجيه أم بعيد فتناجيه؟ نزل^(٢): ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾^(٣).

٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ ﴾^(٤)، يذكر سبب نزولها فيقول: «قال معاذ بن جبل^(٥): يا رسول الله ما بال أهلل ييدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتليء ويستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا لا يكون على حالة واحدة كالشمس؟ فترى^(٦): ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ ﴾^(٧).

(١) البقرة: ١٨٦

(٢) أخرجه الطبراني في تفسيره، قال: "حدثنا بذلك ابن حميد قال، حدثنا جرير، عن عبدة السجستانى، عن الصلب بن حكيم، عن أبيه، عن جده"، قال الحق: وهذا الحديث ضعيف جداً، منهار الإسناد بكل حال". جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملاني، أبو جعفر الطبرى، (المتوفى سنة: ٤٨٠ هـ): (٣١٠ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م. وذكره السيوطي في: لباب النقول في أسباب الترول: (ص ٢٣).

(٣) تفسير التَّسْفِي: (١٣٤/١).

(٤) البقرة: ١٨٩

(٥) هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الانصاري الخزرجي، أبو عبد الرحمن، صحابي جليل، كان أعلم الأمة بالحلال والحرام، ولد سنة (١٨ هـ)، وهو أحد الذين جمعوا القرآن على عهد النبي - ﷺ، أسلم وهو فتى، كان طوبلاً حسن الشعر عظيم العينين أبيض برأس الشنایا لم يولد له قط، وأخى النبي - ﷺ - بيته وبينه وبين حضر بن أبي طالب، وشهد العقبة، وشهد بدراً وأحداً والخندق المشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - وبعثه رسول الله - ﷺ - بعد غزوة تبوك، قاضياً ومرشدًا لأهل اليمن، وتوفي بناحية الأردن في طاعون عمواس سنة (١٨ هـ). انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٤٠٢/٣). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (١٣٦/٦). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٤٥/٤).

(٦) ذكرها الواحدي في أسباب الترول، حيث قال: "وقال الكلبي: نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن عئنة وهو رجلان من الأنصار قالا: يا رسول الله ما بال أهلل ييدو فيطلع دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد حتى يعظم ويستوي ويستدير ثم لا يزال ينقص ويدق حتى يكون كما كان لا يكون على حال واحدة فترى هذه الآية. أسباب الترول، للواحدى: (ص ٥٦). وذكره السيوطي في: لباب النقول في أسباب الترول: (ص ٢٥). وفي: الدر المثور: جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن الكمال، (المتوفى سنة ٩١١ هـ): (٤٩٠/١)، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣ م. والكلبي ضعيف، وهو متهم بالكذب كما ذكر ابن حجر العسقلاني. انظر: تقرير التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (المتوفى سنة ٤٧٩ هـ): (ص ٤٧٩)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(٧) تفسير التَّسْفِي: (١٣٨/١).

٣ - وعن تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَرْزُدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الرَّازِدِ النَّقْوَى﴾^(١)، يذكر سبب نزولها فيقول: «كان أهل اليمن لا يتزودون، ويقولون: نحن متوكلون، فيكونون كلاً على الناس، فترى فيهم: ﴿وَتَرْزُدُوا﴾^(٢)، أي: تزودوا، واتقوا الاستطعام، وإبرام الناس والتشليل عليهم»^(٣).

٤ - وعن تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْيَلَلِ وَالنَّهَارِ سِرًا وَعَلَانِيَةً﴾^(٤)، نجده يذكر روايات فيقول: «ما حalan، أي: مسرين وممعنين، يعني: يعممون الأوقات والأحوال بالصدقة؛ لحرصهم على الخير، فكلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا قضاءها، ولم يؤخروه، ولم يتعلموا بوقت ولا حال، وقيل: نزلت في أبي بكر الصديق - عليهما السلام - حين تصدق بأربعين ألف دينار، عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة في العلانية، أو: في علي - عليهما السلام - لم يملأ إلا أربعة دراهم، تصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية»^{(٥)، (٦)}.

والذي يظهر للباحث: أن المراد بالأموال هنا كل الأموال، ويحتمل أن يراد الجنس، فيشمل الكل والبعض؛ لأن المبدأ في الآية اسم موصول؛ واسم الموصول يشبه الشرط في العموم.

وقوله: ﴿بِالْيَلَلِ وَالنَّهَارِ﴾ الباء هنا للظرفية، وفيه عموم الزمن، وقوله تعالى: ﴿سِرًا وَعَلَانِيَةً﴾ فيه عموم الأحوال، أي: على كل حال، وفي كل زمان.

ونجد في الآية الثناء على الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله سواء كان ليلاً، أو نهاراً، أو سراً، أو جهاراً.

(١) البقرة: ١٩٧.

(٢) ذكرها الواحدي في أسباب التزول، حيث قال: "أخبرنا عمرو بن عمرو المزكي، أخبرنا محمد بن المكي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، حدثنا يحيى بن بشير، حدثنا شابة، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أهل اليمن يبحرون ولا يتزودون، يقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله - عجل - ﴿وَتَرْزُدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الرَّازِدِ النَّقْوَى﴾". أسباب التزول، للواحدي: (ص ٦٣). وهو صحيح، أخرجه البخاري. انظر: صحيح البخاري: (٢/٥٥٤)، كتاب الحج، باب: قول الله تعالى: {وتزودوا فإن خير الرزد النقوى}، رقم الحديث (١٤٥١).

(٣) تفسير التستري: (١/٤٣).

(٤) البقرة: ٢٧٤.

(٥) ذكرها الواحدي في أسباب التزول، حيث قال: "أخبرنا محمد بن يحيى بن مالك الضبي، حدثنا محمد بن إسماعيل الجرجاني، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْيَلَلِ وَالنَّهَارِ سِرًا وَعَلَانِيَةً﴾ قال: نزلت في علي بن أبي طالب كان عنده أربعة دراهم فأنفق بالليل واحداً، وبالنهار واحداً، وفي السر واحداً، وفي العلانية واحداً". أسباب التزول، للواحدي: (ص ٩٤). وإسناده ضعيف، وذكر ابن حجر العسقلاني أن عبد الوهاب بن مجاهد متوفى. انظر: تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (ص ٣٦٨). وذكره السيوطي في تفسيره، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن حرير، وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس. انظر: الدر المثور: (٢/١٠٠).

(٦) تفسير التستري: (١/٩٠).

المطلب السادس

عنابة الإمام التسفي بالقراءات

تعريف القراءات لغة: القراءات: جمع قراءة، وهي في اللغة: مصدر ساعي لقرأ^(١)، تقول: قرأ فلان قراءةً.

تعريف القراءات اصطلاحاً: علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها معزولاً لناقلها^(٢).

وإنَّ كُلَّ مُفَسِّرٍ يُقْدِمُ عَلَى تفسيرِ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - يَحْتَاجُ إِلَى فَهْمٍ وَتَطْبِيقٍ عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ، وَإِدْرَاكًا مِنْ أَبِي الْبَرَّ كَاتِبِ التَّسْفِيِّ لِهَذَا الْعِلْمِ وَأَهْمِيَّتِهِ، فَقَدْ اهْتَمَ بِهِ غَایَةُ الْاِهْتِمَامِ، حَيْثُ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِهِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ فِي مُقْدِمَتِهِ فَقَالَ: «قَدْ سَأَلْتِي مِنْ تَعْنِينِ إِجَابَتِهِ كِتَابًا وَسَطَّاً فِي التَّأْوِيلَاتِ، جَامِعًا لِوجُوهِ الْأَعْرَابِ وَالْقِرَاءَاتِ»^(٣).

وقد وفَّى الإمام التسفي بما ذكر، فهو يتعرَّضُ عند تفسيره للآية للقراءات الواردة في الكلمة، سواءً المتواتر منها أو الشاذ، ويوجه ويرجح بعضها، وبحده في نسبة القراءات إلى قرائتها آنَّه كغيره من المفسرين، أحياناً يصرّح باسم القارئ، وأحياناً يذكر البلد التي يتسبَّب إليها، وأحياناً لا يذكره مطلقاً، ويترك القارئ مجھول، ويعبر عن ذلك بصيغة المبني للمجهول (قرئ).

ومن الأمثلة التي تعرَّض لها على القراءات المتواترة^(٤):

١ - ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٥) حيث قال: «والسرّاط: الجادّة من سرط الشيء إذا ابتلعه كأنه يسرط السابلة إذا سلكوه، والصراط: من قلب السين صاداً لتجانس الطاء في الإطباق؛ لأنَّ الصاد والضاد والطاء والظاء من حروف الإطباق، وقد تُشَمُ الصاد صوت الزاي؛ لأنَّ الزاي إلى الطاء

(١) لسان العرب، لابن منظور: (١٢٨/١)، مادة قرأ.

(٢) منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لشمس الدين أبو الحسن الشهير بابن الجوزي، محمد بن محمد بن يوسف، (المتوفى سنة: ١٩٩٩هـ): (ص٩)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) مقدمة تفسير التسفي: (٥/١).

(٤) القراءة المتواترة: ما توأرت بسند صحيح عن النبي - ﷺ، ووافقت رسم المصحف العثماني، وكان لها وجه من العربية. انظر: الشر في القراءات العشر، الحافظ أبي الحسن محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجوزي، (المتوفى سنة ١٩٣٣هـ): (٢٤/١)، تحقيق: علي محمد الصباغ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

(٥) الفاتحة: ٦

أقرب لأنهما مجھورتان وهي قراءة حمزة^(١)، والسين قراءة ابن كثیر^(٢) في كل القرآن، وهي الأصل في الكلمة، والباقيون: بالصّاد الحالصة وهي: لعة قريش، وهي الثابتة في المصحف الإمام^(٣).

٢ - ما ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾^(٤) يقول: «﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ كوفي^(٥)، والمقصود بكوفي: عاصم^(٦) وحمزة والكسائي^(٧) وخلف^{(٨)، (٩)}.

(١) هو: حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل، الإمام الحَبَر، أبو عمارة الكوفي التيمي مولاهم الزَّيَات، الإمام القدوة، شيخ القراءة، أحد القراء السبعة، وإليه صارت إمام القراءة بعد عاصم في الكوفة، ولد سنة ٤٨٠ هـ، واختلف في سنة وفاته، فقيل: سنة ١٥٦ هـ، وهي الأصح، وقيل: غير ذلك، وقبره بخُلُون مشهور. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، لحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله: (١١١/١)، تحقيق: بشار عواد معروف، شعيب الأرناؤوط، صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ٤٠٤ هـ. وغاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الحبر محمد بن محمد بن محمد الجزرى الدمشقى الشافعى: (١١٥/١)، تحقيق: برجستاسر، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م. وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٩٠/٧).

(٢) هو: عبدالله بن كثیر، أبو مَعْبد، الکنَانِي، الدَّارِي، الْمَكِي، ولد سنة ٤٤٥ هـ، وروى عن عدد من الصحابة كعبدالله بن الزبير، وأنس بن مالك، وغيرهما، وهو أحد القراء السبعة، كان فصيحاً بليناً، عليه السكينة والوقار، توفي سنة ١٢٠ هـ. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (٨٦/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (١٩٧/١). وشدرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد: (١٥٧/١).

(٣) تفسير النَّسَفي: (٢١/١). وذكر هذه القراءة الباña الدَّمْيَاطِي في كتابه: اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، المُسَمَّى: منتھي الأمان والمسرات في علوم القراءات، أحمد بن محمد الباña، المتوفى سنة ١١١٧ هـ: (٣٦٥/١)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب - بيروت - مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. وذُكرت هذه القراءة في الميسَّر في القراءات الأربع عشرة، لحمد فهد خاروف: (ص ١٦)، تحقيق: محمد عبدالكريم راجح، دار الكلم الطيب - دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) البقرة: ١٠.

(٥) تفسير النَّسَفي: (٣٥/١).

(٦) هو: عاصم بن أبي النَّجُود الكوفي الأَسْدِي، مولاهم الكوفي القارئ الإمام أبو بكر، أحد القراء السبعة، واسم أبيه بهذلة على الأصح، قرأ القرآن على أبي عبد الرحمن السُّلْمَي ورِزْ بْنِ حُبَيْشِ الأَسْدِي، وحدَّثَ عنهما، وعن أبي وائل، ومصعب بن سعد بن أبي وقاص وجماعة. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (٨٨/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (١٥٣/١).

(٧) هو: علي بن حمزة، أبو الحسن الكسائي، أحد القراء السبعة، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة بعد حمزة الزَّيَات، وهو إمام الكوفيين في النحو، ولد في حدود سنة ١٢٠ هـ، وتوفي بالرَّي سنة ١٨٩ هـ على الأصح. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (١٢٠/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (٢٣٩/١).

(٨) هو: خَلَفُ بْنُ هَشَامَ بْنِ ثَلَبَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدِ الْبَزَارِ الْبَغْدَادِيِّ، ولد سنة ١٥٠ هـ، حفظ القرآن وهو ابن عشر سنين، وكان ثقة كبيراً زاهداً عابداً عالماً، كان يأخذ بذهب حمزة إلا إنه خالفه في مائة وعشرين حرفاً، وهو أحد القراء العشرة، توفي سنة ٢٢٩ هـ ببغداد وهو مختلف من الجهمية. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (٢٠٨/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (١٢٠/١).

(٩) انظر: اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد الباña: (٣٧٨/١). والميسَّر في القراءات الأربع عشرة، محمد خاروف: (ص ١٨).

٣- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَبَعَ هُدًى فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(١) يقول: «فلا خوف بالفتح في كل القرآن يعقوب»^(٢).

٤- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾^(٤) يقول: «ولا تقبل بالباء مكي وبصري^(٥)، والضمير في منها يرجع إلى النفس المؤمنة، أي: لا تقبل منها شفاعة للكافرة»^(٦).

٥- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَوَلَاءَ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَرِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِإِلَامٍ وَالْعُدُوانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَى تُفَدُّوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَضِ الْكِتَابِ وَتَكُفُّرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَاءَهُمْ مِنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٧) تعرض للقراءات الواردة في هذه الآية فقال: «﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ﴾ بالتحفيف كوفي، أي: تتعاونون، وبالتشديد غيرهم^(٨)، فمن حفف فقد حذف إحدى التاءين، ثم قيل: هي الثانية؛ لأنَّ الثقل بها، وقيل: الأولى، ومن شدَّد قلب التاء الثانية ظاء وأدغم... ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسْرَى تُفَدُّوهُمْ﴾ تفلوهم: أبو عمرو، أسر تفلوهم: مكي وشامي^(٩)، أسرى

(١) البقرة: ٣٨.

(٢) هو: يعقوب بن إسحاق بن زيد أبو محمد الحضرمي، أحد القراء العشرة، وإمام أهل البصرة، ومقرئها كان من أعلم أهل زمانه بالقرآن والعربية وكلام العرب، والرواية الكثيرة، والمحروف، والفقه، والاختلاف في القرآن وتعليقه، ومذاهب أهل النحو في القرآن، توفي سنة ٢٠٥ هـ. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (١٥٧/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزر: (٤٤٨/١).

(٣) تفسير التسفي: (٦٤/١). وذكر هذه القراءة البنا الدِّمياطي في كتابه: اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد البنا: (٣٨٩/١). ومحمد خاروف في الميسَّر في القراءات الأربع عشرة، محمد فهد خاروف: (ص ٢٢).

(٤) البقرة: ٤٨.

(٥) المقصود بمكي: عبدالله بن كثير، والمقصود ببصري: أبو عمرو البصري وهو: أبو عمرو بن العلاء المازني المقرئ النحوي البصري الإمام، مقرئ أهل البصرة، اسمه زيان على الأصح، كان من أعلم الناس بالقرآن والعربية وأيام العرب والشعر، وهو أحد القراء السبعة، مات سنة ١٥٤ هـ على الأصح. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (١٠٠/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزر: (٢٧٦/١). وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد: (٢٣٧/١).

(٦) تفسير التسفي: (٦٨/١).

(٧) البقرة: ٨٥.

(٨) وهو: نافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وحفص، وكذا أبو جعفر، ويعقوب. انظر: اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد البنا: (٤٠١/٤٠٢-٤٠١).

(٩) هو: ابن عامر الشامي عبد الله بن عامر بن يزيد البصري، اختلف في كنيته كثيراً والأشهر أنه أبو عمran، إمام أهل الشام في القراءة والذي انتهت إليه مشيخة الإقراء، كان إماماً عالماً ثقة حافظاً متقناً، ولـي القضاء لدمشق بعد بلال بن أبي الدرداء، وكان إمام الجامع بدمشق، ولد سنة ٨ هـ، وتوفي بدمشق يوم عاشوراء سنة ١١٨ هـ. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (٨٥/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزر: (١٨٨/١).

تفدوهم حمزة، أُساري تفادوهم علي^(١)، فدى وفادي بمعنى، وأساري حال، وهو جمع أسير، وكذلك أسرى... ﴿وَمَا أَلَّهُ بِعَنْ قَوْلِهِ عَمَّا يَشَاءُ﴾^(٢) بالياء مكي ونافع وأبو بكر^(٣).

٦- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوا لِجَبَرِيلَ﴾^(٤) تعرّض للقراءات الواردة في الكلمة جبريل فقال: «فتح الجيم وكسر الراء بلا همز مكي، وبفتح الراء والجيم والهمز مشبعاً كوفي غير حفص^(٥)، وبكسر الراء والجيم بلا همز غيرهم»^{(٦)، (٧)}.

ومن الأمثلة على القراءات الشاذة^(٨):

(١) علي: المقصود به هو: الكسائي، وقد تقدم ترجمته في الصفحة السابقة.

(٢) هو: أبو بكر بن عياش ابن سالم الأسدية الكوفي الإمام، أحد الأعلام مولى واصل الأحدب، وكان حنّاطاً، اختلف في اسمه على عشرة أقوال، وأصحها: شعبة، ولد سنة ٩٥ هـ، قرأ القرآن ثلاث مرات على عاصم، توفي في جمادى الأولى سنة ١٩٣ هـ. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (١٣٨). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٩٥/٨).

(٣) تفسير التّسفي: (١٨٦).

(٤) البقرة: ٩٧.

(٥) هو: حفص بن سليمان بن المغيرة، أبو عمر بن أبي داود الأسدية الكوفي، أخذ القراءة عَرْضاً وتلقيناً على عاصم بن أبي التّحود، ولد سنة ٩٠ هـ، وتوفي سنة ١٨٠ هـ. انظر: غایة النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري: (١١١/١).

(٦) هم: نافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وحفص، وكذا أبو جعفر، وبعقوب، وهي لغة الحجازيين، وافقهم البزيدي. اتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، أحمد بن محمد البنا: (٤٠٩-٤٠٨). والميسّر في القراءات الأربع عشرة، محمد فهد خاروف: (ص ٣٠).

(٧) تفسير التّسفي: (٩١/١). وذكر هذه القراءة البنا الدمياطي في كتابه: (٣٨٩). وذكر هذه القراءة محمد خاروف في الميسّر في القراءات الأربع عشرة، محمد فهد خاروف: (ص ٢٢).

(٨) القراءة الشاذة: للعلماء في المراد بالقراءة الشاذة أقوال:

الأول: وهو قول الأكثر أن القراءة الشاذة: كل قراءة صحيحة سندها، ووافقت العربية ولو بوجه، وخالفت رسم المصحف، وهذا التعريف هو الذي اعتمدته مكي القيسي، وأبو شامة، وابن تيمية، وابن الجزري. انظر: الإبانة عن معاني القراءات، مكي بن أبي طالب القيسي: (ص ٥٤)، تحقيق: عبد الفتاح إسماعيل شلي، دار نكبة مصر، ١٩٧٧م. والمرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن أبي شامة المقدسي، (المتوفى سنة ٦٦٥ هـ): (ص ١٩٣)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. ومجموع فتاوى ابن تيمية: (٣٩٣/١٣). ومنجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري: (ص ١٩).

الثاني: اصطلاح ابن حني في المحتسب على أن القراءة الشاذة هي: كل قراءة خرجت عن القراءات السبع التي جمعها ابن مجاهد في كتابه (السبعة)، انظر: المحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها، لأبي عثمان بن حني: (٣٢/١)، تحقيق: د. عبدالفتاح إسماعيل شلي وآخرون، القاهرة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. أقوال: وهذا المصطلح يُعد القراءات الثلاث المتممة للعشر من الشواد بالرغم من صحة سندها، وموافقتها للرسم، وللعربي.

الثالث: قول السيوطي أن الشاذة هي: القراءة التي لم يصح سندها، وأن القراءة التي صح سندها، وخالفت رسم المصحف والعربية أو لم تستهر الاشتهر المذكور تسمى آحادية، ولا يُقرأ بها. انظر: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: (٢٠٨/١)، تحقيق: سعيد المنذوب، دار الفكر - بيروت - لبنان، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، الطبعة الأولى.

والذي يظهر للباحث: أن القراءة الشاذة هي: التي تفتقد أحد أركان القراءة الصحيحة المتواترة.

١ - ذكره للقراءة الواردة في الكلمة فومها في قوله تعالى: ﴿فَادْعُ لَنَا رَبِّكَ يُخْرِجَ لَنَا مِمَّا تُنْتَ أَلَّأَرْضُ مِنْ بَقِيلَهَا وَقِيَّاً إِلَيْهَا وَفُومَهَا وَعَدَسَهَا﴾^(١) حيث يقول: «وَفُومَهَا» هي الخطة، القراءة ابن مسعود وشومها^(٢).

٢ - ذكره للقراءة الواردة في الكلمة يشقق في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاء﴾^(٤) حيث يقول: «أصله يتشقق، وبه قرأ الأعمش^(٥)، فقلبت التاء شيئاً وأدغمت^(٦)».

٣ - ذكره للقراءة الواردة في الكلمة إبراهيم في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَبْتَأَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ، بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَهُنَّ﴾^(٨) حيث يقول: «وَقَرَأَ أَبُو حَنِيفَةَ»^(٩) - تعليله: إبراهيم رب، بفتح إبراهيم، وهي قراءة ابن عباس - تعليله^(١٠)، أي: دعاه بكلمات من الدعاء، فعل المختبر هل يحييه أم لا^(١١).

٤ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ قَالَ أَئْتُنُّوْنِي بِأَنْجَلَكُمْ مِنْ أَيْكُمْ﴾^(١٢) يذكر قراءة شادة ويصرح بشذوذها، فيقول: «﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ﴾ قال: أعطى كُلَّ واحد منهم حِملَ بغير، وُقرئ بكسر الجيم شاداً^(١)».

(١) البقرة: ٦١.

(٢) انظر: شواذ القراءات، لرضي الدين شمس القراء أبي عبد الله محمد بن أبي نصر الكرماني: (ص ٦٣)، تحقيق: د. شهان العجلي، الناشر: مؤسسة البلاغ - بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.

(٣) تفسير التسفي: (١/٧٤).

(٤) البقرة: ٧٤.

(٥) هو: سليمان بن مهران الأعمش، أبو محمد الأستدي الكاهلي مولاهم الكوفي، الإمام الحليل، ولد سنة ٦٠ هـ، وقيل: سنة ٦٦٥هـ، وتوفي سنة ١٤٨هـ. انظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: (١/٩٤). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزر: (١٣٨/١). سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٦/٢٢٦).

(٦) انظر: شواذ القراءات، لأبي نصر الكرماني: (ص ٦٧).

(٧) تفسير التسفي: (١/٨٢).

(٨) البقرة: ١٢٤.

(٩) هو: أبو حنيفة النعمان بن ثابت، التيمي، الكوفي مولده، والفارسي أصلاً، إمام الحنفية، الفقيه المختهد الحمق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، قيل: أصله من أبناء فارس، ولد سنة ٨٠ هـ، ونشأ بالكوفة، وكان قوي الحجة، من أحسن الناس منطقاً، قال عنه الإمام الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، توفي ببغداد سنة ١٥٠هـ. انظر: الطبقات السننية في تراجم الحنفية، للتقي الغري: (٢٤). سير أعلام النبلاء، للذهبي، (٦/٣٩٠). وأنجمار أبي حنيفة وأصحابه، القاضي أبي عبد الله حسين بن علي الصimirي: (ص ١٥)، عالم الكتب - بيروت، ٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م. والأعلام، للزركلي: (٣٦/٨).

(١٠) انظر: شواذ القراءات، لأبي نصر الكرماني: (ص ٧٤).

(١١) تفسير التسفي: (١/١٠٤).

(١٢) يوسف: ٥٩.

(١) انظر: شواذ القراءات، لأبي نصر الكرماني: (ص ٢٤٩).

(٢) تفسير التسفي: (٢/٧٧٨).

المبحث الثاني

تفسير الإمام النسفي للقرآن باللغة

المطلب الأول: عنايته بمعاني المفردات.

المطلب الثاني: عنايته بمعاني الحروف والأدوات.

المطلب الثالث: عنايته بالإعراب.

المطلب الرابع: عنايته بالبلاغة.

المبحث الثاني: تفسير الإمام النسفي للقرآن باللغة

المطلب الأول: نهاية الإمام النسفي بمعاني المفردات

اعتنى الإمام النسفي – في تفسيره – بمعاني المفردات، وتوضيح ما تحتمله المفردة القرآنية من معانٍ، مع الاستشهاد بهذه المعانٍ من القرآن – الكريم، أو من السنة النبوية، أو بأقوال الصحابة والتابعين، أو من كلام العرب، ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي:

١ - ذكره لمعنى كلمة {ختم} في قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾^(١) حيث قال: «قال الرجاج^(٢): الختم: التغطية، لأنَّ في الاستئناق من الشيء بضرب الخاتم عليه تغطية له لثلا يطلع عليه»^(٣).

ويظهر للباحث: أنَّ الختم: لا يأتي من أول مخالفته، وإنما هو ناتج عن تكرار وتمادي في المعصية، كما أفادت بذلك أدلة الكتاب والسنة.

٢ - وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَسِيقِينَ﴾^(٤) قال في معنى الفسق: «والفسق: الخروج عن القصد، والفاشق في الشريعة: الخارج عن الأمر بارتكاب الكبيرة، وهو النازل بين المترکتين، أي: بين متزلة المؤمن والكافر عند المعترلة»^(٥).

٣ - وعند تفسيره لقوله - عَجَلَكَ -: ﴿أَلَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾^(٦) يقول في معنى النقض، والعهد: «النقض: الفسخُ وفكُ التركيب، والعهد: الموثق»^(٧).

٤ - تبيينه لمعنى: {الاستواء} الوارد ذكره في قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(٨) حيث قال: «الاستواء: الاعتدال والاستقامة، يقال: استوى العود، أي: قام واعتدل، ثم قيل: استوى إليه كالسمَّامُ الرُّسَلُ،

(١) البقرة: ٧.

(٢) هو: إبراهيم بن محمد السري بن سهل، أبو اسحاق الرجاج البغدادي، عالم بال نحو واللغة، ولد سنة ٢٤١ هـ، وتوفي سنة ٣١١ هـ، من مؤلفاته: (معاني القرآن) و (الاشتقاق) و (الأمثال) في الأدب واللغة، و (فعلت وأفعلت) في تصريف الألفاظ، و (إعراب القرآن). انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٣٦٠/١٤). بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: (٤١١/١). والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لحمد بن يعقوب الفيروزآبادي: (ص٢). والأعلام، للزرکلي: (٤٠/١).

(٣) تفسير النسفي: (٣١/١).

(٤) البقرة: ٢٦.

(٥) المصدر السابق: (٥٦/١).

(٦) البقرة: ٢٧.

(٧) المصدر السابق: (٥٦/١).

(٨) البقرة: ٢٩.

أي: قصده قصداً مسرياً من غير أن يلوي على شيء، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(١) أي: أقبل وعمد إلى خلق السموات بعد ما خلق ما في الأرض، من غير أن يريد فيما بين ذلك خلق شيء آخر، والمراد بالسماء: جهات العلم، كأنه قيل: ثم استوى إلى فوق»^(٢).

٥ - بيانه لمعنى: {ملة} في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْعَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾^(٣) حيث قال: «ولمة: السنة والطريقة، كذا عن الزجاج»^(٤).

ويظهر للباحث: أن الملة: بمعنى الدين، أي: دين إبراهيم، ودين إبراهيم كان حنيفاً مسلماً لله ولم يكن من المشركين، وأخبر الله بأن مخالفة هذه الملة سفه، مهما كان الإنسان حكيمًا في قوله فإنه يعتبر سفيهاً إذا لم يتلزم بشريعة الله.

٦ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِثْبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾^(٥) يقول في معنى: ﴿فَمَنْ عَفَى﴾: «قالوا: العفو ضد العقوبة، يقال: عفوت عن فلان: إذا صفت عنه، وأعرضت عنْ أنْ تعاقبه وهو يتعدى به عن إلى الجاني وإلى الجناية ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُم﴾^(٦) ﴿وَيَعْفُوا عَنِ الْسَّيِّئَاتِ﴾^(٧) وإذا اجتمعا عدّي إلى الأول باللام، فتقول: عفوت له عن ذنبه، ومنه الحديث: ((عفوت لكم عن صدقه الخيل والرقيق))^(٨)، وقال الزجاج: مَنْ عُفِيَ لَهُ، أي: من ترك له القتل بالدية، وقال الأزهري: العفو في اللغة: الفضل، ومنه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾^(٩) ويقال: عفوت لفلان بماله إذا أفضلت له وأعطيته، وعفوت له عمّا لي عليه إذا تركته، ومعنى الآية عند الجمهور: فمن عُفي له من جهة أخيه شيء من العفو، على أن الفعل مسنّ إلى المصدر كما في: سير بن زيد بعض السير»^(١٠).

(١) فصلت: ١١.

(٢) تفسير التّسّفّي: (٥٨/١).

(٣) البقرة: ١٣٠.

(٤) المصدر السابق: (١٠٧/١).

(٥) البقرة: ١٧٨.

(٦) البقرة: ٥٢.

(٧) الشورى: ٢٥.

(٨) مسنّ الإمام أحمد: (١٢١/١)، باب: مسنّ علي بن أبي طالب - ، رقم الحديث (٩٨٤). وسنن أبي داود: (١١/٢)، باب: في زكاة السائمة، رقم الحديث (١٥٧٦). وسنن ابن ماجة: (٥٧٠/١)، باب: زكاة الورق والذهب، من حديث علي بن أبي طالب - ، رقم الحديث (١٧٩٠). وصححه الألباني في: صحيح أبي داود: (٢٩٥/٥)، باب: في زكاة السائمة، رقم الحديث (١٤٠٦)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م. وصحح سنن ابن ماجة: (٩٧/٢)، باب: زكاة الورق والذهب، رقم الحديث (١٤٥٩)، مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٩) البقرة: ٢١٩.

(١٠) تفسير التّسّفّي: (١٢٩/١).

٧- ذكره لمعنى الكلمة ﴿الْحَكَا﴾ في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَوْنَ النَّاسَ إِلَّا حَا﴾^(١) حيث قال: «إِلَاحًا، قيل: هو نفي السؤال، والإلحاح جميًعاً، كقوله: على لاحِب لا يُهْتَدِي عناهِ»^(٢)

يريد: نفي النار والاهتداء به، والإلحاح: هو النزوم، وألا يفارق إلا بشيء يعطاه، وفي الحديث: ((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْحَيِّ الْحَلِيمَ الْمُتَعْفِفَ، وَيُغْضُبُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ السَّائِلَ الْمُلْحَفَ))^(٣) وقيل: معناه أنهم إن سألوا سأله بتلطُّف، ولم يلحوه^(٤).

٨- وفي موضع آخر بين معنى الكلمة ﴿لَا سَمِعُوا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا سَمِعُوا أَنَّ تَكْبُرُهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَّا أَجَلَهُ﴾^(٥) فيقول: «ولَا تَمْلُوا»، قال الشاعر: سئمتُ تكاليف الحياة ومن يعش ثمانين حولاً لا أبا لك يسام»^(٦).

٩- وفي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ سَوَّهُ وَفَخَّ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ﴾^(٧) يبين معنى {سواء} فيقول: «قَوْمٌ»، كقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِلَانِسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾^(٨).

(١) البقرة: ٢٧٣.

(٢) صدر بيت لامرئ القيس، وعُجزه: إذا سافه العود النباتي حرجاً. انظر: ديوان امرئ القيس: (ص ١٧)، تحقيق: مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م. وهو: امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكهدي، من بني آكل المرار، أشهر شعراء العرب على الإطلاق، يهان الأصل، مولده بنجد، أو بمخلاف السكاكش باليمن، أشتهر بلقبه، واحتلّ المؤرخون في اسمه، فقيل: حندج، وقيل: مليكة، وقيل: عدي، ولد سنة (١٣٠ ق هـ)، وتوفي سنة (٨٠) هـ. تاريخ دمشق، ابن عساكر: (٢٢٩). وطبقات فحول الشعراء، محمد بن سلام الجمحبي، (المتوفى سنة ٢٣٢ هـ): (٥١)، تحقيق: محمود محمد شاكر، الناشر: دار المدى - جدة. والأعلام، للزركلي: (١١/٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، انظر: المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، المتوفى سنة ٢٣٥ هـ: (٥١/٢١٣)، رقم الحديث (٤٢٥٣٤)، عن ميمون بن أبي شبيب، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٠٩ هـ، الطبعة الأولى. وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير، انظر: المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، (المتوفى سنة ٥٣٦٠ هـ): (١٠/١٩٦)، رقم الحديث (٤٤٠)، عن ابن مسعود عن فاطمة الزهراء، تحقيق: حمدي بن عبدالجبار السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.

(٤) تفسير التّسّفي: (١/٩٠).

(٥) البقرة: ٢٨٢.

(٦) ديوان زهير بن أبي سلمى: (ص ٥)، تحقيق: علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

وهو: زهير بن أبي سلمى ربعة بن رياح المري، من مصر، حكيم الشعراء في الجاهلية، قال ابن الأعرابي: كان لزهير في الشعر ما لم يكن لغيره، كان أبوه شاعرًا، وحاله شاعرًا، وأخته سلمى شاعرة، وابنه كعب وبجير شاعرين، وأنهت النساء شاعرة، ولد في بلاد (مزينة) بنواحي المدينة، وكان يقيم في الحاجر (من ديار نجد)، وتوفي قبل بعثة النبي محمد - ﷺ - سنة (١٣ ق هـ). انظر:

الأعلام، للزركلي: (٣/٥٢).

(٧) تفسير التّسّفي: (١/٩٥).

(٨) السجدة: ٩.

(٩) التّين: ٤.

(١٠) المصدر السابق: (٣/٥١).

المطلب الثاني

عنابة الإمام النسفي بمعانٍ الحروف والأدوات

إنَّ على المُفسِّر أن يعتني بمعانِي الأدوات والحراف؛ لأنَّها ترد بمعانٍ مختلفة^(١)، قال ابن جرير^(٢) - رحمه الله -: (إنَّ لكل حرف من حُرُوف المعاني وجهاً هو به أولى من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها)^(٣).

ومما يدل على اهتمام الإمام النسفي بالجانب اللغوي في تفسيره، عناته بمعانِي الحروف والأدوات، ومن أمثلة ذلك:

١ - ما ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾^(٤) حيث قال: «و "ما" في كَمَا: كافية كما في ربما، أو مصدرية كما في ﴿بِمَا رَحِبَتْ﴾^(٥) واللام في الناس للعهد، أي: كما آمن الرسول - ﷺ - ومن معه، وهم ناس معهودون، أو عبد الله بن سلام^(٦)، وأشياعه أي كما آمن أصحابكم وإخوانكم، أو للجنس، أي: كما آمن الكاملون في الإنسانية، أو جعل المؤمنون كأنهم الناس على الحقيقة، ومن عداهم كالبهائم، والكاف في ﴿كَمَا آمَنَ﴾ في موضع النصب؛ لأنَّه صفة مصدر

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطى: (٤٢٥/٢).

(٢) هو: محمد بن يزيد بن كثير بن غالب الهميقي، الإمام أبو جعفر الطبرى، رأس المفسرين على الإطلاق، أحد الأئمة، كان فقيهاً عالماً بالسنن، جَمِيعَ من العلوم مالما يشار إليه أحد من أهل عصره، ولد في آمُل طُبُرستان سنة ٢٢٤ هـ، واستوطن بغداد، وتوفي بها سنة ٣١٠ هـ، له مؤلفات كثيرة منها: تفسيره جامع البيان في تأویل القرآن، وتاريخ الأمم، والقراءات، وكتاب اختلاف العلماء، وتاريخ الرجال من الصحابة والتابعين، وغيرها. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: (١٢٠/٣). وتدكرة الحفاظ، للذهبي: (٢٠١/٢). وطبقات المفسرين، للسيوطى: (ص ٨٢). وطبقات المفسرين، للأذرؤوى: (ص ٤٨).

(٣) جامع البيان في تأویل القرآن، محمد بن جرير الطبرى: (١٩٩/١)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) البقرة: ١٣.

(٥) التوبية: ٢٥.

(٦) أبو يوسف عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنباري، كان حليفاً لهم من بين قينقاع، صحابي، وهو من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام، وكان اسمه في الجاهلية الحُصَيْن فسمَّاه رسول الله - ﷺ - حين أسلم عبد الله، وهو أحد الأحبار، أسلم لما قدم النبي - ﷺ - المدينة مهاجرًا، توفي بالمدينة سنة ٤٣ هـ. انظر: أسد الغابة، لابن الأثير: (٦١٩/١). والاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٢٧٩/١). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (١١٨/٤). والأعلام، للزركلى: (٩٠/٤).

محذوف، أي: إيماناً مثل إيمان الناس، ومثله **﴿كَمَا أَمَّا سُفَهَاءٌ﴾**، والاستفهام في **﴿أَنْوَمُونَ﴾** للإنكار، واللام في السفهاء مشار بها إلى الناس»^(۱).

۲- اعني بمعنى **{لَعَلَّ}** في قوله تعالى: **﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾**^(۲) فقال: «وَلَعَلَّ: للترجي والإطماع، ولكنه إطاماع من كريم، فيجري مجرى وعده المحتوم وفاؤه، وبه قال سيبويه^(۳)، وقال قطرب^(۴): هو بمعنى كي، أي: لكي تتقووا»^(۵).

۳- وعند تفسيره لقوله تعالى: **﴿وَأَنَّزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَآءَ فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾**^(۶) يقول: «ومن في **﴿مِنَ الْثَّمَرَاتِ﴾** للتبييض، أو للبيان، **﴿رِزْقًا﴾** مفعول له إنْ كانت مِنْ للتبييض، ومفعول به لـ آخرَ إنْ كانت للبيان»^(۷).

۴- وعند تفسيره لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**^(۸) يقول: «لبس الحق بالباطل: خلطه، والباء: إنْ كانت صيلة مثلها في قولك: لبست الشيء بالشيء، خلطته به، كان المعنى: ولا تكتبوا في التوراة ما ليس منها، فيختلط الحق المترتب بالباطل الذي كتبتم، حتى لا يميز بين حقها وباطلكم، وإنْ كانت باء الاستعانة كالتي في قولك: كتبت بالقلم، كان المعنى: ولا يجعلوا الحق ملتبساً مشتبهاً بباطلكم الذي تكتبونه»^(۹).

(۱) تفسير التسفي: (۳۶/۱).

(۲) البقرة: ۲۱.

(۳) هو: عمرو بن عثمان بن قتير المازري، أبو بشر، الملقب سيبويه، و "سيبوه" بالفارسية رائحة التفاح، وكان أنيقاً جميلاً، إمام التحاة، وأول من بسط علم النحو، ولد في إحدى قرى شيراز سنة ۴۸هـ، وقدم البصرة، فلزم الخليل بن أحمد فنقاقة، وصنف كتابه المسمى "الكتاب" في النحو، لم يصنع قبله ولا بعده مثله، ورحل إلى بغداد، فناظر الكسائي، وعاد إلى الأهواز فتوفي بها سنة ۱۸۰هـ، وقيل: وفاته وقبره بشيراز، توفي شاباً. انظر: الإكمال، لابن ماكولا: (۴/۴۰). وسير أعلام البلاء، للذهبي: (۳۵۱/۸). وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد: (۱/۴۵). ووفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلkan: (۴/۳۶). والأعلام، للزركلي: (۵/۸۱).

(۴) هو: محمد بن المستير بن أحمد، أبو علي، الشهير بقطرب، نحوى، عالم بالأدب واللغة، من أهل البصرة، من الموالي، وهو أول من وضع (المثلث) في اللغة، وقطرب لقب له دعا به أستاذه سيبويه فلزمته، من مؤلفاته: (معاني القرآن)، و (الاشتقاق)، و (القوافي)، و (التوادر)، و (الأزمنة)، وغيرها، توفي سنة ۲۰۶هـ. انظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (المتوفى سنة ۹۱۱هـ): (۱/۲۴۲)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان - صيدا. والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: (ص ۷۲). والأعلام، للزركلي: (۷/۹۵).

(۵) تفسير التسفي: (۱/۴۶).

(۶) البقرة: ۲۲.

(۷) المصدر السابق: (۱/۴۶).

(۸) البقرة: ۴۲.

(۹) المصدر السابق: (۱/۶۶).

٥- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَتَقَوَّمُ إِنَّكُمْ ظَلَمَتُمْ أَنفُسَكُمْ يَا تَخَذُوكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَيَّ بَارِيْكُمْ فَأَقْنُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيْكُمْ فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾^(١) يقول: «والفاء الأولى: للتبسيب؛ لأنَّ الظلم سبب التوبة، والثانية: للتعقيب؛ لأنَّ المعنى: فاعزمو على التوبة فاقتلوا أنفسكم، إذ الله - تعالى - جعل توبتهم قتل أنفسهم، والثالثة: متعلقة بشرط محفوظ، كأنَّه قال: فإنْ فعلتم فقد تاب عليكم»^(٢).

٦- وفي معنى "ما" في قوله تعالى: ﴿قَالُوا آدْعُ لَنَا رَبَّكَ يَبْيَنْ لَنَا مَا هَيْ﴾^(٣) قال: «سؤال عن حالها وصفتها، لأنَّهم كانوا عالمين بما هي، لأنَّ ما وإنْ كانت سؤالاً عن الجنس، و "كيف" عن الوصف، ولكن قد تقع "ما" موقع "كيف"، وذلك لأنَّهم تعجبوا من بقرة ميتة، يُضرب ببعضها ميت فيحيا، فسألوا عن صفة تلك البقرة العجيبة الشأن، وما هي: خبر ومبتدأ»^(٤).

٧- وفي معنى {أم} في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴾١٦٣﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ﴾^(٥) قال: «أم منقطعة لا متصلة؛ لأنَّ شرطها أن يكون قبلها همزة الاستفهام، كقولك: أعنديك زيد أم عمرو؟ أي: أيهما عندك؟ وجوابه: زيد إنْ كان عنده زيد، أو: عمرو إنْ كان عنده عمرو، وأما "أم" المنقطعة فتقع بعد الاستفهام، وبعد الخبر، وتكون بمعنى بل والهمزة، والتقدير: بل أحسبتم، ومعنى الهمزة فيها للتقرير وإنكار الحسبان واستبعاده»^(٦).

ويرى الباحث: أنَّ "أم" هي للإضراب الانتقالي، وهو الانتقال من كلام إلى آخر، و "حسبتم" بمعنى: ظنتم، وعلى فتنصب المفعولين، ولذا قال بعض التحويين: إنَّ "أنْ" وما دخلت عليه تسد مسد المفعولين، وقال آخرون: بل إنَّ "أنْ" وما دخلت عليه تسد مسد المفعول الأول، ويكون المفعول الثاني محفوظاً دل عليه السياق، فإذا قلنا بالأول فالأمر واضح لا يحتاج إلى تقدير شيء آخر، وإذا قلنا بالثاني يكون التقدير: أم حسبتم دخولكم الجنة حاصلاً.

والخطاب في قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ يعود على كل من يتوجه إليه الخطاب إلى النبي - ﷺ - وإلى الصحابة، وإلى من بعدهم.

(١) البقرة: ٥٤.

(٢) تفسير النسفي: (٧١/١).

(٣) البقرة: ٦٨.

(٤) المصدر السابق: (٧٨/١).

(٥) البقرة: ٢١٣-٢١٤.

(٦) المصدر السابق: (١٥٠/١).

المطلب الثالث

عنابة الإمام النسفي بالإعراب

الإعراب^(١) هو أحد المباحث المهمة في تفسير القرآن باللغة، فلا يمكن أن يفهم القرآن فهماً صحيحاً ما لم تُنطق كلماته النطق الصحيح.

وإنَّ أقومَ طرِيقٍ يُسلِكُ في الوقوف على معنى القرآن – الكريم –، ويُتوصلُ به إلى تبيين أغراضه ومغزاه، معرفة إعرابه واشتقاق مقاصده من أنحاء خطابه، والنظر في وجوه القرآن المنقوله عن الأئمة الأئمَّات^(٢).

ومن هنا كان على الناظر في كتاب الله، الكاشف عن أسراره، النظر في اللغة العربية، ومعرفة الإعراب، الذي هو الإبانة عن المعاني بالألفاظ، وهو من العلوم الجليلة التي خصَّ بها العربُ، فبه تميَّز المعانِي، ولا يخفى أنَّ جانب الإعراب من أهم الجوانب التي يجب أن يلاحظها العالمُ، والفقيم، والحدِيث، لأنَّ المعنى يتغيَّر، ويختلف باختلاف الإعراب، فلا بدَّ من اعتباره^(٣).

وإنَّ منْ ضمِّنْ اهتمامَ الإمام النسفي بالجانب اللُّغوي اهتمامه بجانب الإعراب، وقد عني به عنابة ظاهرة وبارزة في تفسيره، وقد أشار إلى ذلك في مقدمة تفسيره فقال: «جامعاً لوجه الإعراب والقراءات،...»^(٤).

والإمام النسفي يهتم بالإعراب، لعلاقته ببيان المعنى المراد من الآية، إلا إنه لم يتوسَّع فيه كثيراً، ولم يدخل في تفصيات فرعية، فيذكر الوجه الإعرابي للكلمة، وإنْ كان فيها وجوهًا إعرابية أخرى ذكرها، وقد ينسبها لأصحابها من أهل اللغة، وكل ذلك بصورة مختصرة؛ لأنَّه التزم بما قال في مقدمة تفسيره: «... ليس بالطويل المُمِيلُ، ولا بالقصير المُخِيلُ»^(٥).

(١) الإعراب عند النحوين: هو اختلاف آخر الكلمة لاختلاف العامل فيها لفظاً أو تقديرًا. اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء محمد الدين عبدالله بن الحسين بن عبدالله: (٥٢/١)، تحقيق: غاري مختار طليمات، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م. وإعراب القرآن الكريم: هو ضبط كلماته، وبعد عن اللحن في نطقها حتى يظهر معناها الصحيح. بحوث في أصول التفسير ونهاجها، فهد بن عبدالرحمن بن سليمان الرومي: (ص١١)، الناشر: مكتبة التوبة، رقم الطبعة الرابعة، ١٤١٩هـ.

(٢) انظر: إملاء ما مَنَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العَكْبَري، (المتوفى سنة ٦١٦هـ): (٣/١)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٣) انظر: إعراب القرآن الكريم وبيانه، محى الدين الدرويش: (٦/٧)، دار اليمامة، دار ابن كثير - دمشق - بيروت، الطبعة العاشرة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

(٤) مقدمة تفسير النسفي: (١٤/١).

(٥) المصدر نفسه، نفس الصفحة.

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَبْعَدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(١) يقول: «إِيَّاكَ نَبْعَدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» وسيبويه اسم مضمّر، والكاف حرف خطاب عند سيبويه، ولا محل له من الإعراب، وعند الخليل هو: اسم مضمّر أضيف إِيَّاكَ إِلَيْهِ؛ لأنَّه يشبه المظاهر، لتقديمه على الفعل والفاعل.

وقال الكوفيون: إِيَّاكَ بكمالها اسم، وتقديم المفعول؛ لقصد الاختصاص، والمعنى: نخصُك بالعبادة، وهي أقصى غاية الخضوع والتذلل، ونخصُك بطلب المعونة»^(٢).

٢ - وعنده تفسيره لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾^(٣) يقول: «أي: ذلك الكتاب الذي وعد به على لسان موسى وعيسى - عليهما الصلاة والسلام -، أو ذلك إشارة إلى "الم"، وإنما ذكر اسم الإشارة والمشار إليه مؤنث، وهو السورة، لأنَّ الكتاب إنْ كان خيره كان ذلك حكمه [] عليه بالذكر والتأنيث، وإنْ كان صفتة فالإشارة به إلى الكتاب صريحاً لأنَّ اسم الإشارة مشارٌ به إلى الجنس الواقع صفة له، تقول: هند ذلك الإنسان أو ذلك الشخص فعل كذا، ووجه تأليف "ذلك الكتاب" مع "الم" إنْ جعلت "الم" إسماً للسورة أنْ يكون "الم" مبتدأ و"ذلك" مبتدأ ثانياً و"الكتاب" خيره والجملة خير للمبتدأ الأول، ومعناه: أنَّ ذلك هو الكتاب الكامل كأنَّ ما عداه من الكتب في مقابلته ناقص كما تقول: هو الرجل أي: الكامل في الرجولية الجامع لما يكون في الرجال من مرضيات الحصول، وأنْ يكون "الم" خير مبتدأ مخدوف أي: هذه "الم" جملة و"ذلك الكتاب" جملة أخرى، وإنْ جعلت "الم" بمثابة الصوت كان "ذلك" مبتدأ خيره "الكتاب"، أي: ذلك الكتاب المتزل هو الكتاب الكامل»^(٤).

٣ - وعنده تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْعَيْنِ﴾^(٥) يتعرَّض لإعراب الكلمة ﴿الَّذِينَ﴾ فيقول: «﴿الَّذِينَ﴾ موضع رفع أو نصب على المدح أي: هم ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾ أو: أعني ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ﴾، أو هو مبتدأ، وخبره ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدَى﴾^(٦)، أو جر على آنه صفة للمتقين، وهي صفة واردة بياناً وكشفاً للمتقين، كقولك: زيد

(١) الفاتحة: ٥

(٢) هو: الخليل بن عمرو بن قيم الفراهيدي الأزدي البصري، أبو عبد الرحمن، من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، وهو أستاذ سيبويه النحوي، ولد ومات في البصرة، من مؤلفاته: (كتاب العين) في اللغة، و(جملة آلات العرب)، و(النغم)، وغير ذلك، ولد سنة ١٠٠ هـ، وتوفي سنة ١٧٠ هـ. انظر: بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطى: (١/٥٥٧)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٧/٤٢٩). ووفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان، لابن خلkan: (٢٤٤/٢).

(٣) تفسير التسفي: (١/٢٠).

(٤) البقرة: ٢-١.

(٥) المصدر السابق: (١/٢٥).

(٦) البقرة: ٣.

(٧) البقرة: ٥.

الفقيه المحقق، لاشتمالها على ما أُسّست عليه حال المتقين من الإيمان الذي هو أساس الحسنات، والصلة والصدقة: فهما العبادات البدنية والمالية، وهما العيار على غيرهما^(١).

٤- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ إِنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢) يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الكفر: ستر الحق بالجحود، والتركيب دالٌ على الستر، ولذا سمي الزّراع كافراً، وكذا الليل، ولم يأت بالعاطف هنا كما في قوله: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾^(٣) ﴿وَإِنَّ الْفُجَارَ لَفِي جَحِيرٍ﴾ لأنَ الجملة الأولى هنا مسوقة بياناً لذكر الكتاب، لا خبراً عن المؤمنين، وسيقت الثانية للإخبار عن الكفار بکذا، فيبين الجملتين تفاوت في المراد، وما على حدٍ لا مجال للعطف فيه، ولئن كان مبتدأ على تقدير فهو كالجاري عليه، ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ إِنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ همزتين كوفي، وسواء بمعنى الاستواء، وصف به كما يوصف بالمصادر، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ كَلِمَةَ سَوَاءٍ﴾^(٤)، أي مستوية، وارتفاعه على أنه خبر لأنَ، و﴿إِنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ مرتفعٌ به على الفاعلية، كأنه قيل: إنَ الذين كفروا مستويٌ عليهم إنذارك وعدمه، أو يكون سواء خبراً مقدماً، و﴿إِنْذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ في موضع الابتداء، أي: سواء عليهم إنذارك وعدمه، والجملة خبر لـإنَ، وإنما جاز الإخبار عن الفعل مع أنه خبر أبداً؛ لأنَه من جنس الكلام المهجور فيه جانب اللفظ إلى جانب المعنى، ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ جملة مؤكدة للجملة قبلها، أو خبر لأنَ، والجملة قبلها اعتراض، أو خبر بعد خبر، والحكمة في الإنذار مع العلم بالإصرار وإقامة الحجة، ولن يكون الإرسال عاماً، ولثبات الرسول - ﷺ -^(٥).

٥- ويقول عند تفسيره لقوله - تعالى -: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَّهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾^(٦) «بقصيف الرعد، ﴿وَأَبْصَرِهِمْ﴾ يوميض البرق، ومفعول شاء محنوف لدلالة الجواب عليه، أي: ولو شاء الله أن يذهب بسمعهم وأبصارهم لذهب بكم، ولقد تکاثر هذا الحذف في شاء، وأراد، لا يکادون ييرزون

(١) المصدر السابق: (٢٧/١).

(٢) البقرة: ٦.

(٣) الانطمار: ١٣ - ١٤.

(٤) آل عمران: ٦٤.

(٥) تفسير الشَّفَّيْ: (٣١/١).

(٦) البقرة: ٢٠.

المفعول إلا في الشيء المستغرب، كنحو قوله:

فَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَبْكِي دَمًا لَبَكَيْتُهُ
عَلَيْهِ وَلَكِنْ سَاحَةَ الصَّبَرِ أَوْسَعُ^(١)^(٢).

٦ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾^(٣) يقول: «أي: بأنَّ لهم جنات، وموضع "أن" وما عملت فيه النصب بـ "بشر" عند سيبويه، خلافاً للخليل، وهو كثيرٌ في الترتيل»^(٤).

٧ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾^(٥) يقول: «﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ﴾ غير المعلم
﴿الْحَكِيمُ﴾ فيما قضيت وقدرْتَ، والكاف اسم إن، و﴿أَنْتَ﴾: مبتدأ، وما بعده خبره، والجملة خبر
إن، أو﴿أَنْتَ﴾ فصل، والخبر ﴿الْعَلِيمُ﴾ و﴿الْحَكِيمُ﴾ خبر ثان»^(٦).

(١) هذا البيت للشاعر أبي يعقوب الحُرَيْمي، من قصيدة له في رثاء حُرَيْم بن عامر بن عمارة بن خريم المري، وأبو يعقوب الحُرَيْمي: هو إسحاق بن حسان بن قوهبي، خراساني الأصل، من أبناء السعد، ولد في الجزيرة الفراتية سنة ١٦٦ هـ، وسكن بغداد، واتصل بخريم (الناعم) فنسب إليه، وصفه أبو حاتم السجستاني بأشعر الملدين، وهو صاحب (الرائية) في وصف الفتنة بين الأمين والمأمون، توفى سنة ٢١٢ هـ. انظر: طبقات الشعراء، عبد الله بن محمد بن المعتز العباسى: (١٩٣)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، دار المعارف - القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٦ م. والإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمحتمل في الأسماء والكنى، علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا: (٢٤٣/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ. وتاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعى المعروف بابن عساكر، (المتوفى سنة ٥٧١ هـ): (١٩٨/٨)، تحقيق: علي شيري، دار الفكر - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م. والأعلام، للزركلي: (٢٩٤/١).

(٢) تفسير التَّسْقِي: (٤٥/١).

(٣) البقرة: ٢٥.

(٤) تفسير التَّسْقِي: (٥١/١).

(٥) البقرة: ٣٢.

(٦) المصدر السابق: (٦١/١).

المطلب الرابع

عنابة الإمام النسفي بالبلاغة

لقد نزل القرآن - الكريم - على العرب وبلغتهم، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينًا﴾^(١)، وخطابهم بأسلوبهم العربي، فالذي يريد معرفة معاني كلام الله - تعالى - ينبغي أن يكون على دراية بهذه الأساليب، ليتعرف على أسرار التنوّع في الخطاب القرآني، وقد كان الإمام النسفي - رحمه الله - كذلك، فقد اشتمل تفسيره على كثير من الأساليب والصور البلاغية والبيانية، كالتشبيه، والاستعارة، والإيجاز، والتقديم والتأخير، والعطف والاستفهام لغرض بلاغي، والمحذف والإضمار، وأمثلة ذلك في تفسيره كثير، منها:

١ - في تفسير قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيدُ﴾^(٢) يقول: «إياك بكماها اسم، وتقديم المفعول، لقصد الاختصاص، والمعنى: نخصك بالعبادة، وهي: أقصى غاية الخضوع والتذلل، ونخصك بطلب المعونة، وعدّل عن الغيبة إلى الخطاب للالتفات، وهو قد يكون من الغيبة إلى الخطاب، ومن الخطاب إلى الغيبة، ومن الغيبة إلى التكلم، كقوله تعالى: ﴿وَحَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلُكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيْبَةٍ﴾^(٣)، قوله: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ﴾^(٤)، قول أمير القيس:

تطاولَ لَيْلَكَ بِالْأَنْمَدِ	ونامَ الْخَلِيلُ وَلَمْ تَرْقُدِ
وباتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ	كَلِيلَةٌ ذِي الْعَائِرِ الْأَرْمَدِ
وَذَلِكَ مِنْ نَبِيٍّ جَاءَنِي	وَحْبُّرَتِهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ^(٥)

فالتفت في الأبيات الثلاثة حيث لم يقل: ليلى، وبت، وجاءك، والعرب يستكثرون منه، ويرون الكلام إذا انتقل من أسلوب إلى أسلوب أدخل في القلوب عند السامع، وأحسن تطريّة لنشاطه، وأملاً لاستلذاذ إصبعاته، وقد تختص موقعه بفوائد ولطائف قلما تتضح إلا للحذاق المهرة، والعلماء النحّارير، وقليل ما هم»^(٦).

(١) الشعراء: ١٩٥.

(٢) الفاتحة: ٥.

(٣) يونس: ٢٢.

(٤) فاطر: ٩.

(٥) ديوان أمير القيس: (ص ٥٣).

(٦) تفسير النسفي: (١/٢٠).

٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَا رَحِتْ بِجَنَاحَتِهِم﴾^(١) بحد عنايته بالبلاغة واضحة، ويشهد بالشعر في بيان الاستعارة الترشيحية^(٢)، فيقول: «الربح: الفضل على رأس المال، والتجارة: صناعة التاجر، وهو الذي يبيع ويشتري للربح، وإسناد الربح إلى التجارة من الإسناد المجازي، ومعناه: فما ربحوا في تجارة، إذ التجارة لا تربح، ولما وقع شراء الصاللة بالهدى مجازاً أتبعه ذكر الربح والتجارة ترشيحًا له، كقوله:

وَلَمَ رَأَيْتُ النَّسَرَ عَزَّ ابْنَ دَائِيْةٍ وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيْهِ جَاهَشَ لَهُ صَدْرِي^(٣)
لما شَبَّ الشَّيْبَ بِالنَّسَرِ وَالشَّعْرِ الْفَاحِمِ بِالْعَرَابِ، أَتَبَعَهُ ذَكْرُ التَّعْشِيشِ وَالْوَكْرِ»^(٤).

٣ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَنِسَاءُكُمْ حَرَثُ لَكُمْ﴾^(٥) يذكر ما فيها من تشبيه، فيقول: «مواقع حرت لكم، وهذا مجاز شبّهن بالمحارث تشبيهاً لما يُلقى في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبذور، والولد بالنبات»^(٦).

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبَأ﴾^(٧) يقول: «تمييز، أي: فشا في رأس الشيب، واشتعلت النار: إذا تفرقت في التهابها، وصارت شعلة، فشبّه الشيب بشواطئ النار في بياضه، وانتشاره في الشّعر، وأخذه منه كل مأخذ باشتعال النار، ولا ترى كلاماً أفصح من هذا»^(٨).

(١) البقرة: ٦.

(٢) الاستعارة الترشيحية: هي إثبات ملائم المشبه به للمشبه. التعريفات، للحرجاني: (ص ٣٦).

(٣) لم أعنّ عليه بعد التتبع والاستقراء في دواوين الشعر القديم، ولم تذكر اسمه دواوين الشعر الحديث، وقد ذكره الزمخشري في تفسيره (١٠/٨)، وابن عاشور في تفسيره، التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٣٠/١)، الطبعة التونسية، دار سجنون للنشر والتوزيع - تونس، الطبعة التونسية، ١٩٩٧م. واللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي: (٣٦٩/١)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - والشيخ علي محمد مغوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. والألوسي في تفسيره، روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، لأبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادى: (٢/٢٨)، دار إحياء التراث العربي - بيروت. وكلهم ذكروه دون أن يعزّزوه إلى صاحبه.

(٤) تفسير النسفي، (١/٣٨-٣٩).

(٥) البقرة: ٢٢٣.

(٦) المصدر السابق: (١/٥٧).

(٧) مريم: ٤.

(٨) المصدر السابق: (٢/٩٧).

المبحث الثالث

تفسير الإمام النسفي للقرآن بالرأي

المطلب الأول : عنايته بالمناسبات

المطلب الثاني : عنايته بأسرار التعبير

المبحث الثالث

تفسير الإمام النسفي للقرآن بالرأي

يُطلق الرأي على الاعتقاد، وعلى الاجتهاد، وعلى القياس، ومنه: أصحاب الرأي: أي: أصحاب القياس، والمراد بالرأي هنا "الاجتهاد" وعليه فالتفسير بالرأي، عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسّر لكلام العرب ومناخيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها^(١)، وينقسم إلى قسمين: محمود ومذموم.

فالمُحْمَدُ هو المُسْتَمَدُ من القرآن والسنة، وكان صاحبه عالماً باللغة العربية وأساليبها، وبقواعد الشريعة وأصولها^(٢)، وقد أجازه العلماء اعتماداً على أمور منها:

١- أن الله - تعالى - أمر عباده بالتدبر، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكَّرٍ﴾^(٣) وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾^(٤)، وقال سبحانه: ﴿كَتَبْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لَّيَبْرُؤُوا إِيمَانَهُ وَلَيَسْتَدْكِرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٥)، وغير ذلك من الآيات التي تدعوا إلى التدبر في القرآن، وإعمال الذهن في آياته، والتذكرة والتدبر: يكون بالاجتهاد في فهم معانى القرآن^(٦).

ويرى الباحث: أنَّ العلة من إِنْزَالِ الْقُرْآنِ جعلها الشارعُ فِي التَّدْبِيرِ، وَهُوَ التَّأْمِلُ فِي الْأَلْفَاظِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَعَانِيهَا.

٢ - دعاء الرسول - ﷺ - لابن عباس - رضي الله عنهما - بقوله: (اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل) ^(٧)، فلو كان ولذا ذم الله الذين لا يتذرون القرآن، وأحرى بأنهم قلوبهم مغلفة.

^{١١}) التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهبي: (٤١/٤).

(٢) بحوث في أصول التفسير و مناهجه، لفهد الرومي: (ص ٧٩).

١٧: القمر (٣)

٢٤: محمد (٤)

٢٩: (٥)

(٦) بحوث في أصول التفسير و مناهجه، لفهد الرومي: (ص ٧٩).

(٧) مسنن الإمام أحمد بن حنبل ٥: (٢٦٦/١)، رقم الحديث (٢٣٩٧). وأورده ابن حبان في صحيحه: (١٥/٥٣١)، رقم الحديث (٧٠٥٥). والحاكم في مستدركه: المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، (المتوفى سنة ٥٤٠هـ): (٣/٦١٥)، رقم الحديث (٦٢٨٠) باب ذكر عبد الله بن عباس، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٩م. وقال شعب الأرناؤوط ط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري: (٦٦)، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، رقم الحديث (١٤٣). وصحح مسلم: (١٥٨/٧)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما -، رقم الحديث (٦٥٢٣). وكلاهما بدون زيادة (وعلمه التأويل).

التفسير مقصوراً على النقل لَمَا كان لابن عباس - رضي الله عنهما - ميزة على غيره، فدلل ذلك على أن المراد أمر آخر وراء النَّقْلِ وَالسَّمَاعِ وهو التفسير بالرأي والاجتهاد^(١).

٣- ثبت أنَّ الصحابة - رضي الله عنهم - اختلفوا في تفسير القرآن على وجوه، فدلل على أنَّه من اجتهدتهم^(٢).

وبهذا يظهر: أنَّ التفسير بالرأي المحمود حائز.

قال ابن تيمية - رحمة الله تعالى -: (فَأَمَّا مَنْ تَكَلَّمَ - يعنى في التفسير - بِمَا يَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ لِغَةً وَشَرْعًا فَلَا حرج عليه)^(٣).

والإمام النَّسَافِيُّ - رحمة الله - من المفسرين بالرأي المحمود، فهو كثيراً ما ينقل من أقوال علماء اللغة في تفسير الآية، ويستدل على المعنى باللغة، ويستشهد بالشعر.

ونكتفي - للتمثيل على التفسير بالرأي عند النَّسَافِيِّ - بذكر عناته بالمناسبات، وبأسرار التعبير، كما في المطابق الآتيين:

المطلب الأول: عناته بالمناسبات.

المطلب الثاني: عناته بأسرار التعبير.

(١) انظر: التفسير والمفسرون، د. محمد حسين الذهي: (٤٣/٤).

(٢) بحوث في أصول التفسير و منهاجها، لفهد الرومي: (ص ٨٠).

(٣) شرح مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، شرح ابن عثيمين: (ص ١٠٧).

المطلب الأول

عنابة الإمام النسفي بالمناسبات

إنَّ المناسبة^(١): علم شريف، تُحَرِّرُ به العقول، ويعرف به قدر القائل فيما يقول، وهي تجعل الآيات في كتاب الله - تعالى - بعضها آخذا بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، فتكون ملائمة الأجزاء، محكمة البناء^(٢). وبالمناسبة تُعرَف علل ترتيب أجزاء القرآن، وهو سير البلاغة، لأدائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال^(٣).

وقد اعتبر بعض المفسرين أنَّ نسبة هذا العلم من علم التفسير مثل نسبة علم البيان من علم النحو^(٤).

ولقد ضرب الإمام النسفي - رحمه الله - بسهم في تفسير القرآن بالرأي المحمود، ومن ذلك تعرضه لمناسبة الآيات لما قبلها وبعدها، وارتباط ذلك بمعنى الآية وبيانه، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم﴾^(٥) يقول: «لَا عَدَدُ اللَّهِ فِرْقَةٌ مَكْلُوفٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، وَذَكْرُ صَفَاتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ، وَمَا احْتَصَطَ بِهِ كُلُّ فِرْقَةٍ مَا يُسْعِدُهَا».

(١) المناسبة في اللغة: هي المقاربة والمشاكلة. انظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد الحسيني: (٤/٢٦٥). ولسان العرب، ابن منظور: (١/٧٥٥). وفي الاصطلاح العام: المناسبة هي علة الترتيب. علم المناسبات في السور والآيات، د. محمد بن عمر بازُّ مُول: (ص٢٧)، المكتبة المكية - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م. وعند علماء القرآن العظيم: مناسبات القرآن العظيم هي: علل ترتيب أجزائه بعضها بعض. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، (المتوفى سنة ٨٥٥هـ)، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدى، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، أو بعبارة أخرى: "مناسبات القرآن العظيم هي: المعنى الذي يربط بين سوره وآياته". الإتقان في علوم القرآن، (١/٦). وتعريف المناسبة - أيضاً - بأنها: الرابطة بين شيئين بأي وجه من الوجوه، وفي كتاب الله تعني ارتباط السورة بما قبلها وما بعدها، وفي الآيات: تعني وجه الارتباط في كل آية بما قبلها وما بعدها. مباحث في التفسير الموضوعي، د. مصطفى مسلم: (ص٥٨)، دار القلم - دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م. وهي أيضاً: "معرفة مجموع الأصول الكلية والمسائل المتعلقة بعمل ترتيب أجزاء القرآن العظيم بعضها بعض". علم المناسبات في السور والآيات، د. محمد بن عمر بازُّ مُول: (ص٢٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله بن هادر الزركشي، (المتوفى سنة ٧٩٤هـ): (١/٣٥)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي: (٦/١).

(٤) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(٥) البقرة: ٢١.

ويشقىها، ويحظيها، عند الله ويرديها أقبل عليهم بالخطاب، وهو من الالتفات المذكور، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾^(١).

- ٢ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ، وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٢) بخده يربط بين هذه الآية مع الآية السابقة: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَارِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لَهُ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣) فيقول: «ولما احتجَ عليهم بما يثبت الوحدانية ويبطل الإشراك — خلقهم أحياء قادرين، وخلق الأرض التي هي متوههم ومستقرهم، وخلق السماء التي هي كالقبة المضروبة، والخيمة المطمبة على هذا القرار، وما سواه — يجيئ — من شبه عقد النكاح بين المقلة والمظلة بإنزال الماء منها عليها، والإخراج به من بطنهما أشباه النسل من الشمار رزقاً لبني آدم، فهذا كله دليلٌ موصِّلٌ إلى التوحيد مبطلاً للإشراك؛ لأنَّ شيئاً من المخلوقات لا يقدر على إيجاد شيء منها، عطف على ذلك ما هو الحجة على إثبات نبوة — ﷺ — وما يقرر إعجاز القرآن فقال: ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا﴾^(٤).

- ٣ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا آلَانَهَرٌ كُلَّمَا رُزِّقُوهُ مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِّقَنَا مِنْ قَبْلٍ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِّهًا وَلَهُمْ فِيهَا آزِوْجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا حَدِيلُونَ﴾^(٥) يقول: «سنة الله في كتابه أنْ يذكر الترغيب مع الترهيب تشبيطاً لاكتساب ما يُرْلِفُ، وتشبيطاً عن اقتراف ما يُتَلَّفُ، فلما ذكر الكفار وأعمالهم، وأوعدهم بالعقاب قفاه بذكر المؤمنين وأعمالهم، وتبشرهم بقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(٦).

(١) تفسير التَّسْفِي: (٤٥/١).

(٢) البقرة: ٢٣.

(٣) البقرة: ٢٢.

(٤) تفسير التَّسْفِي: (٤٧/١).

(٥) البقرة: ٢٥.

(٦) المصدر السابق: (٥٠/١).

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثُلُ الَّذِينَ خَلَوْ مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَلَزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرَ اللَّهِ إِلَّا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾^(١) يقول: «لَمَّا ذَكَرَ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْأَمْمَ من الاختلاف عَلَى النَّبِيِّنَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ الْبَيِّنَاتَ تَشْجِيعًا لِرَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَالْمُؤْمِنِينَ عَلَى الثَّبَاتِ، وَالصَّبَرِ مَعَ الظَّاهِرِ عَلَيْهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْكَارِهِمْ لِآيَاتِهِ، وَعَدَوْهُمْ لَهُ، قَالَ لَهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ الالْتِفَاتِ - الَّتِي هِيَ أَبْلَغُ - ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثُلُ الَّذِينَ خَلَوْ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(٢).

٥ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَثُلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَبَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُصَدِّقُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾^(٣) يقول: «وَلَمَّا بَرَهَنَ عَلَى قَدْرَتِهِ عَلَى الْإِحْيَاءِ، حَتَّىٰ عَلَى الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَعْلَمَ أَنَّ مَنْ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِهِ فَلَهُ فِي نَفْقَتِهِ أَجْرٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿مَثُلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٤).

ويرى الباحث: أنَّ المراد بالمثل: الصفة؛ لأنَّه لم يذكر المماثل، أما إذا قيل: (مثل هذا كمثل هذا)، فهذا يعني الشبيه، كقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ﴾^(٥)، والذي يظهر من الآية: أنه لا يوجد فيها بين المثل والمثل به؛ لأنَّ المثل هو العامل، والمثل به هو العمل.

والحكمة من هذا الطَّيِّبِ أن يكون المثل صالحًا للتَّمثيل بالعامل، والتَّمثيل بالعمل، وهذا من بِلَاغَةِ القرآنِ، أضف إلى ذلك أنَّ الآية فيها ضرب الأمثال؛ وهو تشبيه المقول بالمحسوس؛ لأنَّ ذلك أقرب إلى الفهم.

(١) البقرة: ٢١٤.

(٢) تفسير التَّسْفِي: (١٥٠/١).

(٣) البقرة: ٢٦١.

(٤) المصدر السابق: (١٨٤/١).

(٥) البقرة: ١٧.

المطلب الثاني

عناية الإمام النسفي بأسرار التعبير

من التفسير بالرأي الحمود العناية بأسرار التعبير، وتتضح عناية الإمام النسفي بأسرار تعبيرات القرآن ومترتبة من الكلام العربي من عدّة أوجه.

منها: عنايته باللغات، والإعراب، القراءات، وأوجه البيان في الخطاب القرآني، وغير ذلك مما سطّره في كتابه.

وفي أحيان كثيرة، نجده يستنبط من الآية معانٍ ودلالات ذات أثر في النفس، ومن ذلك مثلاً:

١ - حينما تعرّض لتفسير قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(١) قال: «وما اختصَ به هذا الموضع أنه لمَّا ذكر الحقيق بالحمد والثناء، وأجرى عليه تلك الصّفات العظام، تعلّق العلم. علوم عظيم الشأن، حقيق بالثناء، وغاية الخضوع والاستعانة في المهمات، فخوطب ذلك المعلوم المتميز بتلك الصّفات فقيل: إِيَّاكَ يا من هذه صفاتك نعبد ونستعين لا غيرك، وقدّمت العبادة على الاستعانة؛ لأنَّ تقديم الوسيلة قبل طلب الحاجة أقرب إلى الإجابة»^(٢).

٢ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا آزْرَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾^(٣) يقول: «﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ من مساوي الأُخْلَاقِ، لا طمَحات ولا مرحات، أو ما يختصُّ بالنساء بالحيض والاستحاضة، وما لا يختصُّ بهن من البول والغائط، وسائر الأقدار والأدناس، ولم تُجمع الصفة كالموصوف لأنهما لغتان فصيحتان، ولم يقل: طاهرة؛ لأنَّ ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ أبلغ؛ لأنَّها تكون للتکثير، وفيها إشعارٌ بأنَّ مُطَهَّراً طَهَرَ هُنَّ وَمَا ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ - عَزَّلَهُ»^(٤).

٣ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي إِنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً﴾^(٥) يقول: «أي: لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحي أن يتمثّل بها لحقارتها، وأصل الحياة: تغيير وانكسار يعتري الإنسان من تخوّف ما يُعاب به وينمُّ، ولا يجوز على القديم التغيير، وخوف الذم، ولكن الترك لمَّا كان من لوازمه عبر عنه به، ويجوز أن تقع هذه العبارة في كلام الكفراة فقالوا: أما يستحيي ربُّ محمد أنْ يضربَ مثلاً بالذباب

(١) الفاتحة: ٥

(٢) تفسير النّسفي: (٢١/١).

(٣) البقرة: ٢٥.

(٤) المصدر السابق: (٥٣/١).

(٥) البقرة: ٢٦.

والعنكبوت، فجاءت على سبيل المقابلة، وإطباقي الجواب على السؤال، وهو فنٌ من كلامهم بديع، وفيه لغتان:
التعدي بنفسه وبالجار، يقال: استحييته واستحييت منه وهما محتملتان هنا»^(١).

٤ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَشِعِينَ﴾^(٢) يقول:
﴿وَاسْتَعِينُوا﴾ على حوائحكم إلى الله ﴿بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ أي: بالجمع بينهما، وأن تصلوا صابرين على
تكليف الصلاة، محتملين لمشاقها، وما يجب فيها من إخلاص القلب، ودفع الوساوس الشيطانية، والهوا جس
النفسانية، ومراعاة الآداب، والخشوع، واستحضار العلم بأنّه انتصار بين يدي جبار السموات والأرض، أو
استعينوا على البلايا والنوائب بالصبر عليها، والالتجاء إلى الصلاة عند وقوعها، وكان رسول الله - ﷺ - إذا
حرّبه أمر فرع إلى الصلاة^(٣)»^(٤).

٥ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمْ أَعْجَلَ بِكُفَّرِهِمْ﴾^(٥) يقول: «أي:
تدخّلهم حبه، والحرص على عبادته، كما يدخل الصبغُ الثوب، قوله: في قلوبهم، بيان لمكان الإشراب،
والمضاف وهو الحب محفوف»^(٦).

٦ - وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقَصَاصِ حَيَاةٌ﴾^(٧) يقول: «كلام صحيح، لما فيه من الغرابة، إذ
القصاص قتل، وتفويت للحياة، وقد جعل ظرفاً للحياة، وفي تعريف القصاص، وتنكير الحياة بлагة بيّنة؛ لأنّ
المعنى: لكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة؛ لمعه عمّا كانوا عليه من قتل الجماعة
بوحد متى اقتدوا، فكان القصاص حياة وأي حياة! أو نوع من الحياة، وهي الحياة الحاصلة بالارتداع عن
القتل؛ لوقوع العلم بالقصاص من القاتل؛ لأنّه إذا هم بالقتل، فتذكرة الاقتصاص، ارتدع، فسلّم صاحبه من
القتل، وهو من القواد، فكان شرعاً القصاص سببُ حياة نفسيين»^(٨).

قلت: ولذا جاءت "حياة" نكرة للتعظيم، والمعنى: حياة كبرى، أو عظمى، ثم نجد أنّه حل وعلا ختم الآية
بقوله تعالى: ﴿يَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾^(٩)؛ لأنّ الحكم يحتاج إلى تعلم وتأمل وتدبر حتى يتبيّن مطابقته للعقل.

(١) تفسير التّسفي: (١/٥٤).

(٢) البقرة: ٤٥.

(٣) سنن أبي داود: (١/٥٠٧)، كتاب الصلاة، باب: وقت قيام النبي - ﷺ - من الليل، رقم الحديث (١٣٢١)، ومسند الإمام أحمد: (٥/٣٨٨)، رقم الحديث (٢٣٣٤٧)، من حديث حذيفة، بلفظ: (كان النبي - ﷺ - إذا حرّبه أمر صلي). والحديث حسنة الألباني في صحيح الجامع الصغير، (١٨/٤٧٩)، رقم الحديث (٨٨٣٢).

(٤) تفسير التّسفي: (١/٦٧).

(٥) البقرة: ٩٣.

(٦) المصدر السابق: (١/٩٠).

(٧) البقرة: ١٧٩.

(٨) المصدر السابق: (١/١٣٠).

(٩) البقرة: ١٧٩.

الفصل الثالث

منهج الإمام التسفي في الترجيح في التفسير

المبحث الأول: تعريف الاختيار والترجيم، والفرق بينهما، ووقت الترجيم.

المبحث الثاني: صيغ الترجيم عند الإمام التسفي.

المبحث الثالث: وجوه الترجيم عند الإمام التسفي .

المبحث الأول

تعريف الاختيار والترجيم، والفرق بينهما، ووقت الترجيم

المطلب الأول : تعريف الاختيار والترجيم.

المطلب الثاني : الفرق بين الاختيار والترجيم.

المطلب الثالث : وقت الترجيم.

الفصل الثالث: منهج الإمام التسفي في الترجيح في التفسير

المبحث الأول: تعريف الاختيار والترجيم، والفرق بينهما، ووقت الترجيم

المطلب الأول: تعريف الاختيار والترجيم

الفرع الأول: تعريف الاختيار:

الاختيار لغة: مُشتقٌ من الخَيْر، وهذه المادة (الخاء، والياء، والراء)، أصله العَطْف، والمِيل، ثم يحمل عليه، فالخير خلافُ الشَّرِّ؛ لأنَّ كُلَّ أَحَدٍ يميل إِلَيْهِ، ويعُطِّفُ عَلَى صاحبِه^(١).

يقال: خار الشيءَ يَخِير، صار ذا خَيْر، واختاره وتخَيِّره: انتقاءٌ ومَالٌ إِلَيْهِ، وخار الرجل على غيره خيرةً وخيراً: فضلُه، ويقال: رجلٌ خَيِّر، وامرأةٌ خَيِّرَةٌ، أي: فاضلةٌ في صَالِحَاهَا، والجمعُ خيَارٌ وأَخْيَارٌ^(٢).

وقال بعض أهل اللغة: الاختيار: هو طلب ما هو خير، و فعله^(٣).

وقال بعضهم: الاختيار: الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، كأنَّ المختار ينظر إلى الطرفين، ويميل إلى أحدِهِما^(٤).

والاختيار: الاصطفاء^(٥)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَآمَّا أَخْتَرْتُكَ فَأَسْتَمِعُ لِمَا يُوحَى﴾^(٦) وخار الشيءَ واختاره: انتقاء^(٧).

ويتضح من خلال ما سبق: أنَّ مادة (الخاء، والياء، والراء) تدور حول الاصطفاء، والعطف، والميل، والانتقاء، والتفضيل، والجودة.

(١) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء: (٢٣٢/٢).

(٢) انظر: العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي: (٣٠١/٤)، تحقيق: د/مهدي المخزومي، و د/إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الحلال. وفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم: (٣٢٧/١ - ٣٢٩)، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(٣) التوفيق على مهمات التعاريف، للإمام عبدالرؤوف بن المناوي: (ص ٤١).

(٤) الكليات، معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، لأبي البقاء أبيوبن موسى الحسيني الكفوبي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. (٧٤).

(٥) الصَّحَاحُ، لإسماعيل بن حمَّاد الجوهري: (ص ٦٥٢)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطا، دار العلم للملائين - بيروت - لبنان، ١٩٩٠م.

(٦) طه: ١٣.

(٧) لسان العرب، لابن منظور: (٤/٢٦٤).

وأما تعريفه اصطلاحاً: ترجيح الشيء، وتخصيصه، وتقديمه على غيره^(١).

والمراد بالاختيار في التفسير: هو تقديم أحد الأقوال المقبولة في تفسير الآية لسبب معتبر، مع تصحيح بقية الأقوال، وهذا عندما يكون من الاختلاف من باب التنوع لا التضاد.

وأما الاختيار في اصطلاح المفسرين؛ فلم أر من حرر من المتقدمين، واستعمال المفسرين له يدل على أنه يعني الترجح، حيث يستعملونه في ترجيح قولٍ على آخر، سواء على وجه التقىم واختيار الأولى، أم على وجه تصحيح القول المرجح، ورد القول الآخر.

الفرع الثاني: تعريف الترجح:

الترجح في اللغة: من مادة (رجح) الراء والجيم والباء أصلٌ واحدٌ، يدلُّ على رزانة وزيادة، يقال: رَجَحَ الشيء وهو راجح إذا رَزَنَ^(٢)، وأرجح الميزان أي: أثقله حتى مال^(٣).

فالمعنى العام الذي تدور حوله كلمة (رجح) هو: جعل الشيء راجحاً، أي: فاضلاً زائداً.

والترجح في اصطلاح الأصوليين: تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر^(٤)، وعُرِّفَ أيضاً: "التقوية إحدى الأماراتين على الأخرى لدليل"^(٥).

(١) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي: (١١٩/١)، تحقيق: رفيق العجم - علي دحروج، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م. وقواعد الفقه، محمد عميم الإحسان المحددي البركي: (ص ١٦٤)، دار النشر: الصدف بيشرز - كراتشي - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م، الطبعة الأولى.

(٢) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (المتوفى سنة ٣٩٥هـ): (٤٨٩/٢)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣) لسان العرب، ابن منظور: (٤٤٥/٢). وانظر: تهذيب اللغة، (١٤٢/٤). وختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، (المتوفى سنة ٧٢١هـ): (ص ٩٩)، تحقيق: محمود خاطر، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. والقاموس المحيط، (٢٧٩/١). مادة (رجح).

(٤) التوقيف على مهمات التعريف، للإمام عبد الرؤوف بن المعاوي، (المتوفى سنة ١٠٣١هـ): (ص ٩٥)، تحقيق: د. عبدالحميد صالح حمدان، عالم الكتب - القاهرة، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٥) شرح الكوكب المنير، لتقي الدين أبوبقاء محمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى، المعروف بابن النجار، (المتوفى سنة ٦١٦/٤هـ): (٦١٦/٤)، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزير حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. والبحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بحدار بن عبد الله الزركشي، (المتوفى سنة ٧٩٤هـ): (٤٢٥/٤)، تحقيق: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

وَقِيلُوا: الترجيح إثباتٌ مرتبةٌ في أحد الدليلين على الآخر^(١).

وَقِيلُوا: تقويةٌ أحد الطرفين على الآخر؛ لِيُعْلَمُ الأقوى، فَيُعْمَلُ به، ويَطْرَحُ الآخر^(٢).

والمراد بالترجح في التفسير: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل، أو قاعدةٌ تقوّيه، أو لتضييف، أو ردّ ما سواه^(٣).

ويتضح لنا مما سبق: أنَّ المفسرين ليس عندهم للترجح حدٌ أو تعريف متفق عليه، ولم يأْرَ من ذَكَرَ له تعريفاً من المتقدمين، واستعملهم للترجح في تفاسيرهم يدلُّ على توسيعِهم في إطلاقه، فهو عندهم يشمل كُلَّ تقديم لقولٍ على آخر، سواءً كان تقديمًا يلزم منه ردّ الأقوال الأخرى، أمْ كان تقديمًا لا يلزم منه ذلك.

ولذلك: فالترجح عند المفسرين يفترق عن الترجح بين القراءات عند القراء؛ فمن شرط جواز الترجح بين القراءات المتواترة عند من يجيئه: عدم ردّ القراءة المرجوحة^(٤).

وأما الترجح الذي سرت عليه في هذا البحث فهو: اعتماد أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل، أو لتضييف وردّ ما سواه^(٥).

(١) التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، (المتوفى سنة ٥٨١٦هـ): (ص ٧٨)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٢) الحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، (المتوفى سنة ٦٠٦هـ): (٥٢٩/٥)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

(٣) قواعد الترجح عند المفسرين، حسين بن علي بن حسين الحربي: (٢٩/١)، دار القاسم – الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م.

(٤) انظر: معجم مصطلحات علمي التجويد والقراءات، للدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري: (ص ٥٣)، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ – ٤٢٠٠٤م.

(٥) انظر: قواعد الترجح عند المفسرين، حسين بن علي بن حسين الحربي: (٢٩/١).

المطلب الثاني

الفرق بين الاختيار والترجح

سبق التنبيه على أنَّ عمل المفسرين يدلُّ على عدم تفريقهم بين الاختيار والترجح، وقد نجحت بعض الدراسات العلمية المتأخرة منهج التفريق بينهما؛ لأنَّ كُلَّ لفظ له دلالته في اللغة، كما أنَّ ذلك يفيد في التمييز بين الترجيحات الواردة في كتب التفسير؛ فإنها ليست على مرتبة واحدة.

ومن خلال التعريفين السابقين للاختيار والترجح، الَّذِيْن اعتمدُهُمَا في هذه الدراسة يتضح أنَّ بينهما فرقاً من وجهين:

أحدُهُمَا: أنَّ الترجح تقوية لأحد الأقوال؛ لِيُعْلَم الأقوى؛ فُيُعْمَل به، وُيُطْرَح الآخر، بخلاف الاختيار؛ فإنه ميلٌ إلى المختار، وليس فيه طرح للأقوال الآخر.

ومما يؤيد هذا التفريق ما ذكره الأصوليون في مسائل الترجح، فقد نصَّ بعضُهم على أنَّه إذا تحقَّق الترجح وجب العمل بالراجح وإهمال الآخر^(١).

كما يؤيده – أيضاً – ما اتفق عليه الأصوليون من كون الجمع بين الدليلين أولى من الترجح؛ لأنَّ في الترجح إسقاطاً لأحدُهُمَا^(٢).

والثاني: أنَّ الترجح يكون بين الأقوال المقبولة وغير المقبولة، والصحيحة والضعيفة، وأما الاختيار فلا يكون إلا بين الأقوال المقبولة في تفسير الآية.

ويُبَيَّن على هذا: أنَّ الاختلاف بين الأقوال في الترجح يكون في الغالب من اختلاف التضاد، بخلاف الاختيار؛ فإنَّ الاختلاف بين الأقوال فيه إنَّما يكون من اختلاف التنوع.

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، (٤٢٥/٤).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الانصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، المتوفى سنة (٦٧١هـ)، تحقيق: هشام سعير البخاري، دار عالم الكتب – الرياض – المملكة العربية السعودية، تاريخ الطبعة : ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م، (٣٠٥/١٠).

المطلب الثالث

وقت الترجيح

إن طلب أصح الأوجه في تفسير كلام الله - تعالى - من أهم مقاصد العلم وتحصيله، ودراسة التفسير خاصة، لذلك مما ينبغي العلم به، العلم بالتفسير الذي اتفق عليه العلماء، وأجمع عليه أهل الأمصار والأعصار، أو أهل عصر معين، كإجماع الصحابة، أو إجماع التابعين، أو من بعدهم^(١).

قال ابن قدامة^(٢): ويجب على المحتهد في كل مسألة أن ينظر أول شيء إلى الإجماع فإن وجده لم يتحقق إلى النظر في سواه، ولو خالفه كتاب أو سنة علم أن ذلك منسوخ أو متاؤل لكون الإجماع دليلاً قاطعاً لا يقبل نسخاً ولا تأويلاً^(٣).

والتفسير المنقول: إنما أن يكون مجمعاً عليه، أو مختلفاً فيه، فإن كان مجمعاً عليه؛ فلا حاجة إلى الترجيح، وإن كان مختلفاً فيه، فالاختلاف نوعان:

الأول: اختلاف تضاد^(٤): وهذا النوع يكون فيه الترجيح، لبيان القول الصواب في الآية.

الثاني: اختلاف تنوع^(٥): وفي هذا النوع يكون الترجيح لبيان القول الأولى إن احتاج الأمر إلى ذلك، وإن كانت الآية تحتمل المرجوح^(٦).

(١) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي بن حسين الحربي: (٣٤/١).

(٢) هو عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن نصر المقدسي الجماعيلي، ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، أبو محمد شيخ الإسلام، موفق الدين، مولده بجماعييل مِنْ عمل نابلس سنة ٤١٥٤هـ، في شعبان، وتوفي يوم السبت يوم الفطر، سنة ٦٢٠هـ. له مؤلفات كثيرة منها: المغني في فقه الحنابلة، هو من أعظم كتبه، والروضة في الأصول، وغيرها، كان إماماً في الفقه والأصول والفرائض. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (١٦٥٢/٢٢). ذيل طبقات الحنابلة، لعبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي: (١)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة الأولى، ٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م. وشذرات الذهب، لعبد الحفيظ بن أحمد العكري الحنبلي: (٤/٨٨)، والأعلام، للزركلي: (٤/٦٧).

(٣) روضة الناظر وجنة المناظر، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي: (٣٨٦) تحقيق: د/ عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض، الطبعة الثانية، ١٣٩٩هـ.

(٤) اختلاف التضاد: لا يمكن الجمع فيه بين القولين؛ لأنَّ الضدين لا يجتمعان. انظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية: (ص ٢٩).

(٥) اختلاف التنوع: يمكن الجمع فيه بين القولين المختلفين؛ لأنَّ كل واحدٍ منهما ذكر نوعاً، والنوع داخل في الجنس، وإذا اتفقا في الجنس فلا اختلاف. انظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية: (ص ٢٩).

(٦) انظر: فصول في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان بن ناصر الطيار: (٩٨)، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة، ٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

وبعبارة أخرى: فإن الكثرة الكاثرة من الآيات وقع الخلاف في تفسيرها، وهذا الخلاف لا يخلو من أحد أربعة أمور:

- ١ - أن تكون جميع الأقوال محتملة في الآية، وبقوة الاحتمال نفسها، أو قريباً منه، ونصوص القرآن والسنة شاهدة لكل واحد منها.
- ٢ - أن تكون الأقوال متعارضة مع بعضها يتعدى حمل الآية عليها جمياً.
- ٣ - أن تكون الأقوال ليست متعارضة مع بعضها، وإنما يكون بعضها معارضًا لدلالة آيات قرآنية، أو لنصوص صحيحة من السنة، أو لإجماع الأمة.
- ٤ - أن تكون الأقوال المختلفة في الآية محتملة في تفسير الآية، غير أن بعضها أولى من بعض لاعتبارات معينة^(١).

فأمّا النوع الأول من الخلاف فلا يدخله ترجيح، إذ يستقيم حمل الآية على كل قولٍ منها، وليس بعضها أولى من بعض.

أمّا الأنواع الثلاثة الباقية فهي محلُّ هذا البحث، والترجح يكون فيها لوقوع الخلاف في الأقوال الواردة في تفسير آياتها.

ونستطيع أن نوضح منهج الإمام التّسّيّفي في ترجيحاته في التفسير من خلال المباحث الآتية.

(١) قواعد الترجح عند المفسرين، لحسين بن علي بن حسين الحربي، (٣٥/١).

المبحث الثاني

صيغ الترجيم وأساليبه عند الإمام النسفي

المطلب الأول : التنصيص على القول الراجح

المطلب الثاني : التفسير بقول مع النص على ضعف غيره

**المطلب الثالث : التفسير بالقول الراجح بصيغة الجزم والأخرى
بصيغة التمريض**

المبحث الثاني: صيغ الترجيح وأساليبه عند الإمام النسفي

المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح

تُعد هذه الطريقة من أشهر طرق الترجيح عند المفسرين، لكونها أوضحها وأبينها في الدلالة على القول الراجح، ومبني هذه الصيغة النص على الصواب، وما في معناه وألفاظ مختلفة.

ومن خلال قراءتي واستعراضي لتفسير النسفي كاملاً، جمعت صيغ الترجيح من بداية تفسيره لسوره الفاتحة إلى نهاية تفسيره لسوره الناس، ولم أكتفي بحدود رسالتي – سورتي الفاتحة والقرة – وإنما جمعتها كاملاً، وذلك من باب الاستزادة، وحتى تعم الفائدة، وتكون الرؤية أكثر، والمنفعة أشمل.

وللتنصيص على القول الراجح عند الإمام النسفي درجات، وهي:

(١) التصریح بتصحیح أحد الأقوال، کقوله:

- والأصح^(١).
- وهو الأصح^(٢).
- والصحيح^(٣).
- أن الصحيح^(٤).

وتقتضي هذه الصيغة أنَّ ما سوى القول المُرجَح عنده مردود.

والأمثلة على التصریح بتصحیح أحد الأقوال عند الإمام النسفي كثيرة، من ذلك:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا أَهْمِطُوا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾^(٥) يقول: «المبوطُ: الترولُ إلى الأرض، والخطابُ لآدم وحواء وإبليس، وقيل: والحياة، والصحيح لآدم وحواء^(٦)».

(٢) التصریح باختیار أحد الأقوال في تفسیر الآیة، کقوله:

- والأول أصح^(٧)، ومثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٨) يقول: «أي: وكان نصر المؤمنين حقاً علينا بإنحائهم مع الرسل، وقد يوقف على حقاً، ومعناه: وكان الانتقام منهم حقاً، ثم يبدأ علينا نصر المؤمنين، والأول أصح^(٩)».

(١) تفسير النسفي: (٤٨١، ١٦/١)، (٨٤٥/٢)، (٤٨١، ٦)، (١٢٠٦)، (١٨٢٠/٣).

(٢) المصدر نفسه: (٥٧٢/١)، (١٢٣٢/٢).

(٣) المصدر نفسه: (١١٤٥، ٤٦٣، ٦٣، ٤٢/١)، (٤٦٣، ٨٩٨)، (١٩٧٦/٣).

(٤) المصدر نفسه: (٩٣٩/٢).

(٥) البقرة: ٣٦.

(٦) المصدر السابق: (٦٣/١).

(٧) المصدر السابق: (١٣٢٤/٢)، (١٩٤٠/٣).

(٨) الروم: ٤٧.

(٩) المصدر السابق: (١٣٢٤/٢).

(٣) التنصيص على تحسينه قوله قولاً وفضيله على غيره، كقوله:

في الأصح^(١). -

في الصحيح^(٢). -

وهو أحسن^(٣). -

وهذا أحسن^(٤). -

وهو حسن^(٥). -

حسن^(٦). -

قلنا^(٧). -

وفيه دليل على أنَّ الصواب^(٨). -

وهذا أظهر^(٩). -

وال الأول أظهر^(١٠). -

وهو أظهر^(١١). -

والظاهر الأول^(١٢). -

وهو الظاهر^(١٣). -

والظاهر^(١٤). -

وال الأول أو جه^(١٥). -

وال الأول الوجه^(١٦). -

(١) تفسير الشَّفَيِّي: (٤١/١)، (٩٨٤/٢).

(٢) المصدر نفسه: (٤٦١-٤٦٠، ٦١/١).

(٣) المصدر نفسه: (١١٨/٢).

(٤) المصدر نفسه: (٥١/١).

(٥) المصدر نفسه: (١٢٦٥/٢).

(٦) المصدر نفسه: (١٦٨٧، ١٥٣٩/٣).

(٧) المصدر نفسه: (٥٣/١، ٥٣، ٢٨٠، ١٧١، ٧١، ٦٢، ٤١١، ٣٠٢، ٨٤٣/٢).

(٨) المصدر نفسه: (١٠٥١/٢).

(٩) المصدر نفسه: (٧٣/١).

(١٠) المصدر نفسه: (٤٦٦، ٤٦٤، ١١٦/١).

(١١) المصدر نفسه: (١٠١٤/٢).

(١٢) المصدر نفسه: (١٥٣٧/٣).

(١٣) المصدر نفسه: (٦٢٢، ٢٤٣، ٢١٧/١).

(١٤) المصدر نفسه: (١١٧٧، ١٠٤١، ١٧٧٣، ١٥٣٥/٣).

(١٥) المصدر نفسه: (١٨/١).

(١٦) المصدر نفسه: (٥٩٤، ١١٣٢/٢).

- والوجه هو الأول^(١).
 - وهو الوجه^(٢).
 - وهذا هو الوجه^(٣).
 - وهذا الوجه أوقع^(٤).
 - ولكن الوجه فيه أن يقال^(٥).
 - قال الزجاج : هو الوجه المختار^(٦).
 - والأول الأوجه^(٧).
 - الأوجه^(٨).
 - والأول أجود^(٩).
 - إلا إن الأول أجود^(١٠).
 - والوصل أحجد^(١١).
 - والأول أولى^(١٢).
 - أولى^(١٣).
 - والأول أحوط^(١٤).
 - والأول أشبه^(١٥).
 - وعليه ظاهر النص^(١٦).
 - وعندنا^(١٧).

- (١) تفسير التّسفي: (١٨٥٢، ١٥٠٩/٣).
 (٢) المصدر نفسه: (١٠٢٦، ٧٢٥/٢).
 (٣) المصدر نفسه: (٩٢٨).
 (٤) المصدر نفسه: (٤٤٣/١).
 (٥) المصدر نفسه: (٣٩٠/١).
 (٦) المصدر نفسه: (٣٨/١).
 (٧) المصدر نفسه: (١٤٩/١).
 (٨) المصدر نفسه: (٣٦٨/١).
 (٩) المصدر نفسه: (١٢٨/١).
 (١٠) المصدر نفسه: (١٤٩١/٣).
 (١١) المصدر نفسه: (١٣٠٤/٣).
 (١٢) المصدر نفسه: (١٧٦٥، ١٥٣٦/٣).
 (١٣) المصدر نفسه: (١٧٣٠/٣، ٣٠٣، ١٥٦، ٤٨/١).
 (١٤) المصدر نفسه: (١٥٦٦/٣).
 (١٥) المصدر نفسه: (٤٤٦/١).
 (١٦) المصدر نفسه: (٤٨٤/١).
 (١٧) المصدر نفسه: (٤٧٥، ٣٤٤، ٢٥٢، ١٤٢، ١٤٠، ١٢٩، ٤٦/١).

- فعندنا^(١).

- عندنا^(٢).

وهذه الصيغة ظاهرة في الدلالة على الاختيار والترجح؛ لأنها تنص على أفضلية قول على آخر.
وأمثلة ذلك كثيرة، منها:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾^(٣) يقول: «والمأمور بقوله: "وبشر" الرسول عليه الصلاة السلام، أو كل أحد، وهذا أحسن؛ لأنَّه يؤذن بأنَّ الأمر لعظمة وفخامة شأنه محقوق بأنْ يبشر به كل من قدر على البشارة به»^(٤).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ ﴾^(٥) يقول: «﴿ يَعْرِفُونَهُ ﴾ أي: محمداً عليه السلام، أو القرآن، أو تحويل القبلة، والأول أظهر لقوله: ﴿ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾^(٦)».

٣ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾^(٧) ينزل: «﴿ ذَلِكَ إِشارة إلى التمتع عندنا إذ لا تمنع ولا قران لحاضر المسجد الحرام عندنا، وعند الشافعي - رحمه الله - إلى الحكم الذي هو وجوب الهدى، أو الصيام، ولم يوجب عليهم شيئاً»^(٩).

٤ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَإِنِّي أَسْتَكِنُ بِرُؤْفَةِ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَيِّحُونَ لَهُ بِإِيلَيْلٍ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْعَمُونَ ﴾^(١٠) يقول: «... وموضع السجدة عندنا ﴿ وَهُمْ لَا يَسْعَمُونَ ﴾ وعند الشافعي - رحمه الله - عند ﴿ تَعْبُدُونَ ﴾^(١١) والأول أحوط»^(١٢).

(١) تفسير التَّسْفِي: (١٣٩/١)، (١١٢٠)، (٧٥٠/٢)، (١١٢٠/٣)، (١٧٧٠/٣).

(٢) المصدر نفسه: (١)، (١٩)، (١٩)، (٣١)، (٧٩)، (٩٧)، (١٤١)، (١٥٢)، (١٥٩)، (١٦٢)، (١٩٥)، (٣٠٥)، (٢٩٠)، (٣١)، (٣٤٤)، (٦١٧)، (٣٤٤)، (٦١٧)، (٨٠٠/٢)، (١١٢١)، (١١٢٠)، (١٤٥٠/٣)، (١٥٩٧)، (١٦٤٩)، (١٨٣٠)، (١١٢١)، (١١٢٠).

(٣) البقرة: ٢٥.

(٤) المصدر السابق: (٥١/١).

(٥) البقرة: ١٤٦.

(٦) الأنعام: ٢٠.

(٧) المصدر السابق: (١١٦/١).

(٨) البقرة: ١٩٦.

(٩) المصدر السابق: (١١٠/١).

(١٠) فُصِّلت: ٣٨.

(١١) فُصِّلت: ٣٧.

(١٢) المصدر السابق: (٤/٧٧).

(٤) التنصيص على العموم وتصدير القول الراجح بعبارة تدلُّ على رجحانه، أو اختيار جمهور المفسرين له، كقوله:

- كما هو مذهبنا وعليه كثير من المفسرين^(١).
- إلى هذا ذهب الحقوقون من أهل التفسير^(٢).
- وذهب جمهور المفسرين^(٣).
- وهو قول ابن عباس رضي الله عنهمَا، وأكثر المفسرين رحمهم الله^(٤).
- وعليه جمهور أهل السنة^(٥).
- والقول الأكثَر^(٦).
- وعلى الأول الجمَهُور^(٧).
- عند الجمَهُور^(٨).
- في قول الجمَهُور^(٩).
- وهو الأصح وعليه الجمَهُور^(١٠).
- وعليه الجمَهُور^(١١).
- الجمَهُور^(١٢).
- والظاهر العموم^(١٣).
- يفسره الظاهر^(١٤).

(١) تفسير التسفي: (١/٣٠٢).

(٢) المصدر نفسه: (١/٥٦٢).

(٣) المصدر نفسه: (١/٥٦٢).

(٤) المصدر نفسه: (٢/٧٢).

(٥) المصدر نفسه: (٢/٩٩٠).

(٦) المصدر نفسه: (٢/١٣١٣).

(٧) المصدر نفسه: (٢/٨٩٦).

(٨) المصدر نفسه: (١/١٢٩)، (٢/١٢٤٧)، (٣/١٤٣٣)، (٢٠٨/٢)، (٢٠٥)، (٢٠٣)، (٩٧٦)، (٩٢٢)، (٩٨٧)، (١٠١٩)، (١١٦٠)، (١٢٤٧)، (١٩١٨)، (١٨٩١)، (١٨٤٥)، (١٨٠٩)، (١٧١٤)، (١٦٣٥)، (١٧٠١).

(٩) المصدر نفسه: (٢/١١٧٠).

(١٠) المصدر نفسه: (٢/١٢٣٢).

(١١) المصدر نفسه: (٣/١٧١)، (٣/١٩٨٤)، (٣/١٤٢٦)، (٣/١٣٨٥).

(١٢) المصدر نفسه: (١/٤٣٣)، (١/٤٧٠)، (٣/٨٥)، (٢/٧٨٠)، (٣/٨١)، (٣/٩٢)، (٣/٨٢٧)، (٣/٨٠٦)، (٣/٧٩٤)، (٣/١٦٦٩)، (٣/١٦٩١)، (٣/١٧١٥)، (٣/١٧١٤)، (٣/١٦٣٥).

(١٣) المصدر نفسه: (٣/١٦٥٧)، (٣/١٥٨٢).

(١٤) المصدر نفسه: (١/٣٧٣)، (١/٤٢٩)، (١/٤٠٨)، (٢/٦٠٨)، (٢/٨٥٦)، (١/١١٨)، (١/١٧٣٠)، (١/١٧٦٦).

والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا مَا نَكِحَ إِبَّا أُوْتَمَ مِنَ النِّسَاء﴾^(١) يقول: «وقيل: المراد بالنكاح الوطء، أي: لا تطبوا ما وطيء آباءكم، وفيه تحريم وطء موطدة الأب بنكاح، أو علوك يمين، أو بزنا، كما هو مذهبنا وعليه كثير من المفسرين»^(٢).

٢ - ويقول: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْرَفْ حَسَنَةً﴾^(٣) «يكتسب طاعة، عن السَّدِي: أنها المودة في آل رسول الله - ﷺ - نزلت في أبي بكر - رضي الله عنه - وموته فيهم، والظاهر العموم في أي حسنة كانت، إلا أنها تتناول المودة تناولاً أولياً لذكرها عقيب ذكر المودة في القربى»^(٤).

٣ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالَ اللَّهُ عِنْهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ﴾^(٥) يقول: «أي: ملك بيده كتاب المقادير أرسله الله - تعالى - عند قول العفريت، أو جبريل - عليه السلام - ، والكتاب على هذا اللوح المحفوظ، أو الخضر، أو اصف بن برخيا كاتب سليمان، وهو الأصح وعليه الجمهور، وكان عنده اسم الله الأعظم الذي إذا دعى به أجب، وهو: يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام، أو يا إلهنا وإله كل شيء إله واحداً لا إله إلا أنت. وقيل: كان له علم بمحاري الغيوب إلهاماً»^(٦).

٤ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾^(٧) يقول: «أي: بقول لا إله إلا الله عند الجمهور»^(٨).

(١) النساء: ٢٢.

(٢) تفسير التَّسْفِي: (١/٢٠٣).

(٣) الشورى: ٢٣.

(٤) المصدر السابق: (٣/٢٨١).

(٥) النمل: ٤٠.

(٦) المصدر السابق: (٣/٢٧).

(٧) النمل: ٨٩.

(٨) المصدر السابق: (٣/٠٨١).

المطلب الثاني

التفسير بقول مع النص على ضعف غيره

والمراد بهذه الطريقة حصر القول الراجح في قولٍ ما، ورد ما عداه من الأقوال، فإذا قام الدليل على رد بعض الأقوال فالصواب منحصر فيما عدتها، فإنَّ الترجيح يكون بالنص على صواب قول وصحته، ويكون برد بعض الأقوال الواردة في الآية المفسرة، وإنْ لم ينص المفسرُ على اختياره وترجيحه.

وهذه الطريقة معتبرة معروفة عند العلماء، بل حكى الإمام ابن عبد البر^(١) الإجماع على مضمونها حيث قال: (ولا خلاف بين أهل العلم والنظر أنَّ المسألة إذا كان فيها وجهان فقام الدليل على بطلان الوجه الواحد منهما أنَّ الحق في الوجه الآخر، وأنَّه مستغن عن قيام الدليل على صحته بقيام الدليل على بطلانه)^(٢).

ونجد الإمام التَّسَفِي - رحمه الله - يفسِّر الآية أو المفردة القرآنية، ثم يعقب ذلك بذكر بعض الأقوال في تفسيرها، فإنْ كان بعض هذه الأقوال غير مرضيٍ لدِيَه أشار إلى ضعفه وعدم قبوله عنده، ومن صيغ تضييف الأقوال الأخرى، أو ردَّها عند الإمام التَّسَفِي قوله:

- وهو ضعيف^(٣).
- وفيه ضعف^(٤).
- ضعيف^(٥).
- وفيه بطلان^(٦).
- وهذا ليس بصحيح^(٧).
- وهذا فاسد^(٨).
- فاسد^(٩).
- وهو تأويلٌ فاسد^(١٠).

(١) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمراني القرطبي المالكي، أبو عمر، من كبار حفظ الحديث، مؤرخ، وأديب، يقال له حافظ المغرب، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨هـ، من مؤلفاته: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، والدُّرُر في اختصار المغازي والسير، والتمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد، وجامع بيان العلم وفضله، وغيرها، توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، (١٥٣/١٨). والأعلام للزركلي، (٢٤٠/٨).

(٢) التمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ، ومحمد عبد الكبير البكري، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧هـ، (٢٠/١٩٩).

(٣) تفسير التَّسَفِي: (١٢٢٤/٢)، (٢٨٦)، (٢٦٩)، (١٠٧/١).

(٤) المصدر نفسه: (٣٦٧/٣).

(٥) المصدر نفسه: (١٢٦/١)، (٣/٩٦٩).

(٦) المصدر نفسه: (١/٥٣)، (٣/٧٢١).

(٧) المصدر نفسه: (٢/١٢٢).

(٨) المصدر نفسه: (١/٤٨٥).

(٩) المصدر نفسه: (٢/٦١٥)، (٢/٣٧٠).

(١٠) المصدر نفسه: (٣/٥٣٢).

- وهو باطل^(١).
- باطل^(٢).
- مردود^(٣).
- وفيه نقض^(٤).
- تعسفٌ بين^(٥).
- وهذا القول غير مرضي^(٦).
- والأول منهي عنه^(٧).

والأمثلة على تضليل قول الإمام التسفي لبعض الأقوال ورد بعضها الآخر كثيرة، ومن ذلك:

١- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾^(٨)، نجده يهتم بأوجه الإعراب فيرجح قول الرجال، ويضعف ما قال الفراء^(٩)، فيقول: «﴿سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أي: جهل نفسه، أي: لم يفكّر في نفسه، فوضع "سفه" موضع "جهل"، وعدّي كما عدّي، أو معناه: سفه في نفسه، فحذف في، كما حذف "من" في قوله: ﴿وَأَخْنَارُ مُوسَى قَوْمَهُ﴾^(١٠) أي: من قومه، و"على" في قوله: ﴿وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ الْتِكَاج﴾^(١١)، أي: على عقدة النكاح، والوجهان: عن الرجال، وقال الفراء: هو منصوب على التمييز، وهو ضعيف لكونه معرفة^(١٢).

٢- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنْتَهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾^(١٣)، نجده يبدأ بذكر القول الضعيف ثم يعقبه بذكر القول الراجح فيقول: «﴿وَجَحَدُوا بِهَا﴾» قيل: الجحود لا يكون إلا من علم من الجاحد، وهذا ليس بصحيح؛ لأنَّ الجحود هو الإنكار، وقد يكون الإنكارُ للشيء للجهل به، وقد يكون بعد المعرفة تعلُّماً...»^(١٤).

(١) تفسير التسفي: (٢٠١١/٢)، (٧٦٢/٣).

(٢) المصدر نفسه: (٥٤٧، ٣١٨، ٣٠٨/١)، (٨٢٥/٢).

(٣) المصدر نفسه: (٥٠٤، ٤٩٢، ٦٨/١)، (٧٨٠/٢)، (١٠٨١).

(٤) المصدر نفسه: (٤٦٦/١).

(٥) المصدر نفسه: (٣٣٠/١).

(٦) المصدر نفسه: (١٠٨١/٢).

(٧) المصدر نفسه: (٣٠٩/١).

(٨) البقرة: ١٣٠.

(٩) هو: يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، مولى أبي زكرياء، المعروف بالفراء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بال نحو واللغة وفنون الأدب، كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو، ومن كلام ثعلب: لو لا الفراء ما كانت اللغة، ولد بالكوفة سنة ٤٤هـ، وانتقل إلى بغداد، وتوفي في طريق مكة سنة ٢٠٧هـ، له مؤلفات منها: (المصور والمدوود) و (معاني القرآن)، و (المذكر والمؤثر) و (اللغات)، وغيرها. انظر: الأعلام، للزركلي: (١٤٥/٨).

(١٠) الأعراف: ١٥٥.

(١١) البقرة: ٢٣٥.

(١٢) المصدر السابق: (١٠٧/١).

(١٣) النمل: ١٤.

(١٤) المصدر السابق: (١٢٢١/٢).

المطلب الثالث

التفسير بالقول الراجح بصيغة الجزم والأخرى بصيغة التمريض

وهذه الصيغة في الترجيح معروفة مستعملة عند العلماء، فإن الاعتماد على قول ما، أو حكايته بصيغة الجزم، وهي الألفاظ المبنية للفاعل، كـ: قال، وروى، وذكر، دليل على أن المفسر يراه الصواب، وحكايته بصيغة التمريض، وهي الألفاظ المبنية للمفعول، كـ: قيل، وروي، وذكر، ونحوها، دليل على تضعيقه وعدم اعتماده، وهذه الطريقة اصطلاح عليها العلماء من أهل الحديث، وغيرهم على العمل بها في التصحيح والتضعيق، فكان الواحد منهم يجزم بما صح منها عنده، ويُمرض ما كان فيه ضعف^(١).

وذلك بأن يتدئ تفسير الآية أو المفردة بكلام يبيّن معناها بصيغة الجزم؛ لأن يقول: معناه كذا...، أو: يذكر التفسير مباشرة، ثم يشير إلى الأقوال الأخرى التي ذكرها المفسرون في نفس الموضوع، ولكنه يذكرها بصيغ التمريض التي توحى بعدم ميله إليها؛ لما سبق أن قرره هو في تفسير الآية.

ومن صيغ التمريض التي يحكي بها الإمام النسفي ضعف الأقوال الأخرى، "وقيل": وغيرها من الصيغ، ومن الأمثلة على هذه الصيغة من صيغ الترجيح، ما يلي:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَنْ طَهِرَا بَيْتَنَا لِلطَّاغِيْنَ وَالْعَكْفِيْنَ﴾^(٢) يقول: «فتح اليماء: مدنٌ ومحفظ، أي: بأن طهرا، أو أي: طهرا، والمعنى: طهرا من الأوثان والخبائث والأنجاس كلها، ﴿اللطاغيْنَ﴾ للطاغفين حوله، ﴿وَالْعَكْفِيْنَ﴾ الجاوريين الذين عكفوا عنده، أي: أقاموا لا يبرحون، أو المتكفين، وقيل: للطاغفين للتزاوج إليه من البلاد والعاكفين والمقيمين من أهل مكة»^(٣).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيح﴾^(٤) يقول: «الريح: حمزة وعلى، أي: وتقليلها في مهابها قولاً ودبوراً وجنوباً وشمالاً، وفي أحواها حارة وباردة وعاصفة ولينة وعمقاً ولوافق. وقيل: تارة بالرحمة، وطوراً بالعذاب»^(٥).

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة: (٥٨٥ هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمر المدخلبي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م، (١/٣٤٣). وتدريب الرواية في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، المتوفى سنة: (٥٨٥ هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض، (١١٧/١).

(٢) البقرة: ١٢٥.

(٣) تفسير النسفي: (١٠٥/١).

(٤) البقرة: ١٦٤.

(٥) تفسير النسفي: (١٢٢/١).

٣ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾^(١) يقول: «﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ أي: ومع هذا البرهان النّير من الناس ﴿مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَدَادًا﴾ أمثلاً من الأصنام، ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ يعظمونهم، ويخضعون لهم تعظيم الحبوب، ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾ كتعظيم الله والخضوع له، أي: يحبون الأصنام كما يحبون الله، يعني: يسّرون بينهم وبينه في محبتهم؛ لأنّهم كانوا يقرّون بالله ويترّبون إليه. وقيل: يحبونهم كحب المؤمنين الله»^(٢).

٤ - ويقول عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(٣) «أي: شرّكُهم بالله أعظم من القتل الذي يحلّ بهم منكم. وقيل: الفتنة عذاب الآخرة، وقيل: المحنّة والبلاء الذي يتّرّدّ بالإنسان فيعذبه أشدّ عليه من القتل، وقيل لحكيم: ما أشدّ من الموت؟ قال: الذي يتمّي فيه الموت، فقد جعل الإخراج من الوطن من الفتن التي يتمّيّع بها الموت»^(٤).

والذي يظهر للباحث: من خلال التأمل في الآية الكريمة أنّ الفتنة هي صد الناس عن دينهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَّوْا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا﴾^(٥) فصد الناس عن دينهم فتنة أشدّ من قتلهم؛ لأنّ قتلهم غاية ما فيه أنْ تقطعهم من ملذات الدنيا، لكن الفتنة تقطعهم من الدنيا والآخرة كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ أَصَابَهُمْ فِتْنَةٌ أَنْقلَبَ عَلَى وَجْهِهِ، خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾^(٦).

٥ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾^(٧) يقول: «{مِنْ عَرَفَاتٍ} هي: علم للموقف سُمّي بجمع كأدراوات، وإنما صرفت؛ لأنّ التاء فيها ليست للتأنيث بل هي مع الألف قبلها عالمة جمع المؤنث، وسمّيت بذلك لأنّها وصفت لإبراهيم - عليه السلام - فلما رأها عرفها. وقيل: التقى فيها آدم وحواء فتعارفاً، وفيه دليل على وجوب الوقوف بعرفة؛ لأنّ الإفاضة لا تكون إلا بعده»^(٨).

(١) البقرة: ١٦٥.

(٢) تفسير السّعفي: (١٢٣/١).

(٣) البقرة: ١٩١.

(٤) المصدر السابق: (١٣٩/١).

(٥) البروج: ١٠.

(٦) الحج: ١١.

(٧) البقرة: ١٩٨.

(٨) المصدر السابق: (١٤٣/١).

٦- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذْ كُرُوا أَلَّهُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾^(١) يقول: «﴿عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ هو: قرض، وهو الجبل الذي يقف عليه الإمام وعليه المقدمة، والمشعر: المعلم؛ لأنَّه معلم العبادة، ووصف بالحرام لحرمتة.

وقيل: المشعر الحرام مزدلفة، وسميت المزدلفة جمعاً؛ لأنَّ آدم - عليهما السلام - اجتمع فيها مع حواء وزادلف إليها، أي: دنا منها، أو لأنَّه يجمع فيها بين الصالحين، أو لأنَّ الناس يزدلفون إلى الله - تعالى -، أي: يتقربون بالوقوف فيها»^(٢).

والذي يظهر للباحث: أنَّ الفاء هنا واقعة في حواب الشرط؛ وأداة الشرط: "إذا" وقوله تعالى: ﴿فَإِذْ كُرُوا أَلَّهُ﴾ أي: باللسان، والقلب، والجوارح، فيشمل كل ما فعل عند المشعر من عبادة، ومن

ذلك صلاة المغرب، والعشاء، والفجر، و﴿الْمَشْعَر﴾ مكان الشعيرة؛ فهي "مفعَّل" اسم مكان، وهو المكان الذي تؤدى فيه شعيرة من شعائر الله - عليهما السلام -، ﴿الْحَرَام﴾ أي: ذي الحرمَة؛ لأنَّه داخل حدود الحرم، وقال العلماء: إنَّ هذا الوصف وصف قيدي، ليخرج المشعر الحلال وهو عرفه، وقالوا: إنَّ المشعر مشعران: حلال وهو عرفه، وحرام وهو مزدلفة.

(١) البقرة: ١٩٨

(٢) تفسير النسفي: (١٤٣/١) (١٤٤-١٤٤).

المبحث الثالث

وجوه الترجيح عند الإمام النسفي

المطلب الأول: الترجيح بالنظائر القرآنية

المطلب الثاني: الترجيح بظاهر القرآن

المطلب الثالث: الترجيح بسياق القرآن

المطلب الرابع: الترجيح بالقراءات القرآنية

المطلب الخامس: الترجح بالحديث النبوي

المطلب السادس: الترجح بأسباب النزول

المطلب السابع: الترجح بأقوال السلف

المطلب الثامن: الترجح بالعموم

المطلب التاسع: الترجح باللغة والشعر

المبحث الثالث: وجوه الترجيح عند الإمام النسفي

المطلب الأول: الترجح بالنظائر^(١) القرآنية

إنَّ تفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التفاسير وأحسنها، فما أجمل في مكان فقد فصل في موضع آخر، وما اختصر في مكان، فإنه قد بسط في آخر^(٢).

إذا تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله، وكان أحد الأقوال تؤيده آية أو آيات أخرى، فهو أولى بحمل الآية عليه؛ لأنَّ تأييد القرآن له يدل على صحته واستقامته^(٣).

واعتماد العلماء على هذا النوع من الترجح مستفيض ومشتهر، من عهد النبي – صلى الله عليه وسلم – ومروراً بالصحابة والتابعين، إلى وقتنا هذا، مما أدى إلى تقرير قاعدة ترجيحية معتبرة عند المفسرين، على أنَّ "القول الذي تؤيده آيات قرآنية مقدمٌ على ما عُدِم ذلك"^(٤).

وقد استعمل الإمام النسفي – رحمه الله – هذه القاعدة في الترجح بين أقوال العلماء، والاستشهاد بالنظائر القرآنية كثيرٌ في تفسيره، فهو يرجح بعض الأقوال في التفسير بناءً على شاهد في آية أخرى، ومن ذلك مثلاً:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ، وَأَدْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٥) رجح الإمام النسفي أن الضمير في "مِثْلِهِ" يُرد إلى المترد،

حيث قال: «﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾ متعلق بـ "سورة" صفة لها، والضمير لما نزلنا، أي: بسورة كائنة من مثله، يعني: فأتوا بسورةٍ مِمَّا هو على صفتة في البيان الغريب، وعلى الطبة في حُسْن النظم، أو لعبدنا، أي: فأتوا عن هو على حاله من كونه أمياً لم يقرأ الكتب، ولم يأخذ من العلماء، ولا قصد إلى مثلٍ ونظير هنالك، ورد الضمير إلى المُنْزَل أولى؛ لقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾^(٦)، ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ﴾^(٧)، ﴿عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾^(٨)، وأن الكلام مع ردّ الضمير إلى المترد أحسن ترتيباً، وذلك أنَّ

(١) النظائر: جمع نظيرة وهي: المثل والشبه. انظر: تهذيب اللغة، للأزهرى: (٤/٢٦٦). ولسان العرب، لابن منظور: (٥/٢١٩).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٢/١٧٥).

(٣) انظر: قواعد الترجح عند المفسرين، لحسين الحربى: (١/٢٨١).

(٤) المصدر السابق: (١/٢٨٣).

(٥) البقرة: ٢٣.

(٦) يونس: ٣٨.

(٧) هود: ١٣.

(٨) الإسراء: ٨٨.

الحاديَّةِ في المُتَرْلِ لَا في المُتَرْلِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُسَوْقٌ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْمَعْنَى: وَإِنْ ارْتَبَتْمِ فِي أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْتَرْلٌ مِّنْ عَنْدِ اللَّهِ فَهَاتُوا أَنْتُمْ نَبْذًا مَا يَمْاثِلُهُ.

وَقَضِيَّةُ التَّرْتِيبِ لَوْ كَانَ الضَّمِيرُ مَرْدُودًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُقَالُ: وَإِنْ ارْتَبَتْمِ فِي أَنَّ مُحَمَّدًا مُنْتَرْلٌ عَلَيْهِ، فَهَاتُوا قُرْآنًا مِّنْ مُثْلِهِ، وَلَا إِنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ يَلَائِمُ قَوْلَهُ: ﴿وَادْعُوا شَهَادَاتُكُمْ﴾^(١).

٢ - عَنْ تَفْسِيرِهِ لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَزَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِّمَّا كَانَا فِيهِ وَقُنَا أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْضِعُ عَدُوًّا وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقْرٌ وَمَنْتَ إِلَى حِينٍ﴾^(٢) يَقُولُ: «الْمُبَوْطُ: التَّرْوِيلُ إِلَى الْأَرْضِ، وَالْخَطَابُ لِآدَمَ وَحَوَاءَ وَإِبْلِيسَ، وَقَيْلُ: الْحَيَاةُ، وَالصَّحِّيحُ: لِآدَمَ وَحَوَاءَ، وَالْمَرَادُ: هُمَا وَذَرِيَّتَهُمَا؛ لِأَنَّهُمَا لَمْ كَانَا أَصْلُ الْإِنْسَانِ وَمُتَشَعِّبُهُمْ جَعْلًا كَأَنَّهُمَا إِنْسَانٌ كُلُّهُمْ وَيَدْلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَهْبِطُ إِنْهَا كُلَّمَا جَاءَهُمْ﴾^(٣).

٣ - عَنْ تَفْسِيرِهِ لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٤) رَجَحَ الْإِمامُ النَّسَفِيُّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حَيْثُ قَالَ: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ صَفَةُ الظَّالِمِينَ، وَهُوَ مُبْدِأُ، وَالْخَبَرُ ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: مُحَمَّدًا - ﷺ -، أَوَ الْقُرْآنَ، أَوْ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةَ، وَالْأُولَأَ أَظْهَرُهُ لَقَوْلِهِ: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(٥).

٤ - عَنْ تَفْسِيرِهِ لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾^(٦) رَجَحَ الْإِمامُ النَّسَفِيُّ مَعْنَى "أَعْمَى" بِأَنَّهُ أَعْمَى الْبَصَرَ، فَقَالَ: ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ عنِ الْحَجَّةِ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ: أَعْمَى الْبَصَرَ وَهُوَ كَوْلُهُ: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمِيًّا﴾^(٧) وَهُوَ الْوَجْهُ^(٨).

(١) تَفْسِيرُ النَّسَفِيِّ: (١/٦٥-٦٦).

(٢) الْبَقْرَةُ: ٣٦.

(٣) طَهُ: ١٢٣.

(٤) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: (١/٨٢).

(٥) الْبَقْرَةُ: ١٤٦.

(٦) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: (١/٤١).

(٧) طَهُ: ١٢٤.

(٨) الإِسْرَاءُ: ٩٧.

(٩) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ: (٢/٣٨٨).

المطلب الثاني

الترجح بظاهر القرآن

الظاهر^(١): ما يسبق إلى الفهم منه عند الإطلاق معنى تحويل غيره^(٢).
وحكْم الظاهر: أقوى منه أنه لا يُعدل عنه إلا بدليل يدل على صرف النَّفْظ عن ظاهره المبادر منه إلى المُحتمل المرجوح، فعلى هذا يجب حمل ألفاظ القرآن على ظاهرها إلا لدليل يصرفه عنها^(٣).
قال ابن حرير - رحمه الله -: (غير جائز ترك الظاهر المفهوم من الكلام إلى باطن لا دلالة على صحته)^(٤).
وقد اعتمد العلماء على هذا النوع من الترجح فقرروا أنه: "لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه"^(٥).

والإمام النسفي - رحمه الله - رَجَحَ في عدة مواضع بظاهر القرآن، ومن الأمثلة على ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةِ لِلَّهِ إِنَّ أَحَصِرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْمَدِي ۝ ﴾ ذكر الإمام النسفي معنى الإحصار، ثم رَجَحَ أنه يُثبتُ بكلٍّ منع من عدو، أو مرض، أو غيرهما لظاهر النص، حيث قال: «يقال: أحصر فلان: إذا منعه أمرٌ من خوف، أو مرض، أو عَجْزٍ، وحصر: إذا حبسه عدو عن المضي، وعندها:

(١) الظاهر في اللغة من الظهور: وهو البروز بعد الخفاء. انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي المقرىقيمي: (٣٨٧/٢)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت. أو هو خلاف الباطن. لسان العرب، لابن منظور: (٤/٥٢٠).

(٢) روضة الناضر وجنة المناظر، لابن قدامه المقدسي: (٢/٥٦٣). والظاهر - أيضًا: ما دل على معنى واحتُمل غيره احتمالاً مرجحاً. انظر: قواعد التفسير، خالد السبت: (٢/٦٧٥). وما احتمل أمرين هو في أحد هما أظهره. انظر: شرح الورقات في أصول الفقه، للخلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المخلي الشافعي (المتوفى: ١٣٦٤هـ): (٦/١٣٦)، تحقيق: حسام الدين بن موسى عفانة، الناشر: جامعة القدس - فلسطين، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م. وما دل على معنى دلالة راجحة بحيث يظهر منه المراد للسامع بنفس الصيغة، ويكون متحملاً للتأويل والتخصيص. انظر: التوقيف على مهمات التعريف، للمناوي: (١/٤٨٩). والظاهر: هو ما تعرفه العرب من كلامها، وبالباطن: ما يأتى بالاستنباط من الظاهر على طريق العرب في بيانها. جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (١/١٥).

(٣) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكنكي الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ): (١/٤٠)، دار الفكر - بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. وتفسير القرآن الكريم وأصوله، لعلي بن سليمان العبيد: (١٢٩)، الناشر: مكتبة التوبة - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ - ٢٠١٠م.

(٤) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (١/١٥).

(٥) قواعد الترجح عند المفسرين، لحسين الحربي: (١/١٢٢).

(٦) البقرة: ١٩٦.

الإحصار: يثبت بكلٍّ منع من عدو، أو مرض، أو غيرهما لظاهر النص، وقد جاء في الحديث: ((مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ)) أي: حاز له أنْ يحلَّ ((وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ^(١))), وعند الشافعي - رحمه الله - : الإحصار بالعدو وحده، وظاهر النص يدلُّ على أنَّ الإحصار يتحقق في العمرة أيضاً؛ لأنَّه ذُكر عقبهما»^(٢)

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ أَحْلَتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَمِ إِلَّا مَا يُتَّلَقَّى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحْلَّ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُومٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾^(٣) ذَكَرَ الإمام التَّسْفِيَ معنى العقود ورجح بالظاهر أنها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله وتحريم حرامه، حيث قال: «يُقال: وفَى بالعهد وأوفَى به، والعقد: العهد الموثق، شُبَّهَ بعقد الحَبْل ونحوه، وهي عقود الله التي عَقَدَها على عباده، وأنزل منها إياهم من مواجب التكليف، أو: ما عقد الله عليكم، أو: ما تعاقدتم بينكم.

والظاهر: أنَّها عقود الله عليهم في دينه من تحليل حلاله، وتحريم حرامه، وأنَّه كلام قدَّم بجملًا، ثم عقب بالتفصيل وهو قوله: ﴿أَحْلَتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَمِ﴾^(٤).

٣ - ويقول عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَمْعَشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ﴾^(٥) «عن الضحاك: بعث إلى الجن رسلاً منهم، كما بعث إلى الإنس رسلاً منهم؛ لأنَّهم هم آنس، وعليه ظاهر النص، وقال آخرون: الرسل من الإنس خاصة، وإنما قيل: ﴿رَسُولٌ مِّنْكُمْ﴾ لأنَّه لما جمع الثقلين في الخطاب صح ذلك، وإن

(١) سنن أبو داود: (١١١/٢)، كتاب المذاهب، باب: الإحصار، رقم الحديث (١٨٦٤). وسنن الترمذى: (٢٧٧/٣)، كتاب الصوم، باب: ما جاء في الذي يهيل بالحج فيكسر أو يعرج، رقم الحديث (٩٤٠). وسنن السعائى: (٣٨١/٢)، كتاب الحج، باب: فيما أحصر بغير عدو، رقم الحديث (٣٨٤٤). وابن ماجة في سننه: (١٠٢٨/٢)، كتاب المذاهب، باب: الحصر، رقم الحديث (٣٠٧٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبي داود: (١١٧/٦)، باب الإحصار، رقم الحديث (١٦٢٧). الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) تفسير التَّسْفِيَ: (١٦٧/١).

(٣) المائدة: ١.

(٤) تفسير التَّسْفِيَ: (٤٢٣/١).

(٥) الأنعام: ١٣٠.

كان من أحد هما كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا الْلُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَاتُ﴾^(١) أو رسلهم رسلا نبينا، كقوله: ﴿وَلَوْأُ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾^(٢).^(٣)

٤ - عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ، وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾^(٤) «ظاهره وجوب الاستماع والإنصات وقت قراءة القرآن في الصلاة وغيرها».

وقيل: معناه إذا تلا عليكم الرسول القرآن عند نزوله فاستمعوا له.

وجمهور الصحابة - ﷺ - على أنه في استماع المؤتم.

وقيل: في استماع الخطبة.

وقيل: فيهما، وهو الأصح^(٥).

قلت: ولللفظ أعم من هذا فيشمل الجميع، قال الشوكاني - رحمه الله -: (ولا يخفاك أن اللفظ أوسع من هذا، والعام لا يقصر على سبيه)^(٦).

ويرى الباحث أن الحكمة من هذا للاستفادة بأياته، والتذكرة في ألفاظه، للوصول إلى معانيها.

٥ - عند تفسيره قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنْتَجِحُوا بِالْإِثْمِ وَالْعُدُوْنَ وَمَعَصِيَتِ الرَّسُولِ﴾^(٧) رجح الإمام النسفي أن الخطاب للمؤمنين، حيث قال: «باليستهم»، وهو خطاب للمنافقين، والظاهر: أنه خطاب للمؤمنين^(٨).

(١) الرحمن: ٢٢:

(٢) الأحقاف: ٢٩:

(٣) المصدر السابق: (٥٣٧-٥٣٨).

(٤) الأعراف: ٤٠.

(٥) تفسير النسفي: (٦٢٨/١).

(٦) فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير ، اسم المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني: (٣١٩/٣)، طبعة جديدة منقحة ومصححة، دار ابن كثير - دمشق - بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٧) الجادلة: ٩:

(٨) تفسير النسفي: (٤٤٨/٣).

المطلب الثالث

الترجح بسياق القرآن

دلالة السياق: هي دلالة سابق الكلام ولاحقه على معناه، ويطلق على سابق الكلام سياق، وعلى لاحقه لحاقة، وعليها جمِيعاً سياقاً^(١).

ودلالة السياق – أيضاً: ترشد إلى تبيين المُحمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتحصيص العام، وتقيد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم^(٢).

والنظر في سياق الآية من حيث سياقها ولحاقيها، يعين على تعين القول الراجح، وقد اهتم كثير من المفسرين بالسياق^(٣)، فقرروا أنَّ "إدخال الكلام في معانٍ ما قبله وما بعده أولى من الترجيح به عنهما، إلا بدليل يجب التسليم له"^(٤).

وقد راعى الإمام التَّسْفِي – رحمه الله – هذا الأمر، فاحتكم إلى السياق عند ترجيحه لأحد المعانٍ الواردة في بعض الموضع، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

١ - عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَرْعِيْسَى أَبْنَ مَرْيَمَ إِنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنْجِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٥) يقول: «الجمهور على أنَّ هذا السؤال يكون في يوم القيمة، دليله: سياق الآية وسابقها^(٦)

وقيل: خاطبه به حين رفعه إلى السماء، دليله: لفظ "إذ"^(٧).

(١) انظر: دلالة السياق القرآني وأثره في التفسير، لعبدالرحمن سرور جرمان المطيري: (٦٢)، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، هـ١٤٢٩ - م٢٠٠٨. وقواعد الترجح عند المفسرين، حسين الحريبي: (١١٢/١).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (٢٠٠/٢).

(٣) انظر: فصول في أصول التفسير، لمساعد الطيار: (١٠٤).

(٤) قواعد الترجح عند المفسرين، حسين الحريبي: (١١١/١).

(٥) المائدة: ١١٦.

(٦) وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِّسْتُمْ قَاتُلُوا لَا عَلِمْنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمْتُمُ الْغَيْوَبِ﴾ المائدة: ١٠٩..

(٧) تفسير التَّسْفِي: (٤٨٦/١).

٢- ويقول: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾^(١) «العبادة إنْ حُمِلت على حقيقتها فلا تكون الآية عامةً، بل المراد بها المؤمنون من الفريقين، دليله: السياق، أعني: ﴿وَذَكِرْ فَإِنَّ اللَّذِكْرَ نَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) وقراءة ابن عباس - رضي الله عنهم - "وما خلقت الجن والإنس من المؤمنين" وهذا لأنَّه لا يجوز أنْ يخلق الذين علم منهم أنَّهم لا يؤمِنون للعبادة؛ لأنَّه إذا خلقهم للعبادة وأراد منهم العبادة فلا بد أنْ توجد منهم، فإذا لم يؤمِنوا علم أنَّه خلقهم لجهنم كما قال: ﴿وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾^(٣).

وقيل: إلا لآمرهم بالعبادة وهو منقول عن علي - رضي الله عنه -.

وقيل: إلا ليكونوا عباداً لي.

والوجه: أنْ تحمل العبادة على التوحيد، فقد قال ابن عباس - رضي الله عنهم -: كل عبادة في القرآن فهي توحيد»^(٤).

(١) الذاريات: ٥٦

(٢) الذاريات: ٥٥

(٣) الأعراف: ١٧٩

(٤) تفسير النسفي: (٣٨٠/٣).

المطلب الرابع

الترجح بالقراءات القرآنية

من المعلوم كما ذكرنا – سابقاً – أن القراءات قسمان: متواترة وشاذة، وقد دون العلماء هذه القراءات المتواترة، وحفظوا أسانيدها، بحيث لا يمكن زيادة شيء على المتواتر أو النقص منه^(١).

وقد اهتم كثيرون من المفسرين بالقراءات في ترجيح أحد الأقوال أو ردّها فقرروا أنَّه: "إذا ثبتت القراءة فلا يجوز ردّها أو ردّ معناها وهي بمثابة آية مستقلة"^(٢)، فلا تعتبر الأقوال التي تطعن أو تردّ قراءات قرآنية ثابتة، كما قرروا أنَّ: "الاتحاد معنى القراءتين أولى من اختلافه"^(٣)، وأنَّ: "معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة"^(٤).

والإمام التَّسْفِي – رحمه الله – اعتمد هذه القواعد في الترجح بين الأقوال، فرجح بها أقوالاً وضعف بها أخرى، ومن ذلك – على سبيل المثال – ما يلي:

١ - عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرُنَّ فَإِذَا تَطَهَّرُنَّ فَأُتُوهُنَّ بِمِنْ حَيْثُ أَرْكَمُ اللَّهُ﴾^(٥) رجح الإمام التَّسْفِي بين معنى القراءتين المتواترتين في "يَطْهُرُنَّ" بالتشديد، والتحفيف، وبعد أن ذكر أقوال العلماء في الفرق بين القراءتين مال إلى الجمع بينهما، فقال: «﴿حَتَّىٰ يَطْهُرُنَّ﴾ بالتشديد، كوفي وغير حفص، أي: يغسلن، وأصله: "يَتَطَهَّرُنَّ" فأدغم التاء في الطاء لقرب مخرجيهما.

(١) انظر: فصول في أصول التفسير، لمساعد الطيار: (١٢٧).

(٢) قواعد الترجح عند المفسرين، لحسين الحريبي: (٧٩/١).

(٣) المصدر نفسه: (١/٨٨).

(٤) المصدر نفسه: (١/٩٢).

(٥) البقرة: ٢٢٢.

(٦) اختلفوا في تحفيف الطاء وضم الماء وتشديد الطاء وفتح الماء من قوله: (حتى يطهرون)، (حتى يطهرون) فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر (يَطْهُرُونَ) خفيفة، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر ومحنة والكسائي (يَطْهَرُونَ) مشددة، وقرأ حفص عن عاصم (يَطْهُرُونَ) خفيفة. انظر: السبعة في القراءات، لأبي أحمد بن موسى بن مجاهد التميمي البغدادي: (١٨٢)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف – القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ. والتيسير في القراءات السبع، للإمام أبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمرو الداين: (٦٤)، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ – ١٩٨٤م.

غيرهم يَطْهُرُنَّ، أي: ينقطع دمهم، والقراءاتان كآيتين فعملنا بهما، وقلنا له: أن يقرها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم، وإن لم تغسل، عملاً بقراءة التخفيف، وفي أقل منه لا يقرها حتى تغسل، أو يمضي عليها وقت الصلاة عملاً بقراءة التشديد، والحمل على هذا أولى من العكس؛ لأنَّه حينئذ يجب ترك العمل بإحداهما لما عرف، وعند الشافعي - رحمه الله -: لا يقرها حتى تَطْهُرْ وَتَنْظَهَرْ دليله قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نَظَهَرَنَّ فَأُنْوَهُنَّ﴾^(١).

٢- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾^(٢) ذكر القراءتين المتواترتين في الكلمة: "يُظْهِرَ" وكلمة "الْفَسَادَ"^(٣) ورجح أحدهما، فقال: «بضم الياء، ونصب الدال: مدنٌ، وبصريٌّ، ومحض، وغيرهم: بفتح الدال، والأول أولى لموافقة بَدَلَ﴾^(٤).

٣- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿زُيْنَ لِلنَّاسِ﴾^(٥) يقول: «المزيّن: هو الله عند الجمّهور للابتلاء، كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِتَبْلُو هُنَّ أَهْوَمُ أَهْسَنُ عَمَالًا﴾^(٦)، دليله: قراءة مجاهد "زَيْنَ لِلنَّاسِ"^(٧) على تسمية الفاعل، وعن الحسن: الشيطان»^(٨).

(١) تفسير التَّسْفِي: (١٨٥/١).

(٢) غافر: ٢٦.

(٣)قرأ نافع وأبو عمرو: "يُظْهِر" مضمة الياء ونصب الدال في "الْفَسَادَ"، وقرأ ابن كثير وابن عامر: "يَطْهُر" منصوبة الياء ورفع الدال في "الْفَسَادَ"، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر وحمزة والكسائي: "يُظْهِر" بفتح الياء ورفع الدال في "الْفَسَادَ"، وقرأ حفص عن عاصم: "يُظْهِر" بفتح الياء ونصب الدال في "الْفَسَادَ". السبعة في القراءات، لابن مجاهد: (٥٦٩). والتيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني: (١٢٤).

(٤) تفسير التَّسْفِي: (٢٠٧/٣).

(٥) آل عمران: ١٤.

(٦) الكهف: ٧.

(٧) انظر: شواذ القراءات، لأبي نصر الكرماني: (ص ١٠٨).

(٨) تفسير التَّسْفِي: (٢٤٠/١).

المطلب الخامس

الترجح بالحديث النبوي

ال الحديث النبوي: ما أضيف إلى النبي - ﷺ - من قول أو فعل أو تقرير أو صفة^(١). والرسول - ﷺ - أعلم الخلق بمعاني كلام الله، وقد كلفه الله - تعالى - بيان معاني القرآن كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾^(٢)، فإذا ثبت الحديث في تفسير الآية فلا يُصار إلى غيره، وحسبك به، فهو نص في بيان كلام الله - تعالى -^(٣). وقد اعتمد ذه القاعدة عامة العلماء فقرروا أنه: "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه"^(٤).

ولقد رجح الإمام النسفي - رحمه الله - بالحديث النبوي في موضع منها:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٥) رجح الإمام النسفي - رحمه الله - قول أبي حنيفة، والجمهور، في أن الصلاة الوسطى صلاة العصر، حيث قال: «وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى» بين الصلوات، أي: الفضلى، من قوله للأفضل: الأوسط، وإنما أفردت وعطفت على الصلوات، لأنفرادها بالفضل، وهي صلاة العصر عند أبي حنيفة - رحمه الله - وعليه الجمهور لقوله - ﷺ - يوم الأحزاب: ((شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بِيُوْتَهُمْ نَارًا))^(٦) وقال - ﷺ -: ((إِنَّمَا الصلوة التي شُغل عنها سليمان حتى توارت بالحجاب))^(٧)، وفي مصحف حفصة (والصلاه الوسطى صلاه

(١) تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان: (ص ٩)، النشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٠٥ هـ.

(٢) النحل: ٤

(٣) قواعد الترجح عند المفسرين، حسين الحربي: (١٧١/١).

(٤) المصدر نفسه: (١٨٣/١).

(٥) البقرة: ٢٣٨.

(٦) صحيح البخاري: (٥/٢٣٤٩)، كتاب الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين، رقم الحديث (٦٠٣٣). وصحيح مسلم: (٢/٢٢٥)، كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث (١٤٥٧). من حديث علي بن أبي طالب - ﷺ .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، (المتوفى سنة ٥٢٣ هـ): (٢/٢٤٥)، كتاب الصلاة، باب في قوله تعالى: {حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى}، رقم الحديث (٨٦١٢)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

العصر)، ولأنّها بين صلاتي الليل وصلاتي النهار، وفضلها لما في وقتها من اشتغال الناس بتجارتهم ومعايشهم.

وقيل: صلاة الظهر؛ لأنّها في وسط النهار، أو صلاة الفجر؛ لأنّها بين صلواتي النهار وصلاتي الليل، أو صلاة المغرب؛ لأنّها بين الأربع والشّتى، ولأنّها بين صلواتي مخافته وصلاتي جهر، أو صلاة العشاء؛ لأنّها بين وترین، أو هي غير معينة، كليلة القدر؛ ليحفظوا الكل»^(١).

والذي يظهر للباحث: أنَّ ما ذهب إليه الإمام التّسفي من أنَّ الصلاة الوسطى صلاة العصر للأدلة القوية والصحيحة في ذلك، ولا عبرة بما خالفه؛ لأنَّ النبي - ﷺ - أعلم الناس بعمر الله، وقد قال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنَفَّعُونَ﴾^(٢).

(١) تفسير التّسفي: (١/٢٠٠).

(٢) النحل: ٤٤

المطلب السادس

الترجح بأسباب التزول

لقد قرر الأئمة الأعلام أن من أهم فوائد معرفة أسباب التزول: أنها تعين على فهم الآية على وجه صحيح^(١).

إذا تنازع العلماء في تفسير آية من كتاب الله وتعددت أقوالهم فيه، فأولى الأقوال بتفسير الآية ما وافق سبب التزول الصحيح الصريح في السبيبة^(٢).

ولذلك من القواعد المعتبرة في الترجح عند المفسرين بأسباب التزول، فالقول الذي يؤيده سبب التزول مقدم على ما ليس كذلك^(٣).

وهذا مما اعتمد عليه الإمام النسفي - رحمه الله - في تفسيره سواءً في ترجيحه لقول في الآية، أو في ردّه لبعض الأقوال لخالفتها سبب التزول، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّا كَفَنَكُمُ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾^(٤) يقول: «الجمهور على أنّها نزلت في خمسة نفر، كانوا يبالغون في إيماء رسول الله - ﷺ - والاستهزاء به، فأهل كفهم الله، وهم: الوليد بن المغيرة^(٥) مَرْبِنَيَا، فتعلق بشوبه سهم، فأصاب عرقاً في عقبه، فقطعه فمات، والعاص ابن وائل^(٦): دخل في

(١) انظر: شرح مقدمة في أصول التفسير (ابن تيمية)، شرح ابن عثيمين: (ص ٣٥).

(٢) انظر: قواعد الترجح عند المفسرين، لحسين الحري: (٢١٥/١).

(٣) المرجع نفسه: نفس الصفحة.

(٤) الحجر: ٩٥.

(٥) لباب النقول في أسباب التزول، للسيوطى: (ص ١٣١).

(٦) الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو ابن مخزوم، أبو عبد شنس: من قضاة العرب في الجاهلية، ومن زعماء قريش، ومن زنادقتها، ولد سنة ٩٥ هـ، يقال له: "العدل"؛ لأنّه كان عدل قريش كلها: كانت قريش تكسو "البيت" جيعها، والوليد يكسوه وحده، وكان من حرم الخمر في الجاهلية، وضرب ابنه هشاماً على شرها، وأدرك الإسلام وهوشيخ هرم، فعاده وقاده دعوته، وهلك بعد الهجرة بثلاثة أشهر، ودفن بالحجون، وهو والد سيف الله خالد ابن الوليد. انظر: الأعلام، للزركلى: (١٢٢/٨).

(٧) هو: العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي، سيد بن سهم في قريش يلتقي نسبة مع النبي محمد - ﷺ - في كعب بن لؤي، أولاده: عمرو بن العاص، وأمه النابعة بنت خزيمة بنت الحارث، وهشام بن العاص، وأمه أم حملة بنت هشام المخزومية أخت أبي جهل. انظر: السيرة النبوية، لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب المميري المعافري أبو محمد: (٢٦٣/١)، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجليل - بيروت، الطبعة لأولى، ١٤١١هـ.

أَخْمَصِيه شوكة، فانتفخت رجله فمات، والأسود بن عبد المطلب: عمي، والأسود ابن عبد يغوث: جعل ينطح رأسه بالشجرة، ويضرب وجهه بالشوك حتى مات، والحارث بن قيس: امتحنط قيحاً ومات»^(١).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرُتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾^(٢) هو عبد الله بن سلام عند الجمهور، ولهذا قيل: إن هذه الآية مدنية لأن إسلام ابن سلام بالمدينة. رُوي: أَنَّه لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ نَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِوْجَهِ كَذَابٍ، قَالَ لَهُ: إِنِّي سَأْلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا بَنِي: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَتَرَعَّ إِلَى أُبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: أَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشِرُهُمْ مِّنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَا أَوَّلُ طَعَامِ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيادَةٌ حُوتٌ، وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سُقِّيَ مَاءُ الرَّجُلِ نَزَعَهُ، وَإِنْ سُبِقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ نَزَعَتْهُ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً^(٣)).^(٤)

(١) تفسير النسفي: (٢٣٣/٢).

(٢) الأحقاف: ١٠.

(٣) صحيح البخاري: (١٢١١/٣)، كتاب الأنبياء، باب قول الله - تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة: [٣٠]، رقم الحديث (٣١٥١). وسنن النسائي: (٥/٧٠)، كتاب المناقب، باب: عبد الله بن سلام - ﷺ، رقم الحديث (٩٠٧٤).

(٤) و (٥/٣٣٨)، كتاب عشرة النساء، باب: كيف تؤثر المرأة وكيف يذكر الرجل، رقم الحديث (٨٢٥٤).

(٤) تفسير النسفي: (٣١٠-٣٠٩/٣).

المطلب السابع

الترجح بأقوال السلف

السلف في اللغة^(١): ما مضى وتقدم، يُقال: سَلْفَ الشيءَ سَلْفًا، أي: مضى، والسلف: الجماعة المتقدمون،

أو القوم المتقدمون في السير، قال تعالى: ﴿فَلَمَّاءَاسَفُونَا أَنْنَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢)، أي: جعلناهم سلفاً متقدّمين عِبرة لمن بعدهم، وهذا سليف^(٣) من الناس، أي: سلف، وهو ضد الخليفة، والأمم السالفة هي: الماضية أمم الغابرة، وهي السلف. وفي الاصطلاح: إذا أطلق السلف عند علماء الاعتقاد فإنما يقصدون الصحابة - رضوان الله عليهم - وأعيان التابعين لهم بإحسان وأتباعهم، وأئمة الدين المشهود لهم بالإمامنة والفضل واتباع السنة، واجتناب البدعة والخذر منها، ومن اتفقت الأمة على إمامتهم وعظم شأنهم في الدين، وتلقى كلامهم خلفاً عن سلف^(٤).

فالسلف من الصحابة والتابعين وتبعي التابعين والأئمة الأعلام المشهود لهم بالإمامنة في الدين أعلم بالتفسير من جاء بعدهم، فأقوالهم مقدمة على أقوال غيرهم، بل إنها معتبرة في ترجيح قول على قول، فتفسير السلف وفهمهم لنصوص الوحي حجة على من بعدهم^(٥).

ولذا نجد الإمام النسفي - رحمه الله - يرجح بأقوال السلف في تفسيره، ومن أمثلة ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهِزُ بِهِمْ﴾^(٦) أي: يجازيهم على استهزائهم فسمى جزاء الاستهزاء باسمه كقوله تعالى: ﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِثْلًا﴾^(٧)، فَمَنْ أَعْتَدَ لِعَيْكُمْ فَأَعْتَدُ لِعَيْنِهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَ لِ

(١) معجم مفردات القرآن، للراغب الأصفهاني: (٢٤). وانظر: المحيط في اللغة، لأبي القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني: (٣٢٣/٨)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. مادة سلف. ولسان العرب، ابن منظور: (١٥٨/٩)، مادة سلف.

(٢) الزخرف: ٥٥-٥٦

(٣) انظر: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقاة المرضية، لشمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، (المتوفى سنة: ١١٨٨هـ): (٢٠/١)، الناشر: مؤسسة الحافظين ومكتبتها - دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٤) قواعد الترجح عند المفسرين، حسين الحربي: (٢٤٣/١).

(٥) البقرة: ١٥

(٦) الشورى: ٤٠

عَلَيْكُمْ^(١) فسمى جزاء السيئة سيئة، وجزاء الاعتداء اعتداء، وإن لم يكن الجزاء سيئة واعتداء، وهذا لأن الاستهزاء لا يجوز على الله - تعالى - من حيث الحقيقة؛ لأنّه من باب العبث، و تعالى عنه. قال الزجاج: هو الوجه المختار^(٢).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ نَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَغْنِتُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا**^(٣) يقول: «إنْ خشيتم أنْ يقصدكم الكفار بقتل أو جرح أو أحد، والخوف شرط جواز القصر عند الخوارج بظاهر النص، وعند الجمهور ليس بشرط؛ لما روي عن يعلى بن أمية^(٤) آنه قال لعمرا: ما بالنا نقصُر وقد أمنا؟ فقال: عجبت مما تعجبت منه فسألت رسول الله - عن ذلك فقال: ((صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبِلُوا صَدَقَتُهُ)).

وفيه دليل على آنه لا يجوز الإكمال في السفر؛ لأنَّ التصدق بما لا يحتمل التمليل إسقاط محضر لا يحتمل الرد ، وإنْ كان المتصدق من لا تلزم طاعته كولي القصاص إذا عفا فمن تلزم طاعته أولى، ولأنَّ حاهم حين نزول الآية كذلك فترتلت على وفق الحال وهو كقوله: **إِنَّ أَرَادَنَ تَحْصَنَا**^(٥).

دليله: قراءة عبد الله "من الصلاة أَنْ يفتكم" أي: لئلا يفتكم على أنَّ المراد بالآية قصر الأحوال وهو أنْ يُومئ على الدابة عند الخوف، أو يُخفف القراءة والركوع والسجود والتسبيح كما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما-^(٦).

(١) البقرة: ١٩٤.

(٢) تفسير التسفي: (٥٣/١).

(٣) النساء: ١٠١.

(٤) هو: يعلى بن أبي عبيدة (واسمه عبيد، ويقال زيد) بن همام التميمي المخنطي، أول من أرَخ الكتب، وهو صحابي، من الولادة، ومن الأغنياء الأسيخاء، من سكان مكة، كان حليفاً لقريش، وأسلم بعد الفتح، وشهد الطائف وحنيناً وتبوك مع النبي - - واستعمله أبو بكر على "خولان" وقيل "حلوان" في الردة، ثم استعمله عمر على "نجران"، واستعمله عثمان على اليمن فأقام بصنعاء، ولما قُتل عثمان انضم إلى الزبير وعائشة، ويقال: إنه حمل عائشة على الجمل الذي كان تحنه، في وقعة الجمل، ثم صار من أصحاب علي، وُقتل وهو معه في "صفين" سنة ٣٧هـ. انظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٢/٣). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٦٨٥/٦). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (١١٣٢/١). والأعلام، للزركلي: (٢٠٤/٨).

(٥) صحيح مسلم: (١٤٣/٢)، كتاب صلاة المسافرين، باب: صَلَاةُ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا، رقم الحديث (١٦٠٥). وسنن أبي داود: (٤٦٤/١)، كتاب صلاة السفر، باب: صَلَاةُ الْمُسَافِرِ، رقم الحديث (١٢٠١). وسنن ابن ماجة: (٣٣٩/١)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: تقصير الصلاة في السفر، رقم الحديث (١٠٦٥). وسنن الترمذى: (٢٤٢/٥)، كتاب تفسير القرآن، باب: سورة النساء، رقم الحديث (٣٠٣٤). وسنن النسائي: (٥٨٣/١)، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب: تقصير الصلاة في السفر، رقم الحديث (١٨٩١).

(٦) النور: ٣٣.

(٧) تفسير التسفي: (١/٣٩٠).

٣- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظْهِرُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَّاسَ ذَلِكُمْ تُوعِظُونَ﴾^(١) ذَكَرَ أقوال بعض العلماء في معنى: "يَعُودُونَ" ، ثم رَجَحَ بِمَذْهِبِهِ، وبأقوال السلف، فقال: «ثُمَّ اخْتَلَفُوا أَنَّ النَّفْضَ بِمَا يَحْصُلُ؟ فَعِنْدَنَا: بِالْعَزْمِ عَلَى الْوَطْءِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسْنِ، وَقَاتِدَةَ»^(٢).
وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ^(٣): بِعِجْرَدِ الْإِمسَاكِ، وَهُوَ أَنَّ لَا يَطْلُقُهَا عَقِيبَ الظَّهَارِ^(٤)».

(١) المجادلة: ٣

(٢) هو قتادة بن دعامة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري، الضرير، حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحاذين، ومن يضرب به المثل في قوة الحفظ، ولد سنة ٦١ هـ، قال الإمام أحمد ابن حنبل: قتادة أحفظ أهل البصرة. وكان مع علمه بالحديث رأساً في العربية ومفردات اللغة وأيام العرب والنسب. وكان يرى القدر، وقد يدلّس في الحديث، وتوفي في واسط بالطاعون سنة ١٨١ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٥/٢٦٩). وتنكرة الحفاظ للذهبي: (١/٩٢). والأعلام، للزركالي: (٥/١٨).

(٣) انظر: الأم، للشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي: (٥/٤٢)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

(٤) تفسير التّسّفِي: (٣/٤٥).

المطلب الثامن: الترجيح بالعموم

العام: هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد^(١).

إذا اختلف المفسرون في تفسير آية من كتاب الله - تعالى -، فمنهم من يحملها على عموم ألفاظها، ومنهم من يخصصها ويقصرها على بعض أفراد العموم، فالصواب هو حملها على العموم.

والعموم وجه من وجوه الترجيح المعتبرة، وحججة قوية ترجح بها الأقوال، وقد اعتمد هذا الوجه العلماء، وقرروا أنه يجب حمل نصوص الوحي على العموم مالم يرد نص بالتفصيص^(٢).

وقد اعتمد الإمام النسفي - رحمة الله - هذا الوجه من وجوه الترجيح في تفسيره، ومن الأمثلة على ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوَمَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾^(٣) رَجَحَ الإمام النسفي أنَّ هذه الآية عامة، حيث قال: «قيل: المراد بهما حمزة وأبو جهل، والأصحُّ أنَّ الآية عامة لكل من هداه الله، ولكلَّ من أضلَّه الله، فيبيَّنُ أنَّ مثل المهدي مثل الميت الذي أحivi، يجعل مستضيئاً يمشي في الناس بنور الحكمة والإيمان، ومثل الكافر مثلُ مَنْ هو في الظلمات التي لا يخلص منها»^(٤).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَىٰ وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدُهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾^(٥) يقول: «﴿وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً﴾ يكتسب طاعة عن السُّدِّي^(٦): إنَّها المودَّةُ في آل رسول الله - ﷺ - نزلت في أبي بكر - رضي الله عنه - وموذنه فيهم، والظاهر: العموم في أيٍّ حسنة كانت، إلا إنَّها تتناول المودَّةَ تناولاً أوّلَيَاً لذكرها عقب ذكر المودَّة في القربى^(٧).

٣ - ويقول: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنَ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٨) «قيل: هم أصحاب القليب، والظاهر: العموم»^(٩).

(١) المحصل في علم أصول الفقه، للرازي: (٥١٣/٢). وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني: (٢٨٥/١).

تحقيق: أحمد عزو عنابة، دار الكتاب العربي - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين الحري: (٦٦/٢).

(٣) الأنعام: ١٢٢.

(٤) تفسير النسفي: (٥٣٤/١).

(٥) الشورى: ٢٣.

(٦) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، الإمام المفسر، أبو محمد، تابعي، حجازي الأصل، سكن الكوفة، من علماء الجرح والتعديل من وُثْقته، ومنهم من خالف في توثيقه، إلا أنه كان من أعلم الناس بالتفسير، والسُّدِّي: بضم المهملة وتشديد الدال نسبة إلى سدة مسجد الكوفة، كان يقعده فيها، وهو السدي الكبير، مات سنة ١٢٧هـ. انظر: سير أعلام البلاط: (٢٦٤/٥-٢٦٥). وغذيب التهذيب، للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفي سنة ٨٥٢هـ: (٢٧٣/١)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ٤٠١هـ - ١٩٨٤م. والأعلام، للزركلي: (٣١٧/١).

(٧) تفسير النسفي: (٣/٢٥٣).

(٨) محمد: ٣٤.

(٩) تفسير النسفي: (٣٣٠/٣).

المطلب التاسع

الترجيح باللغة^(١) والشعر

كان رسول الله - ﷺ - أفتح الناس لساناً، وأوضح لهم بياناً، يخاطب الوفود بما يفهمون، ويكلمهم بما يعرفون، وكان الصحابة - رضي الله عنهم - هم أهل اللسان العربي، يُدْرِكُون قوله، ويفهمون معناه، ثم نشأ بعد ذلك علم التفسير؛ بسبب اتساع رقعة البلاد الإسلامية، واحتلاط العرب بغيرهم من الشعوب، فالتبست عليهم بعض الألفاظ، وغمض عليهم بعض المعاني، فاتجهت طائفة من العلماء لتفسير ما يحتاج إلى بيان من ألفاظ القرآن - الكريم - ^(٢).

ومعرفة هذا الفن للمفسّر أمر ضروري، وإلا فلا يَحِلُّ له الإقدام على كتاب الله - تعالى -، قال مالك بن أنس ^(٣): "لا أُوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالاً" ^(٤).

وقال مجاهد: "لا يَحِلُّ لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب" ^(٥).

وقد اعتمد هذا الوجه العلماء، وقرروا أنه ليس كل ما ثبت في اللغة صحيحاً حمل آيات الترتيل عليه ^(٦)، وهذه القاعدة من القواعد التي عليها عامة المفسرين، ولذا قرروا - أيضاً - أنه: يجب حمل كلام الله - تعالى - على

(١) المقصود باللغة: غريب القرآن: وهو العلم المختص بتفسير الألفاظ الغامضة في القرآن الكريم وتوضيح معانيها مما جاء في لغة العرب وكلامهم. بحوث في أصول التفسير ومناهجه، لفهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي: (١٢٣)، الناشر: مكتبة التوبة، الطبعة الرابعة، ١٤١٩هـ.

(٢) انظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، لفهد الرومي: (١٢٣).

(٣) هو: مالك بن أنس بن مالك الأصبهني، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، ولد بالمدينة سنة ٩٣هـ، من مؤلفاته: الموطأ، والتحوم، وتفسير غريب القرآن، وتوفي بالمدينة سنة ١٧٩هـ. انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، المتوفى سنة (٤٥٥هـ): (١/٢٥)، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م. والأعلام، للزركلي: (٥/٢٥٧).

(٤) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان بن ناصر الطيار: (٤٧-٤٨)، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٥) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (١/٢٩٢).

(٦) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين الحربي: (٢/١٩).

المعروف من كلام العرب دون الشاذ^(١) والضعيف^(٢) والمنكر^(٣)، وأنه يجب حمل كتاب الله على الأوجه الإعرابية اللاحقة بالسياق، والموافقة لأدلة الشرع^(٤).

وقد أولى الإمام النسفي - رحمة الله - الجانب اللغوي في تفسيره اهتماماً كبيراً، فكان يحتكم إلى اللغة فيما يرجحه من المعاني، ومن أمثلة ذلك:

١ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿رَسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾^(٥) يقول: «الأوجه أن ينتصب على المدح، أي: أعني رسلاً، ويجوز أن يكون بدلاً من الأول، وأن يكون مفعولاً، أي: وأرسلنا رسلاً»^(٦).

٢ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَنُ مِنْ عَجَلٍ سَأُفْرِيْكُمْ إِيَّتِي فَلَا تَسْتَعِجِلُونَ﴾^(٧) يقول: «فسر بالجنس، وقيل: نزلت حين كان النضر ابن الحارث^(٨) يستعجل بالعذاب. والعجل والعجلة مصدران، وهو: تقديم الشيء على وقته، والظاهر: أن المراد الجنس، وأنه ركب فيه العجلة، فكانه خليل من العجل، ولأنه يكثر منه، والعرب تقول لمن يكثر منه الكرم "خليق من الكرم"، فقدم أوّلاً ذمَّ الإنسان على إفراط العجلة، وأنه مطبوع عليها، ثم منعه وزجره كأنه قال: ليس بيدع منه أن يستعجل، فإنَّه مجبول على ذلك، وهو طبعه، وسجيته، فقد ركب فيه. وقيل: العجل: الطين بلغه حمير، قال شاعرهم :

(١) الشاذ: هو الذي يكون وجوده قليلاً، لكن لا يجيء على القياس. الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، لأبي البقاء أبيوب بن موسى الحسيني الكفوبي، (المتوفى سنة ١٠٩٤هـ): (٥٢٨)، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. والشذوذ يلحق القياس والاستعمال. انظر: الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن حني، (المتوفى سنة ٥٣٩٢هـ): (٩٨/١)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب - بيروت. والمزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، (المتوفى سنة ٩١١هـ): (١٨٢/١)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.

(٢) الضعيف: ما انحطَّ عن درجة الفصحى، ويكون في ثبوته كلام. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، للسوسي: (١٦٩/١). والكليات، لأبي البقاء أبيوب بن موسى الحسيني الكفوبي: (ص ٥٧٥).

(٣) قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي: (٢٤/٢). والمنكر: أضعف من الضعيف، وأقل استعمالاً بحيث إنكره بعض أئمة اللغة ولم يعرفه. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، للسوسي: (١٦٩/١). والكليات، لأبي البقاء أبيوب بن موسى الحسيني الكفوبي: (ص ٥٧٥).

(٤) قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي: (٢٦٢/٢).

(٥) النساء: ١٦٥.

(٦) تفسير النسفي: (٤١٦/١).

(٧) الأنبياء: ٣٧.

(٨) هو: النضر ابن الحارث بن علقة بن كلدة بن عبد مناف بن عبد الدار، أسر يوم بدر مع المشركيين، ولما رجع رسول الله - ﷺ - إلى المدينة ومر بالصغار أُمر به فضرب عنقه هنالك. تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي: (٣٢٧/٢)، دار القلم - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤م.

والنَّبْعُ فِي الصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ مَنْبِتُهُ
وَالنَّحْلُ تُثْبِتُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالْعَجَلِ^(١)
وإنما منع عن الاستعجال، وهو مطبوع عليه، كما أمره بقمع الشهوة، وقد ركبها فيه؛ لأنَّه أعطاه القدرة
التي يستطيع بها قمع الشهوة، وترك العجلة»^(٢).

٣ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾^(٣) يقول: «﴿كُلَّ﴾ منصوب بفعل مضمر يفسّره الظاهر، وفُرئ بالرفع شادًّا، والنصب أولى؛ لأنَّه لو رفع لأمكن أنْ يكون ﴿خَلَقْنَاهُ﴾ في موضع الجرّ وصفاً لـ ﴿شَيْءٍ﴾، ويكون الخبر ﴿بِقَدْرٍ﴾ وتقديره: إنَّا كُلَّ شيءٍ مخلوق لنا كائن بقدر، ويحتمل أنْ يكون ﴿خَلَقْنَاهُ﴾ هو الخبر، وتقديره: إنَّا كُلَّ شيءٍ مخلوق لنا بقدر، فلما تردَّد الأمر في الرفع عدل إلى النصب، وتقديره، إنَّا خلقنا كُلَّ شيءٍ بقدر، فيكون الخلق عاماً لـ كُلَّ شيءٍ، وهو المراد بالآية.
ولا يجوز في النصب أنْ يكون ﴿خَلَقْنَاهُ﴾ صفة لـ ﴿شَيْءٍ﴾؛ لأنَّه تفسير الناصب، والصفة لا تعمل في الموصوف»^(٤).

٤ - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالسَّيِّقُونَ السَّيِّقُونَ﴾^(٥) يقول: «﴿وَالسَّيِّقُونَ﴾ مبتدأ ﴿السَّيِّقُونَ﴾ خبره، تقديره: السابقون إلى الخيرات السابقون إلى الجنات.
وقيل: الثاني تأكيد للأول، والخبر ﴿أُولَئِكَ الْمُقْرَبُونَ﴾^(٦) والأول أوجهه»^(٧).

(١) لم أعثر على قائله، لكنه ذُكر عند أكثر المفسرين.

(٢) تفسير التَّسْفِي: (٤٠٤/٢).

(٣) القمر: ٤٩.

(٤) تفسير التَّسْفِي: (٣/٤٠٧).

(٥) الواقعة: ١٠.

(٦) الواقعة: ١١.

(٧) المصدر السابق: (٣/٤٢٠).

القسم الثاني

ترجيحات الإمام التسفي لسورتي الفاتحة والبقرة

الفصل الأول: ترجيحات الإمام التسفي في علوم القرآن واللغة.

الفصل الثاني: ترجيحات الإمام التسفي في العقيدة والعبادات.

الفصل الثالث: ترجيحات الإمام التسفي في أحكام الأسرة والمعاملات.

الفصل الرابع: ترجيحات الإمام التسفي في العقوبات ومسائل أخرى متفرقة.

الفصل الأول

ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن واللغة.

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في اللغة

المبحث الأول

ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن

المطلب الأول: نزول سورة الفاتحة.

المطلب الثاني: البسملة في الفاتحة.

المطلب الثالث: أداء لفظ العجلة (الله)

المطلب الرابع: الوقف والابتداء

المطلب الخامس: الناسخ والمنسوخ.

الفصل الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن واللغة

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن

المطلب الأول: نزول سورة الفاتحة

الأقوال في نزول الفاتحة:

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن سورة الفاتحة مكية ومدنية، حيث قال عند عرضه للخلاف في هذه المسألة: «فاتحة الكتاب: مكية، وقيل: مدنية، والأصح: أنها مكية ومدنية، نزلت بمكة حين فرضت الصلاة، ثم نزلت بالمدينة حين حولت القبلة إلى الكعبة»^(١).

الدراسة والترجيح: لترويل سورة الفاتحة ثلاثة أقوال عند العلماء:

القول الأول: ذهب الجمهور إلى أن الفاتحة مكية، وهو المروي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وابن عباس - رضي الله عنهما -، الحسن البصري، وقتادة، ورجحه من المفسرين الواحدى^(٢)، والبغوى^(٣) في تفسيره^(٤)، وابن عطية الأندلسي^(٥) في تفسيره^(٦)، والرازي^(٧) في تفسيره المسمى: مفاتيح الغيب أو التفسير

(١) تفسير النسفي: (٢٥/١).

(٢) أسباب الترول، للواحدى: (ص ١٢).

(٣) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء، البغوي، الفقيه الشافعى المحدث المفسر؛ كان بحراً في العلوم، وصنف في التفسير، وأوضح المشكلات من قول النبي - ﷺ -، وروى الحديث ودرس، وكان لا يلقى الدرس إلا على الطهارة، له مصنفات كثيرة، منها: (التهذيب) في الفقه، و (شرح السنّة) في الحديث، و (معالم الترتيل) في تفسير القرآن، توفي في شوال سنة ٥١٦هـ، ودفن عند شيخه القاضي حسین بن مقیرة الطالقان. انظر: وفيات الأعيان، لابن حلکان: (١٣٦/٢). وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (٣٧/٤). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٣٩/١٩).

(٤) انظر: معالم الترتيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي: (٤٩/١)، تحقيق: محمد عبد الله التمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ - ١٩٩٧م.

(٥) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الحاربي، الغرناطي، الأندلسي، أبو محمد، من أهل غرناطة، كان فقيهاً عالماً بالتفسير والحديث والفقه واللغة وال نحو، ولد سنة ٤٨١هـ، وتوفي سنة ٥٤٦هـ، له مؤلفات منها: (الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، و (الجمعون) في ذكر مروياته وأسماء شيوخه. انظر: الديجاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون: (ص ١٠٣). وطبقات المفسرين، للأدنتروي: (١٧٥/١). وطبقات المفسرين، للسيوطى: (٥٠/١). وبغية الوعاء، للسيوطى: (٧٣/٢). والأعلام للزركلى: (٢٨٢/٣).

(٦) انظر: الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي: (٥٨/١)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٧) هو: محمد بن عمر بن الحسن التميمي البكري، أبو عبدالله الرازى إمام مفسر، أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل ولد سنة ٥٤٤هـ، وهو قرشى النسب، أصله من طبرستان، وموالده في الرى، وإليها نسبته، ويقال له: (ابن خطيب الرى) رحل إلى خوارزم، وما وراء النهر، وخراسان، وتوفي في هرآة سنة ٦٠٦هـ، أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها، وكان يحسن الفارسية، من تصانيفه: (مفاتيح الغيب) في تفسير القرآن الكريم، و (الحصول في أصول الفقه) و (لوامع البيانات في شرح أسماء الله تعالى والصفات) و (معالم أصول الدين). انظر: وفيات الأعيان، لابن حلکان: (٤/٢٤٨). وشذرات الذهب، لابن العماد: (٤/٧). وطبقات المفسرين، للسيوطى: (ص ١٠٠). والأعلام، للزركلى: (٦/٣١٣).

الكبير^(١)، والقرطبي^(٢)، والبيضاوي^(٣)، وأبو حيان الأندلسي^(٤)، وابن كثير^(٥)، ابن عادل الحنبلي الدمشقي^(٦) في تفسيره^(٧)، وأبي السعود^(٨) في تفسيره^(٩)، والنيسابوري^(١٠) في تفسيره^(١١)، والألوسي^(١٢) في تفسيره^(١٢).

(١) انظر: مفاتيح الغيب من القرآن الكريم، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعى: (١٧/١)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١١٥/١).

(٣) انظر: تفسير البيضاوى، المسمى: أنوار الترتيل وأسرار التأويل، القاضى ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوى: (٧/١)، تحقيق: محمد صبحى حسن حلاق، ومحمد أحمد الأطرش، دار الرشيد ومؤسسة الإيمان - بيروت - دمشق - الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٤) انظر: تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسى: (١٢٥/١)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - والشيخ على محمد معوض، شارك في التحقيق: د. زكريا عبد المجيد النوقى، و د. أحمد النجولى الجمل، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم، لأبى الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقى: (١٠١/١)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٦) هو: عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقى، أبو حفص، الإمام العالم الفاضل سراج الدين: صاحب التفسير الكبير "اللباب في علوم الكتاب" توفي بعد سنة ٨٨٠هـ. انظر: طبقات المفسرين، للأدنوبي: (ص ٤١٨). ومعجم المؤلفين، لعمر كحاله: (٣٠٠/٧). والأعلام، للزركلى: (٥٨/٥).

(٧) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لأبى حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقى الحنبلى: (١٥٩/١)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ على محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٨) هو: **أبو السعد مُحَمَّد** بن محمد بن مصطفى العمادى، ولد بقرب القدسية، في شهر صفر سنة ٨٩٦هـ، قرأ حاشية التحرير وشرح المفتاح وشرح المواقف من أوله إلى آخره على أبيه، ودرسَ ودرَسَ في بلاد متعددة، وتقلد القضاء في بروسة فالقدسية فالروم ابى، وصنف: (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن العظيم) في التفسير، (تحفة الطلاب) في المناظرة، و (رسالة في المسح على الخفين)، كانت وفاته في شهر جمادى الأولى سنة ٩٨٢هـ. انظر: طبقات المفسرين، للأدنوبي: (ص: ٣٩٨).

(٩) انظر: تفسير أبي السعود، المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، محمد بن محمد بن مصطفى العمادى أبو السعود: (٨/١)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(١٠) هو: الحسن بن الحسين القمي النيسابوري، نظام الدين، ويقال له الأعرج: **مُفْسِر**، له اشتغال بالحكمة والرياضيات، أصله من بلدة (قم) ومتأنه وسكنه في نيسابور، توفي بعد ٨٥٠هـ، له مؤلفات، منها: (غرائب القرآن ورغائب الفرقان) يعرف بتفسير النيسابوري، و (لب التأويل) و (شرح الشافية) في الصرف، يعرف بشرح النظام، و (شرح الشافية) في التصريف لابن الحاجب. انظر: طبقات المفسرين، للأدنوبي: (٤٢٠/١). ومعجم المؤلفين: لعمر كحاله: (٢٨٢/٣). والأعلام، للزركلى: (٢١٦/٢).

(١١) انظر: تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري: (١/٢٣)، تحقيق: زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(١٢) هو: محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، شهاب الدين، أبو الثناء: مفسر، محدث، أديب، من الجدد، مولده ووفاته فيها، ونسبة الأسرة الألوسية إلى جزيرة (آلوس) في وسط نهر الفرات، على خمس مراحل من بغداد، ولد سنة ١٢١٧هـ، كان سلفي الإعتقداد، مجتهداً، تقلد الإفتاء ببلده سنة ١٢٤٨هـ، وعزل، فانقطع للعلم، من مؤلفاته: (روح المعانى) في التفسير، و (غرائب الاغتراب) ضمنه تراجم الذين لقيهم، وأبحاثاً ومناظرات، و (دقائق التفسير). انظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق البيطار: (١٢٤/٢ - ١٢٥)، تحقيق: محمد بمحجة البيطار، دار صادر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، لعبد الحى بن عبد الكبير الكتانى: (١٣٩/١)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م. والأعلام، للزركلى: (١٧٦/٧).

(١) انظر: روح المعانى، للألوسي: (٣٣/١).

واستدلُّوا لذلك بما يلي:

١ - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَلَيْتَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾^(١)

فقالوا: إن سورة الحجر مكية بإجماع، وقد ورد تفسير السبع المثانى بالفاتحة مُسندًا إلى النبي - ﷺ - عن أبي هريرة^(٢)، وأبي بن كعب^(٣)،^(٤).

ومن هنا فإن الآية دالة على تقديم نزول الفاتحة على سورة الحجر.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (يستنبط من تفسير السبع المثانى بالفاتحة أن الفاتحة مكية، وهو قول الجمهور خلافاً لجاهد، ووجه الدلالة أنه سبحانه امتن على رسوله بها، وسورة الحجر مكية اتفاقاً، فيدل على تقديم نزول الفاتحة عليها).^(٥)

٢ - مما هو معلوم بالضرورة أن فرض الصلاة كان بمكة، وما حفظ في الإسلام قط صلاة غير فاتحة الكتاب، ولا أدل على ذلك من قوله - ﷺ -: ((لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)).^(٦).

قال الواعظي: (ولم يكن الله ليمن على رسوله بإيتائه فاتحة الكتاب وهو بمكة، ثم يُنذرها بالمدينة، ولا يسعنا القول بأن رسول الله - ﷺ - قام بضع عشرة سنة يصلي بلا فاتحة الكتاب!!، هذا مما لا تقبله العقول).^(٧)

(١) الحجر: ٨٧

(٢) صحيح البخاري: (٤/١٦٢٣)، كتاب التفسير، باب: ما جاء في فاتحة الكتاب، رقم الحديث (٤٢٠٤).

(٣) مسندي الإمام أحمد بن حنبل: (٣/٢٨١)، وسنن الترمذى: (٥/١٥٥)، كتاب فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، رقم الحديث (٢٨٧٥)، وقال: حسن صحيح. وصححه الألبانى في: صحيح سنن الترمذى: (٦/٣٧٥).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١١٥/١). والحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي: (١/٥٨). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/١٠١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنفى: (١/١٥٩). وروح المعنى، للألوسي: (١/٣٣).

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى: (٨/١٥٩)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٦) صحيح البخاري: (٣/٢٦٣)، كتاب الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأمور في الصلوات كلها، رقم الحديث (٧٢٣).

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١١٥/١). والحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي: (١/٥٨). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/١٠١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنفى: (١/١٥٩). وروح المعنى، للألوسي: (١/٣٣).

(٨) أسباب الترول، للواحدى: (٢٣).

القول الثاني: يرى بعض أهل العلم: أنَّ سورة الفاتحة مدنية، وقد روی هذا القول عن أبي هريرة، وعطا بن يسار^(١)، ومجاحد، وعطا الخراساني^(٢)، وابن شهاب الزهري^(٣)، وغيرهم^(٤)، وحکاه أبو الليث السمرقندی^(٥) في تفسیره^(٦).

واستدلوا بما رواه ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ((يَنِمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - سَمِعَ نَقِيضاً^(٧) مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتَحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ هَذَا مَلَكُ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ أَبْشِرْ بُنُورَيْنِ أُوتِيَتُهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَهُ^(٨))).

ووجه الدلالة منه: أنَّ الفاتحة نزلت حينما نزلت خواتيم سورة البقرة، وهذه الأخيرة مدنية باتفاق.

(١) هو: عطاء بن يسار الهملاي أبو محمد المدنی القاضی، مولی میمونۃ زوج النبی - ﷺ -، ثقة، كثير الحديث، مات سنة ٣١٠ هـ وهو الأصح، وقيل: سنة ٤١٠ هـ، وقيل: سنة ٩٤ هـ، وعمره ٨٤ سنة. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٤٨/٤). تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانی: (٢١٧/٧)، وطبقات الحفاظ، للسيوطی: (ص: ٤١).

(٢) هو: عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق، بهم كثيراً، ويرسل، ويُدَلِّس، ولد سنة ٩٥ هـ، وتوفي في أربیحا فَحُمِّلَ ودفن في بيت المقدس سنة ١٣٥ هـ، لم يصح أنَّ البحاری أخرج له. انظر: تهذيب الكمال، للحافظ البزی: (٢٠/٦٠). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٤٨/٤). وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانی: (٦٧٦/١).

(٣) هو: ابن شهاب الزهري هو محمد بن عبید الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشی الزهري، وكنیته أبو بکر، الفقيه الحافظ، متفق على حلاله وإنقاشه وثبته، ولد سنة ٥٠ هـ، وتوفي في شهر رمضان سنة ١٢٤ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٥/٣٢٦). وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانی: (٢٣٣/٢).

(٤) انظر: المحرر الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، لابن عطیة الأندرلی: (١/٦١). وجمال القراء وكمال الإقراء، للسخاوی: (١/١١). والاتقان في علوم القرآن، للسيوطی: (١/٣٤).

(٥) هو: نصر بن محمد بن أحمد السمرقندی، أبو الليث، الملقب بیامام المهدی، مفسر من أئمۃ الحنفیة، له تفسیر القرآن، وقد نسب إليه تفسیر بحر العلوم (بستان العارفین)، و(تبییه الغافلین)، و(عمدة العاقائد)، و(خزانة الفقه)، وغيرها، توفي سنة ٣٧٥ هـ، وقيل: ٣٨٣ هـ، انظر: الجوهر المضیبة في طبقات الحنفیة، للقرشی: (٢/١٩٦). وتاح التراجم في طبقات الحنفیة، لابن قطلوبغا: (ص: ٣١٠). وطبقات المفسرین، للأدنوی: (ص: ٩١). وغاية النهاية، لابن الجزری: (٢/٣٣٧). وطبقات المفسرین، للداودوی: (٢/٣٤٦).

(٦) انظر: بحر العلوم، لأبی الليث نصر بن محمد بن إبراهیم السمرقندی الفقيه الحنفی: (١/٣٩)، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر - بيروت.

(٧) قوله: (سَمِعَ نَقِيضاً)، هو بالقاف والضاد المعجمتين - أي: صوتاً كصوت الباب إذا فتح. انظر: شرح النووي على مسلم: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبی ذکریا یحیی بن شرف النووي: (٦/٩١)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.

(٨) صحيح مسلم: (٢/٩٨)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: فَضْلُ الْفَاتِحَةِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَالْحَثُّ عَلَى قِرَاءَةِ الْآیَتَيْنِ من آخر البقرة، رقم الحديث (١٩١٣).

(٩) بحر العلوم، لأبی الليث نصر بن محمد بن إبراهیم السمرقندی الفقيه الحنفی: (١/٣٩).

القول الثالث: قال بعض العلماء: إنَّ سورة الفاتحة تكرَّر نزولها؛ فنزلت بمكة، ثم نزلت بالمدينة.

وقد حكى هذا القول: الشعبي^(١) في تفسيره^(٢)، والبغوي^(٣)، والزمخشري^(٤)، والرازي^(٥)، والسعدي^(٦) في جمال القراء^(٧)، والزركشي^(٨) في البرهان^(٩)، والسيوطى^(١٠).

وقد استدلَّ أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١- أَنَّه لا مانع من تكرَّر نزول بعض القرآن، وقد يكون ذلك تعظيمًا ل شأنه، وتدكيرًا به، إلى غير ذلك من الفوائد^(١١).

٢- أَنَّ تسمية سورة الفاتحة (بالمثنى) دليلٌ على نزولها بمكة تارة، وبالمدينة تارة أخرى^(١٢).
قال الشعبي بعد ذكر القولين بمكية الفاتحة ومدينتها: (ولفق^(١) بعض العلماء بين هذين القولين فلذلك سميت مثاني)^(٢).

(١) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي، أبو إسحاق، مفسر له اشتغال بالتاريخ، من مؤلفاته: الكشف والبيان في تفسير القرآن، وعرائض المجالس في قصص الأنبياء، توفي سنة ٤٢٧هـ. انظر: وفيات الأعيان، لابن خلkan: (١/٧٩). وطبقات المفسرين، للداودي: (١/٦٥). الأعلام، للزركلي: (١/٢١).

(٢) انظر: الكشف والبيان في تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي النيسابوري: (١/٨٩)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٣) انظر: معالم الترتيل، للبغوي: (١/٤٩).

(٤) انظر: الكشاف عن حقائق الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري: (١/٢٣). تحقيق: عبد الرزاق المهدى، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١/١٨٤).

(٦) هو: علي بن عبد الصمد الهمداني السعدي، أبو الحسن، عالم بالقراءات والأصول، واللغة، والتفسير، ولد سنة ٨٥٥هـ، له مؤلفات، منها: جمال القراء وكمال الإقراء، ومنير الدياجير في الآداب، وشرح الشاطبية، وغيرها، توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر: معرفة القراء الكبار، للذهبي: (٢/٦٣). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٣/١٢٢). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (١/٥٦٨).

(٧) انظر: جمال القراء وكمال الإقراء، للسعدي: (١/٣٤).

(٨) هو: محمد بن بحدار بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين: عالم بفقه الشافعية والأصول، تركي الأصل، مصرى المولد والوفاة، ولد سنة ٧٤٥هـ، كان مُنْقَطِعاً إِلَى الاشتغال بِالعلم، لَا يشُغِلُّه عَنْهُ بَشَيْءٌ، وَلَهُ أَفَارِبٌ يَكْفُونَهُ أَمْرَ ذُبْيَاهُ، تصانيف كثيرة في عدة فنون، منها: (البرهان في علوم القرآن) (والإجابة لإبراد ما استدركته عائشة على الصحابة) و (لقطة العجلان) في أصول الفقه، و (البحر الخيط) في أصول الفقه، و (إعلام الساجد بأحكام المساجد) و (الدياج في توضيح المنهاج) فقه، و (ربيع الغزلان) أدب، و (عقود الجمان، ذيل وفيات الأعيان)، وتوفي في رجب سنة ٧٩٤هـ، انظر: طبقات الشافعية، لابن قاضى شهبة: (٣/١٦٧)، والأعلام، للزركلي: (٤/٨٠).

(٩) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (١/٢٩).

(١٠) انظر: الإنegan في علوم القرآن، للسيوطى: (١/١١٣).

(١١) انظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي: (١/٢٩).

(١٢) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١/١٨٤). والبرهان في علوم القرآن، للزركشي: (١/٢٩).

(١) التلقيق: من لفق، ضم شقة إلى آخر، أي: القيام بعمل يجمع فيه بين عدة مذاهب، حتى لا يمكن اعتبار هذا العمل صحيحاً في أي مذهب من المذاهب. معجم لغة الفقهاء، محمد رواش قلعجي - حامد صادق قيني: (ص: ٤٤)، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ٨٤٠هـ - ١٩٨٨م.

(٢) الكشف والبيان في تفسير القرآن، للشعبي: (١/٩٠).

القول الراجح في نزول الفاتحة.

الذي يترجح في نزول الفاتحة هو القول الأول - وهو غير ما رَجَحَهُ النَّسْفِيُّ - من أَنَّ سورة الفاتحة مكية؛ وذلك للأسباب الآتية:

- لأنَّ الله - تعالى - امتنَّ على رسوله - ﷺ - بسورة الفاتحة بقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَيَّتَنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَافِ وَالْقُرْءَاتُ الْعَظِيمُ ﴾^(١) الآية من سورة الحجر، ومعلوم أنَّ سورة الحجر مكية اتفاقاً.
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وكذلك قول من قال: الفاتحة لم تنزل إلا بالمدينة غلط بلا ريب، ولو لم تكن معنا أدلة صحيحة تدلّنا على ذلك لكن من قال: إنها مكية؛ معه زيادة علّم^(٢)).
- أمّا الحديث الذي استدلّ به أصحاب القول بمدنية سورة الفاتحة فقد أورد عليه أَنَّه ليس المراد في دلالة الحديث أنَّ الفاتحة نزلت في ذلك الوقت، وإنما أريد به الإخبار بفضلها^(٣).
- قال القرطبي بعد أنْ ذكر هذا الحديث: (فهذا الحديث يدلّ على أنها مدنية، وأنَّ جبريل لم يتزل بها؛ وليس كذلك، بل نزل بها في مكة^(٤)... فتفتفق الآثار)^(٥).
- أمّا القائلون بتكرُّر نزول الفاتحة فيمكن أنْ يقال لهم: إنَّ الفاتحة نزلت على حرفٍ بمكة، ونزلت بقيةُ وجوهها في المدينة، وهذا التوجيه استحسن بعض العلماء، ومنهم السَّخاوي^(٦)، وعماد الدين الكندي^(٧).
- أمّا قولهم: إنَّ تسمية الفاتحة بالثانية دليلٌ على نزولها مرة بمكة ومرة بالمدينة؛ فلا يسلم لهم، إذ أنَّ التشنية هنا بمعنى التكرير^(٨)، في القراءة. والله أعلم.

(١) الحجر: ٨٧.

(٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (١٧/١٩١).

(٣) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي: (١١/٦١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١/١٦١).

(٥) التذكار في أفضل الأذكار، فؤاد أحمد زمرلي: ص(٢٢٩)، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى.

(٦) انظر: جمال القراء، للسخاوي: (١/٣٤).

(٧) انظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطى: (١/١٥). وعماد الدين الكندي هو أبو الحسن بن أبي بكر بن أبي الحسن الكندي النحوي، من مؤلفاته: (الكافيل بمعاني التنزيل)، توفي سنة ٧٤١ هـ. انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الباقة، (٢/٦١). وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطى: (١/٥٣٢).

(٨) انظر: تفسير القرآن، لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعانى التميمي الحنفى: (١/٣١)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. وروح المعانى، للألوسى: (١/٧٨). والتحرير والتنتوير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (١/١٣٥)، دار سخنون للنشر والتوزيع - تونس، ١٩٩٧م.

المطلب الثاني: البسمة في الفاتحة

الأقوال في بسمة الفاتحة

رجح الإمام التسفي - رحمه الله - أنَّ البسمة ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها، وإنما هي آية مستقلة من القرآن، حيث قال - بعد أن استعرض الأقوال في هذه المسألة -: «... ولنا حديث أبي هريرة قال: سمعت النبي - ﷺ - يقول: (قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(١)، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ^(٢)، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: أَنْتَ عَلَى عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ ﴿تَلِكَ يَوْمَ الدِّين﴾ ^(٣)، قَالَ: مَجَدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ^(٤)، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ عَيْرَ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضَالَّنَ﴾ ^(٥)، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٦)»، فالابتداء بقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ دليل على أنَّ التسمية ليست من الفاتحة، وإذا لم تكن من الفاتحة لا تكون من غيرها إجماعاً،... وما ذكروا لا يضرنا؛ لأنَّ التسمية آية من القرآن أنزلت للفصل بين السور عندنا... وإنما يرد علينا أنَّ لو لم يجعلها آية من القرآن^(٧).

ولذا فقد أكد الإمام التسفي - رحمه الله - أنَّ البسمة ليست من سورة الفاتحة ولا من غيرها من السور، فقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ^(٨) «وهو دليل على أنَّ التسمية ليست من الفاتحة، إذ لو كانت منها لما أعادهما؛ خلو الإعادة عن الإفادة»^(٩).

الدراسة والترجيح:

القول الأول: اتفق الإمام التسفي - رحمه الله - في ترجيحه بأنَّ البسمة ليست آية من الفاتحة ولا من

(١) الفاتحة: ٢.

(٢) الفاتحة: ٣.

(٣) الفاتحة: ٤.

(٤) الفاتحة: ٥.

(٥) الفاتحة: ٧-٦.

(٦) صحيح مسلم: (٩/٢)، كتاب الصلاة، باب: قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم الحديث (٩٠٤).

(٧) تفسير التسفي: (٢٩/١).

(٨) الفاتحة: ٣.

(٩) تفسير التسفي: (٣٠/١).

غيرها، وإنما هي آية مستقلة، مع أحد قولي ابن المبارك^(١) وأحمد ابن حنبل^(٢)، وذكر الرازى الله مُقتضى مذهب أبي حنيفة عنده^(٣)، ورجحه من المفسرين: أبو بكر الجصاص^(٤) في أحكام القرآن^(٥)، وأبي السعود^(٦)، وإسماعيل حتى^(٧) في تفسيره^(٨)، والألوسي^(٩)، ومحمد الطاهر بن عاشور^(١٠) في تفسيره^(١١)، واختاره شيخ

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، أبو عبد الرحمن المروزي، مولى بن حنظلة، ثقة ثبت، فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، صاحب التصانيف والرحلات، أفنى عمره في الأسفار، حاجاً ومجاهداً وتأمراً، وجمع الحديث، والفقه، والحديث، وأيام الناس، والشجاعة والشجاعة، كان من سكان خراسان، ومات بيت (على الفرات) منتصراً من غزو الروم، سنة ١٨١هـ، له كتاب في (الجهاد) وهو أول من صنف فيه، و(الرثائق). انظر: تذكرة الكمال، للحافظ البري: (٣٣٤/٥). وتقرير التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (٦٧٦/١).

(٢) انظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرططي: (٢٠٦/٢٠)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى - و محمد عبد الكبير البكري، الناشر: مؤسسة قرطبة. والمغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد: (٥٥٥/١)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٣) انظر: جموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٩/٢٢)، لتقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى سنة ٧٢٨هـ) تحقيق: أنور الباز - عامر الجزائر، دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م. وأحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص: (١٢/١)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوى، دار إحياء التراث العربى - بيروت، ١٤٠٥هـ. والبنية شرح الهدایة، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيباتي الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ): (١٩٢/٢)، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. وتبين الحقائق شرح كثر الدقائق، لعثمان بن علي بن محجن البارعى، فخر الدين الزيلعى الحنفى: (١١٢/١)، الناشر: المطبعة الكبرى للأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣١٣هـ.

(٤) هو: أحمد بن علي الرازى، الإمام الكبير، أبو بكر الجصاص: فاضل من أهل الرى، ولد سنة ٣٠٥هـ، سكن بغداد ومات فيها سنة ٣٧٠هـ، انتهت إليه رئاسة الحنفية، وخطب في أن يلي القضاء فامتنع، له مؤلفات، منها: (أحكام القرآن) و (أصول الفقه). الجوواهر المضية في طبقات الحنفية، للقرشي: (ص٨٤). تاج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطلوبغا: (٢/١). والأعلام، للزركلى: (١٧١/١).

(٥) انظر: أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازى الجصاص: (١٢/١). تحقيق: محمد الصادق قمحاوى، دار إحياء التراث العربى - بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٦) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود: (٩/١).

(٧) هو: إسماعيل حتى بن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوقى، المولى أبو الفداء: متصوف مفسر، ثركي مُستعرب، ولد في آيدوس، وسكن القدسية، وانتقل إلى بروسة، وكان من أتباع الطريقة (الخلوقية) فنفي إلى تكفور طاغ، وأوذى، وعاد إلى بروسة فمات فيها سنة ١٢٧هـ، له مؤلفات، منها: (روح البيان في تفسير القرآن) يُعرف بتفسير حتى، و (الرسالة الخليلية) تصوف، و (الأربعون حديثا). انظر: معجم المؤلفين، لعمرو كحاله: (٢٦٦/٢). والأعلام، للزركلى: (٣١٣/١).

(٨) انظر: تفسير روح البيان، لإسماعيل حتى بن مصطفى الاستانبولي الحنفي الخلوقى: (٦/١)، دار إحياء التراث العربى - بيروت.

(٩) انظر: روح المعانى، للألوسي: (٣٩/١).

(١٠) انظر: التحرير والتنوير، للشيخ محمد الطاهر بن عاشور: (١٤٣/١).

(١١) هو: محمد الطاهر بن عاشور: ولد سنة ١٢٩٦هـ - ١٨٧٩م، رئيس المفتين المالكين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته هما، عين (عام ١٩٣٢م) شيخاً للإسلام المالكي، وهو من أعضاء المجمعين العربين في دمشق والقاهرة، له مصنفات مطبوعة، من أشهرها (مقاصد الشريعة الإسلامية) و (أصول النظام الاجتماعي في الإسلام) و (التحرير والتفسير) في تفسير القرآن، و (الوقف وآثاره في الإسلام) و (أصول الإنشاء والخطابة) و (موجز البلاغة) وما عني بتحقيقه ونشره (ديوان بشار بن برد)، وكتب كثيرة في المجالات، توفي سنة ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م. انظر: الأعلام، للزركلى: (١٧٤/٦).

الإسلام ابن تيمية^(١)، ورجحه الشيخ ابن عثيمين^(٢) في تفسيره^(٣).

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((قالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِ وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلَعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : أَنْتَى عَلَى عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ، قَالَ: مَجَدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ﴾ ، قَالَ: هَذَا بَيْنِ وَبَيْنَ عَبْدِي وَلَعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمْ وَلَا أَضَالُّنَّ﴾ ، قَالَ: هَذَا لَعَبْدِي وَلَعَبْدِي مَا سَأَلَ)).^(٤)

٢- عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: ((صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))^(٥) لا يذكرون بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في أوّل قراءةٍ ولا في آخرها^(٦).

٣- عن ابن عباس - رضي الله عنهما: ((أَنَّ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - كان يفتح الصلاة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾))^(٧).

(١) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية: (٢٢/٤٠٥، ٣٥٢-٣٥٠).

(٢) هو: هو محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن الوهبي التيمي، أبو عبد الله، إمام عالم من مجتهدي المذهب الحنفي في هذا العصر، ذو ذكاء وهمة عالية في تحصيل العلم، وكان زاهداً عابداً متواضعاً، له الكثير من المؤلفات، منها: تفسير القرآن، توفي سنة ١٤٢١هـ. انظر: الجامع لحياة العالمة محمد بن عثيمين العلمية والعملية: (٨ - ٢٣).

(٣) انظر: تفسير القرآن الكريم، محمد بن صالح بن محمد العثيمين: (١/٨-٧)، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

(٤) الفاتحة: ٢:

(٥) الفاتحة: ٣:

(٦) الفاتحة: ٤:

(٧) الفاتحة: ٥:

(٨) الفاتحة: ٦-٧:

(٩) سبق تخرجه.

(١٠) الفاتحة: ٢:

(١١) صحيح البخاري: (١٢/٢٥٩)، كتاب الصلاة، باب: ما يقول بعد التكبير، رقم الحديث (٧١٠). وصحح مسلم: (١٢/٢)، الصلاة، باب حجّةٍ مَنْ قَالَ لَا يَجْهَرُ بِالْبُسْمَلَةِ، رقم الحديث (٩١٨).

(١) المعجم الكبير للطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني: (١٢/٤٥)، رقم الحديث (١٢٧٤٩)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.

٤- وَتَبَّتْ عَنْهُ فِي السُّنْنِ أَكَّهُ قَالَ: (سُورَةُ مِنْ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفرَ لَهُ وَهِيَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ^(١))^(٢)، وَهِيَ ثَلَاثُونَ آيَةً بِدُونِ الْبِسْمَةِ^(٣).

القول الثاني: وذهب إلى القول بأن البسمة ليست آية من سورة الفاتحة، ولا من غيرها من السور، وليس من القرآن إلا من سورة النمل - مالكا^(٤)، وبعض الحنفية^(٥)، والأوزاعي^(٦)، وهو قول في مذهب الإمام أحمد^(٧)، وإليه ذهب قراء المدينة، والبصرة، والشام^(٨)، وهو اختيار ابن جرير الطبرى^(٩)، وأبي الليث السمرقندى^(١٠)، ومكي بن أبي طالب القيسى^(١١)، وابن عطية^(١٢)، وهو ترجيح القرطى^(١٣).

(١) الملك: ١

(٢) سنن ابن ماجة: (١٢٤٤/٢)، كتاب، باب: ثواب القرآن، رقم الحديث (٣٧٨٦). وسنن الترمذى: (١٦٤/٥)، كتاب فضائل القرآن، باب: ما جاء في فضل سورة الملك، رقم الحديث (٢٨٩١). وسنن النسائي: (٤٩٦/٦)، كتاب التفسير، باب: سورة التحرىم، رقم الحديث (١١٦١٢). وصححه الحاكم في المستدرك على الصحيحين: (٧٥٣/١) باب: ذكر فضائل سور و آي متفرقة، رقم الحديث (٢٠٧٥)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. والألبانى فى: صحيح ابن ماجة: (٣١٦/٢). رقم الحديث (٣٠٥٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٤/٢٢)، (٤٣٩). والمغنى في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى، لابن قدامة المقدسى: (٥٥٥/١). تبيان الحقائق شرح كثر الدقائق، لفخر الدين الزيلعى الحنفى: (١١٢/١). ومفاتيح الغيب، للرازى: (١٦٧/١).

(٤) انظر: التمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٦/٢٠). والمغنى لابن قدامة المقدسى: (٥٥٥/١). والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي: (٣٥٣-٣٥٠/٣)، دار الفكر.

(٥) انظر: التمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٧/٢٠). والمغنى، لابن قدامة المقدسى: (٥٥٥/١). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٨/٢٢).

(٦) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، من قبيلة الأوزاع، أبو عمرو: إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين، ولد في بَعْثَكَ سنة ٨٨٨هـ، ونشأ في البقاع، وسكن بيروت وتوفي بها سنة ٥٧١هـ، وعُرِضَ عليه القضاء فامتنع، روى عنه مالك والثورى وأهل الشام له كتاب (السنن) في الفقه، و (المسائل). انظر: الثقات، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستى: (٦٢/٧)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م. والأعلام، للزرകلى: (٣٢٠/٣).

(٧) انظر: المغنى، لابن قدامة المقدسى: (٥٥٥/١). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٨/٢٢).

(٨) انظر: الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبي طالب: (٢٢/١). ومعالم الترتيل، للبغوى: (٥١/١).

(٩) انظر: جامع البيان، لابن جرير الطبرى: (١٤٧/١).

(١٠) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (٧٥١/١).

(١١) انظر: الكشف عن وجوه القراءات: لمكي بن أبي طالب: (٢٢/١).

(١٢) انظر: أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي: (٥/١)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا دار الفكر - بيروت - لبنان. ابن العَرَبِيُّ هو: العَلَامَةُ الْحَافِظُ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْإِشْبِيلِيُّ، وَلَدَ سَنَةَ ٤٦٨هـ، كَانَ مُتَبَرِّجًا فِي الْعِلْمِ ثَاقِبَ الْذَّهْنِ، لَيْنَ الْكِنْفَ، كَرِيمَ الشَّمَائِلِ، وَلِيَ قَصَاءَ إِشْبِيلِيَّةَ، فَكَانَ ذَا شَدَّةَ وَسَطْوَةٍ، ثُمَّ عُزِلَ فَأَقْبَلَ عَلَى التَّالِيفِ وَنَشَرَ الْعِلْمَ، وَبَلَغَ رُبُّيْبَةَ الْإِجْتِهَادِ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: أَحْكَامُ الْقُرْآنِ فِي التَّفْسِيرِ، وَعَارِضَةُ الْأَحْوَذِيِّ فِي شَرْحِ التَّرْمِذِيِّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ فِي الْفِقْهِ وَالْأَصُولِ وَعِلْمِ الْقُرْآنِ وَالْأَدَبِ وَالنَّحْوِ وَالتَّارِيخِ، مَاتَ بِفَاسِ فِي رِبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ ٤٣٥هـ. انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: (٢٩٦/٤)، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (١٦٣/١٤)، والوافي بالوفيات، للصفدى: (٢٦٦/٣)، وطبقات الحفاظ، للسيوطى: (ص ٤٦٨)، وطبقات المفسرين، للأذرñoوي: (ص ١٨٠).

(١) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية: (٦٠/١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (١٤٥/١).

واستدلوا لذلك بما يلي:

- استدلوا بحديث أبي هريرة - ﷺ - السابق الذكر، على أنها لم تذكر البسمة.
- واستدلوا بحديث أنس بن مالك - ﷺ - السابق الذكر - أيضاً، على أنها لم تذكر البسمة.
- لو كانت البسمة من القرآن لكان إثباتها إماً عن طريق التواتر، أو الآحاد، والأول: باطل؛ لأنَّه لو ثبت بالتواتر كونه من القرآن لحصل العلم الضروري من ذلك، ولا امتنع الخلاف؛ لقول الله - عَزَّوجلَّ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَلَفًا كَثِيرًا﴾^(١) والاختلاف موجود في ﴿تَسْمِيَ اللَّهُ الرَّمَّانَ الرَّجَمِ﴾^(٢) هنا، فعلمنا أنها ليست من كتاب الله؛ لأنَّ ما كان من كتاب الله فقد نفي عنه الاختلاف بقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْيَلَفًا كَثِيرًا﴾، وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ كَرَّوْنَا لَهُ حَفْظُونَ﴾^(٣)، والثاني: أيضاً باطل؛ لأنَّ خبر الواحد لا يفيد إلا الظن، فلو جعلناه طريقة إلى إثبات القرآن لخرج القرآن عن كونه حجة يقينية، ولصار ذلك ظنياً، ولو جاز ذلك لجاز ادعاء الروافض أنَّ القرآن دخله الزيادة والنقصان والتغيير والتحريف^(٤).

القول الثالث: وهو أنَّ البسمة آية من سورة الفاتحة، وذهب إلى هذا القول الزهري، وطاوس، وسعيد بن جبير، ومجاحد بن جبر، وسفيان الثوري^(٥)، وهو أحد قولي ابن المبارك، ومنهم أكثر فقهاء الحديث كالأمام أحمد بن حنبل في أحد قوله^(٦)، وهو قول بعض أصحاب أبي حنيفة^(٧)، والصحيح من قول الشافعي^(٨)، وإليه

(١) النساء: ٨٢.

(٢) الفاتحة: ١.

(٣) الحِجْر: ٩.

(٤) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١/٥)، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١٤٥/١). والتحرير والتنوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (١٣٩/١). والتمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٧/٢٠). والمغني، لابن قدامة المقدسي: (١/٥٥٥). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٨/٢٢).

(٥) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ، فقيه عابد، إمام حُجَّة، ولد سنة ٩٧هـ، ولد ونشأ في الكوفة، وانتقل إلى البصرة فتوفي فيها في شعبان سنة ١٦١هـ، له من الكتب: (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) كلاهما في الحديث، وكتاب في (الفرائض)، وكان آية في الحفظ، من كلامه: ما حفظت شيئاً فنسيته. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤/٤٤٨). وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (١/٤٤٨). والأعلام، للزرکلي: (١٠٥/٣).

(٦) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي: (١/٥٥٥). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٨/٢٢).

(٧) انظر: التمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٧/٢٠). والمغني، لابن قدامة المقدسي: (١/٥٥٥). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤٣٨/٢٢).

(٨) انظر: التمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٦/٢٠). والمغني لابن قدامة المقدسي: (١/٥٥٥). والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٣/٣٥٠-٣٥٣).

ذهب قراءة مكة والكوفة وفقهاؤها^(١)، ورجحه من المفسرين: الفخر الرازي^(٢)، وشمس الدين الشربيني^(٣)، وسيد قطب^(٤) في تفسيره^(٥).

واستدلوا لذلك بما يلي:

١- حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: ((كان رسول الله - ﷺ - إذا قرأ يقطع قراءته آية آية:)

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٦)، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٧)، ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٨)، ﴿مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ﴾^(٩))^(١٠).

٢- عن ابن عباس - رضي الله عنهما: ((كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْهِ))

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١١).)^(١٢).

(١) انظر: الكشف عن وجوه القراءات، لمكي بن أبي طالب: (٢٢/١). ومعالم الترتيل، للبغوي: (٥١/١).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب، للفخر الرازي: (٦٢١/١).

(٣) انظر: تفسير السراج المنير، لشمس الدين محمد بن أحمد الشربيني: (١١/١)، دار الكتب العلمية - بيروت.

(٤) هو: سيد قطب هو: سيد قطب بن إبراهيم: مفكر إسلامي مصري، من مواليد قرية (موشا) في أسيوط سنة ١٣٢٤هـ - ١٩٠٦م، تخرج بكلية دار العلوم (القاهرة) سنة ١٣٥٣هـ - ١٩٣٤م، وعمل في جريدة الأهرام، وكتب في مجلتي (الرسالة) و(الثقافة) وعين مدرساً للغربية، فموظفاً في ديوان وزارة المعارف، ثم مراقباً فنياً للوزارة، وأوفد في بعثة لدراسة (برامج التعليم) في أميركا (١٩٤٨ - ١٩٥١م) ولما عاد انتقد البرامج المصرية، وبين على هذا استقالته ١٩٥٣م في العام الثاني للثورة، وانضم إلى الإخوان المسلمين، فترأس قسم نشر الدعوة وتولى تحرير جريدهم (١٩٥٣ - ١٩٥٤م) وسجّن معهم، فعكف على تأليف الكتب ونشرها وهو في سجنه، إلى أن صدر الأمر بإعدامه، فأعدم، وكتبه كثيرة مطبوعة متداولة، منها (النقد الأدبي، أصوله ومناهجه) و(العدالة الاجتماعية في الإسلام) و(التصوير الفني في القرآن) و(مشاهدقيمة في القرآن) و(كتب وشخصيات) و(الإسلام ومشكلات الحضارة) و(السلام العالمي والإسلام) و(المستقبل لهذا الدين) و(في ظلال القرآن) و(معالم في الطريق). انظر: الأعلام، للزركلي: (٣/٤٧).

(٥) انظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب، إبراهيم حسين الشاري: (٦٢١/١)، الناشر: دار الشروق - بيروت - القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢هـ.

(٦) الفاتحة: ١

(٧) الفاتحة: ٢

(٨) الفاتحة: ٣

(٩) الفاتحة: ٤

(١٠) سنن الترمذى: (١٨٥/٥)، كتاب القراءات، باب: فاتحة الكتاب، رقم الحديث (٢٩٢٧). وسنن الدارقطنى، على بن عمر أبو الحسن الدارقطنى البغدادى: (٣١٢/١)، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، رقم الحديث (٣٧)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدى، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م. وصححه الألبانى فى: صحيح سنن الترمذى: (٤٢٧/٦)، رقم الحديث (٢٩٢٧). وإرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألبانى: (٦٠/٢)، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(١١) الفاتحة: ١

(١٢) سنن أبي داود: (٢٨٨/١)، كتاب الصلاة، باب: من جهر بالبسملة، رقم الحديث (٧٨٧). وصححه الألبانى فى صحيح سنن أبي داود: (٣٧٢/٣)، باب: من جهر بالبسملة، رقم الحديث (٧٥٤).

٣- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ((فاتحة الكتاب سبع آيات أولاهن بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ))^(١).

٤- إجماع المسلمين على أنَّ سورة الفاتحة نقلت فيها البسمة متصلة بالسورة بلا فرق بينهما^(٢).

القول الرابع: وهو أنَّ البسمة آية من سورة الفاتحة، ومن كل سورة، وهو قولُ الشافعى وابن المبارك^(٣)، ورجحه من المفسرين: الشعبي^(٤).
وَحُجَّتُهُمْ: لِأَنَّهَا كُتِبَتْ فِي الْمُصْحَفِ بِخَطٍّ سَائِرِ الْقُرْآنِ^(٥).

الترجح في بسمة الفاتحة:

الذي يترجح هو القول الأول - وهو ما رَجَحَه الإمام النَّسْفِيُّ وغيره - من أنَّ البسمة ليست آية من الفاتحة ولا من غيرها، وإنما هي آية مستقلة من القرآن، وذلك لقوة الأدلة التي ذكروها.

- وما استدلوا به من قالوا أنَّ البسمة من الفاتحة بحديثي أبي هريرة وأم سلمة، فهذا الحديث لا يرتقيان بالصحة إلى درجة أحاديث القول الأول^(٦)، ومن جهة قال ابن عاشور: أنَّ ذكر البسمة جاء على وجه التمثيل لكيفية القراءة، وبدأت بالبسمة لشهرتها^(٧).

- وأماماً ما استدلوا به من حديث ابن عباس فهذا يؤكّد ما رجحناه من أنَّ البسمة أُنزلت للفصل بين السور.

(١) السنن الكبرى للبيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي: (٤٥/٢)، باب: الدليل على أنَّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيةٌ تامةٌ مِنَ الْفَاتِحةِ، رقم الحديث (٢٢١٨)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مكتبة دار البارز - مكة المكرمة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. وفي السنن الصغرى: (ص٥٤٥)، باب: تحصيص فاتحة الكتاب بالذكر، رقم الحديث (٩٩٣)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٢) انظر: المجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٣٣٥/٣)، والتحرير والتتوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (١٤٢/١).

(٣) انظر: التمهيد، لابن عبد البر: (٢٠٧/٢٠). والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٣٥٠/٣).

(٤) انظر: الكشف والبيان، للشعبي: (١٠٢/١).

(٥) انظر: معالم التزيل، للبغوي: (٥١/١).

(٦) حديث أبي هريرة: فهو لم يترجمه أحد من رجال الصحيح، إنما خرجه الطبراني وابن مردوه والبيهقي، فهو نازل عن درجة الصحيح، فلا يعارض الأحاديث الصحيحة، وأما حديث أم سلمة: فلم يترجمه من رجال الصحيح غير أبي داود وأخرجه أحمد بن حنبل والبيهقي، وصحح بعض طرقه وقد طعن فيه الطحاوي بأنه رواه ابن أبي مليكة، ولم يثبت سعاع ابن أبي مليكة من أم سلمة، يعني أنه مقطوع، على أنه روى عنها ما يخالفه. انظر: التحرير والتتوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (١٤٢/١).

(٧) انظر: التحرير والتتوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (١٤٢/١).

- وأمّا عن الإجماع على أنَّ ما بين الدفتين كلام الله، فالجواب: أَنَّه لا يقتضي إِلَّا أَنَّ البِسْمَة قرآن، وهذا لا نزاع فيه، وأمّا كون الموضع التي رسمت فيها في المصحف مما تحب قراءتها فيها، فذلك أمر يتبع رواية القراء، وأخبار السنة الصحيحة، فيعود إلى الأدلة السابقة^(١)، ولم يتفقوا في الأدلة السابقة.

- وأمّا ما استدلوا به أصحاب القول بأنَّ البِسْمَة آية من كل سورة، لِأَنَّهَا موجودة في رسم المصحف، فالحق البين في أمر البِسْمَة في أوائل السور، أَنَّها كتبت للفصل بين السور ليكون الفصل مناسباً لابتداء المصحف، وإنما يكون بلفظ من غير القرآن، وقد روى أبو داود^(٢) في سننه، والترمذى^(٣) وصححه، عن ابن عباس أَنَّه قال: قلت لعثمان بن عفان: ((ما حَمَلْكُمْ أَنْ عَدْتُمْ إِلَى بِرَاءَةٍ وَهِيَ مِنَ الْمَئِنَ وَإِلَى الْأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي فَجَعَلْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ طَوَالِ، وَلَمْ تَكْتُبُوا بَيْنَهُمَا سَطْرًا))، قال عثمان: كان النبي لما تزل عليه الآياتُ فيدعى بعض من كان يكتب له ويقول له: ((ضع هذه الآية بالسورة التي يذكر فيها كذا وكذا)), أو تزل عليه الآية والآياتان فيقول مثل ذلك، وكانت الأنفال من أول ما أنزل عليه بالمدينة، وكانت براءة من آخر ما أنزل من القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، فُقِبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا

(١) انظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (١٤٢/١).

(٢) هو: سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر ، الإمام، شيخ السنة، مقدم الحفاظ، أبو داود، الأزدي السجستاني، محدث البصرة، ولد بسجستان سنة ٢٠٢ هـ، أما سجستان إقليم صغير منفرد، متاخم لإقليم السندي، ورحل إلى بغداد، ثم إلى البصرة، وجمع، وصنف، وبرع في هذا الشأن، وتوفي في سادس عشر شوال، سنة ٢٧٥ هـ، من مؤلفاته: (السنن) وهو أحد الكتب الستة، جمع فيه ٤٨٠٠ حديث، و(الراسيل) في الحديث، و (كتاب الزهد) في حرانة القرويين، وغيرها. انظر: الثقات، لابن حبان: (٢٨٢/٨). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٠٣/١٣). وطبقات الفقهاء، لابن منظور: (١٤٢/١). والسلوك في طبقات العلماء والملوك، لبهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي الكندي: (١٤٢/١)، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، الناشر: مكتبة الإرشاد - صنعاء - اليمن، سنة النشر: ١٩٩٥ م. والوفيات، لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب: (ص ١٨٨)، تحقيق: عادل نويهض، الناشر: دار الإقامة الجديدة - بيروت، سنة النشر: ١٩٧٨ م. وصفة الصفو، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: (٦٩/٤)، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعة جي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(٣) هو: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي الترمذى، أبو عيسى: من أئمة علماء الحديث وحافظه، من أهل ترمذ (على نهر جيحون)، ولد سنة ٢٠٩ هـ، تلمذ للبيهارى، وشاركه في بعض شيوخه، وقام برحالة إلى خراسان، والعراق، والهزار، وعمى في آخر عمره، وكان يضرب به المثل فيحفظ، مات بترمذ ليلة الإثنين في ثالث عشر رجب سنة ٢٧٩ هـ، من تصانيفه: (الجامع الكبير) باسم (صحيحة الترمذى) في الحديث، و (الشمايل النبوية) و (التاريخ) و (العلل) في الحديث. انظر: تهذيب الكمال، للحافظ المزى: (٢٦/٢٥٠). وتدكرة الحفاظ، للذهبى: (٢/١٥٤)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانى: (٩/٣٤). والأعلام، للزركلى: (٦/٣٢٢).

منها، فظننتُ أنَّها منها، فمن هناك وضعتُها في السبع الطوال، ولم أكتب بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١)، ﴿الْكَبِير﴾^(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في ترجيحه لهذا القول: (وَهُوَ أَوْسَطُ الْأَقْوَالِ وَبِهِ تَجْتَمِعُ الْأَدِلَّةُ فَإِنَّ كِتَابَ الصَّحَابَةِ لَهَا فِي الْمَصَاحِفِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَكَوْنُهُمْ فَصَلُوهَا عَنْ السُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْهَا)^(٣)، وقال: (أَنَّهَا مِنْ الْقُرْآنِ حِيثُ كُتِّبَتْ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ أَوَّلِ كُلِّ سُورَةٍ وَلَيْسَتْ مِنْ السُّورَةِ... وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ)^(٤).

وقال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - عن هذا القول: (إنما ليست من الفاتحة؛ ولكنها آية مستقلة من كتاب الله؛ وهذا القول هو الحق؛ ودليل هذا: النص، وسياق السورة).

أما النص: فقد جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "قال الله - تعالى -: قسمت الصلاة بيدي وبين عبدي نصفين: إذا قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥) قال الله - تعالى -: حمدني عبدي؛ وإذا قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٦) قال الله - تعالى -: أثني على عبدي؛ وإذا قال: ﴿مَلِكُ يَوْمَ الدِّينِ﴾^(٧) قال الله - تعالى -: مجّدني عبدي؛ وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَبْدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٨) قال الله - تعالى -: هذا بين عبدي نصفين؛ وإذا قال: ﴿أَهَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ عَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحِينَ﴾^(٩)، قال الله - تعالى -: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأله، وهذا كالنص على أن البسمة ليست من الفاتحة.

(١) سنن أبي داود: (٢٨٧/١)، كتاب الصلاة، باب: مَنْ جَهَرَ بِهَا (البسملة)، رقم الحديث (٧٨٦). وسنن الترمذى: (٢٧٢/٥)، كتاب تفسير القرآن، باب: سورة التوبة، رقم الحديث (٣٠٨٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وضعفه الألبانى. انظر: ضعيف أبي داود، للألبانى: (٣٠٦/١)، رقم الحديث (١٤٠).

(٢) انظر: الدر المنشور، للسيوطى: (١١٩/٤). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٩/١). والتحرير والتنتیر، محمد الطاهر بن عاشور: (١٤٣/١ - ١٤٤).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٢٧٦/٢٢).

(٤) المرجع نفسه: (٤٣٩-٤٣٨/٢٢).

(٥) الفاتحة: ٢.

(٦) الفاتحة: ٣.

(٧) الفاتحة: ٤.

(٨) الفاتحة: ٥.

(١) الفاتحة: ٦-٧.

وفي الصحيح عن أنس بن مالك - ﷺ - قال: "صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَيْ بَكْرٍ، وَعُمْرًا، فَكَانُوا لَا يَذْكُرُونَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أُولَى قِرَاءَةٍ، وَلَا فِي آخِرِهَا"^(١): وَالْمَرَادُ لَا يَجْهَرُونَ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْفَاتِحةِ فِي الْجَهْرِ وَعَدْمِهِ يَدْلِي عَلَى أَنَّهَا لَيْسَ مِنْهُمَا.

أمّا من جهة السياق من حيث المعنى: فالفاتحة سبع آيات بالاتفاق، وإذا أردت أن توزع سبع الآية على موضوع السورة وجدت أن نصفها هو قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٢) وهي الآية التي قال الله فيها: "قسمت الصلاة بيبي وبين عبدي نصفين"؛ لأنّ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣) : واحدة، ﴿الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٤) : الثانية، ﴿مَلِكُ يَوْمَ الدِّينِ﴾^(٥) : الثالثة، وكلها حق لله - ﷺ - ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٦) : الرابعة، يعني الوسط؛ وهي قسمان: قسم منها حق لله، وقسم حق للعبد، ﴿آهَدْنَا الْصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^(٧) ، للعبد، ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾^(٨) للعبد، ﴿غَيْرِ الْمَغْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَصْنَاعِنَ﴾^(٩) للعبد، فتكون ثلاثة آيات لله - ﷺ - وهي الثلاث الأولى، وثلاث آيات للعبد، وهي الثلاث الأخيرة، وواحدة بين العبد وربّه، وهي الرابعة الوسطى.. ثم من جهة السياق من حيث اللفظ، فإذا قلنا: إنّ البسملة آية من الفاتحة، لزم أن تكون الآية السابعة طويلة على قدر آيتين، ومن المعلوم أنّ تقارب الآية في الطول والقصر هو الأصل..^(١٠).

(١) سبق تخرجه.

(٢) الفاتحة: ٥

(٣) الفاتحة: ٢

(٤) الفاتحة: ٣

(٥) الفاتحة: ٤

(٦) الفاتحة: ٥

(٧) الفاتحة: ٦

(٨) الفاتحة: ٧-٦

(٩) الفاتحة: ٧-٦

(١٠) تفسير القرآن الكريم، محمد بن صالح بن محمد العثيمين: (١/٨-٧).

المطلب الثالث: في أداء لفظ الجلالة (الله) من بسمة الفاتحة

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - عند تفسيره لبسملة الفاتحة أنَّ لام لفظ الجلالة تفخم إذا كان قبلها فتحة أو ضمة، وترقق إذا كان قبلها كسرة، في قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ حيث قال: «وتفخم لامه إذا كان قبلها فتحة أو ضمة، وترقق إذا كان قبلها كسرة، ومنهم من يررقها بكل حال، ومنهم من يفخم بكل حال، والجمهور على الأول»^(١).

الدراسة والترجح:

هناك ثلاثة أقوال لأداء اللام في لفظ الجلالة:

القول الأول: إنَّ اللام في لفظ الجلالة تفخم إذا كان قبلها فتحة أو ضمة، وترقق إذا كان قبلها كسرة، وهذا ما رجحه الإمام النسفي - رحمه الله - وعليه جمهور العلماء، منهم: الشعبي^(٢)، ومكي بن أبي طالب القيسى^(٣)، والرازي^(٤)، والسمين الحلبي^(٥)، وابن عرفة^(٦)، والنسيابوري^(٧)، وأبو العباس أحمد بن عجيبة^(٨) في

(١) تفسير النسفي: (٢٨/١).

(٢) انظر: الكشف والبيان، للشعبي: (٥/١).

(٣) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب القيسى: (٢١٩/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للفخر الرازي: (٩١/١).

(٥) انظر: الدر المصنون في علم الكتاب المكتون، للسمين الحلبي: (٧/١).

(٦) انظر: تفسير ابن عرفة، لابن عرفة: (٧٢/١).

(٧) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنسيابوري: (٦٢/١).

(٨) هو: أحمد بن محمد بن المهدى، ابن عجيبة، الحسيني الأنجرى، مفسر، صوفي، من أهل المغرب، ولد سنة ١١٦٠ هـ، وتوفي سنة ١٢٢٤ هـ، ودفن ببلدة أنجرة (بين طنجة وتطوان)، له كتب كثيرة، منها (البحر المديد في تفسير القرآن المجيد)، و (أزهار البستان) في طبقات الأعيان المالكية، و (الفتوحات الإلهية في شرح المباحث الأصلية) و (الفتوحات القدوسية في شرح المقدمة الأجرامية) جمع فيه بين النحو والتصوف. انظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عبد الحى بن عبد الكبير ابن محمد الحسيني الإدريسي، المعروف بعد الحى الكتانى: (٢/٨٥٤)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م، والأعلام، للزمر كلي: (١/٢٤٥).

تفسيره^(١)، وابن الجزرى^(٢) في منظومة المقدمة^(٣)، والألوسي^(٤).

القول الثاني: إنَّ لام لفظ الحالة تفخم في كل حال^(٥).

القول الثالث: إنَّ لام لفظ الحالة ترقق في كل حال^(٦).

القول الرابع: هو القول الأول - أنَّ اللام في لفظ الحالة تفخم إذا كان قبلها فتحة أو ضمة، وترقق إذا كان قبلها كسرة - وهو ما رجحه الإمام التسفي - رحمه الله - وما عليه جمهور العلماء.

يقول النيسابوري: (أنهم استحسنوا تفخيم اللام وتغليظها من لفظ «الله» بعد الفتحة والضمة دون الكسرة. أمَّا الأول: فللفرق بينه وبين لفظ اللات في الذكر، ولأنَّ التفخيم مشعر بالتعظيم، ولأنَّ اللام الرقيقة تذكر بطرف اللسان، والغليظة تذكر بكل اللسان، فكان العمل فيه أكثر، فيكون أدخل في الشواب، وهذا كما جاء في التوراة: أحبب ربك بكل قلبك).

وأما الثاني: فلأنَّ النَّقل من الكسرة إلى اللام الغليظة ثقيل على اللسان؛ لكونه كالصَّعود بعد الانحدار^(٧).

(١) انظر: البحر المديد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن المهدى بن عجيبة الحسيني الإدريسي الشاذلى الفاسى: (١١/٢٥)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ - م. ٢٠٠٢.

(٢) هو: محمد بن محمد بن علي بن يوسف، أبو الحير، شمس الدين، العمري الدمشقى ثم الشيرازى الشافعى، الشهير بابن الجزرى: شيخ الإقراء فى زمانه، من حفاظ الحديث، ولد فى دمشق سنة ٧٥١ هـ، ونشأ فيها، وابتدىء فيها مدرسة سماها (دار القرآن)، ورحل إلى مصر مراراً، ودخل بلاد الروم، وسافر إلى ما وراء النهر، ثم رحل إلى شيراز فولي قضاءها، ومات فيها سنة ٨٣٣ هـ، له مؤلفات كثيرة، منها: (النشر فى القراءات العشر)، و (غاية النهاية فى طبقات القراء)، اختصره من كتاب آخر له اسمه (نهاية الدراسات فى أسماء رجال القراءات)، و (التمهيد فى علم التجويد) و (منجد المقربين) و (التنمية فى القراءات) و (تحبير التيسير) فى القراءات العشر، و (تقريب النشر فى القراءات العشر) و (الدرة المضية) فى القراءات، و (طيبة النشر فى القراءات العشر) منظومة، و (المقدمة الجزرية) أرجوزة فى التجويد، وغيرها. انظر: الضوء اللامع، للسعحاوى: (٩/٢٥٥). وطبقات المفسرين، للأذنروى: (١/٣٢٠). وطبقات الحفاظ، للسيوطى: (ص: ٥٤٩). والبدر الطالع، محسان من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمى: (٢/٢٥٧)، دار المعرفة - بيروت. والأعلام، للزركلى: (٧/٤٥).

(٣) انظر: منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه (الجزرية)، لشمس الدين أبو الحير ابن الجزرى، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣ هـ): (ص: ١٣)، الناشر: دار المغنى للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ٤٢٢ هـ - م. ٢٠٠١.

(٤) انظر: روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، للألوسى: (١/٢٥).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للفارخر الرازى: (١/٩١). وتفسير التسفي: (١/٢٨). وغرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (١/٦٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للفارخر الرازى: (١/٩١). وتفسير التسفي: (١/٢٨). وغرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (١/٦٢).

(٧) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (١/٦٢).

المطلب الرابع: الوقف والابتداء

المسألة الأولى: في الوقف على (لا ريب فيه)

ف عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبَّ لَهُ مَنْ يَتَبَعَهُ إِلَّا هُدَىٰ لِمُشَفِّقِينَ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أنَّ الوقف على فيه، هو المشهور، حيث قال: «والوقف على فيه هو المشهور، وعن نافع وعاصم أهنا وفنا على ريب، ولا بُدَّ للواقف من أَنْ ينوي خبراً، والتقدير: لا ريب فيه»^(٢).

الدراسة والترجيح:

للوقف على قوله تعالى: ﴿لَا رَبَّ لَهُ مَنْ يَتَبَعَهُ﴾ قولين:

القول الأول: وهو القول بأنَّ الوقف يكون على الكلمة (فيه)، من قوله تعالى: ﴿لَا رَبَّ لَهُ مَنْ يَتَبَعَهُ﴾، وهو ما رَجَحَهُ الإمام النسفي - رحمه الله - وعليه أكثر العلماء والمفسرين، منهم: الزمخشري^(٣)، والرازي^(٤)، والبيضاوي^(٥)، وابن حزم^(٦)، وابن كثير^(٧)، وابن عرفة المالكي^(٨)، والشوكتاني^(٩)، والألوسي^(١٠)، ومحمد الطاهر بن عاشور^(١١).

وَحُجَّتُهُمْ: أَنَّ خَيْرَ ﴿لَا رَبَّ﴾: ﴿فِيهِ﴾، فَيُوقَفُ عَلَيْهِ، وَيُبْتَدَأُ بِـ ﴿هُدَىٰ﴾ فَتَكُونُ صَفَةً لِلْقُرْآنِ.

(١) البقرة: ٢.

(٢) تفسير النسفي: (١٣٨).

(٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٧٦).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٩١).

(٥) انظر: تفسير البيضاوي، للبيضاوي: (٣١).

(٦) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي، ابن حزم الكلبي: (١٣٥)، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م. وابن حزم هو: محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن حزم الكلبي، أبو القاسم: فقيه، من العلماء بالأصول واللغة، من أهل غرناطة، ولد سنة ٥٦٩٣هـ - ١٢٤١م، وتوفي سنة ٦٧٤١هـ - ١٢٣٥م، من كتبه: (التسهيل لعلوم الترتيل) تفسير، و(القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية)، و(تقريب الوصول إلى علم الأصول)، و(الفوائد العامة في لحن العامة) و(البارك في قراءة نافع). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني: (٤٦٤)، الأعلام، للزركلبي: (٣٢٥).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١٦٢).

(٨) انظر: تفسير ابن عرفة، لابن عرفة: (١١٢ - ١١٣).

(٩) انظر: فتح القدير، للشوكتاني: (٣٩).

(١٠) انظر: روح المعانى، للألوسى: (٩١).

(١١) انظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٢٢٢).

قال ابن كثير: (ومن القراء من يقف على قوله: ﴿لَارِبٌ﴾ ويتندئ بقوله: ﴿فِيهِ هُدَىٰ لِلتَّقْيَن﴾) والوقف على قوله تعالى: ﴿لَارِبٌ فِيهِ﴾ أولى؛ لأنَّه يصير قوله: ﴿هُدَىٰ﴾ صفة للقرآن، وذلك أبلغ من كون: ﴿فِيهِ هُدَىٰ﴾^(٢).

القول الثاني: وهو القول بأنَّ الوقف يكون على الكلمة (ريب) من قوله تعالى: ﴿لَارِبٌ﴾، ومن القائلين بهذا القول: الزجاج^(٣)، والسمين الحلبي^(٤)، وابن عادل الحنبلي^(٥).

وحجتهم: أنَّ خبر ﴿لَارِبٌ﴾ مخدوف، تقديره: (فيه).

القول الراجح: هو القول الأول، وهو ما رَجَحَه الإمام التسفي - رحمه الله - وما عليه أكثر العلماء والمفسرين، لأنَّ عند الوقف على (فيه) يكون القرآن بحملته هداية، ولأنَّ القاعدة التفسيرية تقول: القول بالاستقلال مقدم على القول بالإضمار^(٦).

قال الفخر الرازي: (الوقف على ﴿فِيهِ﴾ هو المشهور، وعن نافع وعاصم أنهما وقفا على ﴿لَارِبٌ﴾ ولا بد للواقف من أنْ ينوي خيراً، ونظيره قوله: ﴿قَالُوا لَا ضَيْرٌ﴾^(٧) قوله: لا بأس، وهي كثيرة في لسان أهل الحجاز؛ والتقدير: {لا رَيْبًا فيهِ} ﴿فِيهِ هُدَىٰ﴾، واعلم أنَّ القراءة الأولى أولى؛ لأنَّ على القراءة الأولى يكون الكتاب نفسه هدى، وفي الثانية لا يكون الكتاب نفسه هدى، بل يكون فيه هدى، والأولى أولى؛ لما تكرر في القرآن من أنَّ القرآن نورٌ وهدى. والله أعلم^(٨).

وأضيف إلى ما ذكره العلماء أنَّ قوله تعالى: ﴿فِيهِ هُدَىٰ لِلتَّقْيَن﴾ جملة جديدة مستقلة، وتكون لبيان كماله، فوق آنَّه لا ريب فيه.

ثم هذه القراءات كلها تتجه إلى سمو القرآن وعلوته، وأنَّه فوق علم الناس، إله كتاب الله العلي الحكيم.

(١) الآية هي: ﴿اللَّهُ ۖ ۚ تَبَرِّعُ الْكِتَابُ لَارِبٌ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۚ ۚ﴾ [السجدة: ٢، ١].

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١٦٢/١).

(٣) انظر: معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل: (٦٧/١)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٤) انظر: الدر المصور في علم الكتاب المكتوب، للسمين الحلبي: (٣٣/١).

(٥) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي: (٢٢٦/١).

(٦) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين الحربي: (٧١/٢).

(٧) الشعراء: ٥٠.

(٨) مفاتيح الغيب، للرازي: (١٩/٢).

المسألة الثانية: في الوقف على (بمؤمنين)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَيَأْلِمُهُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(١)

رجح الإمام النسفي - رحمة الله -رأي من قال إن الوقف لازم^(٢) على (بمؤمنين)، حيث قال: «الوقف لازم على (بمؤمنين)؛ لأنَّه لو وصل لصار التقدير: وما هم بمؤمنين مخادعين، فinentفي الوصف، كقولك: "ما هو برحيل كاذب"، المراد: نفي الإيمان عنهم، وإثبات الخداع لهم. ومن جعل يخدعون حالاً من الضمير في: يقول، والعامل فيها: يقول، والتقدير: يقول آمنا بالله مخادعين، أو حالاً من الضمير في بمؤمنين، والعامل فيها اسم الفاعل، والتقدير: وما هم بمؤمنين في حال خداعهم، لا يقف، والوجه الأول»^(٣).

الدراسة والترجيح:

ذكر الإمام النسفي قولين في الوقف على (بمؤمنين):

القول الأول: إن الوقف لازم على (بمؤمنين)؛ لأنَّه لو وصل لصار التقدير: وما هم بمؤمنين مخادعين، فينتفي الوصف، ووافقه في ذلك النيسابوري وقال: الوقف لازم إذ لو وصل بقوله: ﴿يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِمَّا تَوْأَمُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾^(٤) لصارت الجملة صفة للمؤمنين، فانتفي الخداع عنهم وتقرر الإيمان الحالص خالياً عن الخداع كما تقول: ما هو بمؤمن مخادع، ومراد الله نفي الإيمان وإثبات الخداع.^(٥)

القول الثاني: إن الوقف هنا ليس بلازم؛ وذلك لمن جعل (يخدعون) حالاً من الضمير في (بمؤمنين)، يقول أبو بكر الأنباري^(٦):

(١) البقرة: ٨.

(٢) الوقف اللازم: وهو لزوم الوقف على ما تم معناه، فإن لم يوقف عليه أُوهِمَ غير المعنى المراد. غاية المريد في علم التجويد، عطية قابل نصر: (ص: ٢٢٦)، الناشر: القاهرة، الطبعة السابعة. وصفحات في علوم القراءات، د. أبو طاهر عبد القيوم عبد الغفور السندي: (ص: ٢٧٧)، الناشر: المكتبة الأمدادية، الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ.

(٣) تفسير النسفي: (٤٨/١ - ٤٩).

(٤) البقرة: ٩.

(٥) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين النيسابوري: (٤٤/١).

(٦) هو: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري: من أعلم أهل زمانه بالأدب واللغة، ومن أكثر الناس حفظاً للشعر والأنبمار، قيل: كان يحفظ ثلاثة ألف شاهد في القرآن، ولد في الأنبار (على الفرات)، وتوفي ببغداد، وكان يتربى إلى أولاد الخليفة الراضي بالله، يعلمهم، توفي سنة ٣٢٨هـ، من كتبه: إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل. انظر: نواعي الرواة في رابعة المئات، للشيخ آغا بزرگ الطهراني: (١٦٢/١)، تحقيق: علي تقى فروسي، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، سنة النشر: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م. الأعلام، للزركلي: (٣٣٤/٦).

(والوقف على قوله: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ حَسَنَ، وليس بتام؛ لأنَّ قوله: (يَخَادِعُونَ اللَّهَ) في موضع نصب على من (هُمْ)، كأنَّه قال: مُخَادِعُونَ اللَّهَ).^(١)

ويعلل السَّجَاوَنِي^(٢) هذا الاختيار للوقف التام^(٣) فيقول: (... لأنَّ ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾ منكر، والجملة بعد المنكر تتعلق به صفة، فلو وصل صار التقدير: وما هُم بِمُؤْمِنِينَ مُخَادِعُونَ، فينفي الوصف لا مع الموصوف، فينتقض المعنى، فإنَّ المراد نفي الإيمان عنهم، وإثبات الخداع لهم، ومراد الله نفي الإيمان عنهم وإثبات الخداع^(٤) وذلك؛ لأنَّ النفي إذا دخل على الموصوف بصفة ينفي الصفة ويقرر الموصوف، كقوله: ما هو برجل كاذب.

بينما يرى غيرهم من العلماء التفصيل في المسألة بحسب المراد من اللغة؛ حيث يرى الشيخ أحمد بن عبد الكريم بن محمد الأشموني^(٥) في هذه الآية الآتي:

١ - أَنَّه لا وقف على ﴿إِمَانًا بِاللَّهِ﴾ ولا على ﴿وَيَأْتِيَوْمَ الْآخِرِ﴾؛ لأنَّ الله أراد أنْ يعلمنا أحوال المنافقين أَنَّهُم يظهرون خلاف ما يبطنون، والآية دلت على نفي الإيمان عنهم، فلو وقفنا على ﴿وَيَأْتِيَوْمَ الْآخِرِ﴾ لكننا مخبرين عنهم بالإيمان وهو خلاف ما تقتضيه الآية.

(١) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، أبو بكر الأنباري: (٤٩٦/١)، تحقيق: محيي الدين عبدالرحمن رمضان، مطبوعات جمع اللغة العربية - دمشق، طبعة ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

(٢) هو: محمد بن طيفور الغزنوي السَّجَاوَنِي^(٦)، أبو عبد الله: مُفَسِّر، عالم بالقراءات، ومن كتبه: (التفسير) و (الإيضاح في الوقف والابتداء) و (علل القراءات)، توفي سنة ٥٦٠هـ. انظر: طبقات المفسرين، للأدريسي: (٢٧٤/١). وطبقات المفسرين، للسيوطى: (٨٧/١). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجوزي: (٢/١٥٧). والأعلام، للزركلى: (٦/١٧٩).

(٣) الوقف التام: هو الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده؛ لأنَّه لا يتعلَّق بشيءٍ مما بعده لا لفظاً ولا معنى. انظر: التحديد في الإتقان والتوجيد، لأبي عمرو الداني عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر: (ص ١٧٦)، تحقيق: الدكتور غانم قدوري حمد، الناشر: مكتبة دار الأنبار - بغداد، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٨م. والتمهيد في علم التوجيد، لشمس الدين أبو الحسن ابن الجوزي، محمد بن محمد بن يوسف: (ص ١٧٤)، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م. وهداية القاري إلى توحيد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسسى المرصفي المصرى الشافعى: (١/٣٧٤)، الناشر: مكتبة طيبة - المدينة المنورة، الطبعة الثانية.

(٤) علل الوقوف، محمد بن طيفور السجاعونى: (١/١٠٨)، تحقيق: د. محمد بن عبد الله العيدى، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن عبد الكريم الأشموني، الشافعى، فقيه، مقرئ، توفي في حدود القرن ١١ الهجرى، من تصانيفه: (منار الهدى في بيان الوقف والابتداء)، و (القول المตین في بيان امور الدين). انظر: معجم المؤلفين، لعمرا كحاله: (٢/١٢١).

٢- أنَّ الوقف على **﴿يُمُؤْمِنُونَ﴾** وقف تام إنْ جُعل ما بعده استئنافاً بيانياً، كأنَّ قائلاً يقول: ما بالهم
قالوا آمناً ويظهرون بالإيمان وما هم بمؤمنين، فقيل: **﴿يُخَذِّلُونَ اللَّهَ﴾**.

٣- أنَّه لا وقف على **﴿يُمُؤْمِنُونَ﴾** عند من جعل الجملة بدلاً من الجملة الواقعية صلة ل(من) وهي
﴿يُقُولُ﴾، وتكون من بدل الاشتتمال؛ لأنَّ قوله مشتمل على الخداع، أو حال من ضمير **﴿يُقُولُ﴾**.

٤- أنَّه وقف تام من حيث كون الكلمة رأس آية.

٥- أنَّه لا يجوز أن تكون جملة **﴿يُخَذِّلُونَ﴾** في محل جر صفة لـ **﴿يُمُؤْمِنُونَ﴾**؛ لأنَّ ذلك يوجب نفي
خداعهم، والمعنى: على إثبات الخداع لهم ونفي الإيمان عنهم، وكل من الحال والصفة قيدٌ يتسلط النفي عليه
وعليهما.^(١)

والراجح فيما يظهر للباحث التفصيل في الوقف على نحو ما قاله الشيخ الأشموني؛ وذلك بحسب المدلول
النحووي واللغوي، حيث تكافأت الأوجه اللغوية عند الأشموني دون مُرجحٍ بينٍ واضح، فالذي يقف له وجه
إعرابي صحيح، والذي يقف له وجه إعرابي صحيح، وعليه فإنَّ الوقف على رأس الآية وقف تام، وهو موافق
لرسم المصحف.

(١) انظر: منار المدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن محمد الأشموني: (ص ٣٣)، شركة ومطبعة البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية،

١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.

المسألة الثالثة: في الوقف على (الصابرين)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْتُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُمُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رحمه الله - أَنَّ الْوَقْفَ عَلَى رَاجِعِينَ لَا عَلَى الصَّابِرِينَ، حيث قال: «﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ عَلَى هَذِهِ الْبَلَايَا أَوِ الْمُسْتَرْجِعِينَ عَنِ الدَّرْجَاتِ الْمُنْزَلَاتِ الْمُسْتَرْجِعِينَ لِأَنَّ الْاسْتِرْجَاعَ تَسْلِيمٌ وَإِذْعَانٌ وَفِي الْحَدِيثِ: ((مَنْ اسْتَرْجَعَ عَنْهُ الْمُصِبَّةَ فَأُولُو إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعُونَ))^(٢)، وَطَفْئُ سَرَاجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)) فَقَيْلَ: أَمْصِبَّةٌ هِيَ؟ قَالَ: ((نَعَمْ كُلُّ شَيْءٍ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ فَهُوَ مُصِبَّةٌ))^(٣). وَالْخُطَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ لِكُلِّ مَنْ يَتَأْتِي مِنْهُ الْبَشَارَةُ.

﴿ الَّذِينَ ﴾ نَصَبَ صَفَّةً لِلصَّابِرِينَ، وَلَا وَقْفٌ عَلَيْهَا، بَلْ يَوْقْفُ عَلَى رَاجِعِينَ. وَمِنْ ابْتَدَأَ بِـ ﴿ الَّذِينَ ﴾ وَجَعَلَ الْخَبَرَ أُولَئِكَ يَقْفُ عَلَى ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ لَا عَلَى ﴿ رَاجِعِينَ ﴾، وَالْأُولَى الْوَجْهُ؛ لِأَنَّ ﴿ الَّذِينَ ﴾ وَمَا بَعْدِهِ بِيَانٍ لِلصَّابِرِينَ^(٤).

الدراسة والترجيح:

يَخَالِفُ الْإِمَامَ النَّسْفِيَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي تَرْجِيْحِهِ الْوَقْفَ عَلَى كَلْمَةِ ﴿ رَاجِعُونَ ﴾ جَمَاعَةً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرُ الْأَنْبَارِيُّ الَّذِي يَرِى تَرْجِيْحَ الْوَقْفِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ﴾ بِاعتِبَارِهِ وَقْفًا حَسَنًا^(٥)،

(١) البقرة: ١٥٥ - ١٥٦

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ فِي: الْعِجمِ الْكَبِيرِ، لأَبِي القَاسِمِ سَلِيمَانَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ أَبْيَوبِ الطَّبرَانيِّ: (٢٥٥/١٢)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٣٠٦٠)، تَحْقِيقُ: حَمْدَيُ بْنُ عَبْدِ الْجَدِيدِ السَّلْفِيِّ، النَّاشرُ: مَكَتبَةُ الْعِلُومِ وَالْحُكْمِ - الْمُوَضِّعُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م. وَالبِيَهَقِيُّ فِي: شَعْبِ الْإِيمَانِ، لأَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسِينِ الْبِيَهَقِيِّ: (٧/١١٦)، بَابُ: فِي الصِّرَاطِ عَلَى الْمَصَابِ، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٦٨٩)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ السَّعِيدِ بْنِ سَيِّدِنَا زَغْلُولِ، دَارُ الْكِتَابِ الْعُلُومِيَّةِ - بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤١٠ هـ. وَفِي كِتَابِ الْعَمَالِ فِي سِنَنِ الْأَفْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، لَعَلَاءُ الدِّينِ عَلَيِّ بْنِ حَسَانِ الدِّينِ الْمُتَقَىِ الْهَنْدِيِّ الْبَرَهَانِ فُورِيِّ: (٣٠٠/٣)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٦٤٨)، تَحْقِيقُ: بَكْرِيُّ حَيَانِي - صَفَوَةُ السَّقَا، النَّاشرُ: مَوْسِيَّةُ الرِّسَالَةِ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبِي دَاوُودَ فِي الْمَرَاسِيلِ، لأَبِي دَاوُودَ سَلِيمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ بْنَ إِسْحَاقَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ شَدَادٍ بْنَ عُمَرِ الْأَزْدِيِّ السُّجْسُتَانِيِّ: (٤٤٠/١)، تَحْقِيقُ: شَعِيبُ الْأَرْناؤُوطُ، النَّاشرُ: مَوْسِيَّةُ الرِّسَالَةِ - بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٠٨ هـ.

(٤) تَفْسِيرُ النَّسْفِيِّ: (١/٤٥).

(٥) الْوَقْفُ الْخَيْرُ: هُوَ الَّذِي يَحْسِنُ الْوَقْفَ عَلَيْهِ، وَلَا يَحْسِنُ الْابْتِداءَ بِمَا بَعْدِهِ، لِتَعْلِمَهُ بِهِ لِفَظًا وَمَعْنَى. اَنْظُرْ: التَّحْدِيدُ فِي الْإِتْقَانِ وَالتَّجْوِيدُ، لأَبِي عُمَرِ الدَّانِيِّ: (١٧٦). وَالتَّمَهِيدُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ، لَابِنِ الْجَزْرِيِّ: (١٧٤). وَهَدَايَةُ الْقَارِيِّ إِلَى تَحْوِيدِ كَلَامِ الْبَارِيِّ، عَبْدُ الْفَتَاحِ بْنِ السَّيِّدِ عَجْمَيِّ بْنِ السَّيِّدِ الْعَسَسِ الْمَرْصُوفِيِّ الْمَصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ: (٣٧٤/١).

ولا يرى أنَّ الوقف تام على الكلمة **(الصَّابِرِينَ)** لأنَّ قوله تعالى: **(الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُصِيبَةً)** نعت للصابرين.^(١)

وذكر الإمام الداني^(٢) ناقلاً عن بعض العلماء القول بأنَّ الوقف على **(وَبَشِّرَ الصَّابِرِينَ)** وقف كافٍ^(٣)؛ لأنَّ بعده كلمة **(الَّذِينَ)**^(٤)، وهو بذلك يوافق الإمام التسفي من ناحية أنَّ من مفهوم الوقف الكافي جواز الوقف حتى مع تعلق الكلمة الموقوف عليها بما بعدها من ناحية المعنى دون اللفظ.^(٥)

ويشرح الإمام الزركشي الخلاف في ذلك فيقول : (فصل بعضهم في الصفة بين أن تكون للاختصاص؛ فيمتنع الوقف على موصوفها دونها، وبين أن تكون للمدح؛ فيجوز، وجرى عليه الرماي)^(٦) في الكلام على قوله تعالى: **(وَبَشِّرَ الصَّابِرِينَ)** قال: ويجوز الوقف عليه خلافاً لبعضهم، وعامل الصفة في المدح غير عامل الموصوف، فلهذا جاز قطعهاً عمما قبلها، بخلاف الاختصاص، فإنَّ عاملها عامل الموصوف).^(٧)

والذي يتراجع والله أعلم أنَّ الوقف على **(الصَّابِرِينَ)** وقف تام مع جواز الوقف كذلك على الكلمة **(وَالثَّمَرَاتُ)** باعتباره وقاً كافياً، ويدل على ذلك رسم المصحف، مع ملاحظة أنَّ الوقف التام والكافى شبيهان جداً ببعضهما.

(١) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، لأبي بكر الأنباري: (١/٥٣٧ - ٥٣٧).

(٢) هو: الإمام الحافظ المحقق المقرئ الحاذق عالم الأندرس أبو عمرو؛ عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الأموي مؤلامٌ الأندلسى القرطبي ثالث الدانى، ولد سنة ٣٧١هـ، ويعرف قليلاً ما في ابن الصيرفي، مصنف "التسير" و"جامع البيان" وغير ذلك، محدث مكثر ومقرئ متقدم، إليه المتنه فى تحرير علم القراءات وعلم المصاحف مع البراعة فى علم الحديث والتفسير والتحو وغير ذلك، توفي سنة ٤٤٤هـ، انظر: سر أعلام النبلاء، للذهبي: (١٣/٣١). وطبقات الحفاظ، للسيوطى: (ص: ٤٢٨). وغاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري: (١/٨٠).

(٣) الوقف الكافى: هو الذي يحسن الوقف عليه أيضاً والابتداء بما بعده، إلا أن الذي بعده متعلق به معناً. انظر: التحديد في الإتقان والتجويد، لأبي عمرو الداني: (ص: ١٧٦). والتمهيد في علم التجويد، لابن الجزري: (ص: ١٧١). وهداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسنس المرتضى الشافعى: (١٩٢٢/١).

(٤) المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو الداني: (ص: ٢٨)، تحقيق: محى الدين عبد الرحمن رمضان، الطبعة الأولى، دار عمار، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(٥) أحكام قراءة القرآن، محمود خليل الحصري: (ص: ٢٥٧ - ٢٥٨)، تحقيق: محمد طلحة منيار، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة السابعة، ٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٦) هو: علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماي: باحث معتزلي مفسر، من كبار النحاة، أصله من سامراء، وموالده ووفاته ببغداد، ولد سنة ٢٩٦هـ، وتوفي سنة ٣٨٤هـ، له نحو مئة مصنف، منها: (الأ��وان) و (المعلوم والمجهول) و (الأسماء والصفات)، وغيرها، انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروزآبادى: (٤/٤). وبغية الوعاء، للسيوطى: (٢/١٨٠). والأعلام، للزركلى: (٤/٣١٤).

(٧) البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي: (١/٣٥٦)، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

المطلب الخامس: الناسخ والمنسوخ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا﴾^(١)، رَجَحَ الإمام التَّسْفِي – رَحْمَهُ اللَّهُ – أَنَّ الزيادة على النص نسخ، حيث قال: «﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا﴾ تفسير النسخ لغة: التبدل، وشرعية بيان انتهاء الحكم الشرعي المطلق الذي تقرر في أوهامنا استمراره بطريق التراخي فكان تبديلاً في حقنا بياناً مختصاً في حق صاحب الشرع.

وفيه جواب عن البداء الذي يدعى منكروه — أعني اليهود — ومحله حكم يتحمل الوجود والعدم في نفسه لم يلحق به ما ينافي النسخ من توقيت أو تأييد، ثبت نصاً أو دلالة.

وشرطه التمكن من عقد القلب عندنا دون التمكن من الفعل خلافاً للمعتزلة.
وإنما يجوز النسخ بالكتاب والسنة متفقاً و مختلفاً ويجوز نسخ التلاوة والحكم، والحكم دون التلاوة، والتلاوة دون الحكم ونسخ وصف بالحكم مثل الزيادة على النص فإنّه نسخ عندنا خلافاً للشافعى – رَحْمَهُ اللَّهُ –^(٢).

الدراسة والترجيح:

يوافق الإمام الطبرى أنَّ النسخ نقل حكم آية إلى غيره وهذا الاختيار بروايته قول ابن عباس – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –،
وقول ابن مسعود – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –^(٣).

ويرى الإمام القرطبي أنَّ النسخ في كلام العرب على وجهين، الأول: النقل، والثاني: الإبطال والإزالة،
والمقصود في الآيات المعنى الثاني، ويروى الإمام القرطبي إجماع السلف على وقوع النسخ في الشريعة، وينتقد
بعض طوائف الإسلام التي أنكرته، وينتقد كذلك اليهود الذين أنكروا بدورهم النسخ رغم وجود تطبيقاته
العملية في شريعتهم^(٤)، وأنَّ البداء الذي زعموه ليس هو النسخ؛ فالبداء هو ترك ما عزم عليه ابتداءً قبل فعله،
وليس هذا كالنسخ^(٥).

ويوافق تعريف الإمام القرطبي تعريف الإمام التسفي في شأن تراخي الناسخ عن المنسوخ، والمنسوخ عنده
هو الحكم الثابت نفسه لا مثله كما زعمت المعتزلة^(٦).

(١) البقرة: ١٠٦.

(٢) تفسير التَّسْفِي: (١١٨ / ١) – (١١٩).

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، ابن حجر العسقلاني: (٤٧١ / ٢) – (٤٧٤).

(٤) ومثاله ما حرم الله على بني إسرائيل في شريعة موسى من الحيوان بعد أن كان عليهم حلالاً، ورفع القتل عن من عبد العجل بعد أنْ
أمرموا به، وغير ذلك.

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٦٨ / ٦٠ / ١).

(٦) انظر: المصدر السابق، نفس الصفحة.

ويرى القرطبي - رحمه الله - جواز نسخ القرآن بالقرآن ويروي أنَّ الحُدَاق من الأئمة على أَنَّه يجوز نسخ القرآن بالسنة والعكس؛ سواء كانت السنة متواترة أم خبر آحاد ما دامت صحيحة.^(١)

والذي يظهر للباحث أنَّ الإمام النَّسَفِي يوافق قوله قول العلماء في مفهوم النسخ وأنواعه، ولا يظهر فيما سبق ما يرجح قولًا من أقواله على قول أحد من العلماء.

وأما مسألة الزيادة على النص فإنها على نوعين:

الأول: متفق على أَنَّه لا يكون نسخاً، وذلك إذا كانت الزيادة مستقلة عن المزيد عليه، سواء كانت مخالفة لجنس المزيد عليه، كزيادة الصلاة على الزكاة، أو كانت من جنس المزيد عليه كزيادة الصلاة على الصلاة.

الثاني: نوع مختلف في كونه نسخاً أو لا، وذلك إذا كانت الزيادة غير مستقلة عن المزيد عليه، كزيادة التغريب على الجلد مائة في حد الزانِي غير المحسن؛ فإن التغريب لا يستقل بنفسه؛ لأنَّه جزء من الحد^(٢).

والجمهور لا يرون تلك الزيادة إذا جاءت في نص آخر نسخاً، بل يرونها من زيادة البيان، وحيث أمكن إعمالها مع النص الأول فلا نسخ لعدم التعارض، ومن شروط النسخ وجود التعارض بين الناسخ والمنسوخ^(٣).

والإمام النَّسَفِي رَجَحَ أَنَّ الزيادة على النص نسخ، وهو غير ما رَجَحَه الجمهور، والباحث يرجح ما رَجَحَه الجمهور، وذلك بالتفصيل الذي ذكرناه، ولأنَّ الزيادة على النص من زيادة البيان، ومن شروط النسخ وجود التعارض بين الناسخ والمنسوخ.

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٦٠/٦٨).

(٢) معلم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين الجيزاني: (ص٢٧٣)، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣) انظر: تيسير علم أصول الفقه، عبدالله بن يوسف الجديع: (ص٣٣٧)، الناشر: مؤسسة الريان - بيروت، الطبعة السادسة، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

المبحث الثاني

ترجيحات الإمام النسفي اللغوية

المطلب الأول : ترجيحات الإمام النسفي في الإعراب

المسألة الأولى: في اسم (الرحمن) في البسمة

المسألة الثانية: آل التعريفية في لفظ (الحمد)

المسألة الثالثة: في معنى (ما)

المسألة الرابعة: في إعراب (سفه نفسه)

المسألة الخامسة: في ضمير (يعرفونه)

المطلب الثاني : ترجيحات الإمام النسفي في البلاغة

المسألة الأولى: في التشبيه

المسألة الثانية: في تداخل التشبيه المفرق والمُركب

المسألة الثالثة: في عود الضمير

المسألة الرابعة: في لام الجنس والعهد

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي اللغوية

المطلب الأول : ترجيحات الإمام النسفي في الإعراب

المسألة الأولى: في اسم (الرحمن) في البسمة

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - عند تفسيره لبسملة الفاتحة، أنَّ (رحمن) غير منصرف عند من زعم أنَّ الشرط انتفاء فعلانة إذ ليس له فعلانة، حيث قال: «والرحمن فُعلان من رحم وهو الذي وسعت رحمته كل شيء كغضبان من غضب وهو الممتليء غضباً، وكذا الرحيم فعال من كمريض من مرض. ورحمن غير منصرف عند من زعم أنَّ الشرط انتفاء فُعلانة إذ ليس له فُعلانة، ومن زعم أنَّ الشرط وجود فُعلى صرفة إذ ليس له فُعلى، والأول أوجه»^(١).

الدراسة والترجح: ذكر الإمام النسفي الاختلاف في "رحمن" على قولين:

القول الأول: إنَّ "رحمن" غير منصرف عند من زعم أنَّ الشرط انتفاء فُعلانة، إذ ليس له مؤنة، وهذا قول الزمخشري^(٢)، والنيسابوري^(٣)، وأبي حيان الأندلسي^(٤).

القول الثاني: إنَّ "رحمن": منصرف، وهذا من زعم أنَّ الشرط وجود فعلى^(٥).

وقد رجعت إلى الكتب التي اعتنت بإعراب القرآن فلم أجد أحداً تعرض لموضع صرف لفظ "رحمن"، باستثناء بعض المفسرين الذين تناولوا إعراب القرآن في تفاسيرهم كالزمخشري وأبي حيان الأندلسي.

قال الزمخشري: (إِنْ قلتَ كيْف تقول اللَّه رَحْمَن، أَتَصْرُفُه أَمْ لَا، قلتَ: أَقِيسَه عَلَى أَخْواتِه مِنْ بَابِه، أَعْنِي: نَحْنُ عَطْشَانُونَ، وَغَرْثَانُونَ، وَسَكْرَانُونَ، فَلَا أَصْرُفُه، إِنْ قلتَ: قَدْ شُرِطَ فِي امْتِنَاعِ صَرْفِ فَعْلَانَ أَنْ يَكُونَ فَعْلَانَ فَعْلَى وَاحْتِصَاصِه بِاللَّهِ يَحْظُرُ أَنْ يَكُونَ فَعْلَانَ فَعْلَى، فَلَمْ تَمْنَعْهُ الصَّرْفُ، قلتَ: كَمَا حَظَرَ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَهْ مَؤْنَثٌ عَلَى فَعْلَى كَعْطَشَى، فَقَدْ حَظَرَ أَنْ يَكُونَ لَهْ مَؤْنَثٌ عَلَى فَعْلَانَةَ كَنْدَمَانَةَ، فَإِذَا لَا عِبْرَةَ بِامْتِنَاعِ التَّأْنِيْثِ لِلَاخْتِصَاصِ الْعَارِضِ فَوْجِبَ الرِّجُوعُ إِلَى الْأَصْلِ قَبْلَ الْاخْتِصَاصِ وَهُوَ الْقِيَاسُ عَلَى نَظَائِرِه^(٦)).
ويلاحظ: من كلام الزمخشري أنَّ لفظ "رحمن" غير منصرف لانتفاء فعلانة.

(١) تفسير النسفي: (١/٢٨ - ٢٩).

(٢) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٥٠ - ٥١)،

(٣) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (٧٧ - ٧٨).

(٤) انظر: البحر الحيط، لأبي حيان الأندلسي: (١٢٥/١).

(٥) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٥١ - ٥٠)، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (٧٨ - ٧٧). تفسير النسفي:

(٦) والبحر الحيط، لأبي حيان الأندلسي: (١/١٢٥).

(٧) الكشاف، للزمخشري: (١/٥١ - ٥٠).

قال النيسابوري: (وأختلف في منع صرف "رحمن" إذ ليس له مؤنث على فعلى كعطنى، ولا على فعْلانة كدمانة، فمن شرط في منع صرف فعلان صفة وجود فعلى صرفه، ومن شرط فيه انتفاء فعلانة لم يصرفه، وإذا تساقط الدليلان للتعارض فللصرف وجه، وهو أنَّ الأصل في الأسماء الصرف، ولمنع الصرف وجه، وهو القياس على أخواته من بابه نحو: عطشان وغرثان^(١)).

ويلاحظ: من كلام النيسابوري أنَّ موافق لما قاله الزمخشري، ويتبين ذلك من خلال قوله: ولمنع الصرف وجه وهو القياس على أخواته من بابه نحو: عطشان وغرثان.

وقال أبو حيان الأندلسي: (وإذا قلت الله رحمن ففي صرفه قوله: ليسند أحدهما إلى أصل عام، وهو أنَّ أصل الاسم الصرف، والآخر: إلى أصل خاصٌ وهو أنَّ أصل فعلان المنع؛ لغلبته فيه)^(٢).

ويلاحظ: ميل أبي حيان الأندلسي إلى منع صرف لفظ "رحمن" بقوله: وهو أنَّ أصل فعلان المنع لغلبته فيه. والذي يترجح للباحث من هذين القولين ما رجحه الإمام النسفي؛ وذلك لأنَّ لفظ "رحمن" من نوع من الصرف قياساً على نظائره، وهو موافق لما قاله الزمخشري، وهذا يؤكّد ما أشرنا إليه من اعتماد النسفي على تفسير الزمخشري.

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (٧٧ - ٧٨).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي: (١٢٥/١).

المُسَأَّلَةُ الثَّانِيَّةُ : أَلْ التَّعْرِيفِيَّةُ فِي لُفْظِ (الْحَمْد)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النَّسَفيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ أَلْ التَّعْرِيفَ فِي "الْحَمْد" لِلَاسْتَغْرَاقِ، حِيثُ قَالَ: «وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِيهِ لِلَاسْتَغْرَاقِ عَنْدَنَا خَلَافًا لِلْمُعَذَّلَةِ، وَلَذَا قُرِنَ بِاسْمِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ اسْمُ ذَاتٍ فَيُسْتَجْمِعُ صَفَاتُ الْكَمَالِ، وَهُوَ بَنَاءٌ عَلَى مُسَأَّلَةِ خَلْقِ الْأَفْعَالِ...»^(٢).

الدراسة والترجيح:

اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي تَعْرِيفِ "الْحَمْد" إِلَى أَقْوَالٍ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: إِنَّ تَعْرِيفَ "الْحَمْد" لِلَاسْتَغْرَاقِ، وَهُوَ قَوْلُ الْقَرْطَيِّ^(٣)، وَالرَّازِيِّ^(٤)، وَالْبَيْضَاوِيِّ^(٥)، وَأَبْوِ حِيَانِ الْأَنْدَلُسِيِّ^(٦)، وَالشَّنْقِيَّطِيِّ^(٧)، وَالشُّوكَانِيِّ^(٨)، وَالْأَلْوَسِيِّ^(٩)، وَابْنِ عَثِيمِينَ^(١٠)، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ الْقَرْطَيِّ: (وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ لِلَاسْتَغْرَاقِ الْجِنْسُ مِنَ الْحَامِدِ فَهُوَ سُبْحَانُهُ يَسْتَحْقُ الْحَمْدَ بِأَجْمَعِهِ، إِذْ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْخَيْرَيَّةُ وَالصَّفَاتُ الْعَلَا)^(١١).

وَقَالَ الشَّنْقِيَّطِيُّ: (وَالْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي {الْحَمْدُ} لِلَاسْتَغْرَاقِ جَمِيعِ الْحَامِدِ، وَهُوَ ثَنَاءٌ أَثْنَى بِهِ تَعَالَى عَلَى نَفْسِهِ، وَفِي ضَمْنِهِ أَمْرٌ عَبَادِهِ أَنْ يَشْتَوِّ عَلَيْهِ بِهِ)^(١٢).

الْقَوْلُ الثَّانِيُّ: إِنَّ تَعْرِيفَ فِي "الْحَمْد" لِلْجِنْسِ، وَهُوَ قَوْلُ الزَّمَخْشَرِيِّ^(١٣)، وَالْبَيْضَاوِيِّ^(١٤)، وَالنِّيسَابُورِيِّ^(١٥)، وَمُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ^(١٦).

(١) الفاتحة: ٢.

(٢) تفسير النَّسَفيِّ: (٢٩/١).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١٣٣/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٨٠/١).

(٥) انظر: تفسير البيضاوي: (٤٢/١).

(٦) انظر: البحر الحيط، لأبي حيyan الأندلسى: (١٣١/١).

(٧) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لحمد الأمين الشنقيطي: (٢/٢).

(٨) انظر: فتح الcedir، للشوكاني: (١٣٠/٣).

(٩) انظر: روح المعانى، للألوسي: (٤٣/١).

(١٠) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٥/٢).

(١١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١٣٣/١).

(١٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لحمد الأمين الشنقيطي: (٢/٢).

(١٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (٥٣/١).

(١٤) انظر: تفسير البيضاوي: (٤٢/١).

(١٥) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، للنيسابوري: (٨٤/١).

(١٦) انظر: التحرير والتنوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (١٥٩/١).

قال الزمخشري: (قلت: ما معنی التعريف فيه، قلت: هو نحو التعريف في "أرسلها العراك" وهو تعريف الجنس، ومعناه الاشارة إلى ما يعرفه كل أحد من أنَّ الحمد ما هو والعراك ما هو من بين أجناس الأفعال، والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وَهُمْ مِنْهُمْ^(١)).

فيلاحظ: من كلام الزمخشري أنَّه يقصد بأنَّ "آل" لتعريف جنس الحمد، أي: ماهيته، ويذهب آخرون بأنَّها لاستغراق جنس الحمد، فهو مخصوص بالله، فكل الحامد لله – عَبْدُهُ لَهُ.

وقد حكى البيضاوي القولين فقال: (والتعريف فيه للجنس ومعناه: الإشارة إلى ما يعرف كل أحد أنَّ الحمد ما هو، أو للاستغراق، إذ الحمد في الحقيقة كُلُّهُ له، إذ ما من خير إلا وهو موليه بواسط أو بغير واسط كما قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فِيمَنَ اللَّهُ﴾^(٢)).

القول الثالث: ذهب بعض المفسرين إلى أنَّ "آل" في لفظ "الحمد" يجوز أنْ تكون للعهد، أي: الحمد المعروف بينكم^(٤).

وقد رجح بعض الذين اعتموا بإعراب القرآن أنَّ "آل" في لفظ "الحمد" للجنس، دون أنْ يحددوه وبينوا أهيَ للماهية، أو للاستغراق^(٥).

والذي يترجح هو القول الأول – وهو ما رجحه الإمام الشَّافِي – أنَّ "آل" في لفظ "الحمد" للاستغراق، لما تحمل من دلالات بلاغية أكثر من دلالة الماهية.

ورجح الشوكاني هذا القول، حيث قال: (وتعريفه لاستغراق أفراد الحمد، وأنها مختصة بالرب سبحانه على معنى أنَّ حمد غيره لا اعتداد به؛ لأنَّ المُنعم هو الله – عَبْدُهُ لَهُ – ، أو على أنَّ حمده هو الفرد الكامل، فيكون الحصر ادعائياً، وقد جاء في الحديث: ((اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ))^(٦).

فعلى هذا يكون "آل" قد أفاد الاستغراق والكمال، فالحمد كله وبكماله لله تعالى وحده، فلا يستحق أحد من خلقه حمداً، لأنَّ الحمد عبادة، والعبادة لله وحده.

(١) الكشاف، للزمخشري: (٥٣/١).

(٢) النحل: ٥٣.

(٣) تفسير البيضاوي: (٤٢/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٨٠). والبحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (١٣١/١).

(٥) انظر: إعراب القرآن وبيانه، لخلي الدين درويش: (٣٤/١)، اليمامة، دار ابن كثير – دمشق – بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.

(٦) سنن النسائي: (٦/١٥٦)، كتاب السير، باب: الاستنصران عند اللقاء، رقم الحديث (٤٤٥). والحاكم في المستدرك على الصحيحين: (١/٦٨٦)، كتاب الدعاء والتکبير والتهليل والتسبیح والذکر، رقم الحديث (٦٨٦)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشیخین و لم یخراجاه.

(٧) فتح القدیر، للشوكاني: (١/٣٠).

المُسَأْلَةُ التَّالِثَةُ : فِي مَعْنَى (مَا)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النَّسَفِيُّ – رَحْمَهُ اللَّهُ – عَلَى أَنَّ "ما" في الآية موصولة بمعنى "الذي"، في موضع نصب عطفاً على السُّحر، حيث قال: «﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ الجُمُهُورُ عَلَى أَنَّ "ما" بِمَعْنَى "الذِي" هُوَ نَصْبٌ عَطْفٌ عَلَى السُّحرِ، أَيْ: وَيَعْلَمُونَهُمْ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ، أَوْ عَلَى مَا تَتَلَوَّ، أَيْ: وَاتَّبَعُوا مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ»^(٢).

الدراسة والترجح: اختلف المفسرون في معنى "ما" في الآية على أقوال:
القول الأول: إن "ما" موصولة بمعنى "الذِي" محلها النصب عطفاً على السُّحر، والتقدير: أَيْ يُعْلَمُونَ النَّاسُ السُّحرَ، وَيَعْلَمُونَهُمْ مَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ، وقد اختار هذا القول جمهور العلماء، منهم: الشَّاعِرُ^(٣)، والزمخشري^(٤)، والرازي^(٥)، وأبو البقاء العُكْبَرِيُّ^(٦) في التبيان في إعراب القرآن^(٧)، وأبو حيان الأندلسي^(٨)، وعبد الله بن هشام الأنصاري^(٩) في معني الليب^(١٠)، وأبو حفص عمر بن عادل الحنبلي الدمشقي^(١)،

(١) البقرة: ١٠٢.

(٢) تفسير النَّسَفِيُّ: (١١٥/١).

(٣) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (٢٤٥/١).

(٤) الكشاف، للزمخشري: (١٩٨/١).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٩٧/٣).

(٦) هو: عبد الله بن الحسين بن عبد الله العُكْبَرِيُّ البغدادي الضرير النحووي الحنبلي، صاحب الإعراب، أبو البقاء، محب الدين: عالم بالأدب واللغة والفرائض والحساب، أصله من عُكْبَرَا (بلدة على دجلة)، ولد سنة ٥٣٨هـ، وتوفي سنة ٦١٦هـ، ومولده ووفاته ببغداد، أصيب في صباه بالحدري، فَعُمِيَّ، وكانت طرقته في التأليف أن يطلب ما صنف من الكتب في الموضوع، فيقرأها عليه بعض تلاميذه، ثم ي ملي من آرائه وتحميصه وما علق في ذهنه، من مصنفاته: (شرح ديوان المتنبي) و (اللباب في علل البناء والإعراب) و (شرح اللمع لابن جني) و (التبيان في إعراب القرآن) و يُسمَّى (إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن) و (الترصيف في التصريف). انظر: بغية الوعاة، للسيوطى: (٣٨/٢)، والأعلام، للزركلى: (٤/٨٠).

(٧) انظر: التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العُكْبَرِي: (ص ٣٥)، تحقيق: علي محمد البجاوى، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية.

(٨) انظر: البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٤٩٧/١).

(٩) هو: عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن هشام الأنصاري الشیخ جمال الدين الحنبلي النحوی الفاضل، العلامة المشهور، ولد في ذي القعدة سنة ٧٠٨هـ، وتفقه للشافعی ثم تحنبلا، وأنقذ العربية ففاق الأقران بل الشیوخ، وتخرج به جماعة من أهل مصر وغيرهم، له مؤلفات منها: (معنى الليب عن كتب الأعارات)، و (التوضیح على الألقاء)، و (رفع الحِصَاصَة عن قراءة الحُلَاصَة)، و (عمدة الطالب في تحقیق تصريف ابن الحاجب)، توفي ليلة الجمعة خامس ذي القعدة سنة ٧٦١هـ. انظر: بغية الوعاة، للسيوطى: (٦٨/٢). الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني: (٢٩١/١). والأعلام، للزركلى: (١٤٧/٤).

(١٠) انظر: معني الليب عن كتب الأعارات، لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري: (ص ٤١٥)، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق – الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٣٧/٢).

عادل الحنفي^(١)، والسمين الحلبي^(٢)، والبيضاوي^(٣)، والزجاج^(٤)، والألوسي^(٥). قال أبو البقاء العُكْبَرِي: ("ما" بمعنى "الذِي" وهو في موضع نصب عطفاً على السُّحر، أي: ويعلمون الذي أنزل، وقيل: هو معطوف على ما تتلو)^(٦).

القول الثاني: إنَّها موصولة — أيضاً — و محلُّها النصب لكن عطفاً على ﴿مَا تَنْلُوُ أَلَّشَيْطِينُ﴾^(٧)، والتقدير: واتبعوا ما تتلو الشياطين، وما أنزل على الملائكة، وعلى هذا فما بينهما اعتراض، ولا حاجة إلى القول بأنَّ في الكلام تقديراً وتخييراً^(٨).

القول الثالث: إنَّ "ما" حرف نفي، واختار هذا القول بعض العلماء، منهم: القرطبي^(٩)، وابن كثير^(١٠)، والشوكتاني^(١١).

قال القرطبي: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ "ما" نفي، والواو للعطف على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾^(١٢) وذلك أنَّ اليهود قالوا: إنَّ الله أنزل جبريل وميكائيل بالسُّحر، فنفي الله ذلك، وفي الكلام تقديم وتخيير، التقدير: وما كفر سليمان، وما أنزل على الملائكة، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السُّحر بباب هاروت وماروت، فهاروت وماروت بدل من الشياطين في قوله: ﴿وَلَكِنَّ أَلَّشَيْطِينَ كَفَرُوا﴾^(١٣)، هذا أولى ما حملت عليه الآية من التأويل، وأصحُّ ما قيل فيها، ولا يلتفت إلى سواه^(١٤).

(١) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنفي: (٣٣٧/٢).

(٢) انظر: الدر المصنون في علم الكتاب المكتون، للسمين الحلبي: (٢٦٥/١).

(٣) انظر: تفسير البيضاوي: (٣٧١/١).

(٤) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (١٦٠/١).

(٥) انظر: روح المعاني، للألوسي: (٤٣٩/١).

(٦) التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العُكْبَرِي: (ص ٣٥).

١٠٢: البقرة.

(٧) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنفي: (٣٣٧/٢). والدر المصنون في علم الكتاب المكتون، للسمين الحلبي: (٢٦٥/١).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٥٠/٢).

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٣٥٠/١).

(١٠) انظر: فتح القدير، للشوكتاني: (١٨٦/١).

١٠٢: البقرة.

١٠٢: البقرة.

(١١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٥٠/٢).

القول الرابع: إنَّ "ما" محلها الجر عطفاً على ﴿مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾^(١) والتقدير: افتراء على ملك سليمان، وافتراء على ما أنزل على الملائكة، وهو اختيار أبي مسلم^{(٢)، (٣)}.
 واحتج أبو مسلم: بأنَّ السُّحر لو كان نازلاً عليهمما لكان مُنزله هو الله - تعالى -، وذلك غير جائز، كما لا يجوز في الأنبياء أن يبعثوا السُّحر، كذلك في الملائكة بطريق الأولى، وأيضاً فإنَّ تعليم السُّحر كفر بقوله تعالى:
﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السُّحرَ﴾^(٤)، وأيضاً فإنما يضاف السُّحر إلى الكفرة والمردة، فكيف يضاف إلى الله - تعالى - ما ينهى عنه؟ والمعنى: أنَّ الشياطين نسبوا السُّحر إلى مُلْكِ سليمان مع أنَّ مُلْكِ سليمان كان ميراً عنه، فكذلك نسبوا ما أنزل على الملائكة إلى السُّحر، مع أنَّ المترَّل عليهمما كانوا ميراءً عن السُّحر؛ لأنَّ المترَّل عليهمما هو الشرع والدين، وكانوا يعلمون الناس ذلك مع قولهما: **﴿إِنَّمَا نَخْنُ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرُ﴾**^(٥) توكيداً لبعثتهم على قبوله والتمسك به، فكانت طائفة تتمسّك، وأخرى تخالف^(٦).

والذي يتراجع لدى الباحث هو القول الأول، قول جمهور العلماء، أنَّ "ما" موصولة بمعنى "الذي"، وهو في موضع نصب عطفاً على السُّحر، وهو ما رجحه الإمام التَّسَفِي.

وهاروت وماروت بدل من الشياطين، والسحرة كانت ترعم أنَّ الله أنزل السُّحر على لسان حبريل وميكائيل لم يتولا السُّحر، وبراً سليمان مما نخلوه من السُّحر، وأخبرهم أنَّ السُّحر من عمل الشياطين.

(١) البقرة: ١٠٢

(٢) هو: محمد بن بَحْر الْأَصْفَهَانِيُّ الْكَاتِبُ أَبُو مُسْلِمْ، كَانَ نَحْوِيًّا كَاتِبًا بَلِيغًا، مُتَرَسِّلًا جَدَّاً، مُتَكَلِّمًا مُعْتَزِلِيًّا، عَالِمًا بِالْتَّفَسِيرِ وَغَيْرِهِ مِنْ صنُوفِ الْعِلْمِ، وَصَارَ عَالِمًا أَصْبَهَانِيًّا وَفَارِسِيًّا، مِنْ مُؤْلِفَاتِهِ: (جَامِعُ التَّأْوِيلِ لِحُكْمِ التَّقْزِيلِ)، عَلَى مَذَهَبِ الْمُعْتَزِلَةِ، وَ(النَّاسِخُ وَالنَّسْوَخُ)، وَ(كِتَابُ فِي التَّحْوُى) وَ(جَامِعُ رَسَائِلِهِ)، وَلَدَ سَنَةَ ٢٥٤ هـ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٣٢٢ هـ. انظر: بغية الوعاة، للسيوطى: (٥٩/١). ومعجم المؤلفين، لعبد الرحمن كحاله: (٩٧/٩). والأعلام، للزركلى: (٦/٥٠).

(٣) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٢٦٥/١).

(٤) البقرة: ١٠٢

(٥) البقرة: ١٠٢

(٦) اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٣٨/٢).

المُسَأْلَةُ الرَّابِعَةُ : فِي إِعْرَابِ (سَفَهَ نَفْسَهُ)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَةٍ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ ﴾^(١) رجح الإمام النسفي - رحمه الله - قوله الزجاج في قوله ﴿ سَفَهَ نَفْسَهُ ﴾، وضعف قول الفراء، حيث قال: « سَفَهَ نَفْسَهُ » أي: جهل نفسه، أي: لم يفكّر في نفسه، فوضع سفةً موضع جهل، وعدى كما عدّي، أو: معناه سفة في نفسه، فحذف "في" كما حذف "من" في قوله: ﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ ﴾^(٢) أي: من قومه، و"على" في قوله: ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ الْنِكَاحِ ﴾^(٣) أي: على عقدة النكاح، والوجهان عن الزجاج.

وقال الفراء: هو منصوب على التمييز، وهو ضعيف؛ لكونه معرفة^(٤).

الدراسة والترجح:

ذكر الإمام النسفي في المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: نصب "نفسه" على اعتبار أن الفعل "سفه" بمعنى جهل، فجعله متعدّي بنفسه، وهذا قول الزجاج^(٥)، وأبو البقاء العكّيري^(٦)، وابن سيده^(٧).

القول الثاني: النصب على نزع الخاضض، حيث حذف حرف الجر، ونصب الاسم بعده، وهذا قول الزجاج^(٨)، والنحاس^(٩)، ومكي بن أبي طالب^(١٠)، ومحى الدين درويش^(١١).

(١) البقرة: ١٣٠.

(٢) الأعراف: ١٥٥.

(٣) البقرة: ٢٣٥.

(٤) تفسير النسفي: (١٣١/١).

(٥) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (٢٣/١).

(٦) انظر: التبيان في إعراب القرآن وبيانه، لأبي البقاء العكّيري: (ص ٤٠).

(٧) انظر: إعراب القرآن، لابن سيده: (٢٩١/١).

(٨) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (٢٣/١).

(٩) انظر: إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس: (٢٦٣/١)، تحقيق د. زهير غازي زاهد، الناشر: عالم الكتب - بيروت، ١٩٨٨-١٤٠٩.

(١٠) انظر: مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي: (١١١/١)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

(١١) انظر: إعراب القرآن الكريم وبيانه، محى الدين درويش: (١٧٤/١).

قال مكي بن أبي طالب: (قوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ أي: في نفسيه، فنصب لما حذف حرف الجر، وقيل: معنى "سفه" جهل وضعيف، فتعدى فنصب نفسه، وقال الفراء: نصب نفسه على التفسير^(١).

القول الثالث: النصب على التمييز، وهو قول الفراء^(٢).

قال الفراء: (وقوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ العرب توقع سفه على نفسه، وهي معرفة، وكذلك قوله: ﴿بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾^(٣) وهي من المعرفة كالنكرة؛ لأنّه مفسّر، والمفسّر في أكثر الكلام نكرة؛ كقولك: ضيق بـذرعاً، قوله: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾^(٤) فالفعل للذرع؛ لأنّك تقول: ضاق ذرعاً به، فلماً جعلت الضيق مسندأ إليك فقلت: ضقت، جاء الذرع مفسراً؛ لأنّ الضيق فيه؛ كما تقول: "هو أوسعكم داراً"، دخلت الدار؛ لتدلّ على أنّ السعة فيها لا في الرجل؛ وكذلك قولهم: "قد واجعت بطنك"، ووثقّت رأيك - أو - وفّقت، إنما الفعل للأمر، فلماً أُسند الفعل إلى الرجل صلح النصب فيما عاد بذكره على التفسير؛ ولذلك لا يجوز تقديمها، فلا يقال: رأيه سفة زيد، كما لا يجوز داراً أنت أوسعهم؛ لأنّه وإن كان معرفة فإنّه في تأويل نكرة، ويصيّبه النصب في موضع نصب النكرة ولا يجاوزه^(٥).

ويلاحظ: من كلام الفراء أنه يُدَلِّلُ بالآيات والأمثلة ليوضح قوله بأنّ ﴿سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ نصب على التفسير.

ومن خلال ما سبق يتضح للباحث أنّ الإمام النسفي قد رجح القولين السابقين، وضعف القول الثالث، والباحث يميل إلى ما رجحه الإمام النسفي، لكونه معرفة، والأصل في التمييز أنه نكرة.

ولأنّ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ خبر، أو بدل من فاعل يرغب، والتقدير: وما يرغب عن ملة إبراهيم أحد إلا من سفة نفسه، والسفه يعني الجهل.

(١) مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي: (١١١/١).

(٢) انظر: معان القرآن للفراء: (٧٢/١).

(٣) القصص: ٥٨.

(٤) النساء: ٤.

(٥) المصدر السابق: (٧٢/١).

المسألة الخامسة: في ضمير عرفة

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَلَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أنَّ الضمير في ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يعود إلى النبي - ﷺ - حيث قال: ﴿أَلَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ صفة للظالمين، وهو مبتداً، والخبر: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: محمداً - ﷺ -، أو القرآن، أو تحويل القبلة، والأول أظهر لقوله: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون في الضمير العائد في قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾، وقد ذكر الإمام النسفي ثلاثة أقوال في ذلك، وزاد بعضهم إلى أربعة أقوال، وهي:

القول الأول: إنَّ الضمير في: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يعود إلى النبي - ﷺ -، وهذا قول جمهور العلماء، من السلف والخلف، منهم: ابن عباس ومجاهد وقتادة والحسن والزجاج^(٣)، وأبو الليث السمرقندى^(٤)، وابن زمین^(٥)، والشعلي^(٦)، والواحدى^(٧)، والبغوى^(٨)، والزمشري^(٩)، والرازي^(١٠)، والقرطى^(١١)، والبيضاوى^(١٢)،

(١) البقرة: ١٤٦.

(٢) تفسير التسفي: (١٤٦/١).

(٣) انظر: تنویر المقباس من تفسير ابن عباس: (٢٣/١). والجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (١٦٢/٢). والدر المصون في علم الكتاب المكتون، للسمین الحلی: (٣٥٤/١). والكشف والبيان، للشعلي: (١٣/٢).

(٤) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (١٢٨/١).

(٥) انظر: تفسير ابن أبي زمین، المسمى: تفسير القرآن العزيز، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمین: (١٨٦/١)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عکاشة - محمد بن مصطفى الكتر، دار النشر : الفاروق الحديثة - مصر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٦) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (١٣/٢).

(٧) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الوحدى: (١٣٧/١)، تحقيق: صفوان عدنان ي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ -.

(٨) انظر: معالم التنزيل، للبغوى: (١٦٤/١).

(٩) انظر: الكشاف، للزمشري: (٢٣٠/١).

(١٠) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١١٦ - ١١٧).

(١١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (١٦٢/٢)، (٤٠٠/٦).

(١٢) انظر تفسير البيضاوى: (٤٢٣/١).

والخازن^(١)، وأبي حيان الأندلسي^(٢)، والسمين الحلبي^(٣)، وابن عرفة المالكي^(٤)، وابن عادل الحنبلي^(٥)، والسيوطى^(٦)، وأبي السعود^(٧)، والألوسى^(٨)، والسعدي^(٩)، وابن عثيمين^(١٠).
وَحُجْتُهُمْ:

١ - أَنَّهُ يَدْلِيلٌ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾^(١١) أَيْ: يَعْرِفُونَهُ مَعْرِفَةً جَلِيلَةً كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ لَا تَشْبَهُهُمْ أَبْنَاؤُهُمْ وَأَبْنَاءُغَيْرِهِمْ.

٢ - وَيُؤْيِدُ كَوْنَ الضَّمِيرِ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا رُوِيَ فِي سَبَبِ نَزْوَلِ الْآيَةِ، أَنَّهَا نَزَّلَتْ فِي مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامَ وَأَصْحَابِهِ كَانُوا يَعْرِفُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِنَعْتِهِ وَصَفْتِهِ وَبَعْثِهِ فِي كِتَابِهِمْ كَمَا يَعْرِفُ أَحَدُهُمْ وَلَدَهُ إِذَا رَأَاهُ مَعَ الْعَلَمَانِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْعُمَرَ - ؓ - أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامَ - ؓ - عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِهِ مِنْ بَابِيِّي، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لَأَنِّي لَسْتُ أَشَكُ فِي مُحَمَّدٍ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَمَّا وَلْدِي فَلَعْلَّ وَالدَّتَّهُ خَانَتْ، فَقَبَلَ عُمُرُ رَأْسَهُ^(١٢).

٣ - وَجَازَ الإِضْمَارُ وَإِنْ لَمْ يُسْبِقْ لَهُ ذِكْرٌ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ يَدْلِيلٌ عَلَيْهِ، وَلَا يَلْتَبِسُ عَلَى السَّامِعِ، وَمُثْلُ هَذَا الإِضْمَارِ فِيهِ تَفْحِيمٌ وَإِشْعَارٌ، بِأَنَّهُ لَشَهْرَتِهِ مَعْلُومٌ بِغَيْرِ إِعْلَامٍ.

٤ - أَنَّ الضَّمِيرَ إِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى مَذْكُورٍ سَابِقٍ، وَأَقْرَبُ الْمُذَكُورَاتِ الْعِلْمَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾^(١٣) وَالْمَرَادُ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ: النَّبُوَّةُ، فَكَانَهُ تَعَالَى قَالَ: إِنَّهُمْ يَعْرِفُونَ ذَلِكَ الْعِلْمَ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ، وَأَمَّا أَمْرُ الْقِبْلَةِ فَمَا تَقْدِمُ ذَكْرَهُ الْبَيْنَةُ.

(١) انظر: تفسير الخازن: (١٢٣/١).

(٢) انظر: البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي: (١/٦٠٩ - ٦٠٨).

(٣) انظر: الدر المصور في علم الكتاب المكتوب، للسمين الحلبي: (٣٥٤/١).

(٤) انظر: تفسير ابن عرفة المالكي: (٤٦٠/٢).

(٥) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الدمشقي الحنبلي: (٥١/٣).

(٦) انظر: الدر المصور، للسيوطى: (٣٥٧ - ٣٥٦/١).

(٧) انظر: تفسير أبي السعود، المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي (١٧٦/١).

(٨) انظر: روح المعاني، للألوسى: (٥١/٢).

(٩) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي: (٧٢/١)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللوبيق، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(١٠) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٤/١١٤).

(١١) البقرة: ١٤٦.

(١٢) انظر: أسباب التزول، للواحدى: (ص٤٧).

(١٣) البقرة: ١٤٥.

- ٥- أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - مَا أَخْبَرَ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ أَمْرَ تَحْوِيلَ الْقَبْلَةِ مَذْكُورٌ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ، وَأَخْبَرَ فِيهِ أَنَّ نَبْوَةَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - مَذْكُورَةٌ فِي التُّورَاةِ وَالْإِنجِيلِ، فَكَانَ صِرْفُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ إِلَى أَمْرِ النَّبِيَّ أُولَئِكَ.
- ٦- أَنَّ الْمَعْجَزَاتِ لَا تَدْلِي أَوْلَى دَلَالَتِهَا إِلَّا عَلَى صَدِيقِ مُحَمَّدٍ - ﷺ -، فَأَمَّا أَمْرُ الْقَبْلَةِ، فَذَلِكَ إِنَّمَا يَثْبِتُ لِأَنَّهُ أَحَدُ مَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ - ﷺ - فَكَانَ صِرْفُ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ إِلَى أَمْرِ النَّبِيَّ أُولَئِكَ^(١).

القول الثاني: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يَعُودُ إِلَى الْقُرْآنِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ حِزِّي^(٢)، وَمُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ^(٣)، وَسَيِّدِ قَطْبٍ^(٤).

القول الثالث: إِنَّ الضَّمِيرَ فِي: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يَعُودُ إِلَى تَحْوِيلِ الْقَبْلَةِ، وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ عُلَمَاءِ السَّلْفِ وَالخَلْفِ، مِنْهُمْ: ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَالسَّدِيِّ وَابْنِ حَرِيْجٍ^(٥) وَالرَّبِيعِ^(٦)، وَاحْتَارَهُ مِنْ الْمُفَسِّرِينَ: الطَّبَرِيِّ^(٧)، وَابْنِ عَطِّيَّةَ^(٨)، وَالْبَقَاعِيِّ^(٩)، وَالشَّعَالِيِّ^(١٠)، وَالشُّوكَانِيِّ^(١١).

(١) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٣٠). ومفاتيح الغيب، للرازي: (١١٦ - ١١٧). والبحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (١/٦٠٩ - ٦١٠). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الدمشقي الحنبلي: (٣/٥١).

(٢) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حزي: (١/٧٣).

(٣) انظر: التحرير والتواتر، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٧/١٧١).

(٤) انظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب: (٢/١٠٥)، (٢/٤٩٧).

(٥) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج، أبو الوليد وأبو حمال: فقيه الحرم المكي، ولد سنة ٨٠ هـ، كان إمام أهل الحجاز في عصره، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة، رومي الأصل، من موالي قريش، مكي المولد والوفاة، قال أحمد بن حنبل: كان من أوعية العلم، وقال الذهبي: كان ثبناً، لكنه يُذَلَّسُ، توفي سنة ١٥٠ هـ. انظر: الحرج والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي: (٥/٦٣٥)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م. وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (١/١٢٧). والأعلام، للزركلى: (٤/٦١٦).

(٦) هو: الربيع بن خثيم بن عائذ الشورى التميمي الكوفي، أبو يزيد، الإمام القدوة العابد، أحد الأعلام الثقات، أدرك زمان النبي - ﷺ -، وأرسل عنه، وروى عن عبد الله بن مسعود، وأبي أيوب الانصاري، وعمرو بن ميمون، وهو قليل الرواية إلا أنه كبير الشأن، حَدَّثَ عَنْهُ الشعبي، وإبراهيم النخعي، وهلال بن يساف، ومنذر الشورى، وهبيرة بن حرمة، وآخرون، كان يُعَدُّ من عقلاه الرجال، توفي قبل سنة ٦٣ هـ. انظر: التاريخ الكبير، للبخاري: (٣/٦٢٦). والطبقات الكبرى، لابن سعد: (٦/١٨٢). والثقة، لابن حبان: (٤/٢٢٤). وحلية الأولياء، للأصبهانى: (٢/٥١٠).

(٧) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٣/٧١٨).

(٨) انظر: الحمر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية: (١/٩٢٠).

(٩) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، للبقاعي: (١/٩٦٢).

(١٠) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للشعالى: (١/٧١١).

(١١) انظر: فتح القدير، للشوكاني: (١/٩٧١).

قال الطبرى: (يعنى جل ثناوه بقوله: ﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَبَ يَعْرِفُونَهُ﴾، أخبار اليهود، وعلماء النصارى، يقول: يعرف هؤلاء الأخبار من اليهود، والعلماء من النصارى: أن البيت الحرام قبلتهم، وقبلة إبراهيم وقبلة الأنبياء قبلك، كما يعرفون أبناءهم^(١).

وقال الشوكانى: (قيل: الضمير لحمد - ﷺ: أي: يعرفون نبوته، روى ذلك عن مجاهد وقادة وطائفة من أهل العلم، وقيل: يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة، ورجح صاحب الكشاف الأول، وعندي أن الراجح الآخر؛ كما يدل عليه السياق الذى سيقت له هذه الآيات^(٢)).

وقد ردّ هذا القول بعض العلماء، فقال محمد الطاهر بن عاشور: (فالضمير المتصوب في ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ لا يعود إلى تحويل القبلة؛ لأنّه لو كان كذلك لصارت الجملة تكريراً لمضمون قوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ لِيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾^(٣) بل هو عائد إما إلى الرسول، وإن لم يسبق ذكر معايد مناسبٍ لضمير الغيبة، لكنّه قد علم من الكلام السابق وتكرر خطابه فيه من قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾^(٤)، قوله: ﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ﴾^(٥)، قوله: ﴿فَلَنُوَلِّنَّكَ قِبْلَةً﴾^(٦)، قوله: ﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ﴾^(٧) فإلياتان بالضمير بطريق الغيبة من الالتفات، وهو على تقدير مضاد، أي: يعرفون صدقه^(٨).

القول الرابع: إنَّ الضمير في: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يعود إلى العلم، في قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنْ الْعِلْمِ﴾^{(٩)، (١٠)}.

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (١٨٧/٣).

(٢) فتح القدير، للشوكانى: (١٧٩/١).

(٣) البقرة: ١٤٤.

(٤) البقرة: ١٤٣.

(٥) البقرة: ١٤٤.

(٦) البقرة: ١٤٤.

(٧) البقرة: ١٤٤.

(٨) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٤٠/٢).

(٩) البقرة: ١٤٥.

(١٠) انظر: الدُّر المصنون في علم الكتاب المكتون، للسمين الحلبي: (١/٣٥٤). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣/٥١). وروح المعانى، للألوسي: (٢/٥١).

القول الراجح:

والذي يترجح لدى الباحث هو القول الأول، وهو قول جمهور العلماء من السلف والخلف، أنَّ الضمير في: ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ يعود إلى النبي - ﷺ، وهو ما رجحه الإمام التسفي، وذلك لقوة الأدلة التي أوردوها، ولسبب نزول الآية.

وذلك لأنَّ شريعته موضوع الحاجة بين نبيه - عليه الصلاة والسلام - وبين اليهود، وهو حاضرٌ في العقول والآفاق دائمًا، ولذا نجد أنَّ الله سبحانه معرفتهم له معرفة مستيقن، وهو علم جازم قاطع بالتشبيه الذي يفيد اليقين في المعرفة، فالإنسان لا يمكن أن يجهل ولده، فكما أنَّ الذين أوتوا الكتاب لا يمكن أن يجهلوا أبناءهم الذين من أصلابهم، فكذلك لا يجهلون الرسول النبي الأمي.

المطلب الثاني : ترجيحات الإمام النسفي في البلاغة :

المسألة الأولى : في التشبيه^(١)

في قوله تعالى: ﴿صُمْ بِكُمْ عُمَى﴾^(٢)

رجح الإمام النسفي - رحمة الله - أنَّ ما في الآية تشبيه بلية^(٣)، لا استعارة، حيث قال: «﴿صُمْ بِكُمْ عُمَى﴾ أي: هم صُمُّ، كانت حواسُهم سليمةً، ولكن لَمْ سَلُوا عن الإصاحة إلى الحق مسامِعَهم، وأبوا أن ينطقووا به ألسنتهم، وأن ينظروا، أو يتبرصوا بعيونهم، جعلوا كائِنَما إِيفَت مشاعرهم^(٤)، وطريقته عند علماء البيان طريقة قولهم: هم لَيُوْثُ للشُّجَاعَانَ، وبخُورُ للأَسْخِيَاءَ، إِلَّا إِنَّ هَذَا فِي الصَّفَاتِ، وَذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ، وَمَا فِي الْآيَةِ تَشَبِّيَّ بِلِيْغٍ فِي الْأَصْحَاحِ لَا إِسْتِعَارَةً؛ لِأَنَّ الْمَسْتَعَارَ لِهِ مَذْكُورٌ وَهُمُ الْمَنَافِقُونَ، وَالْإِسْتِعَارَةُ إِنَّمَا تُنْطَلِقُ حِيثُ يُطْوِي ذِكْرُ الْمَسْتَعَارِ لِهِ، وَيَجْعَلُ الْكَلَامَ خَلْوَةً عَنْهُ، صَالِحًا لِأَنْ يُرَادَ بِهِ الْمَنْقُولُ عَنْهُ وَالْمَنْقُولُ إِلَيْهِ، لَوْلَا دَلَالَةُ الْحَالِ، أَوْ فَحْوِيُ الْكَلَامِ»^(٥).

الدراسة والترجح:

ذكر الإمام النسفي في الآية قولين:

القول الأول: على أنَّ ما في الآية تشبيه بلية، واحتار هذا القول: الزمخشري^(٦)، والبيضاوي^(٧)، وأبي حيان الأندلسي^(٨)، ومحمد الطاهر بن عاشور^(٩)، والألوسي^(١٠).

(١) التشبيه: لغة التمثيل، واصطلاحاً: عقد مائلة بين أمرين، أو: أكثر، قصد اشتراكهما في صفة، أو: أكثر، بأداة: لغرض يقصد المتكلم للعلم. جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي: (ص: ٢١٩)، تحقيق: د. يوسف المصملي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.

(٢) البقرة: ١٨.

(٣) التشبيه البلية: هو ما حذفت فيه الأداة، ووجه الشبه، وهو أرقى أنواع التشبيه بلاغة انظر: جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي: (ص: ٢٤٢).

(٤) "إِيفَت مشاعرهم": دخلت عليها آفةٌ وعاهة. انظر: تفسير النسفي: (٥٦/١).

(٥) تفسير النسفي: (٥٦/١).

(٦) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١١٢/١).

(٧) انظر: تفسير البيضاوي: (١٩٤/١).

(٨) انظر: البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٢١٦/١).

(٩) انظر: التحرير والتبيير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٣١٤/١).

(١٠) انظر: روح المعاني، للألوسي: (١٨٤/١).

قال الزمخشري: (فإن قلت: هل يُسمى ما في الآية استعارة؟ قلت: مُخْتَلِفٌ فيه، والحقوق على تسميته تشبيهاً بليغاً لا استعارة؛ لأنَّ المستعار له مذكور وهم المنافقون) ^(١).

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: (والإِخْبَارُ عَنْهُمْ بِهَذِهِ الْأَخْبَارِ حَاءَ عَلَى طَرِيقَةِ التَّشْبِيهِ الْبَلِيغِ، شَبَهُوَا فِي انْدَادِ آثَارِ الإِحْسَاسِ مِنْهُمْ بِالصُّمُّ الْبُكْمُ الْعُمْيُ، أَيْ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ اجْتَمَعَتْ لَهُ الصَّفَاتُ الْثَّلَاثُ، وَذَلِكَ شَأْنُ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بَعْدِ مِبْتَدَأٍ هُوَ اسْمُ دَالٍ عَلَى جَمْعٍ، فَالْمَعْنَى: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ كَالْأَصْمَ الْأَبْكَمُ الْأَعْمَى وَلَيْسَ الْمَعْنَى عَلَى التَّوْزِيعِ، فَلَا يَفْهَمُ أَنَّ بَعْضَهُمْ كَالْأَصْمَ، وَبَعْضَهُمْ كَالْأَبْكَمُ، وَبَعْضَهُمْ كَالْأَعْمَى، وَلَيْسَ هُوَ مِنِ الْأَسْتَعْارَةِ عِنْدَ مُحَقِّقِي أَهْلِ الْبَيَانِ) ^(٢).

القول الثاني: إنَّ مَا في الآية استعارة لا تشبيه، وذهب إلى هذا القول محي الدين درويش إذ يقول: **بِكُمْ صُمُّ** **عُمْيُ** ^(٣) استعارة تصريحية ^(٤)، فقد شبههم بالصم والبكم والعمي، وطوى ذكر المشبه ^(٥).

والذي يترجح لدى الباحث هو القول الأول، أنَّ مَا في الآية تشبيه بليغ لا استعارة، وهو ما رجحه الإمام النَّسَفِيُّ، وذلك؛ لأنَّه لم تذكر الأداة، ولا وجه الشبه، ولأنَّ الاستعارة التصريحية هو استعارة اللفظ بذاته وأطباقه على المشبه به؛ وأنَّ المستعار له هنا مذكور وهم — المنافقون — فلم يطوى، لزم أن يكون هنا تشبيه بليغ.

(١) الكشاف، للزمخشري: (١١٢/١).

(٢) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٣١٣ - ٣١٤).

(٣) البقرة: ١٨.

(٤) الاستعارة التصريحية: هي الّتي يُصرَّحُ فيها بذات اللّفظ المستعار، الذي هو في الأصل المشبه به حين كان الكلام تشبيهاً، قبل أن تُحدَّفَ أركانه باستثناء المشبه به، أو بعض صفاته أو خصائصه، أو بعض لوازمه الذهنية القرية أو البعيدة. البلاغة العربية أساسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمن بن حسن حَبَّنَةَ الْمِيدَانِ الدَّمْشَقِيِّ: (٦٤٥/٦)، دار القلم — دمشق — الدار الشامية — بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ — ١٩٩٦ م.

(٥) إعراب القرآن الكريم وبيانه، محي الدين درويش: (٦١/١).

المسألة الثانية: في تداخل التشبيه المُفرَق^(١) والمُركَب^(٢)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتٌ وَرَعْدٌ وَرِقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي مَا ذَانُوهُ مِنَ الْصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتٌ وَاللهُ يُحِيطُ بِالْكَفَرِينَ﴾^(٣)، رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ الآية تشبيه تمثيلي مُركَبٌ غير مُفرَقٌ، وذلك بعد استعراضه للتشبيه التمثيلي المُفرَق، ليخلص إلى أنَّ التمثيلين في هذه الآية وما قبلها من جملة التمثيلات المركبة دون المُفرَق لا يتتكلف لواحد واحد شيء يقدر شبهه به، حيث قال: «﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتٌ وَرَعْدٌ وَرِقٌ﴾ ثَنَى اللهُ - تَعَالَى - فِي شَأْنِهِمْ بِتَمْثِيلِ آخِرٍ لِزِيادَةِ الْكَشْفِ وَالْإِيْضَاحِ، وَشَبَهَ الْمَنَافِقَ فِي التَّمْثِيلِ الْأَوَّلِ بِالْمُسْتَوْقَدِ نَارًا وَإِظْهَارِ الإِيمَانِ بِالْإِضَاعَةِ، وَانْقِطَاعِ اِنْتِفَاعِهِ بِانْطِفَاءِ النَّارِ، وَهُنَّا شَبَهَ دِينَ الْإِسْلَامِ بِالصَّيْبِ؛ لِأَنَّ الْقُلُوبَ تَحْيَا بِهِ حَيَاةَ الْأَرْضِ بِالْمَطَرِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ شَبَهِ الْكُفَّارِ بِالظُّلْمَاتِ، وَمَا فِيهِ مِنْ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ بِالرَّعْدِ وَالرِّيقِ، وَمَا يَصِيبُهُمْ مِنَ الْأَفْرَاجِ وَالْبَلَاثِيَا مِنْ جَهَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِالصَّوَاعِقِ. وَالْمَعْنَى: أَوْ كَمِثْلِ ذُوِيِّ صَيْبٍ، فَحَذَفَ "مِثْلَ" لِدَلَالَةِ الْعَطْفِ عَلَيْهِ، "وَذُوِيِّ" لِدَلَالَةِ يَجْعَلُونَ عَلَيْهِ. وَالْمَرَادُ: كَمِثْلِ قَوْمٍ أَخْنَذُهُمُ السَّمَاءُ بِهَذِهِ الصَّفَةِ فَلَقَوْا مِنْهَا مَا لَقَوْا، فَهَذَا تَشْبِيهُ أَشْيَاءَ بِأَشْيَاءٍ، إِلَّا إِنَّهُ لَمْ يَصُرِّحْ بِذَكْرِ الْمُشَبَّهَاتِ كَمَا صَرَّحَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسْكِنُ﴾^(٤)، وَقَوْلُ امْرَئِ الْقِيسِ:

كَأَنَّ قُلُوبَ الطَّيْرِ رَطِبًا وَيَابِسًا لَدِي وَكُرْهًا العَنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي^(٥)

بِلْ جَاءَ بِهِ مَطْوِيًّا ذَكَرَهُ عَلَى سُنْنِ الْإِسْتِعْارَةِ.

وَالصَّحِيحُ أَنَّ التَّمَثِيلَيْنِ مِنْ جُمْلَةِ التَّمَثِيلَاتِ الْمُرْكَبَةِ دُونَ الْمُفرَقِ لَا يَتَكَلَّفُ لَوْاحدٍ وَاحِدٍ شَيْءٍ يَقْدِرُ شَبَهَهُ بِهِ.
بِيَانِهِ: أَنَّ الْعَرَبَ تَأْخُذُ أَشْيَاءَ فَرَادِيَ مَعْزُولًا بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، لَمْ يَأْخُذْ هَذَا بِحِجْرَةِ ذَاكِ، فَتَشَبَّهُهَا بِنَظَائِرِهَا، مَا فَعَلَ امْرَئُ الْقِيسِ، وَتَشَبَّهَ كِيفِيَّةَ حَاصِلَةِ مِنْ مَجْمُوعِ أَشْيَاءٍ قَدْ تَضَامَتْ وَتَلَاصَقَتْ حَتَّى عَادَتْ شَيْئًا وَاحِدًا بِأَسْحَرِيِّ مَثَلِهَا؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا النَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾^(٦).

(١) التشبيه المُفرَق هو: أَنْ يَأْتِي بِمَشَبَّهٍ وَمَشَبَّهٍ بِهِ، وَيُتَبَعُهُ بِمَشَبَّهٍ وَمَشَبَّهٍ بِهِ، وَقَدْ يَزِيدُ فِي كَلَامِ مُتَتَابِعٍ، دُونَ فَوَاضِلٍ، وَقَدْ رَاقَ لِلْبِيَانِيْنَ هَذِهِ الْفَنِّ فَوَضَعُوا لَهُ اسْمًا: (التشبيه المُفروق). الْبِلَاغَةُ الْعَرَبِيَّةُ أَسَسَهَا وَعُلُومُهَا وَفَنُونُهَا، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ الْمِيدَانِيِّ: (٢٠٠/٢).

(٢) التشبيه المُركَبُ: وَهُوَ التَّشَبِيهُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى شَكْلِ لَوْحَةٍ تُصَوَّرُ أَكْثَرُ مِنْ مَفْرَدٍ، وَوَجْهُ الشَّبَهِ فِيهِ لَا يَكُونُ مَأْخُوذًا مِنْ مَفْرِدٍ بَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ مَأْخُوذًا مِنْهُ وَمِنْ غَيْرِهِ، أَوْ مِنَ الصُّورَةِ الْعَامَّةِ. الْبِلَاغَةُ الْعَرَبِيَّةُ أَسَسَهَا وَعُلُومُهَا وَفَنُونُهَا، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ الْمِيدَانِيِّ:

.(١٨٦/٢)

(٣) الْبَقْرَةُ: ١٩

(٤) غَافِرُ: ٥٨

(٥) دِيْوَانُ امْرَئِ الْقِيسِ: (صِ ١٢٩)، فِي قَصِيدَةٍ: (أَلَا عِمْ صَبَاحًا).

(٦) الْجَمِيعَ: ٥

فالمراد تشبيه حال اليهود في جهلها بما معها من التوارة بحال الحِمار في جهله بما يحمل من أسفار الحِكْمة، وتساوي الحالتين عنده من حَمْل أسفار الحِكْمة، وحَمْل ما سواها من الأُوْقَار لا يشعر من ذلك إلا بما يمر بدفيه من الكَدْ والتعب.

وكل قوله: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَّا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾^(١)، فالمراد قلة بقاء زهرة الدنيا، كقلة بقاء الخضر، فهو تشبيه كيفية بكيفية، فأماماً أنْ يُراد تشبيه الأفراد بالأفراد غير منوط ببعضها البعض، ومصيره شيئاً واحداً فلا.

فكذلك لما وصف وقوع المنافقين في ضلالتهم، وما خَبَطُوا فيه من الحيرة والدَّهشة، شُبِّهُت حيرتهم، وشدَّةُ الأمر عليهم بما يكابد من طُفِفت ناره بعد أيقادها في ظلمة الليل، وكذلك من أخذته السماء في الليلة المظلمة مع رعد وبرق وخوف من الصواعق.

والتمثيل الثاني أبلغ؛ لأنَّه أدلُّ على فرط الحيرة، وشدَّةُ الأمر، ولذا أُخْرِجَ، وهم يتدرجون في مثل هذا من الأهون إلى الأغلظ.

وعطف أحد التمثيلين على الآخر بـ "أو" لأنما في أصلها لتساوي شيئاً فصاعداً في الشك عند البعض، ثم استعيرت ب مجرد التساوي كقولك "جالس الحسن أو ابن سيرين" تريدهما سَيَّان في استصواب أنْ يجالسا، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْطِعْ مِنْهُمْ إِثْمًا أَوْ كُفُورًا﴾^(٢)، أي: الآثم والكافر سَيَّان في وجوب العصيان، فكذا هنا، معناه: أنَّ كيفية قصة المنافقين مشبهة لكيفيتي هاتين القصتين، وأنَّ الكيفيتين سواء في استقلال كل واحدة منهمما بوجه التمثيل، فبأيتهما مثنتها فأنت مُصيِّب، وإنْ مثلتها بِهِمَا جميعاً فكذلك^(٣).

الدراسة والترجيح:

ذَكَرَ العلماء في هذه المسألة قولين، هما:

القول الأول: أنَّ هذا تشبيه تمثيلي مُفْرَق، وهذا قول محي الدين درويش^(٤)، وحكاه الرازى^(٥)، وابن عادل الحنبلي^(٦)، ورجحه ابن عاشور^(٧).

قال محمد الطاهر بن عاشور في نهاية حديثه عن هذه المسألة: (فظهر أنَّ هذا المُركَّب التمثيلي صالح لاعتبارات تفريق التشبيه وهو أعلى التمثيل)^(٨).

(١) الكهف: ٤٥.

(٢) الإنسان: ٢٤.

(٣) تفسير التسفي: (٤٥/١).

(٤) انظر: إعراب القرآن الكريم وبيانه، لمحي الدين درويش: (٦٢/١).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٧٢/٢).

(٦) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٤/١ - ٣٨٥).

(٧) انظر: التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٣١٧/١).

(٨) المرجع السابق، نفس الصفحة.

وقد حكى الفخر الرازي القولين بصيغة السؤال والجواب دون أن يرجح أحدهما، فقال: (السؤال الثالث: المُشَبِّهُ بِالصَّيْبِ، والظُّلَمَاتِ، وَالرَّعْدِ، وَالْبَرْقِ، وَالصَّواعقِ، مَا هُوَ الْجوابُ لِعُلَمَاءِ الْبَيَانِ؟ هاهُنَا قُولَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ هَذَا تَشْبِيهٌ مُفْرَقٌ، وَمَعْنَاهُ: أَنْ يَكُونُ الْمُثَلُ مُرْكَبًا مِنْ أَمْوَارٍ، وَالْمُثَلُ يَكُونُ أَيْضًا مُرْكَبًا مِنْ أَمْوَارٍ، وَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُثَلِّ شَبِيهًًا بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُثَلِّ، فَهاهُنَا شَبَّهَ دِينَ الْإِسْلَامَ بِالصَّيْبِ؛ لِأَنَّ الْقُلُوبَ تَحْيَا بِهِ حَيَاةَ الْأَرْضِ بِالْمَطَرِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ شَبَهَاتِ الْكُفَّارِ بِالظُّلَمَاتِ وَمَا فِيهِ مِنْ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ بِالْبَرْقِ وَالرَّعْدِ وَمَا يَصِيبُ الْكُفَّارَ مِنَ الْفَتَنِ مِنْ جَهَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بِالصَّواعقِ، وَالْمَعْنَى: "أَوْ كَمْثُلٌ ذُوِّيِّ صَيْبٍ"، وَالْمَرَادُ: كَمْثُلٌ قَوْمٌ أَخْذَهُمُ السَّمَاءُ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ، وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ تَشْبِيهٌ مُرْكَبٌ، وَهُوَ الَّذِي يُشَبِّهُ فِيهِ إِحْدَى الْجَمَلَتَيْنِ بِالْأُخْرَى فِي أَمْرٍ مِنَ الْأَمْوَارِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ آحَادٌ إِحْدَى الْجَمَلَتَيْنِ شَبِيهَتِهَا بِآحَادِ الْجَمَلَةِ الْأُخْرَى، وَهاهُنَا الْمَقْصُودُ تَشْبِيهُ حِيرَةِ الْمَنَافِقِينَ فِي الدِّينِ وَالَّذِينَ بِحِيرَةِ مِنْ انْطَفَتْ نَارُهُ بَعْدَ إِيْقَادِهَا، وَبِحِيرَةِ مِنْ أَخْدَتْهُ السَّمَاءُ فِي الْلَّيْلَةِ الْمُظْلَمَةِ مَعَ رَعْدٍ وَبَرْقٍ، فَإِنْ قِيلَ لِلَّذِي كَنْتُ تُقَدِّرُهُ فِي التَّشْبِيهِ الْمُفْرَقٌ مِنْ حَذْفِ الْمَضَافِ وَهُوَ قَوْلُكَ: (أَوْ كَمْثُلٌ ذُوِّيِّ صَيْبٍ)، هُلْ يَقْدِرُ مُثَلُهُ فِي الْمُرْكَبِ، قَلَنَا: لَوْلَا طَلَبَ الرَّاجِعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَدِيعَهُمْ فِي أَدَانِيمٍ﴾ ما يَرْجِعُ إِلَيْهِ، لَمْ كَانْ بَنَا حَاجَةٌ إِلَى تَقْدِيرِهِ^(١).

القول الثاني: أَنَّ هَذَا تَشْبِيهٌ تَشْبِيهٌ مُرْكَبٌ، وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ الْمُفْسِرِينَ، وَأَصْحَابِ الْبِلَاغَةِ^(٢)، مِنْهُمْ: الزمخشري^(٣)، وَالبيضاوي^(٤)، وَابْنِ جَزِي^(٥)، وَأَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيِّ^(٦)، وَابْنِ عَجِيَّةِ^(٧). قال الزمخشري: (وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ عُلَمَاءُ الْبَيَانِ لَا يَتَخَطَّوْنَهُ، أَنَّ الْتَّمَثِيلَيْنِ جَمِيعًا مِنْ جَمِيعِ الْتَّمَثِيلَاتِ الْمُرْكَبَةِ دُونَ الْمُفْرَقَةِ لَا يَتَكَلَّفُ الْوَاحِدُ وَاحِدًا شَيْءًا يَقْدِرُ شَبَهَهُ بِهِ وَهُوَ الْقَوْلُ الْفَحْلُ وَالْمَذَهَبُ الْحَزْلُ)^(٨).

(١) مفاتيح الغيب، للرازي: (٢/٧٢).

(٢) انظر: الإيضاح في علوم البلاغة، للخطيب القزويني: (ص ٢٩٩)، تحقيق: الشيخ بحير غزاوي، الناشر: دار إحياء العلوم – بيروت، سنة النشر ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م. ومفتاح العلوم، للسكاكيني: (ص ١٥٤). وختصر المعاني، سعد الدين التفتازاني: (ص ١٩١)، دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ. والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لأبي الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن عبد الكريم الموصلي: (١/٣٨٧)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية – بيروت، ١٩٩٥م. والبلاغة العربية أنسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمن الميداني: (ص ٦٠٨).

(٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/١٤١).

(٤) انظر: تفسير البيضاوي: (١/١٩٩).

(٥) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن جزي: (١/٢٠).

(٦) انظر: تفسير البحر الحيط، لأبي حيyan الأندلسى: (١/٢٢١).

(٧) انظر: البحر المديد في تفسير القرآن الحيد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن المهدى بن عجيبة: (١/٥٩).

(٨) الكشاف، للزمخشري: (١/١٤١).

وقال السكاكي^(١): ﴿أَوْ كَصِيبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتْ وَرَعْدٌ وَرِقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَاعَهُمْ فِي هَذَا هُم مِّنَ الظَّوَاعِنِ حَذَرَ الْمَوْتٌ﴾ وأصل النظم: "أو كمثل ذوي صيب" فحذف "ذوي" لدلالة " يجعلون أصابعهم في آذانهم" عليه، وحذف "مثل" لما دل عليه عطفه على قوله: ﴿كَمَثَلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا﴾^(٢) إذ لا يخفى أن التشبيه ليس بين مثل المسترقدين وهو صفتهم العجيبة الشأن، وبين ذات ذوي الصيب، إنما التشبيه بين صفة أولئك، وبين صفة هؤلاء^(٣).

وقال أبو حيان الأندلسي: (وهذا التمثيل الثاني أتى كاشفاً لحالم بعد كشف الأول، وإنما قصد بذلك التفصيل والإسهاب بحال المنافق، وشبهه في التمثيل الأول بمستوقد النار، وإظهاره الإيمان بالإضاعة، وانقطاع جدوah بذهاب النور، وشبه في الثاني دين الإسلام بالصيّب، وما فيه من الوعيد والوعيد بالرعد والبرق، وما يصيّبهم من الإفراط والفتن من جهة المسلمين بالصواعق، وكلا التمثيلين من التمثيلات المفرقة.

والأحسن أن يكون من التمثيلات المركبة دون المفرقة، فلا تتكلف مقابلة شيء بشيء، فوصف وقوع المنافقين في ضلالتهم وما حبطوا فيه من الحيرة والدهشة بما يكابد من طفشت ناره بعد إيقادها في ظلمة الليل، وبحال من أخذته السماء في ليلة مظلمة مع رعد وبرق وخوف من الصواعق، وإنما قدر "كمثل ذوي صيب" لعود الضمير في " يجعلون"، والتمثيل الثاني أبلغ، لأنّه أدل على فرط الحيرة وشدة الأمر، ولذلك أحرّ فصار ارتقاء من الأهون إلى الأغلظ)^(٤).

والذي يترجّح للباحث هو القول الثاني أن التمثيلين تشبّه تمثيلي مركب، وهو ما رجحه الإمام التسفي، وذلك؛ لأنّه جاء على شكل وحدة مركبة، دون ملاحظة التقابل الجزئي بين المشبه والمشبه به.

(١) هو: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي، سراج الدين الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب ، من أهل خوارزم، إمام في النحو والتصريف والمعانى والبيان والاستدلال والعروض والشعر، وله النصيّب الوافر في علم الكلام وسائر الفنون، ومن رأى مصنفه علم تبحره ونبهه وفضله، ولد ليلة الثلاثاء جمادى الأولى سنة ٥٥٥هـ، وتوفي بخوارزم سنة ٦٢٦هـ. انظر: بغية الوعاة، للسيوطى: (٣٦٤/٢). الجوهر المضيء في طبقات الحنفية، للقرشي: (٢٢٦/٢). وتأج الترجم في طبقات الحنفية، لابن قطليوبا: (١٢٧). والأعلام، للزركلي: (٨/٢٢٢).

(٢) البقرة: ١٧.

(٣) مفتاح العلوم، لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي: (١/١٥٤) (المتوفى: ٦٢٦هـ)، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

(٤) تفسير البحر الحيط، لأبي حيان الأندلسي: (١/٢٢١).

المُسَأْلَةُ التَّالِثَةُ: عُودُ الضَّمِيرِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مَّا زَرَنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأَنْوَأْتُمْ سُورَةً مِّنْ مِّثْلِهِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النَّسَفِيُّ – رَحْمَهُ اللَّهُ – أَنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ مِّثْلِهِ﴾ عائِدٌ عَلَى الْمُنْزَلِ، أَيْ: الْقُرْآنُ، حِيثُ قَالَ: «﴿مِنْ مِّثْلِهِ﴾ مَتَعْلِقٌ بـ "سُورَةٍ" صَفَةُهَا، وَالضَّمِيرُ لـ "مَا نَزَلَنَا"، أَيْ: بِسُورَةٍ كَائِنَةٍ مِّنْ مُثْلِهِ، يَعْنِي: فَأَنْوَأْتُمْ بِسُورَةٍ مَا هُوَ عَلَى صَفَتِهِ فِي الْبَيَانِ الْغَرِيبِ، وَعَلَوْهُ الطَّبِيقَةُ فِي حُسْنِ النَّظَمِ، أَوْ لِعَبْدِنَا، أَيْ: فَأَنْوَأْتُمْ هُوَ عَلَى حَالِهِ مِنْ كَوْنِهِ أُمِّيًّا لَمْ يَقْرَأُ الْكِتَابَ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَا قَصَدْ إِلَيْهِ مِثْلُ وَنَظِيرِهِنَّا لَكَ، وَرَدَ الضَّمِيرُ إِلَى الْمُنْزَلِ أَوْلَى: لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَنْوَأْتُمْ سُورَةً مِّنْ مِّثْلِهِ﴾^(٢)، ﴿فَأَنْوَأْتُمْ بِعَشْرِ سُورٍ﴾^(٣)، ﴿عَلَّقْتُمْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ هَذَا الْقُرْآنُ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾^(٤)، وَلَأَنَّ الْكَلَامَ مَعَ رَدِ الضَّمِيرِ إِلَى الْمُنْزَلِ أَحْسَنُ تَرْتِيبًا.

وَذَلِكَ: أَنَّ الْحَدِيثَ فِي الْمُنْزَلِ لَا فِي الْمُنْزَلِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُسَوْقٌ إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْمَعْنَى: وَإِنْ ارْتَبَتْمُ فِي أَنَّ الْقُرْآنَ مُنْزَلٌ مِّنْ عَنْدِ اللَّهِ، فَهَاتُوا أَنْتُمْ نَبِذَا مَا يَمْاثِلُهُ.

وَقَضِيَّةُ التَّرْتِيبِ لَوْ كَانَ الضَّمِيرُ مَرْدُودًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – ﷺ – أَنْ يَقُولَ: وَإِنْ ارْتَبَتْمُ فِي أَنَّ مُحَمَّدًا مُنْزَلٌ عَلَيْهِ، فَهَاتُوا قَرَآنًا مِّنْ مُثْلِهِ، وَلَأَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ يَلَائِمُ قَوْلَهُ: ﴿وَادْعُوا شَهَادَاتِكُم﴾^(٥).

الدراسة والترجيح:

ذَكَرَ الْإِمَامُ النَّسَفِيُّ فِي هَذِهِ الْمُسَأْلَةِ قَوْلَيْنِ، هُمَا:

القول الأول: إنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿مِنْ مِّثْلِهِ﴾ عائِدٌ عَلَى الْمُنْزَلِ، أَيْ: الْقُرْآنُ، وَبِهِ قَالَ مجاهِدٌ وَقَتَادَةُ^(٧).

(١) البقرة: ٢٣.

(٢) البقرة: ٢٣، وَ يُونُس: ٣٨.

(٣) هود: ١٣.

(٤) الإسراء: ٨٨.

(٥) البقرة: ٢٣.

(٦) تَفْسِيرُ النَّسَفِيِّ: (١/٦٥).

(٧) انظر: جامِعُ الْبَيَانِ فِي تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، لِلطَّبَرِيِّ: (١/٣٧٣)، وَالنَّكْتُ وَالْعَيْنُونُ، لِلْمَاوَرِدِيِّ: (١/٨٤).

ومقاتل^(١) في تفسيره^(٢)، وعبدالرزاق الصناعي^(٣) في تفسيره^(٤)، والطبرى^(٥)، وابن أبي حاتم^(٦) في تفسيره^(٧)، وأبي الليث السمرقندى^(٨)، وابن أبي زمین^(٩)، والشعانى^(١٠)، ومكى بن أبي طالب القيسى^(١١)، والماوردى^(١)،

(١) هو: مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراسانى، أبو الحسن البلاخى، صاحب التفسير، نزيل مرو، ويقال له: ابن دوال دوز، كذبوب وهجروه، ورمى بالتجسيم، أصله من بلخ انتقل إلى البصرة، ودخل بغداد فحدثها، وتوفي بالبصرة سنة ١٥٠هـ، من كتبه: (التفسير الكبير)، و (نوادر التفسير) و (الرد على القردية) و (متشابه القرآن) و (الناسخ والمنسوخ) و (القراءات) و (الوجوه والنظائر). انظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانى: (٢٤٩/١٠). وتهذيب الكمال، للحافظ البزى: (٤٣٤/٢٨). وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانى: (٢١٠/٢). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٠١/٧). والأعلام، للزركلى: (٢٨١/٧).

(٢) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلاخى: (١/٩٣)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

(٣) انظر: تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصناعي: (١/٢٦٠)، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ. وعبدالرزاق الصناعي هو: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهם، أبو بكر الصناعي، ثقة، من حفاظ الحديث الثقات، مصنف شهر، ولد سنة ١٢٦هـ، وعمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، له مصنفات، منها: (الجامع الكبير) في الحديث، قال الذهبي: وهو خزانة علم، وكتاب في (تفسير القرآن) و (المصنف في الحديث)، مات في النصف من شعبان، سنة ٢١١هـ، وعمره خمس وثمانون سنة. انظر: التاريخ الكبير، للبخاري: (٦/١٣٠). وتهذيب الكمال، للحافظ البزى: يوسف بن الزكى عبد الرحمن أبو الحاج المري: (١٨/٥٢)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠.. وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (١/٢٦٦). وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانى: (١/٥٩٩). والأعلام، للزركلى: (٣٥٣/٣).

(٤) انظر: تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصناعي: (١/٢٦٠)، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

(٥) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (١/٣٧٣).

(٦) هو: عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازى، أبو محمد: حافظ للحديث، من كبارهم، كان متزلاً في درب حنظلة بالرّى، وإليهما نسبته، ولد سنة ٢٤٠هـ، وتوفي سنة ٣٢٧هـ، له مؤلفات، منها: (التفسير) و (الجرح والتعديل)، و (الرد على الجهمية)، و (علل الحديث)، و (المسند)، و (الكتنى) و (الفوائد الكبرى) و (المراسيل)، و (تقدمة المعرفة بكتاب الجرح والتعديل)، و (آداب الشافعى ومتناقه).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازى ابن أبي حاتم: (١/٦٣)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية.

(٨) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (١/٣٤).

(٩) انظر: تفسير القرآن العزيز، لابن أبي زمین: (١/١٢٧).

(١٠) انظر: الكشف والبيان، للشعانى: (١/١٦٨).

(١١) انظر: الهدایة إلى بلوغ النهاية في علم معانى القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مكى بن أبي طالب القيسى القيروانى ثم الأندلسي القرطى المالكى: (١/١٩٠)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ.د: الشاهد البوشيشى، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

(١) انظر: النكت والعيون، للماوردى: (١/٨٤).

والواحدي^(١)، والسمعاني^(٢)، والبغوي^(٣)، والزمخشري^(٤)، وابن عطية^(٥)، والرازي^(٦)، والقرطبي^(٧)، والبيضاوي^(٨)، وابن كثير^(٩)، والشوكتاني^(١٠)، وأبو بكر الجزائري^(١١) في تفسيره^(١٢).

وقد روي عن قتادة: «﴿فَأَتُوا إِسْوَرَةً مِّنْ مَّثْلِهِ﴾»، يعني: من مثل هذا القرآن، حقاً لَا باطلٌ فيه، ولَا كذب»، وعن مجاهد: «﴿فَأَتُوا إِسْوَرَةً مِّنْ مَّثْلِهِ﴾»، مثل القرآن^(١٣).

قال الطبرى - رحمه الله -: (والتأويل الأول، الذى قاله مجاهد وقتادة، هو التأويل الصحيح؛ لأنَّ الله جل ثناؤه قال في سورة أخرى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَهُ قُلْ فَأَتُوا إِسْوَرَةً مِّثْلَهُ﴾^(١٤)، ومعلوم أنَّ السورة ليست لـمحمد بنظير ولا شبيه^(١)).

(١) انظر: الوسيط في تفسير القرآن الجيد، لأبي الحسن علي بن محمد بن علي الواحدى، اليسابوري: (١٠٢/١)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشیخ علی محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صیرة، الدكتور أحمد عبد الغنى الجمل، الدكتور عبد الرحمن عویس، قدّمه و قوله: الأستاذ الدكتور عبد الحیی الفرماوي، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م. والوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدى: (٩٥/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن، للسمعاني: (٥٩/١).

(٣) انظر: معلم التزيل، للبغوي: (٧٢/١).

(٤) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٢٩/١).

(٥) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (٩٣/١).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٠٩/٢).

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٣٢/١).

(٨) انظر: تفسير البيضاوى: (٦٥/١).

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١٩٩/١).

(١٠) انظر: فتح القدير، للشوكتانى: (٦٢/١).

(١١) هو: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، ولد في قرية ليرة جنوب بلاد الجزائر سنة ١٩٢١ م، وفيها نشأ وتلقى علومه الأولية، رحل مع أسرته إلى المدينة المنورة، والتحق بحلقات العلم في المسجد النبوي - الشريف - فأصبح مُدرّساً للتفسير والحديث فيه وفي الجامعة الإسلامية من أول افتتاحها إلى أن تقاعده في سنة ١٤٠٦ هـ، وقد قام بتأليف عدد كبير من المؤلفات، منها: (أيسر التفاسير للقرآن الكريم)، و(منهج المسلم) كتاب عقائد وآداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، و(عقيدة المؤمن) يشتمل على أصول عقيدة المؤمن جامع لفروعها، و (الضروريات الفقهية) رسالة في الفقه المالكي، المصدر: موقع طريق الإسلام، المعجم الجامع في تراجم العلماء و طلبة العلم المعاصرين، المؤلف: أعضاء ملتقي أهل الحديث، مصدر الكتاب: ملتقي أهل الحديث.

(١٢) انظر: أيسر التفاسير لكتاب العلي الكبير، لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري: (١/٥)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(١٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (٩٣/١)، وجامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٣٧٣/١). وتفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم: (٦٣/١).

(١٤) يونس: ٣٨

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٣٧٣/١).

القول الثاني: أنَّ الضمير في قوله: ﴿مِنْ مِثْلِهِ﴾ عائدٌ على المُنْزَل عليه، أي: محمدٌ - ﷺ، وهذا قول الزجاج^(١).

قال الزجاج: (قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ﴾^(٢) قيل: من مثل محمد - ﷺ - فالهاء تعود إلى عبدنا، وقيل: تعود الهاء إلى قوله "ما"، أي: فأتوا بسورة من مثله ما نزلناه على عبدنا - فيكون "من" زيادة - على قول أبي الحسن - دليله قوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾^(٣)، وقيل: الهاء تعود إلى الأنداد، كما قال سيبويه في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَمِ لِعِرَةً شُقِيقُكُمْ مِّمَّا فِي بُطُونِهِ﴾^(٤) وفي الأخرى: ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾^(٥)؛ فجاز عودها إلى الأنداد في قوله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾^(٦)، والمعنى يقتضي الأوجه الثلاثة، وقرب اللفظ يقتضي عوده إلى عبدنا، ومن ذلك قوله: ﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرِينَ﴾^(٧) قيل: التقدير أول كافر بالتوراة، وهو مقتضي قوله: ﴿لِمَا مَعَكُمْ﴾^(٨) فيعود إلى ما، وقيل: يعود الهاء إلى قوله: ﴿بِمَا أَنْزَلْتُ﴾^(٩) وهو القرآن، والوجه الأول أقرب، ويجوز أنْ تعود الهاء إلى النبي - ﷺ - وذلك مذكور دلالة، لأنَّ قوله: ﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ﴾^(١٠) أي: أنزلته على محمد - ﷺ - .

والذي يترجَّح للباحث هو القول الأول، وهو ما رَجَحَه الإمام التَّسْفَي، وذلك؛ لأنَّه لا يحسن هنا إلا مثل القرآن، للآيات الدالة على ذلك؛ ولأنَّ الله ذكر في هذه الآية وغيرها لفظ سورة، ومعلوم أنَّ السورة إِنَّما هي من القرآن.

(١) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (٥٥٢/٥٥٣)، ومعاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل: (١٠٠/١)، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٢) البقرة: ٢٣

(٣) يونس: ٣٨

(٤) النحل: ٦٦

(٥) المؤمنون: ٢١

(٦) البقرة: ٢٢

(٧) البقرة: ٤

(٨) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (٥٥٢/٥٥٣).

المُسَأْلَةُ الْرَّابِعَةُ : فِي لَامِ الْجَنْسِ وَالْعَهْدِ

عند تفسيره لقوله تعالى: «فَقُلْنَا أَصْبِرْ بِعَصَمَكَ الْحَجَرَ»^(١) رَجَّحَ الإمام النَّسَافِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ اللَّامَ فِي "الْحَجَرِ" لِلْجَنْسِ، أَيْ: أَصْبِرْ الشَّيْءَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْحَجَرُ، حَيْثُ قَالَ: «فَقُلْنَا أَصْبِرْ بِعَصَمَكَ الْحَجَرَ» عَطَشُوا فِي التَّيِّهِ، فَدَعَا لَهُمْ مُوسَى بِالسُّقْيَا، فَقَيْلَ لَهُ: أَصْبِرْ بِعَصَمَكَ الْحَجَرِ، وَاللَّامُ لِلْعَهْدِ وَالإِشَارَةِ إِلَى حَجَرٍ مَعْلُومٍ، فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ حَجَرًا طُورِيًّا حَمَلَهُ مَعَهُ وَكَانَ مَرْبَعًا لِأَرْبَعَةِ أُوْجَهٍ، كَانَتْ تَنْبَعُ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ ثَلَاثُ أَعْيُنٍ لِكُلِّ سَبْطٍ عَيْنٍ وَكَانُوا سَمْمَائَةَ أَلْفٍ، وَسُعَةُ الْمَعْسَكِ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا، أَوْ لِلْجَنْسِ، أَيْ: أَصْبِرْ الشَّيْءَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْحَجَرُ، وَهَذَا أَظْهَرَ فِي الْحُجَّةِ وَأَبَينَ فِي الْقَدْرَةِ»^(٢).

الدراسة والترجمة:

ذكر المفسرون قولين في هذه المسألة:

القول الأول: أنَّ اللَّامَ فِي "الْحَجَرِ" لِلْعَهْدِ وَالإِشَارَةِ إِلَى حَجَرٍ مَعْلُومٍ،

القول الثاني: أنَّ اللَّامَ فِي "الْحَجَرِ" لِلْجَنْسِ، أَيْ: أَصْبِرْ الشَّيْءَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْحَجَرُ، وَهَذَا قَوْلُ الْحَسَنِ وَالزَّمْخَشْرِيِّ^(٣)، وَالبيضاوي^(٤)، وَالْأَلوَسِيُّ^(٥)، وَمُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ^(٦)، وَالشُّوَكَانِيِّ^(٧).

وَالَّذِي يَتَرَجَّحُ لِلْبَاحِثِ هُوَ الْقَوْلُ الثَّانِي، وَهُوَ مَا رَجَّحَهُ الْإِمامُ النَّسَافِيُّ، لِأَنَّهُ أَبَيَّنَ فِي قُوَّةِ الْإِعْجَازِ مِنْ أَنْ يَصْبِرَ حَجَرًا بِعِينِهِ.

وَقَدْ أَيَّدَ هَذَا القَوْلُ وَرَجَّحَهُ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ أَبْنَى عَثِيمِيْنَ حَيْثُ قَالَ: (الْمَرَادُ بِهِ الْجَنْسُ؛ فَيَشْمَلُ أَيْ حَجَرًا يَكُونُ؛ وَهَذَا أَبْلَغُ مِنَ القَوْلِ بِأَنَّهُ حَجَرًا مُعِينًا)^(٨).

(١) البقرة: ٦٠.

(٢) تفسير النَّسَافِيٌّ: (١/٩٢).

(٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/١٧٢).

(٤) انظر: تفسير البيضاوي: (١/٣٢٩).

(٥) انظر: روح المعاني، للألوسي: (١/٣٣٤).

(٦) انظر: التحرير والتبيير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (١/٥١٨).

(٧) انظر: فتح القدير، للشوكاني: (١/٤٣).

(٨) تفسير القرآن، لأبن عثيمين: (٣/٤٥).

الفصل الثاني

ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة والعبادات.

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة.

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في العبادات.

المبحث الأول

ترجمات الإمام النسفي في العقيدة

المطلب الأول: ترجيحاته في آيات الصفات

المسألة الأولى: في المراد من قوله: (الذي خلقكم).

المسألة الثانية: البشارة للمؤمن

المسألة الثالثة: في عقاب الأمم الظالمة

المطلب الثاني: ترجيحاته في آيات أخبار الغيوب

المسألة الأولى: في الخلود

المسألة الثانية: في سجود الملائكة لآدم

المسألة الثالثة: إقامة آدم في الجنة

المسألة الرابعة: غواية الشيطان لآدم وحواء

المسألة الخامسة: في هبوط آدم وحواء وإبليس

المسألة السادسة: في الشفاعة

المسألة السابعة: في المراد من قوله: {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً}

الفصل الثاني

ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة والعبادات

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقيدة

المطلب الأول: ترجيحاته في آيات الصفات

المسألة الأولى: في المراد من قوله: (الذي خلقكم).

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَعْبُدُ وَأَرْبَكُمُ الَّذِي خَلَقْتُم﴾^(١)، رَجَحَ الإمام النسفي – رحمه الله – أنَّ الخلق في قوله: ﴿الَّذِي خَلَقْتُم﴾ إيجاد المعدوم، حيث قال: «والخلق إيجاد المعدوم على تقدير واستواء، وعند المعتزلة إيجاد الشيء على تقدير واستواء، وهذا بناء على أنَّ المعدوم شيء عندهم؛ لأنَّ الشيء ما صح أن يعلم ويخبر عنه عندهم، وعندهنا هو اسم للموجود»^(٢).

الدراسة والترجح: ذكر الإمام النسفي أنَّ في المسألة قولين:

القول الأول: أنَّ الخلق المقصود به في قوله: ﴿الَّذِي خَلَقْتُم﴾ إيجاد المعدوم، وهو قول أهل السنة والجماعة، وجمهور العلماء، منهم: وابن كثير^(٣)، وابن القيم^(٤)، وأبي حيان الأندلسي^(٥)، ومحمد الطاهر بن عاشور^(٦)، والشنقيطي^(٧)، وأبو بكر الجزائري^(٨)، وابن عثيمين^(٩).

قال ابن عثيمين: ﴿الَّذِي خَلَقْتُم﴾ أي: أوجدكم من العدم^(١٠).

(١) البقرة: ٢١.

(٢) تفسير النسفي: (٦٢/١).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١٩٤/١).

(٤) انظر: الضوء المنير في التفسير، لابن القيم، جمعه: علي الحمد الحمد الصالحي: (١٧٨/١)، الناشر: مؤسسة النور للطباعة والتجليد، بالتعاون مع مكتبة السلام – الرياض.

(٥) انظر: البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٢٣١/١).

(٦) انظر: التحرير والتنوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (٣٢٧/١).

(٧) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لحمد الأمين الشنقيطي: (١٧/٣).

(٨) انظر: أيسير التفاسير ل الكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري: (٣٢/١).

(٩) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٤١/٣).

(١٠) المصدر نفسه، نفس الصفحة.

القول الثاني: أنَّ الخلق المقصود به في قوله: ﴿الَّذِي خَلَقَكُم﴾ إيجاد الشيء، وهو قول المعتزلة، وبعض العلماء، منهم: الزمخشري^(١)، والبيضاوي^(٢)، وأبي السعود^(٣)، وشمس الدين الشربini^(٤).

قال الزمخشري: (والخلق إيجاد الشيء على تقدير واستواء، يقال: خلق النعل إذا قدره وسوهاها بالمقاييس)^(٥).

والراجح والذي لا شك فيه هو القول الأول أنَّ الخلق إيجاد المعدوم على تقدير واستواء، وهو ما رجحه الإمام النسفي - رحمه الله -، والله - سبحانه وتعالى - قد وصف نفسه بصفات عده، ومنها بأنه الخالق كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُم﴾ والخلق معناه الإنشاء والإبداع والإيجاد والتقدير والتصوير، والعرب يعرفون الله، وأنَّه وحده الذي خلقهم كما قال تعالى: ﴿وَلِئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾^(٦)، وكانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾^(٧)، فهم يؤمنون بوحدة الذات والصفات، و Ashton كهم كان اشتراك العبودية فهم يعبدون مع الله غيره آلة أخرى، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

(١) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٢٢/١).

(٢) انظر: تفسير البيضاوي: (٢١٥/١).

(٣) انظر: تفسير أبي السعود: (٥٩/١).

(٤) انظر: تفسير السراج المنير، لشمس الدين محمد الشربini: (١/٣٣).

(٥) الكشاف، للزمخشري: (١٢٢/١).

(٦) لقمان: ٢٥

(٧) الزُّمر: ٣

المسألة الثانية: البشارة للمؤمن

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ﴾ كُلَّ أَحَدٍ قَدِرَ عَلَى الْبَشَارَةِ، حِيثُ قَالَ: «وَالْمَأْمُورُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ﴾ الرَّسُولُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -، أَوْ كُلَّ أَحَدٍ، وَهَذَا أَحْسَنُ؛ لِأَنَّهُ يُؤْذِنُ بِأَنَّ الْأَمْرَ لَعَظِيمَةً وَفَخَامَةً شَانَهُ مُحْقُوقٌ بِأَنَّ يُبَشِّرَ بِهِ كُلَّ مَنْ قَدِرَ عَلَى الْبَشَارَةِ بِهِ»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذَكَرَ الإمام التَّسْفِي في هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ، هُمَا:

القول الأول: إِنَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَبَشِّرِ﴾ لِلرَّسُولِ - ﷺ - وَإِلَى هَذَا القَوْلِ ذَهَبَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ، مِنْهُمْ: الطَّبَرِيُّ^(٣)، وَالْخَازِنُ^(٤)، وَأَبُو حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيُّ^(٥)، وَالسَّمِينُ الْخَلْبِيُّ^(٦)، وَالْبَقَاعِيُّ^(٧)، وَالْأَلوَسِيُّ^(٨)، وَمُحَمَّدُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ^(٩)، وَأَبُو بَكْرِ الْجَزَائِريِّ^(١٠).

قال أَبُو حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيُّ: (وَالْمَأْمُورُ بِالْبَشِيرِ قِيلَ: النَّبِيُّ - ﷺ -، وَقِيلَ: كُلُّ مَنْ يَصْلَحُ لِلْبَشَارَةِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِنٍ)، قَالَ الزَّمْخَشِريُّ: وَهَذَا أَحْسَنُ وَأَجْزَلُ؛ لِأَنَّهُ يُؤْذِنُ بِأَنَّ الْأَمْرَ لَعَظِيمَةً وَفَخَامَةً شَانَهُ مُحْقُوقٌ بِأَنَّ يُبَشِّرَ بِهِ كُلَّ مَنْ قَدِرَ عَلَى الْبَشَارَةِ بِهِ، انتَهَى كَلَامُهُ، وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ عِنْدِي أَوْلَى؛ لِأَنَّ أَمْرَهُ - ﷺ - لَخُصُوصِيهِ بِالْبَشَارَةِ أَفْحَمُ وَأَجْزَلُ، وَكَانَهُ مَا اتَّكَلَ عَلَى أَنْ يُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ كُلَّ سَامِعٍ، بَلْ نَصَ عَلَى أَعْظَمِهِمْ وَأَصْدِقَهُمْ، لِيَكُونَ ذَلِكَ أَوْثَقُ عِنْدَهُمْ، وَأَقْطَعُ فِي الْإِنْبَارِ بِهَذِهِ الْبَشَارَةِ الْعَظِيمَةِ، إِذْ تَبَشِّرُهُ - ﷺ - تَبَشِّرُ مِنَ اللَّهِ - تَعَالَى -^(١١).

(١) البقرة: ٢٥.

(٢) تفسير التَّسْفِي: (٦٨/١).

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٣٨٣/١).

(٤) انظر: تفسير الخازن، المسمى: لباب التأويل في معاني التزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن:

(٤٠)، دار الفكر - بيروت - لبنان - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٥) انظر: البحر الحيط، لأبي حيyan الأندلسى: (٢٥٢/١).

(٦) انظر: الدر المصنون في علم الكتاب المكون، للسمين الخلبي: (٩٧/١).

(٧) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور، ليرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي: (٧١/١)، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدى، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٨) انظر: روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى، للألوسى: (٢٢٨/١).

(٩) انظر: التحرير والتتوير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٣٥١/١).

(١٠) انظر: أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري: (٣٥/١).

(١١) البحر الحيط، لأبي حيyan الأندلسى: (٢٥٢/١).

القول الثاني: إن الخطاب في قوله: ﴿وَبَشِّرِ﴾ لكل من قدر على البشارة، وإلى هذا القول ذهب بعض المفسرين، منهم: الزخشي^(١)، والرازي^(٢)، والبيضاوي^(٣)، وابن حزى^(٤).

قال الرازي: (من المأمور بقوله: ﴿وَبَشِّرِ﴾ والجواب: يجوز أن يكون رسول الله - ﷺ -، وأن يكون كل أحد، كما قال - عليه الصلاة والسلام -: ((بَشِّرِ الْمَشَايِنَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالثُّورِ التَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))^(٥) لم يأمر بذلك واحد بعينه، وإنما كل أحد مأمور به، وهذا الوجه أحسن وأجزل؛ لأنّه يؤذن بأنّ هذا الأمر لعظمته وفخامته حقيق بأن يبشر به كل من قدر على البشارة به)^(٦).

والذي يترجح للباحث: بعد النظر والتأمل في أقوال المفسرين يظهر للباحث أن القول الأول هو الراجح، وذلك بأن الخطاب في قوله ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ للرسول - ﷺ -.

وبشر: فعل أمر من التبشير، وأصله من البشارة، وأصلها الخبر الذي يحيى المبلغ به فيبدوا أثار السرور على بشرته، وصاحبها يسمى البشير، ولذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَيْنَا جَاءَ الْبَشِّيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ فَأَرْتَدَ بَصِيرًا﴾^(٧) والنبي - ﷺ - هو البشير النذير، الذي يبشر أهل الحق واليقين، وينذر أهل الكفر والإلحاد.

(١) انظر: الكشاف، للزخشي: (١٣٤/١).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٢٨٠/١).

(٣) انظر: تفسير البيضاوي: (٢٤١/١).

(٤) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حزى: (٢٥/١).

(٥) سنن أبي داود: (٢٢٠/١)، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم، رقم الحديث (٥٦١). وسنن ابن ماجة: (٢٥٧/١)، كتاب المساجد والجماعات، باب: المشي إلى الصلاة، رقم الحديث (٧٨١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود: (٨٨/٣)، باب: ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم ، رقم الحديث (٥٧٠). وفي صحيح ابن ماجة: (١٣٠/١)، رقم الحديث (٦٣٣).

(٦) مفاتيح الغيب، للرازي: (٢٨٠/١).

(٧) يوسف: ٩٦.

المُسَأَّلَةُ التَّالِثَةُ : فِي عَقَابِ الْأَمْمِ الظَّالِمَةِ .

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوَسِي لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا فَأَخْذَتُكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(١) رَجَحَ الْإِمَامُ النَّسَفِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَاخْتَارَ أَنَّ الصَّاعِقَةَ هِيَ الْمَوْتُ، وَرَدَّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ بِجُوازِ الرَّؤْيَاةِ، وَأَنَّمَا عَوَقَبُوا لِكُونِ سُوءِ الْهَمَّ تَعْنِتَّا، حِيثُ قَالَ: «﴿فَأَخْذَتُكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾» أَيْ: الْمَوْتُ، وَقِيلَ: هِيَ نَارٌ جَاءَتْ مِنَ السَّمَاءِ فَأَحْرَقْتُهُمْ.

رُوِيَ أَنَّ السَّبْعِينَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ مُوسَى - السَّبْعِينَ - عِنْدَ الْاِنْطَلَاقِ إِلَى الْجَبَلِ قَالُوا لَهُ: نَحْنُ لَمْ نُعْبُدُ الْعَجْلَ كَمَا عَبَدَهُ هُولَاءِ، فَأَرَنَا اللَّهَ جَهَرًا، فَقَالَ مُوسَى: سَأْلُهُ ذَلِكَ فَأَبَاهُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ رَأَيْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - فَلَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا، فَبَعْثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ صَاعِقَةً فَأَحْرَقْتُهُمْ، وَتَعْلَقَتِ الْمُعْتَزِلَةُ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي نَفِي الرَّؤْيَاةِ؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ جَائِزَ الرَّؤْيَاةِ لَمَا عَذَّبُوا بِسُؤَالِ مَا هُوَ جَائِزُ الشَّبُوتِ.

قَلَنَا: إِنَّا عُوقِبَوْا بِكُفْرِهِمْ؛ لَأَنَّ قَوْلَهُمْ: إِنَّكَ رَأَيْتَ اللَّهَ فَلَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا، كُفْرٌ مِّنْهُمْ، وَلَا أَنَّهُمْ امْتَنَعُوا عَنِ الْإِيمَانِ بِمُوسَى بَعْدَ ظُهُورِ مَعْجزَتِهِ حَتَّى يَرَوْا رَبَّهُمْ جَهَرًا، وَالْإِيمَانُ بِالْأَنْبِيَاءِ وَاجِبٌ بَعْدَ ظُهُورِ مَعْجزَتِهِمْ، وَلَا يَجُوزُ اقْتِرَاحُ الْآيَاتِ عَلَيْهِمْ، وَلَا أَنَّهُمْ لَمْ يَسْأَلُوا سُؤَالَ اسْتِرْشَادٍ، بَلْ سُؤَالَ تَعْنِتَّ وَعِنَادٍ»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذَكَرَ الْإِمَامُ النَّسَفِيُّ فِي الْمُسَأَّلَةِ قَوْلِيْنِ حَوْلَ اِخْتِلَافِ مَعْنَى الصَّاعِقَةِ وَأَنَّهَا نَارٌ، أَوْ مَوْتٌ، هَمَا:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: إِنْ قَوْلُهُ: ﴿فَأَخْذَتُكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ مَعْنَاهُ الْمَوْتُ، قَالَهُ مَقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ^(٣)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ^(٤) الصِّنْعَانِي^(٥)، وَالزَّجاج^(٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(٧)، وَالْمَاوَرِدِي^(٨)، وَالْبَغْوَيِّ^(٩).

(١) الْبَقْرَةُ: ٥٥.

(٢) تَفْسِيرُ النَّسَفِيِّ: (٩٠/١).

(٣) انْظُرْ: تَفْسِيرُ مَقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ: (١٠٥/١).

(٤) انْظُرْ: تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَاقِ: (٢٧١/١).

(٥) انْظُرْ: مَعَانِيُّ الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، لِلزَّجاجِ: (١٣٧/١).

(٦) انْظُرْ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: (١١٢/١).

(٧) انْظُرْ: النَّكْتُ وَالْعَيْنُ، لِلْمَاوَرِدِيِّ: (١٢٣/١).

(٨) انْظُرْ: مَعَالِمُ التَّزْرِيلِ، لِلْبَغْوَيِّ: (١١٩/١).

قال مقاتل بن سليمان: فَلَمَّا قَالُوا ذَلِكَ أَخْذُكُم الصاعقة، يعني الموت عقوبة، فذلك قوله تعالى: ﴿فَأَخْذَنَاكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ يعني: الموت نظيرها: ﴿وَخَرَّ مُوسَى صَاعِقًا﴾^(١) يعني ميتاً، وقوله - عَجَلَ - ﴿فَصَاعَقَ مَنِ فِي السَّمَوَاتِ﴾^(٢) يعني: فمات^(٣).

قال الزجاج: (قوله تعالى: ﴿فَأَخْذَنَاكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾) معنى الصاعقة: ما يُصْعِقُونَ منه، أي: يموتون، فأخذتهم الصاعقة فماتوا، الدليل على أنهم ماتوا قوله - عَجَلَ - ﴿ثُمَّ بَعَثَنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ﴾^(٤).

وقد ضعَّفَ هذا القول الإمام الفخر الرازي فقال: (للمفسرين في الصاعقة قولان: الأول: أنها هي الموت، وهو قول الحسن، وقتادة، واحتجوا عليه بقوله تعالى: ﴿فَصَاعَقَ مَنِ فِي السَّمَوَاتِ﴾، وهذا ضعيف لوجوهه، أحدهما: قوله تعالى: ﴿فَأَخْذَنَاكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ولو كانت الصاعقة هي الموت لامتنع كونهم ناظرين إلى الصاعقة، وثانيها: الله تعالى قال في حق موسى: ﴿وَخَرَّ مُوسَى صَاعِقًا﴾ أثبت الصاعقة في حقه مع أنه لم يكن ميتاً، لأنَّه قال: ﴿فَلَمَّا آفَاقَ﴾^(٥) والإفاقه لا تكون عن الموت بل عن الغشي، وثالثها: أنَّ الصاعقة وهي التي تصعق، وذلك إشارة إلى سبب الموت. ورابعها: أنَّ ورودها وهم مشاهدون لها أعظم في باب العقوبة منها إذا وردت بغتها وهم لا يعلمون، ولذلك قال: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ منبهَا على عظم العقوبة، القول الثاني: وهو قول الحقيقين: أنَّ الصاعقة هي سبب الموت ولذلك قال في سورة الأعراف: ﴿فَلَمَّا أَخْدَاهُمُ الرَّجْفَةُ﴾^(٦) واختلفوا في أنَّ ذلك السبب أي شيء كان، على ثلاثة أوجه: أحدها: أنها نارٌ وقعت من السماء فأحرقتهم، وثانيها: صيحة جاءت من السماء، وثالثها: أرسل الله - تعالى - جنوداً سمعوا بخسها فخرروا صعقين ميتين يوماً وليلة)^(٧).

(١) الأعراف: ١٤٣.

(٢) الزمر: ٦٨.

(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (١٠٥/١).

(٤) البقرة: ٥٦.

(٥) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: (١٣٧/١).

(٦) الأعراف: ١٤٣.

(٧) الأعراف: ١٥٥.

(٨) مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٢١/٣).

القول الثاني: إن قوله: ﴿فَأَخْذَتُكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ معناه: نار من السماء أحرقتهم، وهذا قول السّدّي^(١)، وبه قال الشعالي^(٢)، والواحدي^(٣)، والزمخشري^(٤)، والرازي^(٥)، والقرطبي^(٦)، وابن كثير^(٧)، والشوکانی^(٨). وذكر الإمام القرطبي: أنها نار من السماء أحرقتهم^(٩)، وتبعه الإمام الشوکانی في أنّ معنى الصاعقة نار محرقة نزلت من السماء^(١٠).

قال الزمخشري: (والصّاعِقَةُ ما صعقهم، أي: أماهم، قيل: نار وقعت من السماء فأحرقتهم، وقيل: صيحة جاءت من السماء، وقيل: أرسل الله جنوداً سمعوا بحسها فخرروا صعقين ميتين يوماً وليلة، وموسى - اللطيف - لم تكن صعقته موتاً ولكن غشية، بدليل قوله: ﴿فَلَمَّا آفَاقَ﴾^(١١)، والظاهر: أنّه أصابهم ما ينظرون إليه لقوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾^(١٢).

ووافق الإمام النسفي الإمام القرطبي على كون الآية دليلاً على جواز رؤية الله في الآخرة خلافاً للمعتزلة؛ لأنّ طلب بني إسرائيل لم يكن محالاً^(١٣)، وافقه الإمام الشوکانی على ذلك معللاً عقوبة بني إسرائيل تلك بأنّهم طلبو من الله ما لم يأذن به من رؤيته في الدنيا، مع ورود الأحاديث الصحيحة المتواترة قطعية الدلالة على رؤية الله في الآخرة^(١٤).

ويذكر الإمام الطبرى أنّ تأييب الله لهم بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾ دليل على سوء استقامتهم لأنبيائهم مع كثرة معاييرهم من آيات الله، وتتابع الحجج عليهم، وسبوغ النعم من الله لديهم، وهم مع ذلك يسألون

(١) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، ابن جریر الطبری: (٨٢/٢). وتفسیر القرآن العظيم، لابن أبي حاتم: (١١٢/١).

(٢) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (١٩٩/١).

(٣) انظر: الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، للواحدی: (١٠٦/١).

(٤) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٤٢/١).

(٥) انظر: مفاتیح الغیب، للرازی: (٥٢١/٣).

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٤٠٣/١).

(٧) انظر: تفسیر القرآن العظيم، لابن كثير: (١٦٦/١).

(٨) انظر: فتح القدیر ، للشوکانی: (١٠٢/١).

(٩) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٤٠٣/١).

(١٠) فتح القدیر ، للشوکانی: (١٠٢/١).

(١١) الأعراف: ١٤٣:

(١٢) الكشاف، للزمخشري: (١٤٢/١).

(١٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٤٠٣/١).

(١٤) انظر: فتح القدیر ، للشوکانی: (١٠٣/١).

نبיהם أن يجعل لهم إلها غير الله، ويعبدون العجل مرة وإلى غير ذلك من التعتن، فلا غرابة أن يكون سؤالهم رؤية الله من جملة تعتنهم وسوء استقامتهم فلذلك عوقبوا عليه بالصاعقة^(١).

والذي يظهر للباحث أَنَّه لا تناقض بين معنى الصاعقة؛ لأنَّه ليس هنالك مانع شرعي أو عقلي من اجتماع صور العذاب تلك كلها في معنى الصاعقة التي تحمل الصوت الهائل الذي ينخلع منه القلب، وتشتمل النار المحرقة، وتؤدي إلى الموت الحق.

وبالنظر إلى مقارنة أقوال المفسرين مع قول الإمام النسفي يكون ما ذهب إليه الإمام النسفي من تعريف للصاعقة بالموت، أو النار، ورده على المعتزلة بجواز الرؤية، وأنهم إنما عوقبوا لكون سؤالهم تعتنَا، اختياراً راجحاً. والله أعلم.

(١) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، ابن حجر الطبری: (٨٢ - ٨١/٢).

المطلب الثاني: ترجيحاته في آيات أخبار الغيوب

المسألة الأولى: في الخلود

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَهُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ خَالِدَوْنَ يَعْنِي البقاء الدائم الذي لا ينقطع، وأبطل قول الجهمية بزعمهم ببناء الجنة وأهلها، حيث قال: «الخلد والخلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع، وفيه بطalan قول الجهمية فإنَّهم يقولون ببناء الجنة وأهلها؛ لأنَّه تعالى وصف بأنَّه الأول والآخر، وتحقيق وصف الأولية بسبقه على الخلق أجمع، فيجب تحقيق وصف الآخرية بالتأخر عن سائر المخلوقات، وإذا إنما يتحقق بعد فناء الكل فوجب القول به ضرورة، ولأنَّه تعالى باقٍ وأوصافه باقية فلو كانت الجنة باقية مع أهلها لوقع التشابه بين الخالق والمخلوق وهذا محال.

قلنا: الأول في حُقُّه هو الذي لا ابتداء لوجوده، والآخر هو الذي لا انتهاء له، وفي حقنا الأول هو الفرد السابق والآخر هو الفرد اللاحق، واتصافه بما لبيان صفة الكمال ونفي النقيصة والزوال، وهذا في ترتيبه عن احتمال الحدوث والفناء لا فيما قالوه، وأنَّى يقع التشابه في البقاء وهو تعالى باقٍ لذاته، وبقاوته واحب الوجود، وبقاء الخلق به، وهو جائز الوجود^(١).

الدراسة والترجح:

القول الأول: أَنَّ الْخَلْدَ فِي ﴿وَهُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ خلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع، وهذا قول أهل السنة والجماعة، وما عليه السلف والخلف من جمهور العلماء، منهم: ابن عباس، وسعيد بن جبير، والقرطبي^(٢)، والسيوطى^(٣)، وأبو بكر الجزائري^(٤).

قال القرطبي: (والخلود: البقاء ومنه جنة الخلد، وقد تستعمل مجازاً فيما يطول، ومنه قولهم في الدعاء: خلَّدَ الله ملکه أی: طوله، قال زهير:

أَلَا لَا أَرَى عَلَى الْحَوَادِثِ بِاقِيًّا وَلَا خَالِدًا إِلَّا الْجِبَالَ الرَّوَاسِيَّا^(٥)
وَأَمَّا الَّذِي فِي الْآيَةِ فَهُوَ أَبْدِي حَقْيَقَة^(٦).

(١) تفسير التَّسْفِي: (٧١/١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٤١/١).

(٣) انظر: الدر المنثور، للسيوطى: (١٠٢/١).

(٤) انظر: أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري: (٣٥/١).

(٥) ديوان زهير بن أبي سلمى: (ص ٤٨).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٤١/١).

القول الثاني: قول الجهمية: فإنهم يقولون بفناء الجنة وأهلها^(١).

والذي يتراجح ممّا لا شك فيه هو القول الأول، قول أهل السنة والجماعة، أنَّ الخلد: هو خلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع، وهذا ما رجحه الإمام النسفي، لدلالة الآيات القرآنية الصريحة بذلك، والأدلة المتواترة الصريحة من الأحاديث النبوية، والتي لا تدع مجالاً للشك.

فالله قد أخبرنا بأبديتها، وأبدية حياة أهلها، وعدم انقطاعها عنهم، وعدم خروجهم منها، قال تعالى:

﴿خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبْدَأَ ذَلِكَ الْقُوْرُ الْعَظِيمُ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنَّا بِمُحَاجِيْنَ﴾^(٣)، وقال تعالى:

﴿عَطَاءَهُ عَيْرَ مَجْدُوزِهِ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾^(٥)، وقال تعالى: ﴿لَا يَدُوْقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَ الْأَوَّلَ﴾^(٦)، وغيرها من الآيات.

ومن الأحاديث ما رواه أبو هريرة - ﷺ - قال: قال النبي - ﷺ - ((يقال لأهل الجنة يا أهل الجنة خلود لا موت، ولأهل النار يا أهل النار خلود لا موت))^(٧).

وجاء عن أبي سعيد الخدري - ﷺ - قال: قال رسول الله - ﷺ -: (يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهِيْثَةَ كَبْشَ أَمْلَحْ فِينَادِي مُنَادِي يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَشْرِئُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ، ثُمَّ يَنَادِي يَا أَهْلَ النَّارِ فَيَشْرِئُونَ وَيَنْظُرُونَ، فَيَقُولُونَ هَذَا ؟ فَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ وَكُلُّهُمْ قَدْ رَأَاهُ فَيَذْبِحُ، ثُمَّ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتٌ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَأَنِّدِرْهُمْ يَوْمَ الْحُسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفَلَةٍ - وَهُؤُلَاءِ فِي غَفَلَةِ أَهْلِ الدِّينِ - وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٨))^(٩).

ويجب أن أنهى إلى أنَّ نعيم الجنة نعيم مادي حسي؛ لأنَّ ذلك هو ما تدل عليه الألفاظ، ولا يصح تأويلها بغير سند من الشرع، ولا حجة، ولا دليل، ولا نور لها بعقولنا المجردة، فإنَّ ذلك يُعدُّ إنكاراً للغيب الذي قرر الله في كتابه الكريم أنَّ أول صفة من صفات المؤمنين أنهم يؤمنون بالغيب.

(١) انظر: تفسير النسفي: (١/٧١). ومجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٣٨/١)، (٤٢٥/٥).

(٢) التوبية: ١٠٠

(٣) الحجر: ٤٨

(٤) هود: ١٠٨

(٥) ص: ٥٤

(٦) الدخان: ٥٦

(٧) صحيح البخاري: (٥/٢٣٩٧)، كتاب الرقاق، باب: يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، رقم الحديث (٦١٧٩).

(٨) مریم: ٣٩

(٩) صحيح البخاري: (٤/١٧٦٠)، كتاب التفسير، باب: سورة مریم، رقم الحديث (٤٤٥٣). وصحيح مسلم: (١٥٢/٨)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النَّارُ يَدْخُلُهَا الْجَنَّارُونَ وَالْجَنَّةُ يَدْخُلُهَا الْضُّعَافَاءُ، رقم الحديث (٧٣٦٠).

المسألة الثانية: في سجود الملائكة لآدم

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ أَسْجُدُوا لِأَدَمَ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ السجود كان وضع الوجه على الأرض، وكان سجود تحية وتكريم وتعظيم، حيث قال: «﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ أَسْجُدُوا لِأَدَمَ﴾ أي: اخضعوا له وأقرُوا بالفضل له.

عن أَبِي بن كعب، وعن ابن عباس - رضي الله عنهمَا: كان ذلك اثناءً، ولم يكن خروراً على الذقن.
والجمهُورُ على أَنَّ المأمورَ به وَضْعُ الوجه على الأرض.

وكان السجود تحية لآدم - ﷺ - في الصحيح، إذ لو كان الله - تعالى - لما امتنع عنه إبليس.
وكان سجود التحية جائراً فيما مضى، ثم نُسخ بقوله - ﷺ - لسلمان حين أراد أن يسجد له: ((لا ينبغي لخلوق أن يسجد لأحد إلا الله تعالى))^(٢).

الدراسة والترجيح:

في هذه المسألة رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - ترجيحاً: ترجيح في كيفية السجود، وترجح في لمن السجود؟

و سنستعرض الأقوال في كلٍّ منهما:
أولاً: في كيفية السجود: اختلف المفسرون في كيفية السجود لآدم على قولين:
القول الأول: إنَّ السجود كان اثناءً، وهذا قول ابن عباس وأبي بن كعب والتعليق^(٤)، وأبو الليث السمرقندى^(٥).

القول الثاني: إنَّ السجود كان وضع الوجه على الأرض، وهذا قول الجمهور منهم: البغوي^(٦)، والشوكاني^(١)، وابن عثيمين^(٢).

(١) البقرة: ٣٤

(٢) سنن الترمذى: (٤٦٥/٣)، كتاب الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم الحديث (١١٥٩)، من حديث أبي هريرة.
ومسنن الإمام أحمد: (١٥٨/٣)، رقم الحديث (١٢٦٣٥)، من حديث أنس، و (٨٦/٦)، رقم الحديث (٢٤٥١٥)، من حديث عائشة. قال الألبانى: حديث حسن صحيح: انظر: صحيح وضعيف سنن الترمذى، للألبانى: (١٥٩/٣)، رقم الحديث (١١٥٩).

(٣) تفسير التَّسْفِي: (٨٠/١).

(٤) انظر: الكشف والبيان، للشعانى: (١٨٠/١).

(٥) انظر: بحر العلوم، أبو الليث السمرقندى: (٦٩/١).

(٦) انظر: معلم التزيل، للبغوى: (٨١/١).

(١) انظر: فتح القدير، للشوكاني: (١٠٥/١).

(٢) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٨٣/٣).

والذي يرجح هو القول الثاني وهو ما رجحه الإمام التسفي وعليه الجمهور، أن السجود كان وضع الوجه على الأرض، وهو ما تقتضيه اللغة العربية، إذ أن السجود في لغة العرب، هو وضع الجبهة على الأرض^(١). وهو ما اختاره الإمام الشوكاني، حيث قال: (ومعنى السجود هنا: هو وضع الجبهة على الأرض وإليه ذهب الجمهور، وقال قوم: هو مجرد التذلل والانقياد)^(٢).

وقال الشيخ ابن عثيمين: (قوله تعالى: ﴿أَسْجُدُوا لِلَّادَم﴾: "السجود" هو السجود على الأرض بأن يضع الساجد جبهته على الأرض خضوعاً، وخشوعاً؛ وليس المراد به هنا الركوع؛ لأن الله تعالى فرق بين الركوع والسجود، كما في قوله تعالى: ﴿تَرَبَّهُمْ رَكْعًا سَجَدًا﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿يَتَأَبَّهَا الظَّنَّ إِمَانُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾^(٤)^(٥).

ثانياً: معنى السجود لآدم - الليلة - في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةَ اسْجُدُوا لِلَّادَم﴾. اختلف المفسرون في معنى سجود الملائكة لآدم - الليلة - على قولين:

القول الأول: إن السجود لآدم - الليلة - وكان سجود تعظيم وإجلال، وتكريم وتحية وسلام، وهذا قول الرازمي^(٦)، والبغوي^(٧)، وابن كثير^(٨)، والجصاص^(٩)، وأبي السعود^(١٠)، والشوكاني^(١١)، وابن عاشور^(١).

(١) انظر: المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل التحوي الأندلسي المعروف بابن سيده: (٣٣٣/٣)، تحقيق: خليل إبراهيم حفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م. والصحاح في اللغة، للجوهري: (٣٠٣/١). وتأج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الربيدي: (١٧٢/٨). وتقدير اللغة، للأزهري: (٤٥٦/٣). ولسان العرب، لابن منظور: (٢٠٤/٣). مختار الصحاح، للرازي: (٣٢٦/١). والمجمع الوسيط، إبراهيم مصطفى - أحمد الريات - حامد عبد القادر - محمد النجار: (٤١٦/١)، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة.

(٢) فتح القدير، للشوكاني: (١٠٥/١).

(٣) الفتح: ٢٩.

(٤) الحج: ٧٧.

(٥) تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٨٣/٣).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٩٥/٢).

(٧) انظر: معالم الترتيل، للبغوي: (٨١/١).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٣٢/١).

(٩) انظر: أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرazi الجصاص: (٣٧/١)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٤٠٥هـ.

(١٠) انظر: تفسير أبي السعود: (٨٧/١).

(١١) انظر: فتح القدير، للشوكاني: (١٠٥/١).

(١) انظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور: (٤٢٢/١).

وقد ذكر الإمام الشوكاني هذا المعنى؛ فقال: (وقد دلت هذه الآية على أن السجود لآدم، وكذلك الآية الأخرى أعني قوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُولَهُ سَاجِدًا﴾^(٢) فلا يستلزم تحريره لغير الله في شريعة نبينا محمد - ﷺ - أن يكون كذلك فيسائر الشرائع^(٣)).

ورجح هذا - أيضاً - ابن عاشور، مستدلاً عليه بأنَّ لام التعليل إذا عُلقت بالسجود فإنَّها تفيد الإختصاص، فيكون السجود لذات آدم تكريماً وتعظيمًا، فقال: (وَتَعْدِيَةُ "اسجدوا" لاسم آدم باللام دالٌ على أنَّهم كُلُّفوا بالسجود لذاته، وهو أصل دلالة لام التعليل إذا علق بمادة السجود، مثل قوله: ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ﴾^(٥)، ولا يُعَكِّر عليه أنَّ السجود في الإسلام لغير الله مُحرّم؛ لأنَّ هذا شرعٌ جديدٌ نَسَخَ ما كان في الشرائع الأخرى^(٦)).

القول الثاني: إنَّما جعلَ آدم - التكليف - قبلة، والسجود لله - بعده -، وهو قول بعض العلماء والمفسرين، منهم: ابن العربي^(٧)، القرطبي^(٨)، والألوسي^(٩).

قال القرطبي: (استدلَّ من فضلَ آدم وبنيه بقوله تعالى للملائكة: ﴿أَسْجُدُوا لِلَّادَمَ﴾). قالوا: وذلك يدلُّ على أنَّه كان أفضلَ منهم.

والجواب أنَّ معنى: ﴿أَسْجُدُوا لِلَّادَمَ﴾ اسجدوا لي مُستقبلينَ وجهَ آدم.

وهو كقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾^(١٠) أي: عند دلوك الشمس، وكقوله: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾^(١) أي: فَقَعُوا لي عند إتمام خلقه ومواجهتكم إياه ساجدين...،

(١) الحجر: ٢٩.

(٢) يوسف: ١٠٠.

(٣) فتح القدير، للشوكياني: (١٠٥/١).

(٤) النجم: ٦٢.

(٥) فصلت: ٣٧.

(٦) التحرير والتبيير، لابن عاشور: (٤٢٢/١).

(٧) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (٢٧/١).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١/٢٩٢ - ٢٩٣).

(٩) انظر: روح المعانى: للألوسي: (١/٢٦٩).

(١٠) الإسراء: ٧٨.

(١) ص: ٧٢.

وأختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم بعد اتفاقهم على أنه لم يكن سجود عبادة، فقال الجمهور: كان هذا أمرًا للملائكة بوضع الجبهة على الأرض، كالسجود المعتمد في الصلاة؛ لأنَّه الظاهر من السجود في العُرْفِ والشرع، وعلى هذا قيل: كان ذلك السجود تكريماً لآدم وإظهاراً لفضله، وطاعة الله تعالى، وكان آدم كالقِبْلَةِ لنا. ومعنى "لآدم": إلى آدم، كما يقال: صَلَّى للقبلة، أي: إلى القبلة^(١). ولكن هذا المعنى قد استبعده العلماء.

قال الحافظ ابن كثير: (وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله، وآدم قِبْلَةٌ فيها؛ كما قال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ وفي هذا التنظير نظر)^(٢).

وقال الحصاص: (ومن الناس من يقول: إنَّ السجود كان لله وآدم كان بمثابة القبلة لهم، وليس هذا بشيء؛ لأنَّه يوجب أن لا يكون لآدم في ذلك حظ من التفضيل والتكرمة، وظاهر ذلك يقتضي أن يكون آدم مفضلاً مكرماً، فذلك كظاهر الحمد إذا وقع لمن يستحق ذلك يحمل على الحقيقة، ولا يحمل على ما يطلق من ذلك مجازاً، كما يقال: أخلاقُ فلانٍ محمودةٌ ومذمومةٌ؛ لأنَّ حُكْمَ اللفظ أنْ يكون محمولاً على بابه وحقيقة، ويدل على أنَّ الأمر بالسجود قد كان أراد به تَكْرِمَةً آدم - ﷺ - وتفضيله، قول إبليس - فيما حكى الله عنه -: ﴿قَالَ إِنَّمَا سُجُودُكَ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾^(٣) فأخبر إبليسُ أنَّ امتناعه كان من السجود لأجل ما كان من تفضيل الله وتَكْرِمَته بأمره إياه بالسجود له، ولو كان الأمر بالسجود له على أنه تُصبِّ قِبْلَةً للساجدين من غير تَكْرِمَةً ولا فضيلةً له؛ لما كان لآدم في ذلك حظٌ ولا فضيلةٌ تُحسَدُ، كالكعبة المنسوبة للقبلة^(٤).

وقد أحب الألوسي عن هذا الاعتراض بأنَّ فهم إبليس التكريم لآدم عليهم بالأمر بالسجود له التَّبَاسُ من الأمر عليه، وأنَّ جعل آدم قِبْلَةً دليلاً على عظم شأنه، كما في جعل الكعبة قِبْلَةً من بين سائر الأماكن^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٩٢/١ - ٢٩٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٣٢/١).

(٣) الإسراء: ٦١ - ٦٢.

(٤) أحكام القرآن، للحصاص: (٣٧/١ - ٣٨).

(٥) انظر: روح المعاني: للألوسي: (٢٦٩/١).

ولا يخفي ما في قول الألوسي هذا من تكليفٍ في تعليل سبب امتناع سجود إبليس لآدم - السُّلْطَانُ - لا دليل عليه.

والذي يترجح للباحث في هذه المسألة هو القول الأول: وهو أنَّ السجود كان لآدم على الحقيقة تكريماً وتعظيمًا وتحية وسلاماً لآدم أبي البشر، وأنَّ له اختصاصاً بالتكريم على الملائكة الأطهار البرار، ولأنَّه المعنى الظاهر من دلالة اللفظ، ورجحَ هذا المعنى الرازى^(١)، وهو ما رَجَحَه الإمام التسفي.

وكما بين ابن كثير هذه المسألة، وذكرَ أقوال العلماء في سبب السجود فقال: (قال بعض الناس - العلماء - كان هذا سجود تحية سلامٍ وإكراماً؛ كما قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرَأَ لَهُ سُجْدَةً﴾^(٢) وقد كان هذا مشروعاً في الأمم الماضية، ولكنَّه نُسخَ في مِلْتَنَا، قال معاذ - رضي الله عنه - للنبي - صلى الله عليه وسلم -: قَدِمْتُ الشَّامَ فرأيتُهم يسجدون لأساقفتهم وعلمائهم، فأنـت يا رسول الله أحقُّ أَنْ يُسجد لك، فقال - صلى الله عليه وسلم -: ((لا)، لو كنتَ أمراً بشراً أَنْ يسجد لبشرٍ لأمرتُ المرأة أَنْ تَسْجُدَ لِزوجها؛ مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا))^(٣) ورجحَه الرازى، وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله، وآدم قبلاً فيها، كما قال تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾^(٤) وفي هذا التنظير نظر، والأظهر: أنَّ القولَ الأوَّلَ أولى، والسجدة لآدم إكراماً وإعظاماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله - عَزَّ ذِيَّةُه -؛ لأنَّها امثال لأمره تعالى^(٥).

(١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (١٩٥/٢).

(٢) يوسف: ١٠٠.

(٣) سنن ابن ماجه: (٥٩٥/١)، كتاب النكاح، باب: حق الزوج على المرأة، رقم الحديث (١٨٥٣). ومسند الإمام أحمد: (٤/٣٨١)، رقم الحديث (١٩٤٢٢). وصحیح ابن حبان: (٤٧٩/٩)، باب: معاشر الزوجين، رقم الحديث (٤١٧١). قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن. والحاكم في المستدرك على الصحيحين، لحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحكم النيسابوري: (٤/١٩٠)، كتاب البر والصلة، رقم الحديث (٧٣٢٥)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. وقال: (حديث صحيح على شرط الشعبيين). وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. انظر: السلسلة الصحيحة، للألباني: (٣١١/١)، رقم الحديث (١٢٠٣). وصحیح ابن ماجه: (٣١١/٣)، رقم الحديث (١٥٠٢).

(٤) الإسراء: ٧٨.

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٣٢/١).

المُسَأْلَةُ التَّالِثَةُ: إِقَامَةُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَعَادُمُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾^(١) رَحْمَةُ الإمام النَّسَفِيِّ - رَحْمَةُ اللهِ - أَنَّ الْجَنَّةَ، هِيَ جَنَّةُ الْخَلْدِ، حَيْثُ قَالَ: «{الْجَنَّةُ} هِيَ جَنَّةُ الْخَلْدِ الَّتِي وُعِدَتْ لِلْمُتَقِّينَ؛ لِلنَّفَلِ الْمَشْهُورِ، وَاللامِ لِلتَّعْرِيفِ».

وقالت المعتزلةُ: كَانَتْ بِسْتَانًا بِاليمِينِ؛ لِأَنَّ الْجَنَّةَ لَا تَكْلِيفُ فِيهَا وَلَا خَرْجُ عَنْهَا.

قَلَّنَا: إِنَّمَا لَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ دُخُلِهَا جَزَاءً، وَقَدْ دَخَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - لَيْلَةَ الْمَرْاجِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ يُكَلِّفُونَ الْمَعْرِفَةَ وَالْتَّوْحِيدَ»^(٢).

الدراسة والترجح: في المسألة قولين:

القول الأول: إنَّ الْجَنَّةَ المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَعَادُمُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ هي جَنَّةُ الْخَلْدِ، وهذا مذهب أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَوْلُ الْجَمَهُورِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ، مِنْهُمْ: الشَّعْلَيِّ^(٣)، وَالرَّازِيِّ^(٤)، وَالبيضاوي^(٥)، وَالنيسابوري^(٦)، وَالقرطبي^(٧)، وَابْنِ كَثِيرٍ^(٨)، وَإِسْمَاعِيلِ حَقِّي^(٩)، وَابْنِ تَيْمَيَّةَ^(١٠)، وَابْنِ الْقَيْمِ^(١١)، وَالْعَزْ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ^(١٢)، وَالشَّعْلَيِّ^(١٣)، وَابْنِ جَرِيِّ^(١٤)، وَمُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورٍ^(١٥)، وَابْنِ عَثِيمِينَ^(١٦).

(١) البقرة: ٣٥.

(٢) تفسير النَّسَفِيِّ: (٨١/١).

(٣) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (٦٢/١).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥/٣).

(٥) انظر: تفسير البيضاوي: (٢٩٦/١).

(٦) انظر: تفسير النيسابوري: (١٩٠/١).

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٠٣/١).

(٨) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٣٨/١). والبداية والنهاية، لابن كثير: (٨٢/١).

(٩) انظر: روح البيان، لإسماعيل حقي: (١٢٦/١).

(١٠) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٣٤٧/٤).

(١١) انظر: تفسير القرآن الكريم، محمد بن أبي بكر بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية: (٢٢٤/١)، المحقق: مكتبة الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، دار ومكتبة الهلال - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

(١٢) انظر: تفسير القرآن، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي: (٢٨/١)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهيبي، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

(١٣) انظر: تفسير الشعلي: (٥٠/١).

(١٤) انظر: التسهيل لعلوم التزيل، لابن حزم: (٣٠/١).

(١٥) انظر: التحرير والتوسيع، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٤٣٠/١).

(١٦) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٨٥/٣).

حُجَّتْهُمْ: أجمل ابن القيم حجة القائلين بهذا من أهل السنة والجماعة، وقول الجمهور من العلماء والمفسرين،

فقال: (فالجنة جاءت مُعْرَفَةً بلام التعريف في جميع الموضع، كقوله: ﴿أَسْكُنْ أَنَّتَ وَزَوْجُكَ لِجَنَّةً﴾ ونظائره، ولا جنة يعهد لها المخاطبون ويعرفونها إلا جنة الخلد التي وعد الرحمن عباده بالغيب، فقد صار هذا الاسم عملاً عليها بالغلبة، كالمدينة والنجم والبيت والكتاب، ونظائرها، فحيث ورد لفظها معرفاً، انصرف إلى الجنة المعلوّمة في قلوب المؤمنين، وأما إنْ أريد به جنة غيرها، فإنّها تجيء منكرة، أو مقيدة بالإضافة، أو مقيدة من السياق، بما يدل على أنها جنة في الأرض، فال الأول: كقوله: ﴿جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَبٍ﴾^(١) ، والثانى: كقوله: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّنَكَ﴾^(٢) ، والثالث: كقوله: ﴿إِنَّا بَلَوَنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَخْبَرَ لِجَنَّةً﴾^(٣) ، قالوا: ما يدل على أنَّ جنة آدم هي جنة المأوى، ما روی عن أبي موسى الأشعري قال: «لَمَّا أُخْرَجَ آدُمُ مِنَ الْجَنَّةِ، زُوِّدَ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَعَلِمَهُ صَنْعَةُ كُلِّ شَيْءٍ، فَيُثَمَّرُ كُمْ هَذِهِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ تَعْيِيرٌ وَتِلْكَ لَا تَعْيِيرٌ»^(٤) ، قالوا: وقد ضمن الله - تعالى - له إنْ تاب إليه وأناب، أنْ يعيده إليها، كما روی عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَلَقِيَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتِ فَنَابَ عَلَيْهِ﴾^(٥) «قال: يا رب، ألم تخلقني بيديك، قال: بلى، قال: أي رب، ألم تنفح في من روحك، قال: بلى، قال: أي رب، ألم تسكنني جنتك، قال: بلى، قال: أي رب، ألم تسق رحمتك غضبك، قال: بلى، قال: أرأيت إنْ تبت وأصلحت، أراجعي أنت إلى الجنة، قال: بلى، قال: فهو قوله تعالى: ﴿فَلَقِيَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتِ فَنَابَ عَلَيْهِ﴾^(٦) ، وله طرق عن ابن عباس، وفي بعضها: كان آدم قال لربه إذا عصاه: رب إنْ أنا تبت وأصلحت، فقال له ربه: إني راجعك إلى الجنة، فهذا بعض ما احتج به القائلون بأنّها جنة الخلد)^(٧).

(١) الكهف: ٣٢.

(٢) الكهف: ٣٩.

(٣) القلم: ١٧.

(٤) المستدرك على الصحيحين، للحاكم: (٥٩٢/٢)، باب: ذكر آدم عليه السلام، رقم الحديث (٣٩٩٦)، قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ومسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار: (٤٥/٨)، رقم الحديث (٣٠٢٩)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م). وشعب الإيمان، للبيهقي: (٦١/٥)، باب: مَا جَاءَ فِي إِطْعَامِ الطَّعَامِ وَسَقْيِ الْمَاءِ، رقم الحديث (٣٠٩٨).

(٥) البقرة: ٣٧.

(٦) المستدرك على الصحيحين، للحاكم: (٥٩٤/٢)، باب: ذكر آدم عليه السلام، رقم الحديث (٤٠٠٢)، قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٧) تفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (١/٢٢٤).

القول الثاني: إنَّ الجنة المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَتَادُمْ أَسْكُنْ أَنَّتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ هي جنة الأرض.
وهذا ما ذهبت إليه المعتزلة، والقدرية، وقاله: أبو القاسم البلاخي^(١)، وأبو مسلم الأصفهاني^(٢).
و**حُجَّت** القائلين بهذا القول:

١ - قالوا: بأنَّ الجنة لا يكون فيها ابتلاء وتکليف.

والجواب: إِنَّا قد أجمعنا على أنَّ أهل الجنة مأمورون فيها بالمعرفة ومكلَّفون بذلك^(٣).

وجواب آخر: إنَّ الله - تعالى - قادر على الجمع بين الأضداد، فأرى آدم المخنث في الجنة، وأرى إبراهيم النعمة في النار لئلاً يأمن العبد ربّه ولا يقنط من رحمته، ولعله أنَّ له أن يفعل ما يشاء^(٤).

٢ - واحتُجِّوا: بأنَّ من دخل الجنة يستحيل الخروج منها، لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم مِنْا بِمُحْرِجٍ﴾^(٥).

والجواب عنه: إنَّ من دخلها للثواب لا يخرج منها أبداً، وآدم لم يدخلها للثواب، ألا ترى أنَّ رضوان خازن الجنة يدخلها ثم يخرج منها، وإبليس أيضاً كان داخل الجنة وأخرج منها^(٦).

وأنها لو كانت جنة الخلد لما وصل إليها إبليس، فإنَّ الله يقول: ﴿لَا لَغُورٌ فِيهَا وَلَا تَأْشِمُ﴾^(٧) وقال:

﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغُورًا وَلَا كَذَّابًا﴾^(٨)، وقال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغُورًا وَلَا تَأْشِمًا﴾^(٩) إِلَّا قِيلَّا سَلَمًا^(١٠)

وأيضاً: فإنَّ جنة الخلد هي دار القدس، قدست عن الخطايا والمعاصي تطهيرًا لها، وقد لغا فيها إبليس وكذب، وأخرج منها آدم وحواء. معصيتهما.

(١) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود أبو القاسم البلاخي، ولد سنة ٢٧٣هـ، صاحب التصانيف في علم الكلام، وكان فيه اعتزال، أقام ببغداد وشتهرت بها كتبه ثم عاد إلى بلخ وتوفى بها في شعبان سنة ٣١٩هـ، له كتب، منها: (التفسير)، و (تأييد مقالة أبي المذيل).
انظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: (٣٨٤/٩). وتأج التراجم في طبقات الحنفية، لابن قطبوبغا: (١١/١). والجواهر المصيبة في طبقات الحنفية، للقرشي: (٢٧١/١). والأعلام، للزركلي: (٦٥/٤).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤/٣٤٧). وتفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (١/٢٢٤). وغرائب الفرقان، للنيسابوري: (١/١٩٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٤/٣٤٧). والكشف والبيان، للشعلي: (١/١٨٢). وتفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (١/٢٢٤).

(٤) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (١/١٨٢). وتفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (١/٢٢٤).

(٥) الحجر: ٤٨.

(٦) انظر: الكشف والبيان، للشعلي: (١/١٨٢). وغرائب القرآن ورثائب الفرقان، للنيسابوري: (١/١٩٠).

(٧) الطور: ٢٣.

(٨) النبا: ٣٥.

(٩) الواقعة: ٢٥-٢٦.

٣- قالوا: وكيف يجوز على آدم مع مكانه من الله وكمال عقله أنْ يطلب شجرة الخلد وهو في دار الخلد والملك الذي لا يبلِي؟^(١).

وقد ردَّ على هذه الحجج القرطي فقال في تفسيره: (أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - عَرَفَ الْجَنَّةَ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ)، ومن قال: أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، لَمْ يَفْهَمْ مِنْهُ فِي تَعْرِفِ الْخَلْقِ إِلَّا طَلَبَ جَنَّةَ الْخَلْدِ، وَلَا يَسْتَحِيلُ فِي الْعُقْلِ دَخْولَ إِبْلِيسِ الْجَنَّةِ لِتَغْرِيرِ آدَمَ، وَقَدْ لَقِيَ مُوسَى آدَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَقَالَ لَهُ مُوسَى: أَنْتَ أَشْقَيْتَ ذَرِيْتَكَ وَآخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَدْخِلِ الْأَلْفَ وَاللَّامَ لِيَدِلِّ عَلَى أَنَّهَا جَنَّةُ الْخَلْدِ الْمُعْرُوفَةِ، فَلَمْ يَنْكُرْ ذَلِكَ آدَمُ، وَلَوْ كَانَتْ غَيْرُهَا لَرَدَ عَلَى مُوسَى، فَلَمَّا سَكَتَ آدَمُ عَلَى مَا قَرَرَهُ مُوسَى صَحَّ أَنَّ الدَّارَ الَّتِي أَخْرَجَهُمُ اللَّهُ - عَزَّوَجَلَّ - مِنْهَا بِخَلْفِ الدَّارِ الَّتِي أَخْرَجُوهُمْ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا مَا احْتَجُوا بِهِ مِنَ الْآيِّ: فَذَلِكَ إِنَّمَا جَعَلَهُ اللَّهُ فِيهَا بَعْدَ دَخْولِ أَهْلِهَا فِيهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَمْتَنَعُ أَنْ تَكُونَ دَارُ الْخَلْدِ مِنْ أَرَادَ اللَّهُ تَخْلِيْدَهُ فِيهَا وَقَدْ يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ قَضَى عَلَيْهِ بِالْفَنَاءِ، وَقَدْ أَجْعَلَ أَهْلَ التَّأْوِيلِ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيَخْرُجُونَ مِنْهَا، وَقَدْ دَخَلُوكَ النَّبِيَّ - عَزَّوَجَلَّ - لِيَلَةَ الإِسْرَاءِ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا، وَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا، وَأَنَّهَا هِيَ جَنَّةُ الْخَلْدِ حَقًّا.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: إِنَّ الْجَنَّةَ دَارُ الْقَدْسِ وَقَدْ طَهَرَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - مِنَ الْخَطَايَا فَجَهَلُهُمْ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَمْرَ بْنَ إِسْرَائِيلَ أَنْ يَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ وَهِيَ الشَّامُ، وَأَجْمَعَ أَهْلُ الشَّرَائِعِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدَسَهَا، وَقَدْ شُوهدَ فِيهَا الْمُعَاصِي وَالْكُفْرُ وَالْكَذْبُ وَلَمْ يَكُنْ تَقْدِيسُهَا مَا يَمْنَعُ فِيهَا الْمُعَاصِي، وَكَذَلِكَ دَارُ الْقَدْسِ، قَالَ أَبُو الْحَسْنِ بْنُ بَطَّالٍ^(٢): وَقَدْ حَكَى بَعْضُ الْمَشَايِخِ أَنَّ أَهْلَ السُّنْنَةِ مُجَمَّعُونَ عَلَى أَنَّ جَنَّةَ الْخَلْدِ هِيَ الَّتِي أَهْبَطَ مِنْهَا آدَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَلَا مَعْنَى لِقَوْلِ مَنْ خَالَفَهُمْ.

وَقَوْلُهُمْ: كَيْفَ يَجُوزُ عَلَى آدَمَ فِي كَمَالِ عَقْلِهِ أَنْ يَطْلُبَ شَجَرَةَ الْخَلْدِ وَهُوَ فِي دَارِ الْخَلْدِ، فَيَعْكِسُ عَلَيْهِمْ وَيَقُولُ: كَيْفَ يَجُوزُ عَلَى آدَمَ وَهُوَ فِي كَمَالِ عَقْلِهِ أَنْ يَطْلُبَ شَجَرَةَ الْخَلْدِ فِي دَارِ الْفَنَاءِ، هَذَا مَا لَا يَجُوزُ عَلَى مَنْ لَهُ أَدْنَى مَسْكَةً مِنْ عَقْلٍ، فَكَيْفَ بِآدَمَ الَّذِي هُوَ أَرْجَحُ الْخَلْقِ عَقْلًا..^(٣)

وَقَدْ ذَكَرَ أَبْنَ الْقِيمِ حُجَّهُمْ وَرَدَّ عَلَيْهَا، وَقَدْ رَأَيْتَ أَنْ أَنْقُلَ مَا ذَكَرَهُ لِتَعْمَلُ الْفَائِدَةَ، وَلِيَتَضَعَّ الْبَيَانُ، وَيُفْهَمَ الْقَصْدُ، وَتَزَرِّيلُ الشَّبَهَةِ.

قال ابن القيم: (قالوا: هذا قول تکثر الدلائل الموجبة للقول به فنذكر بعضها قالوا: قد أخبر الله - سبحانه - على لسان جميع رسله، أَنَّ جَنَّةَ الْخَلْدِ إِنَّمَا يَكُونُ الدُّخُولُ إِلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَمْ يَأْتِ زَمْنٌ دَخُولُهَا بَعْدَ، وَقَدْ

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٣٠٢-٣٠٢/١). وتفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (٢٤٢/١).

(٢) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، أبو الحسن: عالم بالحديث، من أهل قرطبة، كان من أهل العلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة، شرح "الصحيح" في عدة أسفار، رواه الناس عنه، توفي في صفر سنة ٤٩٤هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي:

(٣) وسیر أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٧/١٨). والأعلام، للزرکلي: (٢٨٥/٤).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (٣٠٢-٣٠٢/١).

وصفها الله - ﷺ - لنا في كتابه بصفاتها، ومحال أنْ يصف الله - ﷺ - شيئاً بصفته، ثم يكون ذلك الشيء غير تلك الصفة التي وصفه بها، قالوا: فوجدنا الله - تعالى - وصف الجنة التي أعدت للمتقين بأنّها دار المقامات، فمن دخلها أقام بها، ولم يقم آدم بالجنة التي دخلها، ووصفها بأنّها جنة الخلد، وآدم لم يُخلد فيها، ووصفها بأنّها دار ثواب وجزاء لا دار تكليف وأمر ونهي، ووصفها بأنّها دار سلام مطلقة لا دار ابتلاء وامتحان، وقد ابتلى آدم فيها بأعظم الابتلاء، ووصفها بأنّها دار لا يعصي الله فيها أبداً، وقد عصى آدم ربّه في جنته التي دخلها، ووصفها بأنّها ليست دار خوف ولا حزن، وقد حصل للأبوبين فيها من الخوف والحزن ما حصل، وسماها دار السلام، ولم يسلم فيها الأبوان من الفتنة، ودار القرار، ولم يستقر فيها، وقال في داخلها: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرِجٍ﴾^(١)، وقد أخرج منها الأبوان، وقال: ﴿لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصْبٌ﴾^(٢)، وقد ند فيها آدم هارباً فاراً، وطفق يخصف ورق الجنة على نفسه، وهذا النصب بعينه، وأخبر أنه: ﴿لَا لَغُورٌ فِيهَا وَلَا تَأْشِيمٌ﴾^(٣) وقد سمع فيها آدم لغو إبليس وإثمها، وأخبر الله لا يسمع فيها لغو ولا كذاب، وقد سمع فيها آدم - ﷺ - كذب إبليس، وقد سماها الله - ﷺ - مقعد صدق، وقد كذب فيها إبليس وحلف على كذبه، وقد قال تعالى للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٤)، ولم يقل إني جاعل في جنة المأوى، فقالت الملائكة: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ﴾^(٥)، ومحال أنْ يكون هذا في جنة المأوى، وقد أخبر الله - تعالى - عن إبليس أنه قال لآدم: ﴿هَلْ أَدْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمَلِكٍ لَا يَبْلَى﴾^(٦)، فإن كان الله - ﷺ - قد اسكن آدم جنة الخلد، والملك الذي لا يبلى، فكيف لم يرد عليه، ويقول له كيف تدلني على شيء أنا فيه وقد أعطيته، ولم يكن الله - ﷺ - قد أخبر آدم إذ أسكنه الجنة أنه فيها من الخالدين، ولو علم أنها دار الخلد لما رکن إلى قول إبليس، ولا مال إلى نصيحته، ولكنه لما كان في غير دار خلود غره بما أطعمه فيه من الخلد، قالوا: ولو كان آدم أسكن جنة الخلد وهي دار القدس التي لا يسكنها إلا طاهر مقدس، فكيف توصل إليها إبليس الرجس النحس المذوم المدحور حتى فتن فيها آدم - ﷺ - ووسوس له، وهذه الوسوسية إما أن تكون في قلبه، وإما أن تكون في أدنه، وعلى التقديرين: فكيف توصل اللعين إلى دخول دار المتقين، وأيضاً:

(١) الحجر: ٤٨

(٢) الحجر: ٤٨

(٣) الطور: ٢٣

(٤) البقرة: ٣٠

(٥) البقرة: ٣٠

(٦) طه: ١٢٠

فَبَعْدَ أَنْ قِيلَ لَهُ: ﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾^(١) أَيْفَسْحَ لَهُ أَنْ يَرْقَى إِلَى جَنَّةِ الْمَأْوَى فَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَعْدِ السَّخْطِ عَلَيْهِ وَالْأَبْعَادِ لَهُ وَالْزَّجْرِ وَالظَّرْدِ بَعْتُوهُ وَاسْتَكْبَارِهِ، وَهُلْ هَذَا يَلَامُ قَوْلَهُ: ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾^(٢) إِنْ كَانَتْ مُخَاطِبَتِهِ لَآدَمَ بِمَا خَاطَبَهُ بِهِ وَقَاسِمَهُ عَلَيْهِ لَيْسَ تَكْبِرًا، فَمَا التَّكْبِرُ بَعْدَ هَذَا، إِنْ قَلْتَمْ فَلْعَلْ وَسُوْسَتَهُ وَصَلَتْ إِلَى الْأَبْوَيْنِ وَهُوَ فِي الْأَرْضِ وَهُمَا فَوْقَ السَّمَاءِ فِي عَلَيْنِ، فَهَذَا غَيْرُ مَعْقُولٍ لِغَةٍ وَلَا حَسَأً وَلَا عَرْفًا، وَإِنْ زَعْمَتِ أَنَّهُ دَخَلَ فِي بَطْنِ الْحَيَاةِ حَتَّى أَوْصَلَ إِلَيْهِمَا الْوَسُوْسَةَ، فَأَبْطَلَ وَأَبْطَلَ، إِذْ كَيْفَ يَرْتَقِي بَعْدِ الْاَهْبَاطِ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَلَوْ فِي بَطْنِ الْحَيَاةِ، وَإِذَا قَلْتَمْ إِنَّهُ دَخَلَ فِي قُلُوبِهِمَا وَوَسُوسَ إِلَيْهِمَا، فَالْمَحْذُورُ قَائِمٌ، وَأَيْضًا: إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - حَكَى مُخَاطِبَتِهِ لَهُمَا كَلَامًا سَمِاعَهُ شَفَاهَا فَقَالَ: ﴿مَا نَهَنَّكُمَا رَبِّكُمَا عَنِ هَذِهِ الْأَسْجَرَةِ﴾^(٣) وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى مَشَاهِدَتِهِ لَهُمَا وَلِلشَّجَرَةِ...

وأيضاً: فإنه سبحانه قال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمُ الْطَّيِّبُ﴾^(٣)، ووسوة اللعين من أخبث الكلم، فلا تتصعد إلى محل القدس، وقد روى عن النبي أنَّ آدم - ﷺ - نام في جنته، وجنة الخلد لا نوم فيها بالنص وإجماع المسلمين، قالوا: ولا نزاع إِنَّ اللَّهَ - ﷺ - خلق آدم في الأرض، ولم يذكر في موضع واحد أصلاً أنه نقله إلى السماء بعد ذلك، ولو كان قد نقله ذلك إلى السماء لكان هذا أولى بالذكر؛ لأنَّه من أعظم الآيات، ومن أعظم النعم عليه، فإنه كان معراجاً بيده وروحه من الأرض إلى فوق السموات، قالوا: وكيف ينقله سبحانه ويسكنه فوق السماء، وقد أخبر ملائكته أنَّه جاعله في الأرض خليفة، وكيف يسكنه دار الخلد التي من دخلها خَلَدَ فيها ولا يخرج منها قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجٍ﴾^(٤).

قالوا: فإذا جمع ما أخبر به سبحانه من أنه خلقه من الأرض، وجعله خليفة في الأرض، وإن إبليس وسوس إليه في مكانه الذي أسكنه فيه بعد أن أحبطه من السماء بامتناعه من السجود له، وأنه أخبر ملائكته أنه جاعل في الأرض خليفة، وأن دار الخلد دار جزاء وثواب على الامتحان والتكليف، وأنه لا لغو فيها ولا تأييم، ولا كذاب، وأن من دخلها لا يخرج منها، ولا يأس، ولا يحزن، ولا يخاف، ولا ينام، وأن الله حرمتها على الكافرين، وإبليس رأس الكفر، فإذا جمع ذلك بعضه إلى بعض، وفكر فيه المنصف الذي رفع له علم الدليل فشمر إليه بنفسه عن حضيض التقليد، تبين له الصواب، والله الموفق، فلو لم يكن في المسألة إلا أن الجنة ليست

الأعراف: ١٣

الأعراف: ٢٠

فاطر: ۱۰

(٤) الحجر:

دار تكليف، وقد كلف الله - سبحانه - الأبوين بينهما عن الأكل من الشجرة، فدل على أنها دار تكليف لا جزاء، وخلد، فهذا أيضاً بعض ما احتجت به هذه الفرقة على قولهما، والله أعلم^(١).

في جواب من زعم أنها جنة الخلد عما احتج به منازعوه:

قالوا: أما قولكم إنَّ الله - سبحانه - أخبر أنَّ جنة الخلد إنما يقع الدخول إليها يوم القيمة ولم يأت زمن دخولها بعد، فهذا حق في الدخول المطلق، الذي هو دخول استقرار ودوم، وأما الدخول العارض، فيقع قبل يوم القيمة، وقد دخل النبي الجنة ليلة الإسراء، وأرواح المؤمنين والشهداء في البرزخ في الجنة، وهذا غير الدخول الذي أخبر الله به في يوم القيمة، فدخول الخلود إنما يكون يوم القيمة، فمن أين لكم أن مطلق الدخول لا يكون في الدنيا، وبهذا خرج الجواب عن استدلالكم بكونها دار المقامات ودار الخلد.

قالوا: وأما احتجاجكم بسائر الوجوه التي ذكرتموها في الجنة، وأنها لم توجد في جنة آدم - عليهما السلام - من العرى والنصب والحزن واللغو والكذب، وغيرها، فهذا كله حق لا ننكره نحن ولا أحد من أهل الإسلام، ولكن هذا إذا دخلها المؤمنون يوم القيمة، كما يدل عليه سياق الآيات كلها، فإن نفي ذلك مقوون بدخول المؤمنين إليها، وهذا لا ينفي أن يكون فيها بين أبيي الشقيقين ما حكاه الله - عليهما السلام - من ذلك، ثم يصير الأمر عند دخول المؤمنين إليها إلى ما أخبر الله عنها، فلا تنافي بين الأمرين، وأما قولكم أنها دار جزاء وثواب لا دار تكليف وقد كلف الله - سبحانه - آدم بالنهي عن الأكل من تلك الشجرة، فدل على أن تلك الجنة دار تكليف لا دار خلود، فجوابه من وجهين:

أحدهما: أنه إنما ممتنع أن تكون دار تكليف إذا دخلها المؤمنون يوم القيمة، فحينئذ ينقطع التكليف وأما وقوع التكليف فيها دار الدنيا فلا دليل على امتناعه البتة، كيف وقد ثبت عن النبي - عليهما السلام - أنه قال: ((دخلت البارحة الجنة فرأيت امرأة تتوضأ إلى جانب قصر فقلت لها من أنت..)) الحديث، وغيره ممتنع أن يكون فيها من

(١) انظر: تفسير القرآن الكريم، لابن القيم: (٢٢٤/١).

(٢) ذكر هذا الحديث ابن القيم في تفسيره، ولم أجده تخريراً له إلا في كتاب: الأحاديث والثانوي، لأحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني: (١٨٩/١)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الرأية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م. ويمكننا الاستدلال بحديث: عبدُ اللهِ بْنُ بُرْيَدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرْيَدَةَ يَقُولُ: ((أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ - عليهما السلام - فَدَعَا بِلَلَّا، فَقَالَ يَا بَلَلُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ حَشْحَشَتَكَ أَمَامِي إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ حَشْحَشَتَكَ فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُرْتَفِعٍ مُشْرِفٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ، قُلْتُ أَنَا عَرَبٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، قُلْتُ فَأَنَا مُحَمَّدٌ، لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟ قَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - عليهما السلام - لَوْلَا غَيْرُكَ يَا عُمَرُ لَدَخَلْتُ الْقَصْرَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا كُنْتُ لِأَغَارَ عَلَيْكَ، قَالَ: وَقَالَ لِبَلَلَ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَصَّلْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - عليهما السلام - (بِهِمَا). انظر: المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: (٤٥٧/١)، كتاب صلاة التطوع، رقم الحديث (١١٧٩)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. وسنن الترمذى: (٦٢٠/٥)، كتاب المناقب، باب: في مناقب عمر بن الخطاب - عليهما السلام - رقم الحديث (٣٦٨٩). ومسند الإمام أحمد: (١٠١/٣٨)، رقم الحديث (٢٢٩٩٦). وصححه الألبانى في: صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته: (١٣٨٦/١)، رقم الحديث (١٣٨٥٣).

يعمل بأمر الله، ويعبد الله قبل يوم القيمة، بل هذا هو الواقع، فإن من فيها الآن مؤمنون بأوامر من قبل ربهم، لا يتعذونها سواء سمى ذلك تكليفاً أو لم يسم.

الوجه الثاني: أن التكليف لم يكن بالأعمال التي يكلف بها الناس في الدنيا من الصيام والصلوة والجهاد ونحوها، وإنما كان حجراً عليهم في شجرة واحدة من جملة أشجارها، إما واحدة بالعين، أو بالنوع، وهذا القدر لا يمتنع وقوعه في دار الخلد، كما أن كل واحد محجور عليه أن يقرب أهل غيره فيها، فإن أردتم بكونها ليست دار تكليف امتناع وقوع مثل هذا فيها في وقت من الأوقات فلا دليل عليه، وإن أردتم أن تكاليف الدنيا متنعة عنها، فهو حق، ولكن لا يدل على مطلوبكم.

وأما استدلالكم بنوم آدم فيها والجنة لا ينام أهلها: فهذا إن ثبت النقل بنوم آدم، فإنما ينفي النوم عن أهلها يوم دخول الخلود، حيث لا يموتون، وأما قبل ذلك فلا.

وأما استدلالكم بقصة وسوسية إبليس له بعد اهباطه وإخراجه من السماء: فلعمراً الله إنه لم من أقوى الأدلة وأظهرها على صحة قولكم، وتلك التعسفات لدخوله الجنة وصعوده إلى السماء بعد اهباط الله له منها لا يرتضيها منصف، ولكن لا يمتنع أن يصعد إلى هنالك صعوداً عارضاً لتمام الابتلاء والامتحان الذي قدره الله تعالى، وقد أسبابه، وإن لم يكن ذلك المكان مقعداً له مستقراً كما كان، وقد أخبر الله - سبحانه - عن الشياطين أنهم كانوا قبل مبعث رسول الله، يقعدون من السماء مقاعد للسمع، فيستمعون الشيء من الوحي، وهذا صعود إلى هناك، ولكنه صعود عارض، لا يستقرون في المكان الذي يصعدون إليه، مع قوله تعالى:

﴿أَهِبُّوا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ﴾^(١) فلا تناهى بين هذا الصعود وبين الأمر بالهبوط، فهذا محتمل، والله أعلم.

وأما استدلالكم بأن الله - سبحانه - أعلم آدم - الكتللا - مقدار أجله، وما ذكرتم من الحديث، وتقرير الدلالة منه، فجوابه: أن إعلامه بذلك لا ينافي إدخاله جنة الخلد وإسكانه فيها مدة، وأما أخباره سبحانه أن دخلها لا يموت، وأنه لا يخرج منها، فهذا يوم القيمة.

وأما احتجاجكم بكونه خلق من الأرض، فلا ريب في ذلك، ولكن من أين لكم أنه كمل خلقه فيها، وقد جاء في بعض الآثار أن الله - سبحانه - ألقاه على باب الجنة أربعين صباحاً، فجعل إبليس يطوف به ويقول: لأمر ما خلقت، فلما رأه أجوف، علم أنه خلق لا يتمالك، فقال: لئن سلطت عليه لأهلكه، ولئن سلط علي لأعصينه، مع أن قوله - سبحانه - ﴿وَعَلِمَ إِدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْتُمْ أَنْتُمُونِي بِإِسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^{٣٦} قالوا سبّحناك لا علمنا إلا ما علمنا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٦﴾ قَالَ يَقَادُمُ أَنْتُمْ هُمْ بِإِسْمَاءِ هُمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِإِسْمَاءِ هُمْ قَالَ أَنْتُمْ أَفْلَى كُلَّمَنْ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ

(١) البقرة: ٣٦

مَا ظَدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْنُونَ ﴿٣٣﴾^(١) يدل على أنه كان معهم في السماء، حيث أ Nicholsهم بتلك الأسماء، وإلا فهم لم يتزلوا كلهم إلى الأرض حتى سمعوا منه ذلك، ولو كان خلقه قد كمل في الأرض، لم يتمتنع أن يصعده سبحانه إلى السماء لأمر دبره وقدره، ثم يعيده إلى الأرض، فقد اصعد المسيح إلى السماء، ثم ينزله إلى الأرض قبل يوم القيمة، وقد أسرى بيده رسول الله وروحه إلى فوق السموات، فهذا جواب القائلين بأنها جنة الخلد لمنازلهم، والله أعلم^(٢).

القول الراجح:

ومن خلال ما سبق: ومن خلال استعراضنا لحجج الفريقين، يتبيّن لنا أنَّ القول الراجح هو قول أهل السنة والجماعة، وهو ما رَجَحَه الإمام التسفي - رحمه الله - وعليه الجمهور، أنَّ الجنة التي أسكن فيها آدم وزوجه، هي جنة الخلد.

وهو ما رَجَحَه ابن تيمية، حيث قال: (وَ "الْجَنَّةُ" الَّتِي أَسْكَنَهَا آدَمَ وَزَوْجَهُ عِنْدَ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: هِيَ جَنَّةُ الْخَلْدِ وَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا جَنَّةٌ فِي الْأَرْضِ، بِأَرْضِ الْهَنْدِ، أَوْ بِأَرْضِ جُدَّةَ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ مِنْ الْمُتَفَلِّسِفَةِ وَالْمُلْحِدِينَ، أَوْ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الْمُتَكَلِّمِينَ الْمُبَتَدِعِينَ، فَإِنَّ هَذَا يَقُولُهُ مَنْ يَقُولُهُ مِنْ الْمُتَفَلِّسِفَةِ وَالْمُعْتَرِّلَةِ، وَالْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ يَرُدُّانِ هَذَا الْقَوْلَ، وَسَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتُهَا مُتَقَوْنَ عَلَى بُطْلَانِ هَذَا الْقَوْلِ^(٣)).

ورَجَحَهُ من المتأخرین ابن عثیمین فقال: (ظاهر الكتاب، والسنة أنها جنة الخلد، وليس سواها؛ لأن "آل" هنا للعهد الذهي، فإن قيل: كيف يكون القول الصحيح أنها جنة الخلد مع أنَّ من دخلها لا يخرج منها، وهذه أُخرج منها آدم؟

فالجواب: أنَّ من دخل جنة الخلد لا يخرج منها بعدبعث، وفي هذا يقول ابن القیم في المیمیة المشهورة:

فَحِيَّ عَلَى جَنَّاتِ عَدْنِ إِنَّهَا مَنَازِلُكَ الْأُولَى وَفِيهَا الْمُخِيمُ^(٤)

قال: "مانازلك الأولى"؛ لأنَّ أباًنا آدم نزلها..^(٥).

(١) البقرة: ٣١ - ٣٣

(٢) تفسیر القرآن الکریم، لابن القیم: (١١/٢٣٥ - ٢٣٨).

(٣) مجموع الفتاوى، لابن تیمیة: (٤/٣٤٧).

(٤) انظر: مدارج السالكین بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قیم الجوزیة، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعی:

(١٢٣/١)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

(٥) تفسیر القرآن، لابن العثیمین: (٣/٨٥).

المُسَأْلَةُ الرَّابِعَةُ: غُوَايَةُ الشَّيْطَانِ لَآدَمَ وَحَوَاءَ

﴿فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(١)، رَجَحَ الْإِمَامُ التَّسْفِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ النَّهْيَ إِلَيْهِمَا هُوَ نَهْيٌ تَنْزِيهٍ، حَيْثُ قَالَ: «﴿فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾» أي: عن الشجرة، أي: فحملهما الشيطان على الزلة بسببيها، وحقيقة: فأصدر الشيطان زلتَهمَا عنها، أو: فازَلَهُمَا عن الجنة بمعنى: أذهبهما عنها وأبعدهما. وزلة آدم بالخطأ في التأويل إما بحمل النهي على التنزيه دون التحرير، أو بحمل اللام على تعريف العهد وكأن الله - تعالى - أراد الجنس، والأول الوجه»^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف العلماء والمفسرون حول زلة آدم، واعتماد ذلك على نهي الله - تعالى - لآدم - ﷺ - من أكل الشجرة، في قوله تعالى: ﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةِ﴾^(٣)، على قولين:
القول الأول: أن يتأول النهي فيتحمل على التنزيه دون التحرير، وهو قول بعض العلماء والمفسرين، منهم: الرازى^(٤)، والعز بن عبد السلام^(٥).

القول الثاني: أن النهي هنا نهي تحرير، وهو قول بعض العلماء والمفسرين، منهم: السعدي^(٦)، والشعراوى^(٧) في تفسيره^(٨).

القول الثالث: أو بحمل اللام على تعريف العهد، أي: وقع النهي على جنس من الشجر، وهو قول بعض العلماء والمفسرين، منهم: الخازن^(٩)، والبغوى^(١٠)، وابن عثيمين^(١١).

(١) البقرة: ٣٦.

(٢) تفسير التسفي: ٨١/١.

(٣) البقرة: ٣٥.

(٤) انظر: مفاتيح الغيب: للرازى: ٣/٥ - ٦.

(٥) انظر: تفسير القرآن، للعز بن عبد السلام: ١/٢٨.

(٦) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن السعدي: ١/٤٩.

(٧) هو: محمد متولي الشعراوى، مولده ووفاته بمصر، من مؤلفاته: التفسير، توفي سنة ٤١٨هـ، ولم أعثر له على ترجمة شافية. انظر: غلاف كتابه: تفسير الشعراوى.

(٨) انظر: تفسير الشعراوى، محمد متولي الشعراوى: ١/١ - ١٤٠، الناشر: مطابع أخبار اليوم، (ليس على الكتاب الأصل - المطبوع - أى بيانات عن رقم الطبعة أو غيره، غير أن رقم الإيادع يوضح أنه نشر عام ١٩٩٧م).

(٩) انظر: تفسير الخازن: ١/٤٩.

(١٠) انظر: معالم الترتيل، للبغوى: ١/٨٣.

(١١) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: ٣/٨٥.

قال ابن عثيمين: (قوله تعالى: ﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَة﴾) أشار الله تعالى إلى الشجرة بعينها، و "أَل" فيها للعهد الحضوري؛ لأنَّ كل ما جاء بـ "أَل" بعد اسم الإشارة فهو للعهد الحضوري؛ إذ إنَّ اسم الإشارة يعني الإشارة إلى شيء قريب؛ وهذه الشجرة غير معلومة النوع، فتبقى على إيمانها..^(١).

والذي يترجح لدى الباحث هو القول الأول وهو ما رجحه الإمام التسفي أنَّ النهي إنما هو نهي ترتبيه. ورجح هذا القول الفخر الرازي وذكر أقوال الناس في هذه المسألة، مع أدلةهم، ورد على من قال: أنَّ النهي نهي تحريم، فقال: (قوله: ﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَة﴾) لا شبهة في أنه نهي؛ ولكن فيه بحثان. الأول: أنَّ هذا نهي تحريم، أو نهي ترتبيه، فيه خلاف، فقال قائلون: هذه الصيغة لنهي الترتبيه؛ وذلك لأنَّ هذه الصيغة وردت تارة في الترتبيه وأخرى في التحرم، والأصل عدم الاشتراك فلا بد من جعل اللفظ حقيقة في القدر المشترك بين القسمين، وما ذلك إلا أن يجعل حقيقة في ترجيح جانب الترك على جانب الفعل من غير أن يكون فيه دلالة على المنع من الفعل أو على الإطلاق فيه، لكن الإطلاق فيه كان ثابتاً بحكم الأصل، فإنَّ الأصل في المنافع الإباحة، فإذا ضممنا مدلول اللفظ إلى هذا الأصل صار المجموع دليلاً على الترتبيه، قالوا: وهذا هو الأولى بهذا المقام؛ لأنَّ على هذا التقدير يرجع حاصل معصية آدم - العلية - إلى ترك الأولى، ومعلوم أنَّ كل مذهب كان أفضى إلى عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - كان أولى بالقبول.

وقال آخرون: بل هذا النهي نهي تحريم، واحتجوا عليه بأمور:

أحدها: أنَّ قوله تعالى: ﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَة﴾ كقوله: ﴿وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ﴾^(٢) وقوله: ﴿وَلَا نَقْرُبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالْقِهِ أَحَسَنُ﴾^(٣) فكما أنَّ هذا للتزم فكذا الأول.

وثانيها: أنه قال: ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(٤) معناه: إن أكلتما منها فقد ظلمتما أنفسكم، ألا تراهما لما أكلوا ﴿فَلَا رَبَّنَا طَلَمَنَا أَنفُسَنَا﴾^(٥).

وثالثها: أنَّ هذا النهي لو كان نهي ترتبيه لما استحق آدم بفعله الإخراج من الجنة ولما وجبت التوبة عليه.

(١) تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٨٥/٣).

(٢) البقرة: ٢٢٢.

(٣) الأنعام: ١٥٢.

(٤) البقرة: ٣٥.

(٥) الأعراف: ٢٣.

والجواب عن الأول نقول: إن النهي وإن كان في الأصل للتتربيه ولكنه قد يحمل على التحرير لدلالة منفصلة، وعن الثاني: أن قوله: ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: فنظلما أنفسكم بفعل ما الأولى بكم تركه؛ لأنكم إذا فعلتما ذلك أخرجتما من الجنة التي لا تضمآن فيها ولا تجوعان ولا تضحيان ولا تعريان إلى موضع ليس لكم فيه شيء من هذا، وعن الثالث: آنلا نسلم أن الإخراج من الجنة كان لهذا السبب.

البحث الثاني: قال قائلون قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَة﴾ يفيد بفتحواه النهي عن الأكل، وهذا ضعيف؛ لأن النهي عن القرب لا يفيد النهي عن الأكل^(١).

(١) مفاتيح الغيب، للرازي: (٣/٥ - ٦).

المُسَأَّلَةُ الْخَامِسَةُ : فِي هُبُوتِ آدَمَ وَحَوَاءَ وَإِبْلِيسِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّهُ﴾^(١) رَجَحَ الْإِمَامُ النَّسَفِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الْخَطَابَ

لآدَمَ وَحَوَاءَ، حَيْثُ قَالَ: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا﴾ الْهُبُوتُ: التَّرْوِيلُ إِلَى الْأَرْضِ.

وَالْخَطَابُ لآدَمَ وَحَوَاءَ وَإِبْلِيسَ، وَقِيلَ: وَالْحَيَاةُ.

وَالصَّحِيحُ لآدَمَ وَحَوَاءَ.

وَالْمَرَادُ: هُمَا وَذَرِيْتَهُمَا؛ لِأَنَّهُمَا لَمَا كَانَا أَصْلَ الْإِنْسَانِ وَمَتَشَعَّبُهُمْ جَعَلَا كَافَّهُمَا إِنْسَانًا كُلَّهُمْ، وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾^(٢).

الدِّرَاسَةُ وَالتَّرجِيحُ: ذَكَرَ الْإِمَامُ النَّسَفِيُّ فِي هَذِهِ الْمُسَأَّلَةِ ثَلَاثَةُ أَفْوَالٍ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: إِنَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا﴾ لآدَمَ وَحَوَاءَ وَإِبْلِيسَ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّازِيِّ^(٤)، وَالبَّيْضَاوِي^(٥)، وَابْنِ كَثِيرٍ^(٦)، وَابْنِ جُرَيْرٍ^(٧)، وَابْنِ الْقَيْمِ^(٨)، وَالنِّيَسَابُورِيِّ^(٩)، وَأَبْوَ بَكْرِ الْجَزَائِرِيِّ^(١٠).

وَدَلِيلُهُمْ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّهُ﴾، قَالُوا: إِنَّ لِفَظَ الْخَطَابِ ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا﴾ أَتَى فِيهِ بِضمِيرِ الْجَمْعِ^(١١).

الْقَوْلُ الثَّانِيُّ: إِنَّ الْخَطَابَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا﴾ لآدَمَ وَحَوَاءَ وَإِبْلِيسَ وَالْحَيَاةِ، وَهُوَ قَوْلُ التَّعْلِيِّ^(١٢)، وَالسَّمْعَانِي^(١٣)، وَالْبَغْوَيِّ^(١٤)، وَالْخَازَنِ^(١٥)، وَابْنِ عَجِيْهَ^(١٦).

(١) الْبَقْرَةُ: ٣٦.

(٢) طَهُ: ١٢٣.

(٣) تَفْسِيرُ النَّسَفِيِّ: (٦٠/١).

(٤) انْظُرْ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ، لِلرَّازِيِّ: (١٦/٣).

(٥) انْظُرْ: تَفْسِيرُ البَيْضَاوِيِّ: (٢٩٧/١).

(٦) انْظُرْ: الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ، لِابْنِ كَثِيرٍ: (٨٨/١).

(٧) انْظُرْ: التَّسْهِيلُ لِعِلْمِ التَّرْزِيلِ، لِابْنِ جُرَيْرٍ: (٣٠/١).

(٨) انْظُرْ: التَّفْسِيرُ الْقَيْمِيُّ، لِابْنِ الْقَيْمِ: (٢٢٠/١).

(٩) انْظُرْ: تَفْسِيرُ النِّيَسَابُورِيِّ: (١٩٦/١).

(١٠) انْظُرْ: أَيْسَرُ التَّفَاسِيرِ لِكَلَامِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ، لِأَبِي بَكْرِ الْجَزَائِرِيِّ: (٤٧/١).

(١١) انْظُرْ: مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ، لِلرَّازِيِّ: (١٦/٣). وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ، لِابْنِ الْقَيْمِ: (٢٢٠/١).

(١٢) انْظُرْ: الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ، لِلتَّعْلِيِّ: (٦٣/١).

(١٣) انْظُرْ: تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ: (٦٩/١).

(١٤) انْظُرْ: مَعَالِمُ التَّرْزِيلِ، لِلْبَغْوَيِّ: (٨٤/١).

(١٥) انْظُرْ: تَفْسِيرُ الْخَازَنِ: (٥٠/١).

(١٦) انْظُرْ: الْبَحْرُ الْمَدِيدُ، لِأَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمَهْدِيِّ بْنِ عَجِيْهَ الْحَسِينِيِّ: (٧٥/١).

قال ابن القيم: (وقد قيل: إن الخطاب لهما وللحية، وهذا ضعيف جداً، إذ لا ذكر للحية في شيء من قصة آدم، ولا في السياق ما يدل عليها) ^(١).

القول الثالث: إن الخطاب في قوله: ﴿وَقُلْنَا أَهْبِطُوا﴾ لآدم وحواء، وهو قول الزمخشري ^(٢)، وإسماعيل حقي ^(٣)، والشريبي ^(٤)، والبيضاوي ^(٥)، والشوكاني ^(٦)، والألوسي ^(٧)، ومحمد الطاهر بن عاشور ^(٨)، ومحمد الأمين الشنقيطي ^(٩).

حجتهم:

قالوا بأن الخطاب إنما هو لآدم وحواء، والمراد هما وذرتيهما؛ لأنهما لما كانوا أصل الإنس ومتشعبهم، جعلا كأنهما الإنس كلهم، والدليل عليه قوله: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّ﴾ ^(١٠) ويدل على ذلك قوله: ﴿فَمَنْ تَعَيَّنَ هُدَىٰ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ^(١١) ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعَائِتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ ^(١٢)، وما هو إلا حكم يعم الناس كلهم ^(١٣).

قال ابن القيم: (وقد ظن الزمخشري أن قوله: ﴿قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ ^(١٤) خطاب لآدم وحواء خاصة، وغير عنهما بالجمع لاستبعادهما ذرياتهما، قال: والدليل عليه قوله تعالى: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّ﴾ ^(١٥) قال: ويدل على ذلك قوله: ﴿فَمَنْ تَعَيَّنَ هُدَىٰ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ^(١٦) ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعَائِتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ ^(١٧) وما هو إلا حكم يعم الناس كلهم، ومعنى

(١) التفسير القيم، لابن القيم: (٢٢٠/١).

(٢) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٥٧/١).

(٣) انظر: روح البيان، لإسماعيل حقي: (٨٦/١).

(٤) انظر: تفسير السراج المنير، محمد بن أحمد الشريبي: (٤٩/١).

(٥) انظر: تفسير البيضاوي: (٢٩٧/١).

(٦) انظر: فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني: (١٠٨/١).

(٧) انظر: روح المعانى في تفسير القرآن والسبع المثانى، للألوسى: (٢٨٠/١).

(٨) انظر: التحرير والتتوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٤٣٤/١).

(٩) انظر: أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن المختار الشنقيطي: (٢٣٧/٢١).

(١٠) طه: ١٢٣.

(١١) البقرة: ٣٨.

(١٢) البقرة: ٣٩.

(١٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١٥٧/١). وتفسير السنّي: (٦٠/١).

(١٤) البقرة: ٣٨.

قوله: ﴿بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّ﴾ ما عليه الناس من التعادي والتباين وتضليل بعضهم ببعض، وهذا الذي اختاره أضعف الأقوال في الآية، فإن العداوة التي ذكرها الله - تعالى - إنما هي بين آدم وإبليس وذرتهما، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُلُّ عَدُوٍ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوً﴾^(١) وهو سبحانه قد أكد أمر العداوة بين الشيطان والإنسان، وأعاد وأبدى ذكرها في القرآن لشدة الحاجة إلى التحذير من هذا العدو، وأما آدم وزوجته فإنه إنما أخبر في كتابه أنه خلقها ليسكن إليها وجعل بينهما مودة ورحمة، فالملوحة والرحمة بين الرجل وأمراته، والعداوة بين الإنسان والشيطان وقد تقدم ذكر آدم وزوجه وإبليس وهو ثلاثة فلماذا يعود الضمير على بعض المذكر مع منافرته لطريق الكلام دون جميعه مع أن اللفظ والمعنى يقتضيه فلم يصنع الزمخشري شيئاً، وأما قوله تعالى في سورة طه: ﴿قَالَ أَهِيَّطَا مِنْهَا جَمِيعاً بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوً﴾ وهذا خطاب لآدم وحواء وقد جعل بعضهم البعض عدو، فالضمير في قوله: ﴿قَالَ أَهِيَّطَا﴾ أما أن يرجع إلى آدم وزوجته، أو إلى آدم وإبليس، ولم يذكر الزوجة؛ لأنها تبع له، وعلى هذا فالعداوة المذكورة للמתخاطبين بالاهباط، وهما آدم وإبليس، فالأمر ظاهر، وأما على الأول فتكون الآية قد اشتغلت على أمرين: أحدهما: أمره تعالى لا لآدم وزوجه بالهبوط والثاني إخباره بالعداوة بين آدم وزوجته وبين إبليس وهذا أتى الضمير الجمع في الثاني دون الأول ولا بد أن يكون إبليس داخلاً في حكم هذه العداوة قطعاً كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوً لَكَ وَلِزَوْجِكَ﴾^(٢) وقال للذرية: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُلُّ عَدُوٍ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوً﴾ وتأمل كيف اتفقت الموضع التي فيها ذكر العداوة على ضمير الجمع دون التشنيه^(٣).

القول الراجح:

والقول الذي أرجحه هو القول الأول - وهو غير ما رجحه الإمام النسفي - أن الخطاب في قوله: ﴿وَقُلْنَا أَهِيَّطُوا﴾ لآدم وحواء وإبليس، وذلك لقوة الأدلة التي قيلت.

ورجح هذا ابن القيم حيث قال: (وأما الاهباط فتارة يذكره بلفظ الجمع، وتارة بلفظ التشنيه، وتارة بلفظ الأفراد، كقوله في سورة الأعراف: ﴿قَالَ فَأَهِيَّطُ مِنْهَا﴾^(٤) وكذلك في سورة ص، وهذا لإبليس وحده، وحيث ورد بصيغة الجمع: فهو لآدم وزوجه وإبليس، إذ مدار القصة عليهم، وحيث ورد بلفظ التشنيه: فإذاً أن يكون لآدم وزوجه، إذ هما اللذان باشروا الأكل من الشجرة وأقدما على المعصية، وإما أن يكون لآدم وإبليس،

(١) فاطر: ٦

(٢) طه: ١١٧

(٣) تفسير القرآن، لابن القيم: (٢٢١/١ - ٢٢٢).

(٤) الأعراف: ١٣

إذ هما أبوا الثقلين وأصلاً الذرية، فذكر حالهما ومالاً أمرهما ليكون عظة وعبرة لأولادهما، وقد حكى القولين في ذلك.

والذي يوضح أنَّ الصمير في قوله: ﴿أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ لآدم وإبليس، أنَّ الله سبحانه لما ذكر المعصية أفرد بها آدم دون زوجه، فقال: ﴿وَعَصَنَ إَادُمْ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ ثمَّ أحبَّه ربُّه، فتابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿٢٢﴾ قالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾^(١) وهذا يدلُّ على أنَّ المخاطب بالاهباط هو آدم ومن زين له المعصية، ودخلت الزوجة تبعًا، فإنَّ المقصود إخبار الله تعالى للثقلين بما حرى على أبيهما من شؤم المعصية، ومخالفة الأمر، فذكر أبويهما أبلغ في حصول هذا المعنى من ذكر أبيي الإنس فقط، وقد أخبر سبحانه عن الزوجة بأنَّها أكلت مع آدم، وأخبرَهُ أَنَّه اهبطه وأنحرجه من الجنة بتلك الأكلة، فعلمَ أنَّ حكم الزوجة كذلك، وأنَّها صارت إلى ما صار إليه آدم، وكان تحرير العناية إلى ذكر حال أبيي الثقلين أولى من تحريره إلى ذكر أبيي الإنس وأمهما فتأمله.

وبالجملة: فقوله: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِيَعْصِي عَدُوّ﴾ ظاهر في الجمع، فلا يسوغ حمله على الاثنين في قوله: ﴿أَهْبِطَا﴾ من غير موجب^(٢).

(١) طه: ١٢١-١٢٣

(٢) تفسير القرآن، لابن القيم: (١/٢٣-٢٤).

المسألة السادسة: في الشفاعة

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَحْرِزُ نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾^(١)

رجح الإمام التسفي - رحمه الله - أن الآية تنفي شفاعة الكفار، ورد قول المعتزلة في نفي الشفاعة للعصاة، حيث قال: «وتثبت المعتزلة بالأية في نفي الشفاعة للعصاة مردود؛ لأن المنفي شفاعة الكفار، وقد قال - عليه الصلاة والسلام -: ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي مَنْ كَذَّبَ بِهَا لَمْ يَتَلَهَا))»^(٢)»^(٣).

الدراسة والترجيح:

رجح الإمام التسفي - رحمه الله - أن نفي الشفاعة المقصود بها في الآية إنما هي للكفار، ورد قول المعتزلة بقولهم: أنها في نفي شفاعة العصاة.

ولمزيد من الإيضاح، نبينها من خلال استعراض آقوالهم:

القول الأول: أن الآية تنفي شفاعة الكفار، وهو قول أهل السنة والجماعة، وجمهور العلماء والمفسرين، منهم: الطبرى^(٤)، والشعانى^(٥)، والرازى^(٦)، والبيضاوى^(٧)، والقرطى^(٨)، وابن تيمية^(٩)، وابن كثير^(١٠)، وأبى حيان الأندلسى^(١١)، وأبى الليث السمرقندى^(١٢)، والألوسى^(١٣)، وابن عاشر^(١٤)، والشنقسطى^(١٥)، وأبى بكر الجزائرى^(١٦)، وابن عثيمين^(١٧).

(١) البقرة: ٤٨.

(٢) سبق تخرجه.

(٣) تفسير التسفي: (١/٨٧).

(٤) انظر: جامع البيان، للطبرى: (٢/٣٣).

(٥) انظر: الكشف والبيان، للشعانى: (١/١٩٠).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (٣٥ - ٥٢/٣).

(٧) انظر: تفسير البيضاوى: (١/٣١٩).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (١/٣٧٨).

(٩) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (١/١١٦).

(١٠) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٢٥٦).

(١١) انظر: البحر الحيط، لأبى حيان الأندلسى: (١/٣٤٩).

(١٢) انظر: بحر العلوم، لأبى الليث السمرقندى: (١/٧٧).

(١٣) انظر: روح المعانى، للألوسى: (١/٢٥٢).

(١٤) انظر: التحرير والتنوير، لحمد الطاهر بن عاشر: (١/٤٨٧).

(١٥) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لحمد الأمين بن محمد بن المختار الشنقيطي: (٣/٤٨).

(١٦) انظر: أيسر التفاسير لكتاب العلي الكبير، لأبى بكر الجزائرى: (١/٥٢).

(١٧) تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٣/١٢١).

والأدلة على ذلك من القرآن والسنة كثیر، وسأكتفي بالاستشهاد ببعضها:

١- قوله سبحانه وتعالى حكاية عن عيسى - ﷺ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١)، وجه الاستدلال: أن هذه الشفاعة من عيسى - ﷺ - إما أن يقال إنما كانت في حق الكفار، أو في حق المسلم المطیع، أو في حق المسلم صاحب الصغیرة، أو المسلم صاحب الكبیرة بعد التوبة، أو المسلم صاحب الكبیرة قبل التوبة، والقسم الأول باطل؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ لا يليق بالكافر، والقسم الثاني والثالث والرابع باطل؛ لأن المسلم المطیع، وال المسلم صاحب الصغیرة، والمسلم صاحب الكبیرة لا يجوز بعد التوبة تعذیبه عقلاً عند الخصم، وإذا كان كذلك لم يكن قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ لائقاً بهم، وإذا بطل ذلك لم يبق إلا أن يقال إن هذه الشفاعة إنما وردت في حق المسلم صاحب الكبیرة قبل التوبة، وإذا صحت القول بهذه الشفاعة في حق عيسى - ﷺ - صح القول بها في حق محمد - ﷺ - ضرورة، لأنّه لا قائل بالفرق^(٢).

٢- قوله تعالى حكاية عن إبراهيم - ﷺ: ﴿رَبِّ إِنَّمَا أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَعْفَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣) فقوله: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يجوز حمله على الكافر؛ لأنّه ليس أهلاً للمغفرة بالإجماع، ولا حمله على صاحب الصغیرة، ولا على صاحب الكبیرة بعد التوبة؛ لأنّ غفرانه لهم واجب عقلاً عند الخصم فلا حاجة له إلى الشفاعة، فلم يبق إلا حمله على صاحب الكبیرة قبل التوبة، وما يؤكّد دلالة هاتين الآيتين على ما قلناه، ما روی في صحيح مسلم كتاب الإيمان آنّه - عليه الصلاة والسلام - تلاً قول الله - عَزَّوجلَّ - في إبراهيم: ﴿رَبِّ إِنَّمَا أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَعْفَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، وقال عيسى - ﷺ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فرفع يديه وقال: ((اللَّهُمَّ أَمْتَنِي أُمْتَنِي، وَبَكَى فَقَالَ اللَّهُ - عَزَّوجلَّ - يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبِّكَ أَعْلَمُ فَسَلِّهُ مَا يُيْكِيْكَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - عَزَّوجلَّ - بِمَا قَالَ، وَهُوَ أَعْلَمُ. فَقَالَ اللَّهُ يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ إِنَّا سُنْرُضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ))^(٤)).

(١) المائدة: ١١٨.

(٢) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٦/٣).

(٣) إبراهيم: ٣٦.

(٤) صحيح مسلم: (١٣٢/١)، كتاب الإيمان، باب: دُعاء النبِي - ﷺ - لأُمَّتِهِ وَبُكَائِهِ شَفَقَةً عَلَيْهِمْ، رقم الحديث (٥٢٠).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٦/٣).

٣- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَحْشِرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدَا ٨٥ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وِرَدًا لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ٨٧﴾^(١)، فنقول: ليس في ظاهر الآية أنَّ المقصود من الآية أنَّ المجرمين لا يملكون الشفاعة لغيرهم، أو أنَّهم لا يملكون شفاعة غيرهم لهم؛ لأنَّ المصدر كما يجوز ويحسن إضافته إلى الفاعل، يجوز ويحسن إضافته إلى المفعول، إلا أنَّنا نقول حمل الآية على الوجه الثاني أولى؛ لأنَّ حملها على الوجه الأول يجري مجرى إيضاح الواضحات، فإنَّ كلَّ أحد يعلم أنَّ المجرمين الذين يساقون إلى جهنم ورداً لا يملكون الشفاعة لغيرهم، فتعين حملها على الوجه الثاني إذا ثبت هذا فنقول: الآية تدل على حصول الشفاعة لأهل الكبار؛ لأنَّه قال عقيبه: ﴿إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ والتقدير: أنَّ المجرمين لا يستحقون أن يشفع لهم غيرهم إلا إذا كانوا اتخذوا عند الرحمن عهداً، فكل من اتخاذ عند الرحمن عهداً وجب دخوله فيه، وصاحب الكبيرة اتخاذ عند الرحمن عهداً وهو التوحيد والإسلام، فوجب أن يكون داخلاً تحته، أقصى ما في الباب أن يقال: واليهودي اتخاذ عند الرحمن عهداً وهو الإيمان بالله فوجب دخوله تحته لكننا نقول ترك العمل به في حقه لضرورة الإجماع، فوجب أن يكون معمولاً به فيما وراءه^(٢).

٤- قوله تعالى في صفة الملائكة: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى ٣﴾ وجه الاستدلال به: أنَّ صاحب الكبيرة مرتضى عند الله - تعالى -، وكل من كان مرتضى عند الله - تعالى - وجب أن يكون من أهل الشفاعة، إنما قلنا إنَّ صاحب الكبيرة مرتضى عند الله - تعالى -؛ لأنَّه مرتضى عند الله بحسب إيمانه وتوحيده، وكل من صدق عليه أنه مرتضى عند الله بحسب هذا الوصف يصدق عليه أنه مرتضى عند الله - تعالى -؛ لأنَّ المرتضى عند الله جزء من مفهوم قولنا مرتضى عند الله بحسب إيمانه، ومن صدق المركب، صدق المفرد، فثبتت أنَّ صاحب الكبيرة مرتضى عند الله، وإذا ثبت هذا وجب أن يكون من أهل الشفاعة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ نفي الشفاعة إلا لمن كان مرتضى، والاستثناء عن النفي إثبات، فوجب أن يكون المرتضى أهلاً لشفاعتهم، وإذا ثبت أنَّ صاحب الكبيرة داخل في شفاعة الملائكة، وجب دخوله في شفاعة الأنبياء وشفاعة محمد - ﷺ - ضرورة أنَّه لا قائل بالفرق^(٤).

(١) مريم: ٨٥ - ٨٧

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٦/٣). والنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري التوسي: (٣٥/٣)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٣) الأنبياء: ٢٨

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٧/٣). والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمرياني اليمني الشافعي: (٦٨٩/٣)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أضواء السلف - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعه الأولى، ١٩٩٩هـ - ١٩٩٩م. والإيمان، لنفي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي: (ص٦٦)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - عمان -الأردن، الطبعة الخامسة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م..

٥- قوله تعالى: في صفة الكفار: ﴿فَمَا تَفْعَلُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾^(١)، خصهم بذلك فوجب أن يكون حال المسلم بخلافه، بناء على مسألة دليل الخطاب^(٢).

٦- قوله تعالى لحمد - ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^(٣) دلت الآية على أنه تعالى أمر محمدًا بأن يستغفر لكل المؤمنين والمؤمنات، وقد بين الإمام الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾^(٤) أن صاحب الكبيرة مؤمن، وإذا كان كذلك ثبت أنَّ محمداً - ﴿اللهُ أَكْبَر﴾^(٥) - استغفر لهم، وإذا كان كذلك ثبت أنَّ الله - تعالى - قد غفر لهم، وإلا لكان الله - تعالى - قد أمره بالدعاء ليرد دعاءه، فيصير ذلك محض التحقيق والإيماء، وهو غير لائق بالله - تعالى - ولا بمحمد - ﴿اللهُ أَكْبَر﴾^(٦) - فدل على أنَّ الله - تعالى - لما أمر محمدًا بالاستغفار لكل العصاة فقد استجاب دعاءه، وذلك إنما يتم لو غفر لهم، ولا معنى للشفاعة إلا هذا^(٧).

٧- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّمُتُم بِنَحْيَةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(٨) فالله - تعالى - أمر الكل بأنهم إذا حيهم أحد بتحية، أن يقابلوا تلك التحية بأحسن منها، أو يردوها، ثم أمرنا بتحية محمد - ﴿اللهُ أَكْبَر﴾^(٩) - حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَّبِعُهَا الظَّرِفَاتُ إِنَّمَا أَمْنَوْا صَلَوةَ عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١٠) الصلاة من الله رحمة، ولا شك أنَّ هذا تحية، فلما طلبنا من الله الرحمة لمحمد - ﴿اللهُ أَكْبَر﴾^(١١) - وجب بمقتضى قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّمُتُم بِنَحْيَةٍ فَحَيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾^(١٢) أن يفعل محمد مثله، وهو أن يطلب لكل المسلمين الرحمة من الله - تعالى - وهذا هو معنى الشفاعة، ثم توافقنا على أنه - ﴿اللهُ أَكْبَر﴾^(١٣) - غير مردود الدعاء، فوجب أن يقبل الله شفاعته في الكل، وهو المطلوب^(١٤).

٨- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوكَ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾^(١٥) وليس في الآية ذكر التوبة، والآية تدل على أنَّ الرسول متى

(١) المدثر: ٤٨.

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٧/٣).

(٣) محمد: ١٩.

(٤) البقرة: ٣.

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٧/٢).

(٦) النساء: ٨٦.

(٧) الأحزاب: ٥٦.

(٨) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٨/٢).

(٩) النساء: ٦٤.

استغفر للعصاة والظالمين فإنَّ اللَّه يغفر لهم، وهذا يدل على أن شفاعة الرسول في حق أهل الكبائر مقبولة في الدنيا، فوجب أن تكون مقبولة في الآخرة؛ لأنَّه لا قائل بالفرق^(١).

٩- قوله تعالى في صفة الملائكة: ﴿الَّذِينَ يَحْلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ، يُسَيِّحُونَ بِمَحْمَدٍ رَّبِّهِمْ وَئِيمَنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^(٢) وصاحب الكبيرة من جملة المؤمنين، فوجب دخوله في جملة من تستغفر الملائكة لهم، أقصى ما في الباب آنَّه ورد بعد ذلك قوله: ﴿فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾^(٣)، إلا أنَّ هذا لا يقتضي تخصيص ذلك العام، لما ثبت في أصول الفقه أنَّ اللفظ العام إذا ذكر بعده بعض أقسامه، فإنَّ ذلك لا يوجب تخصيص ذلك العام بذلك الخاص.

١٠- الأخبار الدالة على حصول الشفاعة لأهل الكبائر ولنذكر منها ثلاثة أوجه:

- عن أنس بن مالك أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال: ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي))^(٤).

- عن أبي هريرة - ﷺ - قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا))^(٥)، والاستدلال به أنَّ الحديث صريح في أنَّ شفاعته - ﷺ - تناول كلَّ مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتِهِ لَا يشرك بالله شيئاً، وصاحب الكبيرة كذلك، فوجب أن تناوله الشفاعة^(٦).

وعن أبي هريرة قال: أتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يوماً بلحِمٍ فرفعَ إِلَيْهِ الْذِرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَشَ مِنْهَا نَهْشَةً فَقَالَ: ((أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَا ذَاكَ، يَجْمُعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأُولَئِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُسَمِّعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفَذُهُمُ الْبَصَرُ وَتَدْلُو الشَّمْسُ فَيَلْغُ النَّاسَ مِنَ الْعُمَّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَمَا لَا

(١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥٨/٢).

(٢) غافر: ٧.

(٣) غافر: ٧.

(٤) سبق تخربيجه.

(٥) صحيح البخاري: (٢٣٢٣/٥)، كتاب الدعوات، باب: لكلَّ نبي دعوة مستجابة، رقم الحديث (٥٩٤٥). وصحيح مسلم: (١١١/١)، كتاب الإيمان، باب: أَخْبَاءَ النَّبِيِّ - ﷺ - دَعْوَةُ الشَّفَاعَةِ لِأُمَّتِهِ، رقم الحديث (٥١٢).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٢٣/٢). والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشارة، لابن أبي الخير العماني اليمني الشافعي: (٦٨٩/٣)، والاقتصاد في الاعتقاد، للمقدسى: عبد الغنى بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسى الجماعيلي الدمشقى الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (ص: ١٦٤)، تحقيق: أحمد بن عطيه بن علي الغامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، الطبعه الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. وللمعنة الاعتقاد، لأبي محمد موقف الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسى ثم الدمشقى الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسى: (ص: ٣٣)، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. والاعتقاد، لابن أبي يعلى: لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد: (ص: ٣٤)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار أطلس الخضراء، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَعْسُوْ: أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَعْسُوْ: اثْنَاوَنَ آدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخْتَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمْرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِيبَ الْيَوْمِ غَضِيبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَنْ يَعْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ: أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِيبَ الْيَوْمِ غَضِيبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ وَلَنْ يَعْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دُعْوَةً دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ - ﷺ -، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِيبَ الْيَوْمِ غَضِيبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَا يَعْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى، فَيَأْتُونَ مُوسَى - ﷺ - فَيَقُولُونَ يَا مُوسَى: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَصَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ، وَبِتَكْلِيمِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى - ﷺ -: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِيبَ الْيَوْمِ غَضِيبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَنْ يَعْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَإِنَّى قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى - ﷺ -، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ يَا عِيسَى: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةُ مِنْهُ الْقَاهَا إِلَى مَرِيمَ وَرُوحُ مِنْهُ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى - ﷺ -: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِيبَ الْيَوْمِ غَضِيبًا لَمْ يَعْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَنْ يَعْضَبْ بَعْدَهُ مِثْلُهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَبَابًا - نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَبَابٍ وَمَا تَأْخَرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا، فَأَنْطَلَقَ فَآتَى تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَفَعَ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى وَيْلَهُمْنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الشَّاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ يَا مُحَمَّدُ: ارْفِعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطِهِ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَارْفِعْ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ: أُمِّتَيْ أُمَّتِي، فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَالَّذِي تَفْسُ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ إِنَّ مَا يَبْيَنُ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ لَكُمَا يَبْيَنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ، أَوْ كَمَا يَبْيَنَ مَكَّةَ وَبَصَرَى^(۱)).^(۲).

(۱) صحيح مسلم: (۱۲۷/۱)، كتاب الإيمان، باب: أَدْتَيْ أَهْلِ الْجَنَّةَ مَنْزِلَةً فِيهَا، رقم الحديث (۵۰۱).

(۲) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (۲۳/۲). والاقتصاد في الاعتقاد، للمقدسى (ص: ۱۶۴). وللمحة الاعتقاد، لابن قدامة المقدسى:

(ص: ۳۳). شرح الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي:

(۲۸۶/۱)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن الحسن التركى، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة العاشرة، ۱۴۱۷هـ -

القول الثاني: إنَّ الآية تنفي شفاعة العصاة - أهل الكبائر -، وهو قول المعتزلة^(١).

وحجتهم:

١- استدلوا بالآيات التي تنفي الشفاعة، وهي:

- قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَجِدُ نَفْسٌ لِّمَنْ هَا شَفَعَهُ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾^(٢)، وقد ردَّ العلماء قولهم بهذا.

قال ابن كثير: (وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَهُ﴾) يعني من الكافرين، كما قال: ﴿فَمَا أَنْتَعْهُمْ شَفَعَهُ أَلْشَفَعِينَ﴾^(٣) وكما قال عن أهل النار: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَفَعَيْنَ﴾^(٤)، ﴿وَلَا صَدِيقٌ حَمِيمٌ﴾^(٥)، إلى أن قال ... فأخبر تعالى أئمَّهم إنَّ لم يؤمنوا برسله ويتبعوه على ما بعثه به، ووافروا الله يوم القيمة على ما هم عليه، فإنه لا ينفعهم قرابة قريب، ولا شفاعة ذي جاه، ولا يقبل منهم فداء، ولو عملوا الأرض ذهاباً^(٦).

وقال القرطبي: (مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق، وأنكرها المعتزلة وخلدوا المؤمنين من المذنبين الذين دخلوا النار في العذاب، والأخبار متظاهرة بأنَّ من العصاة المذنبين الموحدين من أمم النبيين، هم الذين تنا لهم شفاعة الشافعيين من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين، وقد تمسك القاضي عليهم في الرد بشيءين:

أحدهما: الأخبار الكثيرة التي توالت في المعنى.

والثاني: الإجماع من السلف على تلقى هذه الأخبار بالقبول.

ولم يجد من أحد منهم في عصر من الأعصار نكير، فظهور روايتها، وإبطاقهم على صحتها، وقبولهم لها، دليل قاطع على صحة عقيدة أهل الحق، وفساد دين المعتزلة^(٧).

- قوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَهُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾^(٨)، وهذه الآية الكريمة نظير الآية السابقة.

(١) انظر: تفسير التّسفي: (١/٨٧). ومفاتيح الغيب، للرازي: (٢/٢٣). والانتصار في الرد على المعتزلة القدريّة الأشرار، لابن أبي الحسن بن العمري اليماني الشافعي: (٣/٦٨٩)، والاقتصاد في الاعتقاد، للمقدسي (ص: ١٦٤). وللمعنة الاعتقاد، لابن قدامة المقدسي: (ص: ٣٣). وشرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي: (١/٢٨٦).

(٢) البقرة: ٤

(٣) المذتر: ٤٨

(٤) الشعراء: ١٠١ - ١٠٠

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٢٥٦).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (١/٣٧٩).

(٧) البقرة: ١٢٣

- قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَةٌ وَلَا شَفَاعةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٢٥٤)

قال الطبرى: لا شافع لهم يشفع عند الله كما كان ذلك لهم في الدنيا، فقد كان بعضهم يشفع في الدنيا البعض بالقرابة والجوار والخلة، وغير ذلك من الأسباب، فبطل ذلك كله يومئذ كما أخبر تعالى ذكره عن قيل أعدائه من أهل الجحيم في الآخرة إذا صاروا فيها ﴿فَمَا نَا مِنْ شَفِيعٍۚ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ (١٠١).

وهذه الآية مخرجها في الشفاعة عام والمراد بها خاص.

وإنما معناه: من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة لأهل الكفر بالله، لأنَّ أهل ولاية الله والإيمان به يشفع بعضهم البعض، وكان قنادة يقول في ذلك: قد علم الله أن ناساً يتحابون في الدنيا، ويشفعون بعضهم البعض، فأما يوم القيمة فلا خلة إلا خلة المتقين (٣).

- قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨)

وقد احتج أكثر المنكرين للشفاعة بهذه الآية الكريمة، واحتجاجهم في غير موضوعه؛ حيث أنَّ الحديث عن الكفار، كما هو سياق الآيات التي قبلها، فقد قال تعالى: ﴿مَا سَلَكَ كُفُّارٌ فِي سَقَرَ﴾ (٤٢) ﴿قَاتَلُوكُنُوكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ (٤٣) ﴿وَلَرَنُوكَ نُطِعُمُ الْمِسْكِينَ﴾ (٤٤) ﴿وَكُنَّا نَخْوُضُ مَعَ الْحَمَاضِينَ﴾ (٤٥) ﴿وَكُنَّا نُكَبِّبُ يَوْمَ الْدِين﴾ (٤٦) ﴿حَتَّىٰ أَنَّا أَلَقِيَنَا﴾ (٤٧) ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (٤٨).

قال ابن كثير: (أي: من كان متصفًا بمثل هذه الصفات فإنه لا تنفعه يوم القيمة شفاعة شافع؛ لأنَّ الشفاعة إنما تنفع إذا كان محل قابلاً، فأما من وافى الله كافراً يوم القيمة، فإنه له النار لا محالة حالاً فيها) (٦).

قال القرطبي: (هذا دليل على صحة الشفاعة للمذنبين، وذلك أنَّ قوماً من أهل التوحيد عذبو بذنوبهم، ثم شفع فيهم، فرحمهم الله بتوحيدهم والشفاعة، فأخرجوا من النار، وليس للكفار شفاعة يشفع فيهم) (٧).

(١) البقرة: ٢٥٤

(٢) الشعراء: ١٠١ - ١٠٠

(٣) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٣٨٣/٥ - ٣٨٤).

(٤) المذَّهَر: ٤٨

(٥) المذَّهَر: ٤٢ - ٤٨

(٦) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٢٧٣/٨).

(٧) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٨٨/١٩).

- قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَذَرِ الَّذِينَ أَنْخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهُوَا وَغَرَّهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَرٌ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلُ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أَبْسَلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾^(١)

قال القرطبي: أي: (ما للكافرين من ولی يمنع من عذابهم ولا شفيع)^(٢).

- قول الله تبارك وتعالى: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا نَذَرُونَ ﴾^(٣)

- قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأَنِّيهِمْ يَوْمَ الْآزْفَةِ إِذَا الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمٌ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾^(٤)

قال الطبرى: يقول جل ثناؤه: (ما للكافرين بالله يومئذ من حميم لهم، فيدفع عنهم عظيم ما نزل بهم من عذاب الله، ولا شفيع يشفع لهم عند ربهم فيطاع فيما شفع، ويحاب فيما سأل؛ وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل)^(٥).

قال ابن كثير: (وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ أي: ليس للذين ظلموا أنفسهم بالشرك بالله من قريب منهم ينفعهم، ولا شفيع يشفع فيهم، بل قد تقطعت بهم الأسباب من كل خير)^(٦).

ومن خلال ما سبق: يتبعنا أن الآيات التي استدللت بها المعتزلة، كلها تؤكد عدم شفاعة الكافرين.

٢- استدلوا بأحاديث يقولون بأنها تدل على أنه لا توجد الشفاعة في حق أصحاب الكبائر، وهي أربعة أحاديث:

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دخل المقبرة فقال: ((السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٌ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَا حِقُونَ، وَدَدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِنْحُواَنَا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْنَا بِإِنْحُوانِكَ؟ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِنْحُواَنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، وَأَنَا فَرَطْهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِيَ بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرْ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟

(١) الأنعام: ٧٠

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٨٥/١٤).

(٣) السجدة: ٤

(٤) غافر: ١٨

(٥) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٣٦٩/٢١).

(٦) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١٣٧/٧).

قالوا: بلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطْهُمْ عَلَى الْحَوْضِ فَلَيُذَادُنَّ رَجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَنَّا دِيهِمْ: أَلَا هَلْمَ أَلَا هَلْمَ أَلَا هَلْمَ ثَلَاثًا فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدُّلُوا، فَأَقُولُ: فَسُحْقًا فَسُحْقًا فَسُحْقًا) ^(١)، والاستدلال بهذا الخبر على نفي الشفاعة أَنَّه لو كان شفيعاً لهم لم يكن يقول فسحقاً فسحقاً لأن الشفيع لا يقول ذلك، وكيف يجوز أن يكون شفيعاً لهم في الخلاص من العقاب الدائم وهو يمنعهم شربة ماء.

- عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - قَالَ لِكَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ أَعِذْكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ قَالَ وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أُمَرَاءُ سَيَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَقَهُمْ بِحَدِيثِهِمْ وَأَعْانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيَسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ وَلَمْ يَرِدُوا عَلَى الْحَوْضَ وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقُهُمْ بِحَدِيثِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ وَأُولَئِكَ يَرِدُونَ عَلَى الْحَوْضِ يَا كَعْبُ بْنَ عَجْرَةَ الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ وَالصَّوْمُ جُنَاحٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيَّةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، يَا كَعْبُ بْنَ عَجْرَةَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ تَبَّتْ لَحْمُهُ مِنْ سُحْنِ النَّارِ) ^(٢).

والاستدلال بهذا الحديث من ثلاثة أوجه: أحدها: أَنَّه إذا لم يكن من النبي، ولا النبي منه، فكيف يشفع له. وثانيها: قوله - صلوات الله عليه - ((وَلَمْ يَرِدُوا عَلَى الْحَوْضَ)) دليل على نفي الشفاعة؛ لأنَّه إذا منع من الوصول إلى الرسول حتى لا يرد عليه الحوض، فإنَّه يمتنع الرسول من خلاصه من العقاب أولى. وثالثها: أَنَّ قوله - صلوات الله عليه - ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ تَبَّتْ لَحْمُهُ مِنْ سُحْنِ النَّارِ)) صريح في أَنَّه لا أثر للشفاعة في حق صاحب الكبيرة.

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلوات الله عليه -: ((لَا أُفَيِّنَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَبِّيْتِهِ بَعْرِلَهُ رُغَاءً يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِنِي أَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتَكَ لَا أُفَيِّنَ يَحِيُّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(١) سنن النسائي: (٩٥/١)، كتاب الطهارة، باب: حلية الوضوء، رقم الحديث (١٤٣). وسنن البيهقي: (٨٢/١)، باب: إسباغ الوضوء، رقم الحديث (٣٩٢). وصحیح ابن حبان: (٣٢١/٣)، باب: فضل الوضوء، رقم الحديث (١٠٤٦). قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) هو: كعب بن عجرة بن عدي بن عبيد بن المخارث بن عمرو بن عوف البلوي، حليف الأنصار، صحابي، يكنى أبا محمد، وتأنخر إسلامه ثم أسلم، وشهد المشاهد كلها، روى عنه ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وابن عباس، وغيرهم، وفيه نزلت: ﴿فَفَدَيْهُ مَنْ صَبَّأَمْ أَوْ صَدَّقَهُ أَوْ سُكِّي﴾ البقرة: ١٩٦، وسكن الكوفة، وتوفي بالمدينة سنة ٥٥هـ. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (١٣٢١/٣). وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير: (٥٠٧/٤ - ٥٠٨). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٥٩٩/٥). والأعلام، للزركلي: (٢٢٧/٥).

(٣) مسنن الإمام أحمد: (٣٩٩/٣)، باب: مسنن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - رقم الحديث (١٥٣١٩). وصحیح ابن حبان: (٩/٥)، باب: فضل الصلوات الخمس، رقم الحديث (١٧٢٣). قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

رَقَبَتِهِ شَاءَ لَهَا ثُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْشِنِي أَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبَعَثْتَكَ^(١)) وهذا صريح في المطلوب؛ لأنَّه إذا لم يملك له من الله شيئاً، فليس له في الشفاعة نصيب.

- وعن أبي هريرة - قال: قال رسول الله - : ((ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة ومن كنت خصمهم خصمته رجل أعطى بي ثم غدر ورجل باع حراً فأكل ثمنه ورجل استاجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يوف أجره)^(٢)، والاستدلال به أنه - عليه الصلاة والسلام - لما كان خصيماً لهؤلاء استحال أن يكون شفيعاً لهم، فهذا مجموع وجوه المعتزلة^(٣).

قال الرخشري: (إإن قلت: هل فيه دليل على أن الشفاعة لا تقبل للعصاة؟ قلت: نعم؛ لأنَّه نفى أن تقضي نفس عن نفس حقاً أخلت به من فعل أو ترك، ثم نفى أن يقبل منها شفاعة شفيع، فعلم أنها لا تقبل للعصاة، فإن قلت: الضمير في: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا﴾^(٤) إلى، أي: النفسين يرجع، قلت: إلى الثانية العاقبة غير المجزي عنها، وهي التي لا يؤخذ منها عدل، ومعنى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَة﴾ لا يقبل منها شفاعة إن جاءت بشفاعة شفيع لم يقبل منها، ويجوز أن يرجع إلى النفس الأولى، على أنه لو شفعت لها لم تقبل شفاعتها كما لا تجزئ عنها شيئاً ولو أعطت عدلاً عنها لم يؤخذ منها)^(٥).

قال الإمام الفخر الرازي: (والجواب على جميع أدلة المعتزلة بحرف واحد، وهو أن أدتهم على نفي الشفاعة تفيد نفي جميع أقسام الشفاعات، وأدلتنا على إثبات الشفاعة تفيد إثبات شفاعة خاصة، والعام والخاص إذا تعارضا قدم الخاص على العام، فكانت دلائلاً مقدمة على دلائلهم)^(٦).

والذي يتوجه والذي لا شك فيه، هو القول الأول، قول أهل السنة والجماعة، وهو ما رَجَحَه الإمام النسفي، وذلك من وجوه:

- لما ذكروا من الأدلة الصحيحة الصريئة التي لا تدع مجالاً للشك.
- ولأنَّ الأدلة التي استدلت بها المعتزلة، من الآيات والأحاديث كلها خاصة بعدم الشفاعة للكافرين، ولا يفهم منها البتة عدم الشفاعة لأصحاب الكبائر.

(١) صحيح البخاري: (٣/١١٨)، كتاب الجهاد والسير، باب: الغلول، رقم الحديث (٢٩٠٨). وصحيف مسلم: (٦/١٠)، كتاب الإماراة، باب: غلظ تحريم الغلول، رقم الحديث (٤٨٣٩).

(٢) صحيح البخاري: (٢/٧٧٥)، كتاب البيوع، باب: إثم من باع حراً، رقم الحديث (٤١١٤).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٣/٥٥).

(٤) البقرة: ٤٨.

(٥) الكشاف، للرشري: (١/١٦٥).

(٦) مفاتيح الغيب، للرازي: (٣/٦١).

- ورود أحاديث صحيحة لا تكاد تحصر تدل على الشفاعة، وسأذكر بعضها من غير ما ذكر،
ما يؤكّد ما رجحناه، ولمزيدٍ من الإيضاح والبيان، منها:

- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلاَ اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ)).^(١)

- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنشُقُ عَنْهُ الْقُبْرُ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفِّعٍ)).^(٢)

- عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ)).^(٣)

وكذلك الأحاديث الدالة على أن الشهيد يشفع لسبعين من أهل بيته، وأن الصيام والقرآن يشفعان أصحابهما.

- قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ)).^(٤)

ورجح هذا التوسيع^(٥) فقال: (مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً، ووجوهاً سمعاً، بتصريح قوله تعالى:

﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ، قَوْلًا ﴾^(٦) قوله: **﴿وَلَا يَشَفَّعُونَ إِلَّا لِمَنِ**

(١) صحيح البخاري: (٤٩/١)، كتاب العلم، باب: الحرص على الحديث، رقم الحديث (٩٩). و (٢٤٠٢/٥)، كتاب الرفاق، باب: صفة الجنة والنار، رقم الحديث (٦٢٠٧).

(٢) صحيح مسلم: (٥٩/٧)، كتاب الفضائل، باب: **تَفْضِيلُ نَبِيِّنَا - ﷺ - عَلَى جَمِيعِ الْخَلَائِقِ**، رقم الحديث (٦٠٧٩).

(٣) صحيح البخاري: (٢٣٩٩/٥)، كتاب الرفاق، باب: صفة الجنة والنار، رقم الحديث (٦١٩٠). وصحيح مسلم: (١٢٢/١)، كتاب الإيمان، باب: **أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً فِيهَا**، رقم الحديث (٤٩١). واللفظ مسلم.

(٤) سنن أبي داود في سننه: (٣٢٢/٢)، كتاب الجهاد، باب: **فِي الشَّهِيدِ يُشَفَّعُ**، رقم الحديث (٢٥٢٤). وسنن الترمذى: (٤/١٨٧)، كتاب فضائل الجهاد، باب: **فِي ثَوَابِ الشَّهِيدِ**، رقم الحديث (١٦٦٣). وصححه الألبانى في: صحيح أبي داود: (٧٨١/٧)، باب: **الشهيد يشفع**، رقم الحديث (٧٧٢٢).

(٥) هو: الإمام الحافظ الأوحد القدوة شيخ الإسلام علم الأولياء، محبي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرعي الحزامي الموراني الشافعى، ولد في المحرم سنة ٦٣١هـ، مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسوريا) وإليها نسبته، وقدم دمشق سنة ٦٤٩هـ، وحج مرتين، توفي في رابع عشر رجب سنة ٦٧٦هـ، وصنف التصانيف النافعة في الحديث، والفقه، منها: (المهاج في شرح صحيح مسلم) و (تمذيب الأسماء واللغات) و (منهج الطالبين) و (تصحيح التبيه) في فقه الشافعية، و (التقرير والتيسير) في مصطلح الحديث، و (خلاصة الأحكام من مهمات السنن وقواعد الإسلام) و (رياض الصالحين) و (بستان العارفين) (روضة الطالبين) فقه، و (التبیان في آداب حملة القرآن) و (المقاديد) رسالة في التوحيد، و (ختصر طبقات الشافعية لابن الصلاح) و (مناقب الشافعى) و (الأربعون حديثاً التوسيع). انظر: المعين في طبقات الحدثين، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: (ص ٧٠)، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان - عمان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ. وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (١٧٤/٤). وشدرات الذهب، لابن العماد: (٣٥٣/٥). وطبقات الحفاظ، للسيوطى: (١٠٦/١).

(٦) طه: ١٠٩

أَرْضَنِي^(١) وأمثالهما، وبخبر الصادق - عليه السلام - وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة لمني المؤمنين، وأجمع السلف والخلف ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتعلقوا بمذاهبهم في تحليد المذنبين في النار، واحتلوا بقوله تعالى: **فَمَا تَفْعَلُهُمْ شَفَاعَةُ الْشَّفَاعِينَ**^(٢)، وبقوله تعالى: **مَا لِظَّالِمٍ مِّنْ حَمِيرٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ**^(٣)، وهذه الآيات في الكفار وأما تأويلهم أحاديث الشفاعة بكونها في زيادة الدرجات، فباطل وألفاظ الأحاديث في الكتاب وغيره صريحة في بطalan مذهبهم، وخروج من استوجب النار، لكن الشفاعة خمسة أقسام: أولها: مختصة بنبينا - عليه السلام - وهي الاراحة من هول الموقف، وتعجيل الحساب، الثانية: في ادخال قوم الجنة بغير حساب، وهذه وردت أيضاً لنبينا - عليه السلام - وقد ذكرها مسلم - رحمه الله -، الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا - عليه السلام - ومن شاء الله - تعالى -، الرابعة: فيمن دخل النار من المذنبين، فقد جاءت هذه الأحاديث بإخراجهم من النار بشفاعة نبينا - عليه السلام - والملائكة وآخوهم من المؤمنين، ثم يخرج الله - تعالى - كل من قال لا إله إلا الله، كما جاء في الحديث، لا يبقى فيها إلا الكافرون، الخامسة: في زيادة الدرجات في الجنة لأهلهما، وهذه لا ينكرها المعتزلة، ولا ينكرون - أيضاً - شفاعة الحشر الأول^(٤).

- ورجح هذا القولشيخ الإسلام ابن تيمية: (وَمَذَهَبُ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّهَا وَسَائِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: إِثْبَاتُ الشَّفَاعَةِ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ النَّارِ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ ذَرَّةٌ مِّنْ إِيمَانٍ)^(٥).

(١) الأنبياء: ٢٨.

(٢) المذئب: ٤٨.

(٣) غافر: ١٨.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي: (٣٥/٣ - ٣٦).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (١١٦/١).

المُسَأْلَةُ السَّابِعَةُ : الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ : (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾^(١) رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الْمَرَادَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ متفقين على دين الإسلام من آدم إلى نوح - عليهما السلام -، حيث قال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ متفقين على دين الإسلام من آدم إلى نوح - عليهما السلام -، أو: هم نوح ومن كان معه في السفينة فاختلفوا ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ الْبَيْنَ﴾ ويدل على حذفه قوله تعالى: ﴿لِيَحُكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ وقراءة عبد الله كأن الناس أمة واحدة فاختلفوا وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾^(٢) أو كان الناس أمة واحدة كفاراً ببعث الله النبيين فاختلفوا عليهم والأول الأوجه^(٣).

الدراسة والترجيح:

اختلف المفسرون حول تفسير قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، وذهبوا إلى ثلاثة أقوال، وهي:
القول الأول: قال بعضهم: أنَّ معناها: متفقين على دين الإسلام من آدم إلى نوح - عليهما السلام -، وذهب إلى هذا القول: ابن عباس، وقتادة، وعكرمة، وحكى هذا القول الطبراني فقال: (قال بعضهم: هم الذين كانوا بين آدم ونوح، وهم عشرة قرون، كلهم كانوا على شريعة من الحق، فاختلفوا بعد ذلك).
ذكر من قال ذلك: عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فأبعث الله النبيين مبشرين ومنذرین، قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله "كان الناس أمةً واحدةً فاختلفوا"^(٤).

وعن قتادة في قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، قال: كانوا على الهدى جمِيعاً، فاختلفوا، فأبعث الله النبيين مبشرين ومنذرین، فكان أولَّ نبيًّاً يُبعث نوح^(٥).

(١) البقرة: ٢١٣.

(٢) يونس: ١٩.

(٣) تفسير التَّسْفِي: (١٧٧/١).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم: (٥٩٦/٢)، رقم الحديث (٤٠٠٩)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبراني: (٤/٢٧٥ - ٢٧٦).

والذي يظهر للباحث من هذا القول: أن "الأمة" عندهم بمعنى: الدين، والآية على معنى قول هؤلاء: كان الناس أمة مجتمعة على ملة واحدة ودين واحد فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين.

القول الثاني: وقال آخرون: معنى ذلك كان الناس أمة واحدة على دين واحد يوم استخرج ذرية آدم من صلبه، فعرضهم على آدم، وإلى هذا القول ذهب أبي العالية وأبي بن كعب.

ذكر هذا: عن أبي العالية، عن أبي بن كعب، قال: كانوا أمة واحدة حيث عرضوا على آدم، ففطرهم يومئذ على الإسلام، وأقرُّوا له بالعبودية، و كانوا أمة واحدة مسلمين كلهم، ثم اختلفوا من بعد آدم، فكان أبي يقرأ: "كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين" إلى "فيما اختلفوا فيه". وإن الله إنما بعث الرسل وأنزل الكتب عند الاختلاف^(١).

ويتضح للباحث مما سبق: أن هذا القول مقاًرب للقول الأول الذي قاله ابن عباس، إن الناس كانوا على دين واحد، وهو الإسلام، إلا أن الوقت الذي كان فيه الناس أمة واحدة، مخالفٌ الوقت الذي وقّته ابن عباس.

القول الثالث: وقال بعضهم: بل تأوّيل ذلك كان آدم على الحق إماماً لذريته، فبعث الله النبيين في ولده، ووجهوا معنى "الأمة" إلى طاعة الله، والدعاء إلى توحيده واتباع أمره، من قول الله - عَزَّوجلَّ - ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَائِمًا لِلَّهِ حَيْنَا﴾^(٢)، يعني بقوله "أمة"، إماماً في الخير يقتدى به، ويُتبع عليه، وذهب إلى هذا القول مجاهد، فقد قال: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحْدَةً﴾^(٣)، قال: آدم^(٤).

وكأنّ من قال هذا القول، استجاز بتسمية الواحد باسم الجماعة لاجتماع أخلاق الخير الذي يكون في الجماعة المفرقة فيمن سماه بـ "الأمة"، كما يقال: "فلان أمة وحده"، يقول مقام الأمة. وقد يجوز أن يكون سماه بذلك؛ لأنّه سبب لاجتماع الأسباب من الناس على ما دعاهم إليه من أخلاق الخير، فلما كان آدم - عَزَّوجلَّ - سبباً لاجتماع من اجتمع على دينه من ولده إلى حال اختلافهم سماه بذلك "أمة"^(٥).

القول الرابع: وقال آخرون بخلاف ذلك كله في ذلك، وقالوا: إنما معنى قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحْدَةً﴾، على دين واحد، فبعث الله النبيين، وهذا قول لابن عباس، والسّدي^(٦).

(١) جامع البيان في تأوّيل القرآن، للطبرى: (٤/ ٢٧٦ - ٢٧٧).

(٢) النحل: ١٢٠.

(٣) انظر: تفسير مجاهد، مجاهد بن جبر المخزومي التابعى أبو الحجاج: (١٠٤)، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورى، الناشر: المنشورات العلمية - بيروت. وجامع البيان في تأوّيل القرآن، للطبرى: (٤/ ٢٧٦ - ٢٧٧).

(٤) جامع البيان في تأوّيل القرآن، للطبرى: (٤/ ٢٧٦ - ٢٧٧).

(٥) المصدر نفسه، نفس الصفحة.

ذكر من قال ذلك: عن ابن عباس قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، يقول: كان دينًا واحدًا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين^(١).

القول الخامس: إنَّ معناها: هم نوح ومن كان معه في السفينة فاختلفوا ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾، وذهب إلى هذا القول: الكلبي، والواقدي، وغيرهم^(٢).

القول السادس: إنَّ معناها: كان الناس أمة واحدة كفارًا بعث الله النبيين فاختلفوا عليهم^(٣).

والذي يترجح للباحث: هو القول الرابع، وقريب إلى القولين الأول والثاني، إذ هما متفقين على أنَّ معنى قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، على دين واحد، وهو دين الإسلام، فاختلفوا ببعث الله النبيين، ويفيد هذا القول قراءة أبي وابن مسعود حيث قرأ: (كان الناس أمة واحدة فاختلفوا ببعث الله النبيين)^(٤)، والله سبحانه لم يبعث الرسل ولم يتزل الكتب إلا عند الاختلاف، إلا أنَّ القول الأول والثاني حَدَّدوه بوقت وزمن، والقول الرابع غير محدد، فظاهر لنا ترجيحه، إذ أنَّ ظاهر الآية يدلُّ على ذلك.

وهو ما رَجَّحَه الطبرى حيث قال: (أولى التأويلات في هذه الآية بالصواب أنْ يقال: إنَّ الله - عَزَّلَه - أَخْبَرَ عباده أنَّ الناس كانوا أمة واحدة على دين واحد وملة واحدة، كما: عن السَّدِّي: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، يقول: دينًا واحدًا على دين آدم، فاختلفوا، ببعث الله النبيين مبشرين ومنذرين.

وكان الدينُ الذي كانوا عليه دينَ الحق، كما قال أبي بن كعب، وعن السَّدِّي، قال: هي في قراءة ابن مسعود: "اختلفوا عنه" عن الإسلام.

وقد يجوز أن يكون ذلك الوقت الذي كانوا فيه أمة واحدة من عهد آدم إلى عهد نوح عليهما السلام، كما روی عكرمة، عن ابن عباس، وكما قاله قتادة.

وجائز أن يكون كان ذلك حين عرض على آدم حلقه، وجائز أن يكون كان ذلك في وقت غير ذلك - ولا دلالة من كتاب الله ولا خبر يثبت به الحجة على أيٍّ هذه الأوقات كان ذلك، فغيرُ جائز أنْ نقول فيه إلا ما قال الله عز وجل: من أنَّ الناس كانوا أمة واحدة، ببعث الله فيهم لما اختلفوا الأنبياءُ والرسل، ولا يضرُّنا الجهل بوقت ذلك، كما لا ينفعنا العلمُ به، إذا لم يكن العلم به لله طاعة^(٥).

(١) المعجم الكبير، للطبراني: (١١٦٠٩/١١). رقم الحديث (١١٨٥٧). ومسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي: (٤/٤٧٣)، رقم الحديث (٢٦٠٦)، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م. قال الحقن حسين سليم أسد: إسناده صحيح.

(٢) انظر: تفسير النَّسْفِي: (١/١٧٧).

(٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٨٣). وتفسير النَّسْفِي: (١/١٧٧).

(٤) انظر: شواد القراءات، للكرمانى: (ص٨٩).

(٥) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (٤/٢٧٨ - ٢٨٠).

المبحث الثاني

ترجيحات الإمام النسفي في العبادات

المطلب الأول: ترجيحه في الصلاة.

المسألة الأولى: في الصلاة الوسطى

المسألة الثانية: مفهوم البر

المطلب الثاني: ترجيحه في الحج وأحكام القتال في المسجد الحرام.

المسألة الأولى: في الإحصار

المسألة الثانية: الهدي على المتمتع

المسألة الثالثة: في انعقاد الإحرام

المسألة الرابعة: في تسمية عرفات

المسألة الخامسة: في المراد بـالظائفين والغاكفين

المسألة السادسة: حكم القتال عند المسجد الحرام

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في العبادات

المطلب الأول: ترجيحه في الصلاة.

مسألة: في الصلاة الوسطى

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام النسفي - رحمة الله - أنَّ الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، حيث قال: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ دَوْمًا عَلَيْهَا بِمَوَاقِيْتِهَا وَأَرْكَانِهَا وَشَرائطِهَا وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى بَيْنِ الصَّلَوَاتِ، أَيْ: الْفَضْلُ مِنْ قَوْلِهِ لِلأَفْضَلِ الْأَوْسَطِ، وَإِنَّمَا أَفْرَدَتْ وَعَطَفَتْ عَلَى الصَّلَوَاتِ لِانْفَرَادِهَا بِالْفَضْلِ، وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ عِنْدَ أَبِي حِنْفَةَ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ الْجَمْهُورُ؛ لِقَوْلِهِ - ﷺ - يَوْمَ الْأَحْرَابِ: ((شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بِيُوتَهُمْ نَارًا))^(٢)، وَقَالَ - ﷺ -: ((إِنَّهَا الصَّلَاةَ الَّتِي شَغَلَتْ عَنْهَا سَلِيمَانَ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ))^(٣) وَفِي مَصْحَفِ حَفْصَةِ: وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ؛ وَلَاَنَّهَا بَيْنَ صَلَاتِ اللَّيْلِ وَصَلَاتِ النَّهَارِ، وَفَضْلُهَا لِمَا فِي وَقْتِهَا مِنْ اشْتِغَالِ النَّاسِ بِتَجَارَاهُمْ وَمَعَايِشِهِمْ.

وَقِيلَ: صَلَاةُ الظَّهِيرَةِ لَاَنَّهَا فِي وَسْطِ النَّهَارِ، أَوْ صَلَاةُ الْفَجْرِ لَاَنَّهَا بَيْنَ صَلَاتِ النَّهَارِ وَصَلَاتِ اللَّيْلِ، أَوْ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ لَاَنَّهَا بَيْنَ الْأَرْبَعِ وَالْمَثْنَى، وَلَاَنَّهَا بَيْنَ صَلَاتِي الْخَافِتَةِ وَصَلَاتِي الْجَهْرِ، أَوْ صَلَاةُ الْعَشَاءِ لَاَنَّهَا بَيْنَ وَتَرِينِ، أَوْ هِيَ غَيْرُ مُعِينَةٍ كَلِيلَةُ الْقَدْرِ لِيَحْفَظُوا الْكُلَّ)^(٤).

الدراسة والترجح: ذَكَرَ الإمام النسفي الأقوال التي قيلت في تحديد صلاة العصر، وهي:

القول الأول: إِنَّ الصَّلَاةَ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ، وهذا قول علي بن أبي طالب، وابن عباس، وابن عمر^(٥).

(١) البقرة: ٢٣٨.

(٢) صحيح البخاري: (٢٣٤٩/٥)، كتاب الجهاد والسير، باب: الدعاء على المشركين، رقم الحديث (٦٠٣٣). وصحيف مسلم: (١١٢/٢)، كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث (١٤٥٧).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٢٤٥/٢)، كتاب الصلاة، باب: في قوله تعالى: ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى ﴾ رقم الحديث (٨٦١٢).

(٤) تفسير النسفي: (١٩٩/١) - (٢٠٠).

(٥) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -، ابن ثنييل بن عبد العزى، القرشي العدوى؛ أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر مع أبيه إلى المدينة، وعرض على رسول الله - ﷺ - يوم أحد فرده لصغر سنِه، ففرض عليه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه، وكان من أهل الورع والعلم، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله - ﷺ -، شديد التحرير والاحتياط والتوقى في فتواه وكل ما تأخذ به نفسه، وكان لا يختلف عن السرايا على عهد رسول الله - ﷺ -، ثم كان بعد موته مولعاً بالحج قبل الفتنة إلى أن مات، توفي بمكة سنة ٧٣هـ، وهو ابن ٨٤ سنة. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٩٥٠/٣)، ووفيات الأعيان، لابن حلkan: (٢٨/٣). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٢٠٣/٣).

وأبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وهو اختيار أبي حنيفة وأصحابه^(١)، والشافعي في الصحيح^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، وأكثر أهل الأثر، وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب من المالكية^(٤)، وابن تيمية^(٥)، ورجحه القرطبي^(٦)، وابن عطيه^(٧)، والشوكياني^(٨)، وسيد قطب^(٩)، وابن عثيمين^(١٠).

قال الشوكاني: (وقد اختلف أهل العلم في تعينها على ثمانية عشر قولًا أوردها في شرحه للمنتقى وذكرت ما تمسكت به كل طائفة، وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر لما ثبت عند البخاري ومسلم وأهل السنن وغيرهم من حديث علي قال: ((كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم الأحزاب: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم وأجوافهم نارًا))^(١١)).
 وقال سيد قطب: (أما الصلاة الوسطى فالأرجح من مجموع الروايات أنها صلاة العصر لقوله - ﷺ - يوم الأحزاب: ((شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبوركم وبيوتكم نارًا))، وتخصيصها بالذكر ربما لأنّ وقتها يجيء بعد نومة القيلولة، وقد تفوت المصلى)^(١٢).

(١) انظر: حاشية ابن عابدين، المسماه: رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأ بصار فقه أبو حنيفة، لابن عابدين: (٣٦١/١)، دار الفكر - بيروت، ٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢) انظر: الحاوي في فقه الشافعي، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، الشهير بالماوردي: (٨/٢)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزه ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير: (٣٧١/١)، دار الفكر - بيروت، ٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٣) انظر: المعني، لابن قدامة: (٤٢١/١).

(٤) عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي الالبيري القرطبي، أبو مروان: عالم الأنجلوس وفقهها في عصره، أصله من طليطلة، من بني سليم، أو من موالיהם، ولد في إلبيرية سنة ١٧٤هـ، وسكن قرطبة، وزار مصر، ثم عاد إلى الأنجلوس فنوف في بقرطبة ٢٣٨هـ، كان عالماً بالتاريخ والأدب، رأساً في فقه المالكية، له تصانيف كثيرة، قيل: تزيد على ألف، منها: "حروب الإسلام" و"طبقات الفقهاء والتابعين" و"طبقات المحدثين" و"تفسير موطأ مالك". ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض: (١/٢٥١). والأعلام، للزركلي: (٤/١٥٧).

(٥) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٢٣/٦٠).

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣/٢١٠).

(٧) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطيه الأنجلوسي: (١/٥٣).

(٨) انظر: فتح القدير، للشوكياني: (١/٣٨٧).

(٩) انظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب: (١/٤٢٠).

(١٠) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٥/١٤١).

(١١) سبق تخرجه.

(١٢) فتح القدير، للشوكياني: (١/٣٨٧).

(١٣) في ظلال القرآن، لسيد قطب: (١/٤٠٢).

القول الثاني: إنّها صلاة الظهر، وهذا قول زيد بن ثابت^(١)، لما روي عن زيد بن ثابت - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - رَبِّكُمْ - يُصَلِّي الظُّهُرَ بِالْهَاجِرَةِ وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاتَةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - رَبِّكُمْ - مِنْهَا فَتَرَكَتْ **﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَوةِ الْوُسْطَى ﴾** وَقَالَ: (إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ^(٢))^(٣).

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّهَا الظُّهُرُ، فَلِنَّهَا أَوَّلُ صَلَاتٍ فُرِضَتْ^(٤).

القول الثالث: إنّها صلاة الفجر، وهذا قول عمر وابنه عبدالله بن عمر، وعلي بن أبي طالب، وابن عباس،

(١) زيد بن ثابت بن الصحاح الأننصاري الخزرجي، أبو خارجة: صحابي، من أكابرهم، كان كاتب الوحي، ولد في المدينة سنة ١١ قـ هـ، ونشأ بمكة، وقيل أبوه وهو ابن ست سنين، وهاجر مع النبي - رَبِّكُمْ - وهو ابن ١١ سنة، وتعلم وتفقه في الدين، فكان رأساً بالمدية في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض، وكان عمر يستخلفه على المدينة إذا سافر، وكان ابن عباس - على جلالة قدره وسعة علمه - يأتيه إلى بيته للأخذ عنه، ويقول: العلم يُؤتى ولا يُأتي، وكان أحد الذين جمعوا القرآن في عهد النبي - رَبِّكُمْ - من الأنصار، وعرضه عليه، وهو الذي كتبه في المصحف لأبي بكر، ثم لعثمان حين جهز المصحف إلى الأمصار، توفي سنة ٤٥ هـ، له في كتب الحديث (٩٢) حديثاً. انظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (١٦٠/١)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٥٩٢/٢). والأعلام، للزركلي: (٥٧/٣).

(٢) سنن أبي داود: (١٥٩/١)، كتاب الصلاة، باب: في وقت صلاة العصر، رقم الحديث (٤١١). وصححه الألباني في: صحيح أبي داود: (٢٨٠/٢)، باب: وقت العصر، رقم الحديث (٤٣٩). وسنن النسائي: (١٥٢/١)، كتاب الصلاة الأول، باب: تأويل قوله جل ثناؤه **﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَوةِ الْوُسْطَى ﴾** وذكر الاختلاف في الصلاة الوسطى، رقم الحديث (٣٥٧). ومسند الإمام أحمد: (١٨٣/٥)، رقم الحديث (٢١٦٣٥).

(٣) انظر: المعني، لابن قدامة: (٤٢١/١). وأحكام القرآن، للجصاص: (١٥٥/٢). وجامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٢٠٦/٥). والنكت والعيون، للماوردي: (١/٣٠٩). والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٠٩/٣). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٦٤٧/١). تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني الترتيل، للخازن: (٢٤٥/١).

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٢٠٦/٥). وأحكام القرآن، لابن العربي: (٤٤٨/١). والنكت والعيون، للماوردي: (٣٠٩/١). والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٠٩/٣). وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٦٤٧/١). تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني الترتيل، للخازن: (٢٤٥/١).

وعائشة^(١) وحفصة^(٢)، وجابر بن عبد الله^(٣)، وعكرمة^(٤)، وسعيد بن جبير، ومذهب مالك^(٥)، والشافعي في أحد قوله، ورجحه محمد الطاهر بن عاشور^(٦).

قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: (وأصح ما في هذا الخلاف: ما جاء من جهة الأثر وذلك قولان: أحدهما: أنها الصبح، هذا قول جمهور فقهاء المدينة، وهو قول عمر وابنه عبد الله، وعلي، وابن عباس، وعائشة، وحفصة، وجابر بن عبد الله، وبه قال مالك، وهو عن الشافعي أيضاً، لأن الشائع عندهم أنها الصبح، وهم أعلم الناس بما يروى عن رسول الله - ﷺ - من قول أو فعل أو قرينة حال.

(١) عائشة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان، من قريش: أفقه نساء المسلمين وأعلمهن بالدين والأدب، ولدت سنة ٩ ق هـ، كانت تكنى بأم عبد الله، تزوجها النبي - ﷺ - في السنة الثانية بعد الهجرة، فكانت أحب نسائه إليه، وأكثرهن رواية للحديث عنه، ولها خطب وموافق، وما كان يحدث لها أمر إلا أنسدث فيه شعراً، وكان أكابر الصحابة يسألونها عن الفرائض فتحببهم، وكان (مسروق) إذا روى عنها يقول: حدثني الصديقة بنت الصديق، روي عنها (٢٢١٠) أحاديث، وتوفيت في المدينة سنة ٥٨ هـ. انظر: حلية الأولياء، للأصفهاني: (٤/٤). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (١٦/٨). والأعلام، للزركلي: (٢٤٠/٣).

(٢) حفصة بنت عمر بن الخطاب: صحابية جليلة صالحة، من أزواج النبي - ﷺ - ولدت بمكة سنة ١٨ ق هـ، وتزوجها خنيس بن حذافة السهمي، فكانت عنده إلى أن ظهر الإسلام، فأسلمتا، وهاجرت معه إلى المدينة فماتت عنها، فخطبها رسول الله - ﷺ - من أبيها، فزوجه إياها، سنة اثنين أو ثلث للهجرة، واستمرت في المدينة بعد وفاة النبي - ﷺ - إلى أن توفيت بها، روى لها البخاري ومسلم في الصحيحين (٦٠) حديثاً. انظر: حلية الأولياء، للأصفهاني: (٢/٥٠). والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: (٧/٥٨١). والأعلام، للزركلي: (٢٦٤/٢).

(٣) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنباري السلمي - ﷺ - صحابي غزا مع الرسول - ﷺ - تسع عشرة غزوة، وكان من أهل بيعة الرضوان، ولد سنة ٦ ق هـ، وذهب بصره في آخر عمره، توفي سنة ٧٣ هـ. انظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (١/٦٥). وتمذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (٢/٣٧). والإشارة لمعرفة رواة الآثار، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني: (٥٢)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٣ هـ.

(٤) عكرمة مولى ابن عباس، العلامة، الحافظ، المفسّر، أبو عبد الله الهاشمي، مولاهم، المدين، البربرى الأصل، سمع ابن عباس وابا سعيد وعائشة روى عنه جابر بن زيد وعمرو بن دينار، قال أبو نعيم: مات سنة سبع ومائة، قال ابن عيينة: عكرمة مولى ابن عباس أعلم الناس. انظر: التاريخ الكبير، للبخاري: (٧/٤٩). وحلية الأولياء، للأصفهاني: (٣٢٦/٣). وصفة الصفوقة، لعبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج: (٤/١٠)، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م. وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٥/١٢).

(٥) انظر: موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس أبو عبد الله الأصبهني: (١/١٣٩)، كتاب صلاة الجمعة، باب: الصلاة الوسطى، رقم الحديث (٦٣١). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - مصر. والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر: (٤/٢٨٤). ولأستاذ كار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي: (٢/١٨٩)، تحقيق: سالم محمد عطا - محمد علي معاوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٠ م.

(٦) انظر: التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور: (٢/٤٦٨).

القول الثاني: إنّها العصر، وهذا قول جمهور من أهل الحديث، وهو قول عبد الله بن مسعود، وروي عن علي أيضاً، وهو الأصح عن ابن عباس أيضاً، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، ونسب إلى عائشة، وحفصة، والحسن، وبه قال أبو حنيفة، والشافعي في رواية، ومال إليه ابن حبيب من المالكية، وحجتهم ما روي أن النبي - ﷺ - قال يوم الخندق حين نسي أن يصلّي العصر من شدة الشغل في حفر الخندق، حتى غربت الشمس فقال : (شغلونا أي المشركون عن الصلاة الوسطى، أضرم الله قبورهم ناراً).

والأصح من هذين القولين: أولاً ما في (الموطأ)^(١) و (الصحيحين)^(٢) أن عائشة وحفصة أمراً تا كاتبي مصحفيهما أن يكتبا قوله تعالى: (حافظوا على الصلوات والصلاحة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) وأسندت عائشة ذلك إلى رسول الله - ﷺ - ولم تسنده حفصة، فإذا بطل أن تكون الوسطى هي العصر، بحكم عطفها على الوسطى تعين كونها الصبح، هذا من جهة الأثر.

وأما من جهة مسالك الأدلة المتقدمة، فأفضلية الصبح ثابتة بالقرآن، قال تعالى مخصوصاً لها بالذكر:

﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٣) وفي الصحيح أنَّ ملائكة الليل وملائكة النهار يجتمعون عند صلاة الصبح، وتتوسطها بالمعنى الحقيقي ظاهر، لأنَّ وقتها بين الليل والنهار، فالظاهر والعصر خاريتان، والمغرب والعشاء ليليتان، والصبح وقت متعدد بين الوقتین، حتى إنَّ الشرع عامل نافلته معاملة نوافل النهار فشرع فيها الإسرار، وفرضته معاملة فرائض الليل فشرع فيها الجهر.

ومن جهة الوصاية بالمحافظة عليها، هي أجدر الصلوات بذلك لأنها الصلاة التي تكثر المتبطات عنها، باختلاف الأقاليم والعصور والأمم، بخلاف غيرها فقد تشق إحدى الصلوات الأخرى على طائفة دون أخرى، بحسب الأحوال والأقاليم والفترض، ومن الناس من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى قصد إخفاؤها ليحافظ الناس على جميع الصلوات، وهذا قول باطل؛ لأنَّ الله - تعالى - عرَّفَها باللام ووصفها فكيف يكون مجموع هذين المعرفين غير مفهوم وأما قياس ذلك على ساعة الجمعة وليلة القدر ف fasid، لأنَّ كليهما قد ذكر بطريق الإبهام وصحت الآثار بأنها غير معينة^(٤).

(١) موطأ الإمام مالك، للإمام مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبهي، رواية محمد بن الحسن: (٥١٢/٣)، باب التفسير، رقم الحديث (٩٩٩)، تحقيق: د. تقى الدين الندوى، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩١ م.

(٢) صحيح مسلم: (١١٢/٢)، كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث (٤٥٩).

٧٨: الإسراء

(٤) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور: (٤٦٨-٤٦٩).

القول الرابع: إنّها صلاة المغرب، وهو قول قبيصه بن ذؤيب^(١)، والحجّة لهم أنها متوسطة في عدد الركعات ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصير في السفر، وإن رسول الله - ﷺ - لم يؤخرها عن وقتها ولم يجعلها، وبعدها صلاتا جهر وقبلها صلاتا سر، وروي من حديث عائشة - رضي الله عنها -: عن النبي - ﷺ - قال: ((إنَّ أَفْضَلَ الصَّلَواتِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ))^(٢).

القول الخامس: إنّها صلاة العشاء، لأنّها بين صلاتين لا تقصيران، وتجيء في وقت نوم، ويستحب تأخيرها، وذلك شاق فوقع التأكيد في الحافظة عليها.

القول السادس: إنّها صلاة الجمعة، لأنّها خصت بالجمع لها والخطبة فيها وجعلت عيداً، ذكره ابن حبيب، ومكي^(٤).

القول السابع: إنّها غير معينة كليلة القدر، وهذا قول ابن العربي^(٥).

قال ابن العربي: (وَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّهَا غَيْرُ مُعَيَّنَةٍ، فَلِتَعَارُضُ الْأَدِيلَةَ وَعَدَمِ التَّرْجِيحِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ خَبَّأَهَا فِي الصَّلَوَاتِ كَمَا خَبَّأَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، وَخَبَّأَ السَّاعَةَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَخَبَّأَ الْكَبَائِرَ فِي السَّيِّئَاتِ؛ لِيُحَافِظَ الْخَلْقُ عَلَى الصَّلَوَاتِ، وَيَقُومُوا جَمِيعًا شَهْرَ رَمَضَانَ، وَيَلْزَمُوا الذِّكْرَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ كُلِّهِ، وَيَجْتَنِبُوا جَمِيعَ الْكَبَائِرِ وَالسَّيِّئَاتِ)^(٦).

(١) قبيصه بن ذؤيب بن حلحة الخزاعي: صحابي، من الفقهاء الوجوه، ولد في أول سنة من الهجرة وقيل: ولد عام الفتح يكفي أبا إسحاق، وكان على خاتم عبد الملك بن مروان بالشام، وتوفي بدمشق سنة ٨٦هـ. انظر: الإستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر: (٣٩٣/١). وتذكرة الحفاظ، للذهبي: (٤٨/١). والأعلام، للزرکلي: (١٨٩/٥).

(٢) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني: (٦/٢٩٣)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد - عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ٤١٥هـ.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣/٢١٠).

(٤) مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلاخي، أبو السكن، ثقة ثبت، مات في شعبان سنة ٢١٥هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي: (١/٢٦٨). وتقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني: (٢١١/٢)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار المكتبة العلمية - بيروت - لبنان. و(١/٥٤٥)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٥) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١/٤٤٩).

(٦) المصدر السابق، نفس الصفحة: (١/٤٤٩).

والذي يترجح لدى الباحث هو القول الأول وذلك لورود الحديث الصحيح الصريح عند الشيدين، وهو نصٌ في محل التزاع، ولم أرى – فيما يظهر لي – مع أصحاب الأقوال الأخرى دليلاً صريحاً على قولهم. والله أعلم بالصواب.

وهذا القول الذي أرجحه – وهو أنَّ الصلاة الوسطى صلاة العصر – هو ما رَجَحَه الإمام النسفي، وهو قول جمهور العلماء من السلف والخلف.

وهو ما رَجَحَه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: (فَقَدْ ثَبَتَ بِالنُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّ الصَّلَاةَ الْوُسْطَى هِيَ الْعَصْرُ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَشُكُّ فِيهِ مَنْ عَرَفَ الْأَحَادِيثَ الْمَأْثُورَةَ، وَلَهَذَا اتَّفَقَ عَلَى ذَلِكَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ وَغَيْرُهُمْ، وَإِنْ كَانَ لِ الصَّحَابَةِ وَالْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ مَقَالَاتٌ مُتَعَدِّدةٌ، فَإِنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِحَسْبِ اجْتِهَادِهِمْ) ^(١).

وقد رَجَحَه – أيضاً – ابن عثيمين فقال: (﴿وَالصَّلَاةُ الْوُسْطَى﴾ أي: الفضلى؛ وهي صلاة العصر، كما صح بذلك الحديث عن رسول الله - ﷺ -؛ ولا عبرة بما خالفه؛ لأنَّ النبي - ﷺ - أعلم الناس بمراد الله؛ وقد قال الله - ﷺ -: ﴿وَأَنَّزَنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾) ^(٢) ^(٣).

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية: (٢٣/٦١).

(٢) النحل: ٤

(٣) تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٥/١٤).

المُسَأَّلَةُ الثَّانِيَةُ : مَفْهُومُ الْبَرِّ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ أَلَّا رَأَنْتُمُوْجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾^(١)

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن الخطاب لأهل الكتاب، وذلك لأنهم أكثروا الخوض في أمر القبلة حين حوصل رسول الله - ﷺ - إلى الكعبة، وزعم كل واحد من الفريقيين أن البر التوجه إلى قبلته، فرد عليهم، بأنه

ليس البر فيما أنتم عليه، فإنه منسوخ خارج من البر، ولكن البر ما نبيه، حيث قال: «﴿لَيْسَ أَلَّا رَأَنْتُمُوْجُوهَكُمْ﴾^(٢)

أي: ليس البر توليتكم ﴿وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾^(٣) والخطاب لأهل الكتاب؛ لأن قبلة النصارى مشرق بيت المقدس، وقبلة اليهود مغربه، وكل واحد من الفريقيين يزعم أن البر التوجه إلى قبلته، فرد عليهم بأن البر ليس فيما أنتم عليه، فإنه منسوخ ﴿وَلَكِنَّ أَلَّا رَأَنَ مَنْ عَامَنَ بِاللَّهِ﴾^(٤) أو: ذا البر من آمن، والقولان على حذف المضاف، والأول أجود، والبر اسم للخير ولكل فعل مرضي.

وقيل: كثر خوض المسلمين وأهل الكتاب في أمر القبلة فقيل: ليس البر العظيم الذي يجب أن تذهلوه بشأنه عن سائر صنوف البر أمر القبلة، ولكن البر الذي يجب الاهتمام به بر من آمن وقام بهذه الأعمال»^(٥).

الدراسة والترجيح:

يافق الإمام النسفي رأي الإمام الطبرى حول معنى (البر) في الآية، فقد ذكر الطبرى أن البر ليس مجرد الصلاة وحدها؛ بل هي الحصول التي بينها الله في الآية جمياً، وأن اليهود والنصارى لما اختلفوا وتكلموا في تحويل القبلة عن بيت المقدس الذي هو قبلة اليهود، وعن المشرق الذي هو قبلة النصارى، وفضل كل فريق منهم ما هو عليه قيل لهم: ليس البر ما أنتم عليه، ولكن البر من آمن بالله^(٦).

ووافق الإمامين النسفي والطبرى - رحمهما الله - في معنى البر وسبب نزول الآية الإمام القرطى، والإمام ابن كثير، والإمام الشوكانى - رحمهما الله -^(٧).

(١) البقرة: ١٧٧

(٢) البقرة: ١٧٧

(٣) البقرة: ١٧٧

(٤) البقرة: ١٧٧

(٥) البقرة: ١٧٧

(٦) تفسير النسفي: (١/٥٣).

(٧) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٣/٣٣٦).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (٢/٢٣٩)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٣٥٤)، وفتح القدير، للشوكانى: (١/١٩٩).

وأورد الإمام القرطبي في تفسيره تفصيل الخلاف اللغوي في تقدير الكلام مبيناً حذف المضاف في قوله تعالى: ﴿وَلَكُنَّ الْبَرَّ مَنْ ءَامَنَ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَسَلِّمَ الْفَرِيَةَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾^(٢) وكقول الشاعر:

فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ^(٣)

أي: ذات إقبال و إدبار، وقيل المعنى: ولكن ذا البر، كقوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾^(٤) أي: ذروا درجات عند الله، ويجوز أن يكون البر بمعنى البار، على أسلوب تسمية الفاعل بال المصدر، كما يقال: رجل عدل^(٥).

وعلى ما سبق: فإن ترجيح الإمام النسفي في جعل الخطاب لأهل الكتاب، وفي سبب الآية، ومعنى البر الاصطلاحي راجح موافق لقول أئمة التفسير، وفي معنى البر اللغوي رجح الإمام النسفي تقدير البر بـ(ذا) ووصفه بأنه الاختيار الأجدود، وهو قول ابن عباس ومحادث والضحاك وعطاء وسفيان والزجاج كما حکاه الإمام القرطبي^(٦)، وهو وجه قوي لكنه يستوي مع القولين اللغويين الآخرين، ووصف الإمام النسفي له بالأجدود لم يبين فيه وجه الجودة، فمن هنا لا يرى الباحث وجهاً للترجح اللهم إلا من ناحية أنه اختيار الأئمة الآنف ذكرهم من الصحابة ومن تبعهم فيكون الترجح من هذه الناحية ممكناً. والله أعلم.

(١) يوسف: ٨٢

(٢) البقرة: ٩٣

(٣) عجز البيت للخنساء تماضر بنت عمرو السليمية، وبدياته: (ترتع ما غفلت حتى إذا اذكرت) انظر: البيان والتبيين، لأبي عثمان، عمرو بن بحر بن محبوب الكتاني بالولا، الليبي، الشهير بالجاحظ: (١٣٧/٣)، دار ومكتبة الحلال، بيروت، عام النشر: ١٤٢٣ هـ. والشعر والشعراء، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قبية الدينوري: (١/٣٣٥)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣ هـ. والحكم والخط الأعظم، لابن سيده المرسي: (٨/٦٣٩)، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٤) آل عمران: ١٦٣

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٢٣٩ - ٢٣٨)، وفتح القدير، للشوكياني: (١/١٩٨ - ١٩٩).

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٢٣٩).

المطلب الثاني: ترجيحة في الحج وأحكام القتال في المسجد الحرام

المسألة الأولى: في الإحصار

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرُوكُمْ﴾^(١) رَجَّحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - بظاهر النص أنَّ الإحصار يثبت بكلِّ منع من عدو، أو مرض، أو غيرهما، في الحج والعمرَة، حيث قال: «﴿فَإِنْ أَحْصَرُوكُمْ﴾ يقال: أحصر فلان إذا منعه أمر من خوف أو مرض أو عجز، وحصر إذا حبسه عدو عن المضي.

وعندنا الإحصار يثبت بكلِّ منع من عدو أو مرض، أو غيرهما لظاهر النص، وقد جاء في الحديث: ((من كُسرَ، أَوْ عُرِجَ، فَقَدْ حَلَّ - أي: جاز له أن يحل - وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ)).^(٢).

وعند الشافعي - رَحْمَهُ اللَّهُ - الإحصار بالعدو وحده.

وظاهر النص يدلُّ على أنَّ الإحصار يتحقق في العمرَة أيضًا؛ لأنَّه ذُكِر عقبهما»^(٣).

الدراسة والترجيح:

ذكر الإمام التَّسْفِي في هذه المسألة - الإحصار - ترجيحين، ونحن سنستعرض الترجيدين وندرسها كلُّ ترجيح على حده:

الأول: أنَّ الإحصار يثبت بكلِّ منع من عدو، أو مرض، أو غيرهما.

الثاني: هل الإحصار يختص بالحج فقط، أم يتحقق في العمرَة أيضًا؟

للعلماء في مسألة تعين الإحصار - المانع - أقوال ثلاثة، وهي:

القول الأول: إنَّ الإحصار بالمرض، قاله علقة، وعروة بن الزبير^(٤)، مستدلين بنص الآية^(٥).

(١) البقرة: ١٩٦.

(٢) سبق تخربيه.

(٣) تفسير التَّسْفِي: (١٦٧/١).

(٤) عروة بن الزبير بن العوام الأسدِي القرشي، أبو عبد الله: المديني، التابعي، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة، ولد سنة ٢٢٥هـ، وكان عالماً بالدين، صاحباً كريماً، لم يدخل في شيء من الفتن، وانتقل إلى البصرة، ثم إلى مصر فتزوج وأقام بها سبع سنين، وعاد إلى المدينة فتوفي فيها سنة ٩٣هـ، وهو أخوه عبد الله بن الزبير لأبيه وأمه، و "غير عروة" بالمدينة منسوبة إليه. انظر: طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي: (ص ٥٨)، تحقيق: إحسان عباس، تذهيب: محمد بن جلال الدين المكرم (ابن منظور)، دار الرائد العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٧٠م. وتمذيب الأسماء، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي: (٤٦٥/١). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤٢١/٤). والأعلام، للزركلي: (٢٢٦/٤).

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٧١/٢). وتفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي: (٨١/٢).

القول الثاني: إن الإحصار بال العدو خاصةً، قاله ابن عباس^(١)، وابن عمر، وأنس، وسعيد بن جبير، ومالك^(٢)، والشافعي^(٣)، وأحمد^(٤)، والسمعاني^(٥)، وابن العربي^(٦)، والبيضاوي^(٧)، وابن عادل الحنبلي^(٨)، والألوسي^(٩)، والشنقيطي^(١٠).

قال ابن العربي: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾: هذِه آيَةٌ مُشْكِلَةٌ عُضْلَةٌ مِنْ الْعُضْلِ، فِيهَا قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا: مُنْعِتُمْ بِأَيِّ
عُذْرٍ كَانَ؛ قَالَهُ مُجَاهِدٌ، وَقَاتَادَةُ، وَأَبُو حَنِيفَةَ.

الثَّانِي: مُنْعِتُمْ بِالْعَدُوِّ خَاصَّةً؛ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَأَنْسٌ، وَالشَّافِعِيُّ؛ وَهُوَ اخْتِيَارُ عَلَمَائِنَا، وَرَأْيُ أَكْثَرِ
أَهْلِ الْلُّغَةِ وَمُحَصِّلِيهَا عَلَى أَنَّ أَحْصِرَ عُرْضَ الْمَرَضِ، وَحُصْرَ نَزَلَ بِهِ الْحَصْرُ^(١١).

وَحْجَةٌ مِنْ قَالَ أَنَّ الإحصارَ بِالْعَدُوِّ خَاصَّةً، اسْتَدَلُوا بِآيَةِ الإِحصارِ ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾،
أَنَّهَا نَزَلتَ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - حِينَ حَصَرُوهُمُ الْعَدُوُّ، وَأَنَّ آخِرَ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا
أَمِنْتُمْ﴾ وَالْأَمَانُ يَكُونُ مِنَ الْعَدُوِّ.

وَاسْتَدَلُوا بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنه - لَا حَصْرٌ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ^(١٢).

وَبِمَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيرِ^(١٣) فَقَالَ لَهَا:

(١) انظر: تنویر المقیاس من تفسیر ابن عباس: (٣٢/١). والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٧١/٢).

(٢) انظر: موطأ الإمام مالك: (٣٦٠/١)، باب: ما جاء فيمن أحصر بعده، رقم (٨٠١). والاستذكار، لابن عبد البر: (٤/١٦٩).

(٣) انظر: الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: (٢/١٥٩)، دار المعرفة، سنة النشر: ١٣٩٣هـ.

(٤) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسي: (٣٨١/٣). والشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين: (٧/٥٢). دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

(٥) انظر: تفسیر القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني: (١٩٦/١)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن - الرياض - السعودية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٦) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١/٢٣٢).

(٧) انظر: تفسیر البيضاوي: (١/٤٧٩).

(٨) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٦٧/٣).

(٩) انظر: روح المعانى، للألوسي: (٢/١٥٦).

(١٠) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لحمد الأمين بن محمد الشنقيطي: (٣/١٢٢).

(١١) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (١/٢٣٢).

(١٢) سنن البيهقي الكبير: (٥/٢١٩)، باب: من لم ير الإحلال بالإحصار بالمرض، رقم الحديث (٩٨٧١).

(١٣) هي: ضباعنة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم. تزوجها المقاداد بن عمرو البهري حليف بني زهرة، يعرف بالمقاداد بن الأسود لتبنية له، فولدت له عبد الله وكريمة، فقتل عبد الله يوم الجمل مع عائشة - رضي الله عنها -، لضباعنة عن النبي - ﷺ - أحاديث منها الاشتراط في الحج، روى عنها الأعرج، وعروة بن الزبير. انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي (٢/٢٧٤)، وتمذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني (٤/٤٣٢)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر. (٤/١٨٧٤).

((أَرَدْتِ الْحَجَّ)), قَالَتْ وَاللَّهِ مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: ((حُجَّىٰ وَاشْتَرِطِي وَقُولِي اللَّهُمَّ مَحْلِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي))^(١).

وَمَا رُوِيَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ضُبَاعَةَ بْنِتِ الرُّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ: ((أَحْرِمِي وَقُولِي: إِنَّ مَحْلِي حَيْثُ تَحْبِسِنِي، إِنْ حُبَسْتَ أَوْ مَرِضْتَ، فَقَدْ أَحْلَلْتَ مِنْ ذَلِكَ شَرْطُكَ عَلَى رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ))^(٢).

ففي حديث ضباعة دليل على أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو، ولو كان المرض يبيح التحلل لم يحتاج إلى الاشتراط^(٣).

القول الثالث: إن الإحصار يثبت بكل منع من عدو أو مرض أو غيرهما، وهذا قول ابن مسعود، وبمجاهد^(٤)، وقتادة، وأبي حنيفة^(٥)، والطبرى^(٦)، وأبي منصور الماتريدي الحنفى^(٧)، وأبي الليث السمرقندى^(٨)، والبغوى^(٩)، والزمخشرى^(١٠)، والقرطى^(١١)، وابن عاشر^(١٢)، وأبي بكر الجزائرى^(١٣)، والسعدى^(١٤)، وابن عثيمين^(١٥)، وسيد قطب^(١٦).

(١) صحيح البخارى: (١٩٥٧/٥)، كتاب النكاح، باب: الأكفاء في الدين، رقم الحديث (٤٨٠١). وصحيح مسلم: (٤/٢٦)، كتاب الحج، باب: جواز اشتراط المحرّم التحلل بعذر المرض ونحوه، رقم الحديث (٢٩٦٠).

(٢) مسنـد أـحمد بن حـنـبل: (٣٤٧/٤٥)، رقمـ الحديث (٢٧٣٥٨). صـحـحـهـ الأـلبـانـيـ فيـ إـرـوـاءـ الغـلـيلـ فيـ تـخـرـيـجـ أحـادـيـثـ منـارـ السـبـيلـ لـمـحمدـ نـاصـرـ الدـينـ الـأـلبـانـيـ: (١٨٨/٤)، النـاـشـرـ: الـمـكـتبـ الـإـسـلـامـيـ بـبـيـرـوـتـ، الـطـبـعـةـ الثـانـيـةـ، ١٤٠٥ـ هـ - ١٩٨٥ـ مـ.

(٣) انظر: موطأ الإمام مالك: (١/٣٦٠)، باب: ما جاء فيمن أحصر العدو، رقم (٨٠١). والأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعى: (٢/١٥٩). والاستذكار، لابن عبد البر: (٤/١٦٩). والمغنى، لابن قادمة المقدسى: (٣٨١/٣). والحاوى الكبير، للماوردي: (٤/٩١٠).

(٤) انظر: تفسير مجاهد: (٩٩/١).

(٥) انظر: الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير، لأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني: (ص ١٥٦)، الناشر: عالم الكتب - بـبـيـرـوـتـ، سـنـةـ النـشـرـ ١٤٠٦ـ هـ. وكتـرـ الدـقـائـقـ، لأـبـيـ الـبرـكـاتـ التـسـفـيـ: (ص ٢٤٦). والـبـحـرـ الرـائـقـ شـرـحـ كـتـرـ الدـقـائـقـ، لـزـينـ الدـينـ اـبـنـ نـجـيمـ الـحنـفىـ: (٣/٥٧)، دـارـ الـعـرـفـ - بـبـيـرـوـتـ. الـلـبـابـ فيـ شـرـحـ الـكـتـابـ، عـبـدـ الـعـنـيـ الـعـنـيـ الـدـمـشـقـيـ الـمـيدـانـيـ: (١/٦٠)، تـحـقـيقـ: مـحـمـودـ أـمـيـنـ التـوـاـيـ، دـارـ الـكـتـابـ الـعـرـبـيـ - بـبـيـرـوـتـ، وـالـمـبـسوـطـ لـلـسـرـرـخـسـيـ، لـشـمـسـ الدـينـ أـبـوـ بـكـرـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ سـهـلـ السـرـرـخـسـيـ: (٤/١٩٣)، تـحـقـيقـ: خـلـيلـ مـحـىـ الـدـيـنـ الـمـيـسـ، دـارـ الـفـكـرـ - بـبـيـرـوـتـ - لـبـنـانـ، طـبـعـةـ الـأـوـلـىـ، ١٤٢١ـ هـ - ٢٠٠٠ـ مـ. وـالـبـحـرـ الـعـيـقـ فيـ مـنـاسـكـ الـحـاجـ وـالـمـعـتـمـرـ إـلـىـ الـبـيـتـ الـعـتـيقـ، لأـبـيـ الـبـقاءـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ الـضـيـاءـ الـمـكـيـ الـحنـفىـ: (ص ٢٠٦٥)، تـحـقـيقـ: عـبـدـ الـلـهـ نـذـيرـ أـحـمـدـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ مـزـيـ، مـؤـسـسـةـ الـرـيـانـ، الـمـكـبـةـ الـمـكـيـةـ - مـكـةـ الـمـكـرـمـةـ، طـبـعـةـ الـثـانـيـةـ، ١٤٣٢ـ هـ - ٢٠١١ـ مـ.

(٦) انظر: جامـعـ الـبـيـانـ فيـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ، للـطـبـرـىـ: (٣/٢٥).

(٧) انـظـرـ: تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ: (تـأـوـيـلـاتـ أـهـلـ الـسـنـةـ)، لأـبـيـ الـمـاتـرـيـدـيـ: (١/٤٥ - ١٤٦).

(٨) انـظـرـ: بـحـرـ الـعـلـومـ، لأـبـيـ الـلـيـثـ السـمـرـقـنـدـيـ: (١/١٥٧).

(٩) انـظـرـ: مـعـالـمـ التـزـيلـ، لـلـبـغـوـيـ: (١/٢٢١).

(١٠) انـظـرـ: الـكـشـافـ، لـلـزـمـخـشـرـىـ: (١/٢٦٦).

(١١) انـظـرـ: الـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ، لـلـقـرـطـىـ: (٢/٣٧١ - ٣٧٢).

(١٢) انـظـرـ: التـحـرـيرـ وـالـتـنـوـيرـ، لـمـحـمـدـ الطـاـهـرـ بـنـ عـاـشـورـ: (٢/٢٢٢).

(١٣) انـظـرـ: أـيـسـرـ الـتـفـاسـيرـ لـكـلـامـ الـعـلـىـ الـكـبـيرـ، لأـبـيـ بـكـرـ الـجـازـائـرىـ: (١/١٧٦).

(١٤) انـظـرـ: تـيـسـيرـ الـكـرـيمـ الـرـحـمـنـ فيـ تـفـسـيرـ كـلـامـ الـمـنـانـ، لـلـسـعـدـىـ: (١/٩٠).

(١٥) انـظـرـ: الشـرـحـ الـمـتـعـ عـلـىـ زـادـ الـمـسـتـقـعـ، مـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ بـنـ مـحـمـدـ الـعـثـيمـيـنـ: (٤/٥٢).

(١٦) انـظـرـ: فـيـ ظـلـالـ الـقـرـآنـ، لـسـيـدـ قـطـبـ: (١/١٦٩).

وَحْجَةٌ مِنْ قَالَ أَنَّ الْإِحْصَارَ يَبْثُتُ بِكُلِّ مَنْعِ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ مَرْضٍ أَوْ غَيْرِهِمَا، عَمُومُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ وَالْإِحْصَارَ﴾ هُوَ الْمَنْعُ مُطْلَقاً مِنْ عَدُوٍّ أَوْ مَرْضٍ أَوْ غَيْرِهِ، لِأَنَّ الْعِرْبَةَ بِعُمُومِ الْفَظْلِ لَا بِخُصُوصِ السَّبِبِ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ يَتَبعُ الْفَظْلَ لَا السَّبِبِ، وَعَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ أَهْلِ الْلُّغَةِ أَنَّ الْإِحْصَارَ مِنَ الْمَرْضِ وَالْحُصْرَ مِنَ الْعَدُوِّ.

وَأَمَّا قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا آمِنْتُمْ﴾ فَالْجَوابُ عَلَى الْمُتَعَلِّقِ بِهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْآمِنَ كَمَا يَكُونُ مِنَ الْعَدُوِّ، يَكُونُ مِنْ زَوَالِ الْمَرْضِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا زَالَ مَرْضُ الْإِنْسَانِ أَمَنَ الْمَوْتُ مِنْهُ، أَوْ أَمَنَ زِيَادَةُ الْمَرْضِ، وَكَذَا بَعْضُ الْأَمْرَاضِ قَدْ يَكُونُ أَمِنًا مِنَ الْبَعْضِ، كَمَا قَالَ - ﷺ: ((الزَّكَامُ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ))^(١).

وَقَالَ - ﷺ: ((مِنْ سَبِقِ الْعَاطِسِ بِالْحَمْدِ، أَمَنَ مِنَ الشَّوْصِ^(٢)، وَاللَّوْصِ^(٣)، وَالْعَلْوَصِ^(٤))) أَيْ: مِنْ وَجْعِ السِّنِّ، وَوَجْعِ الْأَذْنِ، وَوَجْعِ الْبَطْنِ^(٥).

(١) وَرَدَ الْحَدِيثُ بِلِفْظِ آخَرِ، كَمَا فِي الْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ: ((مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ عَرْقٌ مِنَ الْجَذَامِ تَعْرِفُ بِإِذَا هَاجَ سُلْطَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ الرَّكَامُ فَلَا تَدَاوِوْلُ لَهُ)). اِنْظُرْ: الْمُسْتَدِرُكُ عَلَى الصَّحِيحِيْنَ لِلْحَاكِمِ (٤/٤٥٦)، كِتَابُ الطِّبِّ، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٦٢). وَهُوَ عِنْدُ ابْنِ الْجُوزِيِّ مِنَ الْمُوْضِعَاتِ. اِنْظُرْ: الْمُوْضِعَاتُ، بِحْمَالُ الدِّينِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُوزِيِّ (٣/٢٠٥)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ عَشْمَانَ، النَّاشرُ: مُحَمَّدُ عَبْدُ الْمُخْسِنِ صَاحِبُ الْمَكْتَبَةِ السَّلْفِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ، الْطَّبْعَةُ الْأُولَى، جِهَةُ الْأَنْجَوِيِّ (١٣٨٨هـ - ١٩٦٦م)، جِهَةُ الْأَنْجَوِيِّ (٣: ١٣٨٦هـ - ٢: ١٣٨٦هـ - ١: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م).

(٢) الشَّوْصُ فِي السُّؤَالِ: لُغَةُ فِي الشَّوْصِ، بِالصَّادِ، وَقَالَ الْفَرَاءُ: شَاسَ فَاهُ بِالسُّؤَالِ مِثْلُ شَاصَهُ قَالَ: وَقَالَ مَرَّةً: الشَّوْصُ: الْوَجْعُ، وَالشَّوْصُ: الْمُسِيءُ مِنْهُ. تَاجُ الْعَرْوَسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، لِمُرْتَضِيِ الرَّبِيْديِّ (١٧٩/١٦)، مَادَةُ الشَّوْصِ. وَالشَّوْصُ: نَصْبُ الشَّيْءِ بِيَدِكَ وَزَعْرَعَتُهُ عَنْ مَكَانِهِ وَالدَّلْكُ بِالْيَدِ وَمَضْطَعُ السُّؤَالِ وَالْإِسْتِنَانُ بِهِ أَوْ الإِسْتِيَالُ مِنْ سُفْلٍ إِلَى عُلُوٍّ كَالَا شَاصَةُ وَالْتَّشْوِيْصُ وَوَجْعُ الْمَسْرُسِ. الْقَامُوسُ الْحَبِيطُ، لِلْفَيْرُوزِ آبَادِيِّ (صِ ٨٠/٨٠)، مَادَةُ الشَّوْصِ. وَانْظُرْ: لِسَانُ الْعَرَبِ، لَابْنِ مَنْظُورِ (٦/١١٥)، وَمُخْتَارُ الصَّاحِحِ، لَحْمَدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ الرَّازِيِّ (٣٥٤/١)، وَمَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ، لَابْنِ فَارِسِ (٣/٢٢٧)، مَادَةُ شَوْصِ.

(٣) الْلَّوْصُ: الْمَحْمُ مِنْ خَلَلِ بَابِ وَنَحْوِهِ وَكَلْمَلَوَاصَةٌ وَوَجْعُ الْأَذْنِ أَوِ التَّنَحُّرُ. الْقَامُوسُ الْحَبِيطُ، لِلْفَيْرُوزِ آبَادِيِّ (٨١٣)، مَادَةُ الْمَلَأَوَاصَةِ وَهُوَ فِي النَّظَرِ كَأَنَّهُ يَخْتَلُ لِبِرَوْمَ أَمْرًا، وَفَلَانُ يُلَوِّصُ الشَّجَرَةَ إِذَا أَرَادَ قَلْعَهَا بِالْفَأْسِ فَتَرَاهُ يَلَوِّصُ فِي نَظَرِهِ يَمْتَنَّةً وَيَسْرَةً كَيْفَ يَأْتِي لَهَا وَكَيْفَ يَضْرِبُهَا. كِتَابُ الْعَيْنِ، لَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدِ الْفَرَاهِيِّ (٧/١٥٦)، تَحْقِيقُ: دَمَهْدِيُّ الْمَخْزُومِيِّ وَدَإِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، النَّاشرُ: دَارُ وِمَكْتَبَةِ الْهَلَالِ. وَانْظُرْ: لِسَانُ الْعَرَبِ، لَابْنِ مَنْظُورِ (٧/٨٨)، وَمَعْجمُ مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ، لَابْنِ فَارِسِ (٥/٢٢١)، مَادَةُ لَوْصِ.

(٤) الْعَلْوَصُ: وَجْعٌ فِي الْجَوفِ يَلْتَوِي لَهُ الْإِنْسَانُ وَيَقْلُقُ مِنْهُ. الْخَصَائِصُ، لَأَبِي الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنِ جَنِيِّ (٢/٤٨)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ النَّجَارِ، النَّاشرُ: عَالِمُ الْكِتَبِ - بَيْرُوتُ. وَالْعَلْوَصُ: وَجْعٌ فِي الْبَطْنِ. الصَّاحِحُ فِي الْلُّغَةِ، لِلْجَوَهْرِيِّ (١/٤٩٠)، وَانْظُرْ: الْمُخْصَصُ، لَابْنِ سِيدَهِ (١/٤٧٨)، بَابُ: أَوْجَاعُ الْبَطْنِ. وَتَاجُ الْعَرْوَسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، لِمُرْتَضِيِ الرَّبِيْديِّ (١٨/٤٣)، مَادَةُ عَلْصِ.

(٥) ذَكْرُ هَذَا الْحَدِيثِ الْقَرْطِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ (٢/٣٧٢)، وَأَبْوِ حِيَانِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْبَحْرِ الْحَبِيطِ (٢/٨٥)، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِيْنَ، وَعَزُوهُ لَابْنِ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيفٍ، إِذَا لَمْ يَخْرُجْهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي سَنَنِهِ، وَالْحَدِيثُ أُورَدَهُ الْعَجَلُونِيُّ فِي كَشْفِ الْخَفَاءِ بِلِفْظِهِ، وَقَالَ: (ذَكْرُهُ فِي النَّهَايَةِ وَهُوَ ضَعِيفٌ)، وَفِي الْأَوْسَطِ لِلْطَّبَرَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَفِعَهِ: ((مِنْ عَطْسٍ عَنْهُ فَسَبَقَ بِالْحَمْدِ لَمْ يَشْتَكِ خَاصِرَتِهِ)). كَشْفُ الْخَفَاءِ وَمَزِيلُ الْأَلْبَاسِ عَمَّا اشْتَهَرَ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَلَى أَلْسِنَةِ النَّاسِ، لِلْعَجَلُونِيِّ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْحَرَاجِيِّ: (٢/٢٥٢)، دَارُ إِحْيَاءِ التِّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتُ.

والثاني: إنَّ هذا يدلُّ على أنَّ المُحْصَرَ من العدو مراد من الآية، وهو لا ينفي كون المحصر من المرض مراد منها.

واستدلوا بحديث: ((مَنْ كُسِرَ، أَوْ عَرَجَ، فَقَدْ حَلَّ - أَيْ: حاز له أن يحل - وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ))^(١).

ولو ثبت قول ابن عباس: (لَا حَصْرٌ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ)، فالسبيل أنْ يُؤَوَّلُ لئلا يخالف حديث النبي - ﷺ - الصحيح: ((مَنْ كُسِرَ، أَوْ عَرَجَ، فَقَدْ حَلَّ...)), والتأويل الجامع أن يقال: (لَا حَصْرٌ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ)، بمعناه قوله من قال: (لَا هُمْ إِلَّا هُمُ الدِّينِ)؛ وذلك لأنَّ الحصر بالعدو من أهم أسباب الحصر؛ لأنَّه متعلق بالعموم، وغيره متعلق بالخصوص والإفراد، كما كان من أمر النبي - ﷺ - حين صُدِّ عن البيت وأحصر بالعدو.

وأمَّا الجواب عن حديث ضباعة بنت الزبير: فالاشتراط في الحج مختلف فيه بين العلماء:

وقد صحَّ عن ابن عمر أَنَّه كان ينكر الاشتراط في الحج، ويقول: ((حَسِبْكُمْ سُنَّةً تَبِيِّكُمْ - ﷺ -))^(٢).

ففيه اشعار بالتسوية بين حصر العدو والمرض؛ لأنَّ معنى قوله: ((حَسِبْكُمْ سُنَّةً تَبِيِّكُمْ)) أَيْ: في جواز التخلل بهذا العذر بدون اشتراط^(٣).

قال ابن نُجيم الحنفي: (وَانْخَلَفَ فِي مَعْنَاهُ الْلُّغُوِيِّ فَقَبْلَ الإِحْصَارِ لِلْمَرَضِ وَالْحَصْرِ لِلْعَدُوِّ وَعَلَيْهِ فَقَوْلُهُ تَعَالَى:

﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدِيِّ﴾ لِيَبَانُ حُكْمَ الْمَرَضِ وَالْحَقِّ بِهِ الْحَصْرُ بِالْعَدُوِّ دَلَالَةً بِالْأُولَى؛ لِأَنَّ مَنْعَ الْعَدُوِّ حِسْيٌ لَا يُمَكِّنُ مَعْهُ مِنَ الْمُضِيِّ بِخَلْفِهِ مَعَ الْمَرَضِ إِذْ يُمْكِنُ بِالْمَحْمَلِ وَالْمَرْكَبِ، وَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ الإِحْصَارَ هُوَ الْمَنْعُ سَوَاءً كَانَ مِنْ خَوْفٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ عَجْزٍ أَوْ عَدُوًّا وَانْخَتَارَهُ فِي الْكَشَافِ.

وفي الْمُغْرِبِ الْحَصْرُ الْمَنْعُ مِنْ بَابِ طَلَبِ يُقَالُ: أَحْصِرِ الْحَاجُ إِذَا مَنَعَهُ خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ مِنْ الْوُصُولِ إِلَيْنَا حَجَّتِهِ أَوْ عُمْرَتِهِ وَإِذَا مَنَعَهُ سُلْطَانٌ أَوْ مَانِعٌ قَاهِرٌ فِي حَسِنٍ أَوْ مَدِينَةٍ قَبْلَ حُصْرَهُ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ^(٤).

وقد ذَكَرَ القرطي كلاماً جميلاً في الإحصار، حيث ذَكَرَ الأقوال فيها وأورد أدلةهم، عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدِيِّ﴾ وَذَكَرَ مَسَائِلَ كثِيرَة، سأَذْكُرُ مَسَائِلَيْنَ مِنْهَا، لِتَعْلِمُهَا بِالْمَسَأَةِ الَّتِي

نَدَرَتْهَا:

(الأولى: قال ابن العربي: هذه آية مشكلة، عُضْلة من العُضل).

(١) سبق تخربيجه.

(٢) سنن الترمذى: (٣/٢٧٩)، كتاب الصوم، باب: منه، رقم الحديث (٩٤٢). سنن الدارقطنى، على بن عمر أبو الحسن الدارقطنى البغدادى: (٢/٢٣٤)، كتاب الحج، رقم الحديث (٨٠)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدى، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م. قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألبانى: صحيح مختصرًا دون الاشتراط، انظر: صحيح وضعيف سنن الترمذى: (٢/٤٤٢).

(٣) انظر: بداع الصنائع، لعلاء الدين الكاسانى: (٢/١٧٥). والبحر العميق في مناسك الحاج والمعتمر إلى البيت العتيق، لأبي البقاء محمد بن أحمد بن محمد بن الضياء المكي الحنفى: (ص ٢٠٦٩ - ٢٠٧٤).

(٤) البحر الرائق شرح كثر الدقائق، لزين الدين ابن نجيم الحنفى: (٣/٥٧)، دار المعرفة - بيروت.

قلت: لا إشكال فيها، ونحن نبينها غاية البيان فنقول: الإحصار هو المنع من الوجه الذي تقصده بالعواقب جملة، فـ "جملة" أي: بأي عذر كان، كان حصر عدو أو جور سلطان أو مرض أو ما كان، واختلف العلماء في تعين المانع هنا على قولين: الأول: قال علامة وعروة بن الزبير وغيرهما: هو المرض لا العدو، وقيل: العدو خاصة، قاله: ابن عباس وابن عمر وأنس والشافعي، قال ابن العربي: وهو اختيار علمائنا، ورأي أكثر أهل اللغة ومصلحتها على أن "أحصير" عرض للمرض، و "حصير" نزل به العدو.

قلت: ما حكاه ابن العربي من أنه اختيار علمائنا فلم يقل به إلا أشهب^(١) وحده، وخالفه سائر أصحاب مالك في هذا وقالوا الإحصار: إنما هو إحصار المرض، وإنما العدو فإنما يقال فيه: حصير حصر فهو مخصوص، قاله الباجي^(٢) في المتنقى^(٣)، وحكي أبو إسحاق الزجاج أنه كذلك عند جميع أهل اللغة، على ما يأتي، وقال أبو عبيدة^(٤) "أحصير" بالمرض، و "حصير" بالعدو، وفي الجمل لابن فارس^(٥) على العكس، فحصر بالمرض، وأحصير بالعدو، وقالت طائفة: يقال أحصير فيهما جميعاً من الرباعي.

(١) هو: أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم أبو عمرو القيسى العامري المصري الفقيه، قيل: اسمه مسکين، ولقبه أشهب، سمع الليث، ومالك، ويجي بن أيوب، وسلیمان بن بلاط وبكر بن مضر وداود العطار، قال ابن عبد الرأى ولم يدرك الشافعى لما قيل مصر أحداً من أصحاب مالك، إلا أشهب وأبن عبد الحكم، وكانت وفاته في شهر رجب سنة ٤٢٠ هـ، بعد الشافعى بعشرين عاماً. انظر: الوافي بالوفيات، للصفدي: (٩/٦٤). وترتيب المدارك وتقريب المسالك، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصى: (١/٥٩٥).

(٢) هو: سليمان بن خلف بن سعدون بن أيوب التجي القرطبي، القاضي أبو الوليد الباجي، فقيه مالكى كبير، من رجال الحديث، ولد سنة ٤٠٣ هـ، أصله من بطليوس، ثم انتقل إلى باجة بالأندلس، ثم سكن قرطبة، واستقر بشرق الأندلس، فولى القضاء في بعض أنحائها. وتوفي بالمرية سنة ٤٧٤ هـ، من مؤلفاته: (السراج في علم الحجاج) و (أحكام الفصول)، في أحكام الأصول، و (التسديد إلى معرفة التوحيد) و (اختلاف المؤطات) و (شرح فصول الأحكام)، وبيان ما مضى به العمل من الفقهاء والحكام) و (الحدود) و (الإشارة) رسالة في أصول الفقه، و (فرق الفقهاء) و (المتنقى) كبير، في شرح موطن مالك و (شرح المدونة) و (التعديل والتجرير) لم روى عنه البخاري في الصحيح). انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض اليحصى: (٨/١١٧). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (المقدمة/٦٣). والأعلام، للزركلى: (٣/٢٥١).

(٣) انظر: المتنقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤ هـ): (٢/٢٧٣)، الناشر: مطبعة السعادة - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٣٢ هـ.

(٤) انظر: مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التميمي البصري (المتوفى: ٢٠٩ هـ): تحقيق: محمد فؤاد سرگين، الناشر: مكتبة الحاجي - القاهرة، الطبعة: ١٣٨١ هـ. وأبو عبيدة هو: معمر بن المثنى اللغوي البصري أبو عبيدة مولى بن تميم؛ قمي قريش؛ رهط أبو بكر الصديق، أحد عن يونس وأبي عمرو، وهو أول من صفت غريب الحديث، ولد سنة ١١٢ هـ، وتوفي سنة ٢٠٩ هـ. انظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للسيوطى: (٢/٢٩٤).

(٥) انظر: جمل اللغة، لأبي الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (المتوفى: ٣٩٥ هـ): (١/٢٣٨)، تحقيق: زهير عبد الحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م. وابن فارس هو: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء بن محمد بن حبيب الرازي اللغوي؛ كان إماماً في علوم شتى، وخصوصاً اللغة فإنه أتقنها، وألف كتابه المholm في اللغة، وهو على اختصاره جمع شيئاً كثيراً، وله كتاب (حلية الفقهاء)، ومسائل في اللغة، ويعاني بها الفقهاء، توفي بالرأي سنة ٣٩٥ هـ، ودفن مقابل مشهد القاضي علي بن عبد العزيز الجرجاني. وقيل: إنه توفي في صفر سنة ٣٧٥ هـ بالحمدية. انظر: بغية الوعاة، للسيوطى: (١/٣٥٢).

قلت: وهو يشبه قول مالك حيث ترجم في موطنه "أَحْصِرَ" فيهما^(١)، فتأمله، وقال الفراء^(٢): هما بمعنى واحد في المرض والعدو، قال القشيري أبو نصر^(٣): وادع الشافعية^(٤) أن الإِحْصَار يستعمل في العدو، فأمّا المرض فيستعمل فيه الحَصْرُ، والصحيح أهما يستعملان فيهما.

قلت: ما ادعته الشافعية قد نص الخليل بن أحمد وغيره على خلافه، قال الخليل^(٥): حَصَرْتُ الرَّجُلَ حَصْرًا منعه وحبسته، والإِحْصَارُ: أَن يَحْصُرَ الْحَاجَ عن بُلوغِ الْمَنَاسِكِ مَرَضًا أو عَدُوًّا، هكذا قال، جعل الأول ثلاثة من حضرت، والثاني في المرض رابعًا، وعلى هذا خرج قول ابن عباس: لَا حَصْرٌ إِلَّا حَصْرٌ لِلْعَدُوِّ، وقال ابن السّكّيت^(٦): أَحْصَرَهُ الْمَرْضُ إِذَا مَنَعَهُ مِنِ السَّفَرِ، أَوْ مِنْ حَاجَةِ بَرِيدِهَا، وَقَدْ حَصَرَهُ الْعَدُوُّ يَحْصُرُونَهُ، إِذَا ضَيقُوا عَلَيْهِ فَأَطْافَلُوهُ، وَحَاصَرُوهُ مُحَاصَرَةً وَحِصَارًا، قَالَ الْأَنْخَفَشُ^(٧): حَصَرْتُ الرَّجُلَ، فَهُوَ مَحْصُورٌ، أَيْ: حبسته، قال: وَأَحْصَرَنِي بَوْلِي، وَأَحْصَرَنِي مَرْضِي، أَيْ: جَعَلَنِي أَحْصُرُ نَفْسِي، قَالَ أَبُو عَمْرُو الشَّيْبَانِي^(٨): حَصَرَنِي الشَّيْءُ وَأَحْصَرَنِي، أَيْ: حَبَسَنِي.

(١) انظر: موطن الإمام مالك: (٣٦١/١)، باب: ما جاء فيمن أَحْصَرَ بغير عدو، رقم (٨٠٢).

(٢) انظر: معان القرآن، للفراء: (١٠٧/١).

(٣) عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري، أبو نصر: واعظ، من علماء نيسابور، من بين قشير، عَلَتْ له شُهْرَة كَأْيِهِ، زار بغداد في طريقة إلى الحج، ووُعظَ بها، فوَقعت بسببه فتنة بين الحنابلة والشافعية، فاستدعاه نظام الملك إلى أصبهان (إطفاء الفتنة ببغداد) فذهب إليه ولقي منه إكراماً، وعاد إلى نيسابور، فلازم الوعظ والتدرис إلى أن توفي بها سنة ١٤٥٥هـ، كان ذكياً حاضراً، فصحيحاً، حريضاً، يحفظ كثيراً من الشعر والحكايات، له (المقامات والأداب) وتصوف ووعظ، انظر: الوافي بالوفيات، للصفدي: (٢٠٠/١٨)، وطبقات المفسرين، للأذرني: (ص: ١٥٦). والأعلام، للزركلي: (٣٤٦/٣).

(٤) انظر: الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: (١٦٣/٢).

(٥) انظر: كتاب العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدى: (١١٣/٣)، تحقيق: د.مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الملال.

(٦) انظر: إصلاح المنطق، لابن السكّيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق: (ص: ٢٣٠)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبدالسلام محمد هارون، دار المعارف - القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٩٤٩م.

(٧) انظر: معان القرآن، لأبي الحسن المحاشي بالولاء، البلاخي ثم البصري، المعروف بالأَنْخَفَشِ الأَوْسَطِ: (١٧٤/١)، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، الناشر: مكتبة الحاخامي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

(٨) هو: النحوى اللغوى الكوفي نزيل بغداد اسمه: إسحاق بن مرار، وليس من شيبان، بل أدب أولاً منهم فُسِّبَ إِلَيْهِمْ؛ كما تُسَبِّيَ اليزيدى إلى يزيد بن منصور حين أَدَبَ ولده، كان راوية أهل بغداد، واسع العلم باللغة والشعر، ثقة في الحديث، كثير السماع، نبيلاً فاضلاً، عالماً بكلام العرب، حافظاً للغاتهم؛ عُمْرَ طويلاً، حتى بلغ مائة سنة وعشرين، ومات سنة ٢٠٦هـ، من مؤلفاته: كتاب الجِيم، والتوادِر، والخَيْل، وغَرِيب الصِّنْفِ، وغَرِيبُ الْحَدِيثِ، والكِبِيرُ، وأشعار القبائل، كَانَ يُعْرَفُ بِأَيِّ عَمْرٍ الْأَحْمَرُ. انظر: تَهْذِيب التَّهْذِيبِ، لابن حجر العسقلاني: (١٨٢/١٢). وبغية الوعاة، للسيوطى: (٤٣٩/١).

قلت: فالأكثر من أهل اللغة على أن "حُصْرَ" في العدو، و "أَحْصِرَ" في المرض، وقد قيل ذلك في قول الله -

تعالى:- ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصِرُوا فِي سَكِينِ اللَّهِ﴾^(١)، وقال ابن ميادة^(٢):

وَمَا هَجَرُ لِي لَيْلَى أَنْ تَكُونَ تَبَاعَدَ ... عَلَيْكَ وَلَا أَنْ أَحْصَرَ ثَلَاثَ شَعُولَ^(٣)

وقال الزجاج^(٤): الإحصار عند جميع أهل اللغة إنما هو من المرض، فأما من العدو فلا يقال فيه إلا حُصْرَ، يقال: حُصْرَ حَصْرَ، وفي الأول أَحْصِرَ إِحْصَارًا، فدلل على ما ذكرناه، وأصل الكلمة من الحبس، ومنه الحصير للذي يحبس نفسه عن البوح بسره، والمحصير: الملك؛ لأنَّه كالمحبوس من وراء الحاجب، والمحصير الذي يجلس عليه لانضمام بعض طاقات البردي إلى بعض، كحبس الشيء مع غيره.

الثانية: ولما كان أصل الحصر الحبس قالت الحنفية: الحصر من يصير منوعاً من مكة بعد الإحرام بمرض أو عدو أو غير ذلك، واحتجوا بمقتضى الإحصار مطلقاً، قالوا: وذكر الأمان في آخر الآية لا يدل على أنه لا يكون من المرض، قال - ﷺ: ((الرِّكَامُ أَمَانٌ مِّنَ الْجَذَامِ))، وقال: ((من سبق العاطس بالحمد أمن من الشَّوْصُ وَاللَّوْصُ وَالْعَلْوَصُ))، الشَّوْصُ: وجع السن، واللوص: وجع الأذن، والعلوص: وجع البطن.

وقال ابن عمر وابن الزبير وابن عباس والشافعي وأهل المدينة: المراد بالأية حصر العدو، لأنَّ الآية نزلت في سَّة ست في عمرة الحدبية حين صد المشركون رسول الله - ﷺ - عن مكة، قال ابن عمر: خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فحال كفار قريش دون البيت فنحر النبي - ﷺ - هديه وحلق رأسه، ودلل على هذا قوله تعالى:

﴿إِذَا آتَيْتُمْ﴾^(٥)، ولم يقل: برأتم، والله أعلم^(٦).

(١) البقرة: ٢٧٣.

(٢) ابن ميادة الرماح بن أبِرَدْ بْنُ ثُوبَانَ الْذِيَّانِيُّ الْغَطَفَانِيُّ الْمَضْرِيُّ، أَبُو شَرْحِيلٍ، وَيُقَالُ أَبُو حِرْمَلَةَ: شَاعِرٌ رَّفِيقٌ، هَجَاءٌ، مِنْ مُخْضَرِ مِيَادِهِ وَالْعَبَاسِيَّةِ، قَالُوا: (كَانَ مَتَعْرِضاً لِلشَّرِ طَالِباً لِمَهَاجَةِ النَّاسِ وَمِسَايَةِ الشِّعْرِ)، وَفِي الْعِلْمَاءِ مِنْ يَرِى أَنَّهُ أَشَعَّ الْغَطَفَانِيِّينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، وَأَنَّهُ كَانَ حَبِيرًا لِقَوْمِهِ مِنَ النَّابِغَةِ، كَانَ مَقَامَهُ بِنِجَادٍ، يَفْدُ عَلَى الْخَلْفَاءِ وَالْأَمْرَاءِ وَيَعُودُ، اسْتَهَرَ بِنَسْبَتِهِ إِلَى أَمَهِ مِيَادِهِ، وَأَنْجَابَهُ كَثِيرٌ، وَقِيلَ: اسْمُ أَبِيهِ يَزِيدٌ، وَجَدُهُ ثَرِيَانٌ، وَلِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ (أَخْبَارُ ابْنِ مِيَادِهِ)، تَوْفَى سَنَةُ ٤٩٦هـ.. انْظُرْ:

الأَغَانِيُّ، لِأَبِي الْفَرْجِ الْأَصْفَهَانِيِّ: (٢٥٦/٢)، تَحْقِيقُ: سَمِير جَابِرٌ، دَارُ الْفَكْرِ - بَيْرُوتُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ. وَطَبَقَاتُ الشِّعْرِ، لَابْنِ الْمَعْتَزِ: (ص٢٩). وَتَارِيخُ دَمْشِقٍ، لَابْنِ عَسَكِرٍ: (١٨/٢٠٠)، الْأَعْلَامُ، لِلزَّرْكَلِيِّ: (٣١/٣).

(٣) شعر ابن ميادة، جمعه وحققه: الدكتور / جميل حنا حداد: (ص١٨٧)، رقم القصيدة(٦٩)، حرف اللام، في الطويل، راجعه وأشرف على طباعته: قدرى الحكيم، من مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٤) انظر: إعراب القرآن، للزجاج: (٧٣/١).

(٥) البقرة: ١٩٦.

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٣٧١ - ٣٧٣).

والذي يترجح لدى الباحث هو القول الثالث أن الإحصار يثبت بكلٍّ منع من عدو أو مرض أو غيرهما، وأوجه الترجيح عندى ما يلي:

١- لظاهر الآية، والقاعدة التفسيرية تقول: (لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه)^(١).

٢- لأنَّ لفظة أحصرتم في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾ عامة، وقد تقرر عند علماء الأصول: (أنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)^(٢).

٣- ولقوة أدلة القائلين بهذا القول.

وهو ما رَجَحَه الطبرى: (وأولى التأويلين بالصواب في قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾، تأويل من تأوله بمعنى: فإن أحصركم خوف عدو، أو مرض أو علة عن الوصول إلى البيت، أي: صيركم خوفكم أو مرضكم تحصرُون أنفسكم، فتحبسونها عن النفوذ لما أوجبتموه على أنفسكم من عمل الحج والعمرة. فلذا قيل: "أحصرتم"، لما أسقط ذكر الخوف والمرض، يقال منه: "أحصريني خوفي من فلان عن لقائك، ومراضي عن فلان"، يراد به: جعلني أحبس نفسي عن ذلك. فأما إذا كان الحابس الرجل والإنسان، قيل: "حصري فلان عن لقائك"، بمعنى حبسني عنه، فلو كان معنى الآية ما ظنه المتأول من قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾ فإن حبسكم حابس من العدو عن الوصول إلى البيت - لوجب أن يكون: فإن حصراً).

وما يُبيّن صحة ما قلناه من أن تأويل الآية مراد بها إحصار غير العدو وأنه إنما يراد بها الخوف من العدو، قوله: ﴿فَإِذَا آمِنْتُمْ فَنَّ تَمَنَّعَ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ﴾^(٣)، و"الأمن" إنما يكون بزوال الخوف، وإذا كان ذلك كذلك، فمعلوم أنَّ الإحصار الذي عن الله في هذه الآية، هو الخوف الذي يكون بزواله الأمان، وإذا كان ذلك كذلك، لم يكن حبسُ الحابس الذي ليس مع حبسه خوف على النفس من حبسه داخلاً في حكم الآية بظاهرها المثلث، وإن كان قد يلحق حكمه عندنا بحكمه من وجہ القياس من أجل أن حبس من لا خوف على النفس من حبسه، كالسلطان غير المخوفة عقوبته، والوالد، وزوج المرأة، إن كان منهم أو من بعضهم حبس، ومنع عن الشخص لعمل الحج، أو الوصول إلى البيت بعد إيجاب المنوع الإحرام، غير داخل في ظاهر قوله: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ﴾، لما وصفنا من أن معناه: فإن أحصركم خوف عدو - بدلاله قوله: ﴿فَإِذَا آمِنْتُمْ فَنَّ تَمَنَّعَ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ﴾ وقد بين الخبر الذي ذكرنا آنفاً عن ابن عباس عليه السلام قال: الحصارُ: حصارُ العدو.

(١) قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين الحربي: (١٢٢/١).

(٢) انظر: الحصول في علم الأصول، للرازي: (٤/٧٧).

(٣) البقرة: ١٩٦.

وإذا كان ذلك أول التأويلين بالآية لما وصفنا، وكان ذلك متعالاً من الوصول إلى البيت، فكل مانع عرض للمحروم فصدّه عن الوصول إلى البيت، فهو له نظير في الحكم^(١).

ورجحه ابن عثيمين في الشرح الممتع على زاد المستقنع: (والإحصار هو حصر العدو فقط على المشهور من المذهب).

وقيل: إنَّ المراد بالحصار كل ما يمنع الإنسان من إتمام نسكه من عدو أو غيره، كضياع النفقة، والمرض، والانكسار أي: انكسار الحاج — مثلاً — وما أشبه ذلك، وهذا القول هو الأصح... والصحيح في هذه المسألة أنَّه إذا حُصِرَ بغير عدو فكما لو حُصِرَ بعده؛ لعموم قول الله - تعالى -: ﴿وَاتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةَ لِلَّهِ إِنَّهُ^(٢) أَحَصِرُتُمْ﴾ أي: عن إتمامهما، ولم يقيد الله - تعالى - الحصار بعده ^(٣).

الثاني: هل الإحصار يختص بالحج فقط، أم يتحقق في العمرة أيضاً؟

اختلاف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: إن الإحصار يتحقق في العمرة أيضاً، وهو قول جمهور العلماء، منهم: أبو حنيفة^(٤)، والشافعى^(٥)، وأحمد بن حنبل^(٦)، والرازى^(٧)، وأبو حيان الأندلسى^(٨).

قال ابن قدامة المقدسي: (أجمع أهل العلم على أن الحرم إذا حصره عدو من المشركين أو غيرهم فمنعوه الوصول إلى البيت، ولم يجد طريقاً آمناً فله التحلل، وقد نص الله - تعالى - عليه بقوله: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَإِنَّ أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدَى﴾ وثبت أن النبي - ﷺ - أمر أصحابه يوم حصرُوا في الحديبية أن ينحرروا ويحلقوا ويحلوا، وسواء كان الإحرام بحج أو بعمره أو بما في قول إمامنا - أحمد بن حنبل - وأبي حنيفة، و الشافعي، و حكيم عن مالك أن المعتمر لا يتحلل؛ لأنَّه لا يخاف الفوات، وليس بصحيح؛ لأنَّ الآية إنما أنزلت في حصر الحديبية وكان النبي - ﷺ - وأصحابه محرين بعمره فحلوا جميعاً^(٩).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٢٥/٣ - ٢٦).

١٩٦: البقرة (٢)

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد بن صالح بن محمد العثيمين: (٧/٥٢)، (١٠٩).

(٤) انظر: البحر الرائق شرح كثر الدقائق، لزين الدين ابن نجيم الحنفي: (٥٧/٣). والميسوط، للسرّخسي: (٤/١٩٤).

^(٥) انظر : الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعى : (١٦٣/٢).

(٦) انظر: المغنى، لابن قدامة: (٣٧٣/٣). والمبدع شرح المقنع، لأبي إسحاق، برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح: (١٩٤/٣)، دار عالم الكتب - الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

^{٧)} انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٢٧/٥).

^٨) انظر: تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (٨٢/٢).

(٩) المغني، لابن قدامة: (٣٧٣/٣).

قال ابن مفلح الحنفي^(١): (ولا فرق في الإحصار بين الحج والعمره، أو بعدهما، صرخ به جماعة، منهم: صاحب "الشرح" لأن الصحابة حلووا في الحديبية وكانت عمرة)^(٢).

قال الرازى: (اختلقو في العمرة، فأكثر الفقهاء قالوا حكمها في الإحصار كحكم الحج، وعن ابن سيرين^(٣) أنه لا إحصار فيه، لأنَّه غير مؤقت، وهذا باطل؛ لأنَّ قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ مذكور عقب الحج والعمرة، فكان عائداً إليهما)^(٤).

قال أبو حيان الأندلسى: (والظاهر أنَّ العمرة كالحج في حكم الإحصار، وبه قال أكثر الفقهاء)^(٥).

القول الثاني: إنَّ الإحصار يختص بالحج فقط، قاله مالك^(٦)، وابن سيرين.

وَحْجَةَ من قال بهذا: قالوا: إن التحلل بالإحصار يختص بالحج بخلاف المعتمر، فإنه لا يتحلل بذلك، بل يستمر على إحرامه حتى يطوف بالبيت؛ لأنَّ السَّنَةَ كلها وقت للعمرة، فلا يخشى فواها بخلاف الحج. واستدلوا بما روى عن أبي قلابة قال: خرجت معتمراً فوقعت عن راحلتي فانكسرت، فأرسلت إلى ابن عباس وابن عمر فقالا: ((ليس لها وقت كالحج يكون على إحرامه حتى يصل إلى البيت))، قال: فبقيت على ذلك الماء ستة أشهر أو سبعة محرماً حتى وصلت إلى البيت^(٧).

(١) هو: إبراهيم بن محمد بن مفلح الرامي الأصل، الدمشقي، أبو إسحاق، برهان الدين: شيخ الخنبلة في عصره، ولد سنة ٧٤٩هـ، وتوفي يوم الثلاثاء سابع عشر شعبان سنة ٨٠٣هـ، من كتبه: (طبقات أصحاب الإمام أحمد) و (كتاب الملائكة) و (شرح المقنع) وتلف أكثر كتبه في فتنة تيمور بدمشق. انظر: المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح: (٢٣٨/١)، تحقيق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، سنة النشر ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م. والأعلام، للزركلي: (٦٤/١).

(٢) المبدع شرح المقنع، لابن مفلح: (١٩٤/٣).

(٣) هو: أبو بكر محمد بن سيرين البصري، كان أبوه عبداً لأنس بن مالك، - رحمه الله، - كاتبٌ على أربعين ألف درهم، وقيل عشرين ألفاً، وأدى المكابنة، وكان من سي ميسان، ويقال من سي عين التمر، وكان أبوه سيرين من أهل جرجايا، وكنيته أبو عمارة، وكان يعمل قدور التحسس، فجاء إلى عين التمر يعمل بها، فسباه خالد بن الوليد - عليهما السلام - في أربعين غلاماً مختتنين، فأنكرهم، فقالوا: إنا كنا أهل مملكة، ففرقهم في الناس، وكانت أممه صافية مولاة أبي بكر الصديق - عليهما السلام - وهو ثقة ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، ولد لستين بيضياً من خلافة عثمان (٢٤-٣٥هـ) توفي سنة ١١٠هـ. انظر: وفيات الأعيان، لابن حلكان: (١٨١/٤)، وطبقات ابن سعد: (١٩٣/٧)، وتقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (٨٥/٢).

(٤) مفاتيح الغيب، للرازي: (١٢٧/٥).

(٥) تفسير البحر الحيط، لأبي حيان الأندلسى: (٨٢/٢).

(٦) انظر: موطأ الإمام مالك: (٣٦١/١)، باب: ما جاء فيمن أُحْصِرَ بغير عدو، رقم (٨٠٢).

(٧) انظر: موطأ الإمام مالك: (٣٦١/١)، باب: ما جاء فيمن أُحْصِرَ بغير عدو، رقم (٨٠٤). والاستذكار، لابن عبد البر: (١٧٧/٤). فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى: (٤/٥)، باب: إذا أحصر المعتمر، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ. وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني الحنفي: (٤٥٦/١٥)، والمبوسط، للسرخسي: (١٩٤/٤).

ومن خلال ما سبق يتراجح لدى الباحث القول الأول، قول جمهور العلماء، أنَّ الإحصار يتحقق في الحج والعمرة، وهو ما رجحه الإمام النسفي، وذلك لما أوردوا أصحاب القول الأول من حديث صلح الحديبية، وأيضاً فإنَّ سياق الآية ذكر الإحصار عقب الحج والعمرة، فهو عائداً إليهما معاً، كما أنَّ أحكام الإحرام للعمرة لا تختلف عن أحكام الإحرام للحج، فهي تسمى الحج الأصغر.

المُسَأْلَةُ الثَّانِيَةُ : الْهَدِيٌ عَلَى التَّمَتُّعِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمْتَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أُسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدِيِّ فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصَيَّامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام النَّسَفيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ لِفْظَ ﴿ذَلِكَ﴾ فِي الآيَةِ إِشارةٌ إِلَى التَّمَتُّعِ، إِذَا لَا تَمَتَّعَ وَلَا قَرَانٌ لِحَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، حَيْثُ قَالَ: «﴿ذَلِكَ﴾ إِشارةٌ إِلَى التَّمَتُّعِ عَنْدَنَا، إِذَا لَا تَمَتَّعَ وَلَا قَرَانٌ لِحَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَنْدَنَا، وَعَنْدَ الشَّافِعِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - إِلَى الْحَكْمِ الَّذِي هُوَ وَجُوبُ الْهَدِيِّ أَوِ الصَّيَامُ، وَلَمْ يُوجَبْ عَلَيْهِمْ شَيْئاً»^(٢).

الدراسة والترجيح: ذَكَرَ الإمام النَّسَفيُّ فِي هَذِهِ الْمُسَأْلَةِ قَوْلَيْنِ، هُمَا:

القول الأول: إِنَّ لِفْظَ ﴿ذَلِكَ﴾ عَائِدٌ إِلَى الْأَبْعَدِ، وَإِلَى كُلِّ مَا تَقْدِمُ، أَيْ: إِشارةٌ إِلَى التَّمَتُّعِ، إِذَا لَا تَمَتَّعَ وَلَا قَرَانٌ لِحَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةِ^(٣)، وَأَبِي مُنْصُورِ الْمَاتَرِيدِيِّ الْحَنْفِيِّ^(٤)، وَالْمَرَاغِيِّ^(٥) فِي تَفْسِيرِهِ^(٦)، وَمُحَمَّدِ رَشِيدِ رَضَا^(٧) فِي تَفْسِيرِهِ^(٨).

(١) البقرة: ١٩٦.

(٢) تفسير النَّسَفيِّ: (١٦٨/١) (١٦٩ - ١٦٩).

(٣) انظر: العناية شرح المداية، محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابري: (١١/٣)، دار الفكر - بيروت. والعناية شرح المداية، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتاري الحنفي بدر الدين العيني: (٤/٣١٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م. وتبين الحقائق شرح كثر الدقائق، للزيلعي: (٤٨/٢).

(٤) انظر: تأويلاًت أهل السنة، لأبي منصور الماتريدي: (١٥٠/١).

(٥) هو: أحمد بن مصطفى المراغي: مفسر مصري، من العلماء، تخرج بدار العلوم سنة ١٩٠٩م، ثم كان مدرس الشرعية الإسلامية بها، وولي نظارة بعض المدارس، وعين أستاداً للعربية والشرعية الإسلامية بكلية غوردون بالخرطوم، وتوفي بالقاهرة سنة ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م، له مؤلفات، منها (الحسنة في الإسلام) رسالة، و (الوجيز في أصول الفقه)، و (تفسير المراغي)، و (علوم البلاغة). انظر: الأعلام، للزركلي: (٢٥٨/١).

(٦) انظر: تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي: (٩٨/٢)، مكتبة ومطبعة مصطفى الباي الحلبي وأولاده - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

(٧) هو: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بن مهاء الدين بن متلا على خليفة القلمون، البغدادي الأصل، الحسيني النسب: صاحب مجلة (المنار) وأحد رجال الإصلاح الإسلامي، من الكتاب، العلماء بالحديث والأدب والتاريخ والتفسير، ولد سنة ١٢٨٢هـ - ١٨٦١م، ونشأ في القلمون (من أعمال طرابلس الشام) وتعلم فيها وفي طرابلس، وتنس克، ونظم الشعر في صباح، وكتب في بعض الصحف، ثم رحل إلى مصر سنة ١٣١٥هـ، فلازم الشيخ محمد عبده وتلذم له، وكان قد اتصل به قبل ذلك في بيروت، ثم أصدر مجلة (المنار) لبث آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي، وأصبح مرجع الفتيا، في التأليف بين الشرعية والأوضاع العصرية الجديدة، توفي فجأة في (سيارة) كان راجعاً بها من السويس إلى القاهرة سنة ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥م، ودفن بالقاهرة، أشهر آثاره مجلة (المنار) أصدر منها ٣٤ مجلداً، و (تفسير القرآن الكريم). الأعلام، للزركلي: (١٢٦/٦).

(٨) انظر: تفسير القرآن الحكيم، المشهور باسم: بتفسير المنار، محمد رشيد رضا: (٩٨/٢)، مطبعة المنار - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٥٠هـ.

حجّة أبي حنيفة: أنْ قوله: ﴿ذَلِكَ كُنَايَةٌ﴾ فوجب عودها إلى كُلّ ما تقدم؛ لأنَّه ليس البعض أولى من البعض^(١).

وقد ردَّ هذا القول كثير من العلماء، فقد ذكر ابن عادل الحنبلي أنَّ عوده إلى الأقرب أولى؛ لأنَّ القرب سبب للرجحان، ومذهبكم أنَّ الاستثناء المذكور عقيب الجمل مختص بالجملة الأخيرة، وإنما تميزت تلك الجملة عن سائر الجمل بسبب القرب، فكذا ها هنا^(٢).

قال أبي منصور الماتريدي الحنفي: (قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ جعل الحكم الذي ذكره في المتمتع والمُحْصَرِ لمن لا يحضر أهله المسجد الحرام)^(٣).

القول الثاني: إنَّ لفظ ﴿ذَلِكَ﴾ عائدٌ إلى الأقرب، أي: إشارة إلى الحكم الذي هو وجوب المדי أو الصيام على المتمتع، إذا لم يكن من حاضري المسجد الحرام، فإذا كان من حاضري المسجد الحرام لم يوجب عليه شيئاً، وهذا قول الشافعى^(٤)، والرازى^(٥)، وابن عادل الحنبلي^(٦)، والشربىنى^(٧)، والقاسمى^(٨) في تفسيره^(٩)، والسعدى^(١٠).

(١) انظر: تبيين الحقائق شرح كثر الدقائق، للزيلعى: (٤٨/٢). والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، لابن تُحيم: (٣٩٢/٢). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٧/٣). ومفاتيح الغيب، للرازى: (١٣٥/٥).

(٢) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٧/٣).

(٣) تأويلاً لأهل السنة، لأبي منصور الماتريدي: (١٥٠/١).

(٤) انظر: أحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعى: (١١٥/١)، تحقيق: عبد الغنى عبد الخالق، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠٠ هـ.

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (١٣٥/٥).

(٦) الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٦/٣).

(٧) انظر: تفسير السراج المير، لشمس الدين الشربىنى: (١١٢/١).

(٨) هو: هو جمال الدين، أو محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق، من سلالة الحسين السبط: إمام الشام في عصره، علم بالدين، وتضلع من فنون الأدب، مولده سنة ١٢٨٣ هـ، ووفاته في دمشق سنة ١٣٣٢ هـ، انتدبه الحكومة للمرحلة وإلقاء الدروس العامة في القرى والبلاد السورية، فأقام في عمله هذا أربع سنوات، من مؤلفاته: (موعدة المؤمنين) اختصر به إحياء علوم الدين للغزالى، و(تبییه الطالب إلى معرفة الفرض والواجب) و(محاسن التأویل) في تفسیر القرآن الكريم. انظر: الأعلام، للزرکلی: (١٤٧/٢)، (١٣٥/٢).

(٩) انظر: تفسیر القاسمی، المسمى: محاسن التأویل، لحمد جمال الدين القاسمی: (٣٨٦/٣)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.

(١٠) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (٩٠/١).

حجّة القول الثاني من وجوهه:

أحدها: قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ﴾ عام يدخل فيه الحرامي، وغيره.

وثانيهما: أن الإشارة يجب عودها إلى أقرب مذكور، وهو وجوب الهدي، فإذا خص وجوب الهدي بالمتمنع الآفافي؛ لزم القطع بأن غير الآفافي قد يكون أيضاً متمنعاً.

وثالثها: أن الله - تعالى - شرع القرآن والمعنة تبييناً لنسخ ما كان عليه أهل الجاهلية في تحريمهم العمرة في أشهر الحج، والنّسخ ثبت في حقّ الناس كافّة^(١).

قال ابن عادل الحنبلي: (قوله: ﴿فَذَلِكَ﴾ إشارة إلى أمرٍ تقدّم، وأقرب الأمور المذكورة، ذكر ما يلزم المتمنع من الهدي وبدلها)^(٢).

وقد رد الإمام الفخر الرازمي عن أبي حنيفة فقال: (وجوابه: لِمَ لا يجوز أَنْ يُقال عوده إلى الأقرب أولى؛ لأنَّ القرب سبب للرجحان، أليس أن مذهبه أن الاستثناء المذكور عقيب الجمل مختص بالجملة الأخيرة، وإنما تميزت تلك الجملة عن سائر الجمل بسبب القرب، فكذا ها هنا)^(٣).

قال الشريبي: (﴿فَذَلِكَ﴾ أي: الحكم المذكور من وجوب الهدي أو الصيام على من تمنع)^(٤).

قال السعدي: (﴿فَذَلِكَ﴾ المذكور من وجوب الهدي على المتمنع)^(٥).

والذي يترجح للباحث: هو القول الثاني قول الجمهور - وهو غير ما رجحه الإمام النّسفي - وذلك:

- لعموم قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ﴾^(٦).

- ولأنَّ الأصل في الإشارة التي في قوله تعالى: ﴿فَذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرٌ مَسْجِدُ الْحَرَامِ﴾^(٧) يجب عودها إلى أقرب مذكور.

(١) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٧/٣).

(٢) الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٨٦/٣).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازبي: (١٣٥/٥).

(٤) تفسير السراج المنير، لشمس الدين الشريبي: (١١٢/١).

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (٩٠/١).

(٦) البقرة: ١٩٦.

(٧) البقرة: ١٩٦.

المسألة الثالثة: المواقت الزمانية للحج

يقول عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾^(١) يقول الإمام التسفي - رحمه الله - «الحج» أي: وقت الحج، كقولك: "البرد شهراً" ﴿أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ معروفات عند الناس لا يشكلن عليهم، وهي: شوال وذو القعدة وعشر ذو الحجة. وفائدة توقيت الحج بهذه الأشهر أن شيئاً من أفعال الحج لا يصح إلا فيها، وكذا الإحرام عند الشافعي - رحمه الله -، وعندنا وإن انعقد لكنه مكروه، وجمعت، أي: الأشهر لبعض الثالث، أو: لأن اسم الجمع يشترك فيه ما وراء الواحد؛ بدليل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَّ قُلُوبُكُمْ﴾^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذهب الفقهاء على أن استحباب الإحرام في أشهر الحج لقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ إلا أنه اختلفو في صحة احرامه قبل أشهر الحج على قولين:
القول الأول: أنه يستحب الإحرام في أشهر الحج ويكره في غيرها، فإن أحرم بالحج قبل أشهر الحج فإنه مكروه، وانعقد احرامه، وبه قال الحنفية^(٣)، والمالكية^(٤)، والحنابلة^(٥)، واستدلوا :

(١) البقرة: ١٩٧.

(٢) التحرير: ٤.

(٣) انظر: الهدایة في شرح بداية المبتدی، لأبي الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغینانی: (١٥٥/١)، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - لبنان. وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (١٦١/٢)، وتبیین الحقائق شرح کثر الدقائق، للزیلیعی: (٤٩/٤)، والبحر الرائق شرح کثر الدقائق، لابن نجیم: (٣٩٦/٢).

(٤) انظر: الذخیرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالکي الشهیر بالقرافی: (٢٠٤/٣)، تحقيق: محمد حجي - و سعید أعراب - و محمد بو حبیبة، الناشر: دار الغرب الإسلامی - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م. و مختصر خلیل، خلیل بن إسحاق بن موسی، ضیاء الدين الجندي المالکي المصري: (ص: ٦٧)، تحقيق: أحمد جاد، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ھ - ٢٠٠٥ م. و موهاب الجلیل في شرح مختصر خلیل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغری، المعروف بالخطاب الرعنی المالکی: (١٨/٣)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ھ - ١٩٩٢ م. و منح الجلیل شرح مختصر خلیل، محمد بن أحمد بن محمد علیش، أبو عبد الله المالکی: (٢٢٣/٢)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩ھ - ١٩٨٩ م. و بداية المحتهد ونهاية المقتضى، أبو الولید محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطی الشهیر بابن رشد الحفید: (٩٠/٢)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

(٥) انظر: الكافی في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (١/٤٧٥)، والمغینی، لابن قدامة: (٣/٢٥٦)، وشرح منتهی الإرادات، (١/٥٢٧).

- ١ - بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هَيْ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾^(١) فظاهر الآية يقتضي أن تكون الأشهر كلها وقتاً للحج، فيقتضي حواز الإحرام بأداء أفعال الحج في الأوقات^(٢).
- ٢ - ولأنَّ الحج يختص بالمكان والزمان، ثم يجوز الإحرام من غير مكان الحج بالإجماع، فيجوز في غير زمان الحج إلا أنه يكره لما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: من سنة الحج أن لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج، ومخالفة السنة مكروهة^(٣).
- ٣ - ولأنَّ الإحرام تحريم أشياء وإيجاب أشياء وذلك يصح في كل زمان فصار كالتقديم على المكان^(٤).
- ٤ - ولأنَّ شرط، وذلك أنَّه يستمر إلى أن يحلق وينتقل من ركن إلى ركن، ولا ينتقل عنه ويجامع كل ركن من أركان الحج، ولو كان ركتناً لما كان كذلك، فجاز تقديمه مثل الطهارة في الصلاة^(٥).

القول الثاني: لا يجوز الإحرام بالحج إلا في أشهر الحج، وإذا أحرم فينعقد إحرامه إحرام عمرة، وبه قال الشافعية^(٦).

واستدلوا : بقوله عز وجل: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا حِدَالٌ فِي الْحَجَّ﴾^(٧) والمراد به وقت إحرام الحج؛ لأنَّ الحج لا يحتاج إلى أشهر، فدل على أنَّه أراد به وقت الإحرام، ولأنَّ الإحرام نسك من مناسك الحج فكان مؤقتاً كالوقوف والطواف^(٨).

(١) البقرة: ١٨٩.

(٢) انظر: الذخيرة، للقرافي: (٣/٤٢٠)، وبداع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (٢/٦٠)، والكافي في فقه الإمام أحمد، (١/٤٧٥).

(٣) انظر: بداع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (٢/٦٦)، والكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (١/٤٧٥)، والمعنى، لابن قدامة: (٣/٢٥٦).

(٤) انظر: الهدایة في شرح بداية المبتدىء، للمرغيني: (١/١٥٥)، والكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (١/٤٧٥)، والمعنى، لابن قدامة: (٣/٢٥٦).

(٥) انظر: الذخيرة، للقرافي: (٣/٤٢٠)، وتبين الحقائق شرح كثر الدقائق، للزيلعي: (٢/٤٩)، والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، لابن نجيم: (٣/٣٩٦)، والكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (١/٤٧٥)، والمعنى، لابن قدامة: (٣/٢٥٦).

(٦) انظر: الأم، للشافعی: (٢/٦٨)، وختصر المزني، لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني: (٨/١٥٩)، دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م. والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٧/٤٠)، وبداية المحتهد ونهاية المقتضى، لابن رشد الحفيد: (٢/٩٠).

(٧) البقرة: ١٩٧.

(٨) انظر: المجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٧/٤٠).

القول الراجح:

ويرى الباحث أنَّ القول الأول هو القول الراجح؛ وذلك لما استدلوا به، وما ذكره الشافعية من استدلالهم بآية الحج فلآلية محمولة على أنَّ الإحرام في أشهر الحج إنما يستحب فيها^(١). كما يجتب أيضاً على الشافعية بما ذكره القرافي^(٢) أنَّ الإحرام شرط؛ لأنَّ نية الحج المميز له، والمميز يجب أن يكون خارجاً عن حقيقة المميز، فيكون شرطاً، فيجوز تقديمها؛ لأنَّ الشروط يجب تقديمها على أوقات المشروعات، كالطهارات، وستر العورات مع الصلوات^(٣).

ولأنَّ الأولى هو الإحرام في أشهر الحج لقوله — ﷺ: ((خذوا عنِ مَنَاسِكُكُمْ))^(٤)، إحرامه — ﷺ كان في أشهر الحج، ولم يرد عن أحد من الصحابة أنَّه كان يحرم في غير أشهر الحج.

كذلك قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ﴾^(٥) فقد قرئها؛ لأنَّ أحكامهم واحدة، فقد سميت العمرة بالحج الأصغر.

(١) انظر: المعني: لابن قدامة: (٢٥٦/٣).

(٢) هو: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، أبو العباس، شهاب الدين الصنهاجي القرافي: من علماء المالكية، نسبته إلى قبيلة صنهاجة (من برابرة المغرب)، وإلى القرافة (المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي) بالقاهرة، وهو مصرى المولد والنشأة والوفاة، توفي سنة ٦٨٤هـ، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول، منها: (أنوار البروق في أنواع الفروق)، و(الإحکام في تمیز الفتاوی عن الأحكام وتصرف القاضی والإمام)، و(الذخیرة) في فقه المالکیة، و(الیواقتیت فی أحكام المواقیت)، و(شرح تقدیح الفصویل) فی الأصول، و(مختصر تقدیح الفصویل)، و(الخصائص) فی قواعد العربیة، و(الأجوبة الفاخرة فی الرد علی الأسئلة الفاجرة). انظر: معجم المؤلفین، لعمر رضا كحالۃ: (١٥٨/١). والأعلام، للزرکلی: (٩٤/١).

(٣) الذخیرة، للقرافی: (٢٠٤/٣).

(٤) صحيح مسلم: (٧٩/٤)، كتاب، باب: استجواب رمى جمرة العقبة يوم النحر راكباً، وبيان قوله — ﷺ: ((لَا تأخذوا مناسككم))، رقم الحديث (٣١٩٧).

(٥) البقرة: ١٨٩.

المسألة الرابعة: في تسمية عرفات

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفْضَلْتُم مِّنْ عَرَفَتِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أنَّ لفظ عَرَفَتِ سميت بذلك لأنَّها وصفت لإبراهيم - عليه السلام - فلما رأها عرفها، حيث قال: «مِنْ عَرَفَتِ» هي: علم للموقف سمى بجمع كاذرات عادات، وإنما صرفت لأنَّ التاء فيها ليست للتأنيث، بل هي مع الألف قبلها عالمة جمع المؤنث، وسميت بذلك؛ لأنَّها وصفت لإبراهيم - عليه السلام - فلما رأها عرفها. وقيل: التقى فيها آدم وحواء فتعارفا، وفيه دليل على وجوب الوقوف بعرفة؛ لأنَّ الإفاضة لا تكون إلا بعده»^(٢).

الدراسة والترجيح:

للعلماء في تسمية عَرَفَتِ بهذا الاسم أقوال:

القول الأول: سميت بذلك لأنَّها وصفت لإبراهيم - عليه السلام - فلما رأها عرفها، وهذا قول علي وابن عباس وعطاء والسدي^(٣).

القول الثاني: سميت بذلك لأنَّ آدم وحواء التقى فيها فتعارفا، وهذا قول ابن عباس، والضحاك^(٤).

القول الثالث: سميت تلك البقعة "عرفات"؛ لأنَّ الناس يتذمرون بها^(٥).

القول الرابع: أنَّ "عرفات" اسمُ مُرْتَجَلٍ كَسَائِرِ أَسْمَاءِ الْبِقَاعِ، وهذا القول رَجَحَه الطبرى^(٦)، وابن عطية^(٧)، والشاعى^(٨)، والشوكانى^(٩).

(١) البقرة: ١٩٨.

(٢) تفسير النسفي: (١٤٣/١).

(٣) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤/١٧٢). ومفاتیح الغیب، للرازی: (٥/٣٢٥). وتفسیر البيضاوی: (١/١٣١). والمحرر الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، لابن عطیة: (١/٢٧٤). والنکت والعيون، للماوردي: (١/٢٦١). والدر المنشور، للسيوطى: (١/٥٣٦). وعمدة القارى شرح صحيح البخارى، لبدر الدين العیني: (٤/١٠).

(٤) انظر: النکت والعيون، للماوردي: (١/٢٦١). والکشاف، للزمخشري: (١/٢٤٦). والمحرر الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، لابن عطیة: (١/٢٧٤). ومفاتیح الغیب، للرازی: (٥/٣٢٥). والجامع لأحكام القرآن، للقرطی: (٢/٤١٥). وتفسیر البيضاوی: (١/١٣١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٤١٤). وعمدة القارى شرح صحيح البخارى، لبدر الدين العیني: (٤/٤١٠).

(٥) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٤٦). ومفاتیح الغیب، للرازی: (٥/٣٢٥). والجامع لأحكام القرآن، للقرطی: (٢/٤١٥). وتفسیر البيضاوی: (١/١٣١).

(٦) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤/١٧٢). والمحرر الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، لابن عطیة: (١/٢٧٤).

(٧) انظر: المحرر الوجيز في تفسیر الكتاب العزيز، لابن عطیة: (١/٢٧٤).

(٨) انظر: الجواهر الحسان في تفسیر القرآن، للشاعى: (١/٤١٨).

(٩) انظر: فتح القدیر، للشوكانى: (١/٢٣٢).

القول الخامس: سميت بذلك لأنَّ الله - تعالى - يَتَعَرَّفُ فيه إلى الحاج بالغفرة والرحمة^(١).

القول السادس: سميت بذلك لأنَّ إبراهيم - العلية السلام - وضع ابنه إسماعيل وأمه هاجر بمكة ورجع إلى الشام ولم يتلقيا سنين، ثم التقى يوم عرفة بعرفات^(٢).

القول السابع: إنَّ آدم عَلِمَ جبريل مناسك الحج، فلما وقف بعرفات قال له: أعرفت؟^(٣).

القول الثامن: إنَّ جبريل كان علم إبراهيم - العلية السلام - المناسك، وأوصله إلى عرفات، وقال له: أعرفت كيف تطوف وفي أي موضع تقف؟ قال: نعم، وهذا قول ابن عباس، وعطاء، والحسن^(٤).

القول التاسع: سميت بذلك لأنَّ الناس يعترفون هناك بذنبهم، ويسألون الله أنْ يغفرها لهم^(٥).

القول العاشر: لأنَّها مرتفعة على غيرها؛ والشيء المرتفع يسمى عُرْفًا؛ ومنه: أهل الأعراف، كما قال

تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا﴾^(٦)؛ ومنه: عُرْفُ الديك؛ لأنَّه مرتفع؛ وكل شيء مرتفع يسمى بهذا الاسم^(٧).

القول الحادي عشر: سميت بذلك لأنَّها من العرف، وهو الرائحة الطيبة، قال تعالى: ﴿وَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا لَهُم﴾^(٨) أي: طيبها لهم^(٩).

ومن خلال ما سبق: يتضح للباحث بعد استعراض الأقوال في تسمية عَرَفَتِي^(١٠) أنَّ القول العاشر أقرب للأقوال؛ - والله أعلم -، وكذلك التاسع: لأنَّ الناس يعترفون فيه الله - تعالى - بالذنب؛ مع ملاحظة أنَّ جميع هذه الأقوال قد تكون صواباً؛ فهي قريبة من اختلاف النوع.

(١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٣٢٥/٥). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

(٢) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٣٢٥/٥). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

(٤) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطريقي: (٤/١٧٢). وبحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (١/١٣٣). وتفسير ابن أبي زمين:

(٥) والنكت والعيون، للماوردي: (١١/٢٦١). والوسط في تفسير القرآن الجيد، للواحدى: (١/٣٠٤). والكشف،

للزمخشري: (١/٢٤٦). والحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية: (١/٢٧٤). ومفاتيح الغيب، للرازي: (٥/٣٢٥).

وتفسير البيضاوى: (١/١٣١). وتأويل القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٥٥٢). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي:

(٦) (٤/٤). والدر المنشور، للسيوطى: (١/٥٣٦). وعمدة القارى شرح صحيح البخارى، لبدر الدين العينى: (٤/١٠).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥/٣٢٥). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

(٨) الأعراف: ٤

(٩) انظر: النكت والعيون، للماوردي: (١/٢٦١). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

(١٠) محمد: ٦

(١١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥/٣٢٥). والجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (٢/٤١٥). والباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤١٤).

المُسَأْلَةُ الْخَامِسَةُ : فِي الْمَرَادِ بِالْطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ﴾^(١) رَجَحَ الإمام التَّسْفِي - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الطَّائِفِينَ هُمُ الَّذِينَ يَطْوُفُونَ بِالْبَيْتِ، وَأَنَّ الْعَاكِفِينَ هُمُ الْمُحَاوِرِينَ الَّذِينَ عَكَفُوا عَنْهُ، أَيْ: أَقَامُوا لَا يَبْرُحُونَ، حِيثُ قَالَ: «﴿الْطَّائِفِينَ﴾ لِلْمُدَارِيْنَ حَوْلَهُ، ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ الْمُحَاوِرِينَ الَّذِينَ عَكَفُوا عَنْهُ، أَيْ: أَقَامُوا لَا يَبْرُحُونَ، أَوْ الْمُعْتَكِفِينَ، وَقِيلَ: لِلْطَّائِفِينَ لِلتَّرَاجُّعِ إِلَيْهِ مِنَ الْبَلَادِ، وَالْعَاكِفِينَ وَالْمُقِيمِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ»^(٢). الدراسة والترجح: ذكر الإمام التَّسْفِي ترجيحين في هذه الآية:

الأول: عند قوله تعالى: ﴿الْطَّائِفِينَ﴾

ذكر اختلاف المفسرين في المراد بالطائفين على قولين:

القول الأول: قال عطاء، الطائفين الذين يطوفون به، أَيْ: بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَبَهْ قَالَ الطَّبَرِيُّ^(٣)، وَالزَّجاجُ^(٤)، وَالقرطِيُّ^(٥)، وَابْنِ جَرِيٍّ^(٦)، وَالسَّمْعَانِي^(٧)، وَأَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيِّ^(٨)، وَابْنِ كَثِيرٍ^(٩)، وَالشُّوَكَانِيِّ^(١٠).

قال ابن جري: ﴿الْطَّائِفِينَ﴾ هُمُ الَّذِينَ يَطْوُفُونَ بِالْكَعْبَةِ، وَقِيلَ: الْغُرَبَاءُ الْقَادِمُونَ عَلَى مَكَّةَ، وَالْأُوّلُ أَظَهَرَ^(١١).

القول الثاني: قال سعيد بن حمير: معناه للغرباء الطارئين على مكة، وهذا قول الثعلبي^(١٢)، والواحدي^(١٣)، ابن عطية^(١٤)، وأبي الليث السمرقندى^(١٥).

(١) البقرة: ١٢٥.

(٢) تفسير التَّسْفِي: ١٠٥/١.

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: ٤٢/٢.

(٤) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: ٢٠٧/١.

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن ، للقرطى: ١٤/٢.

(٦) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حري: ٩٧/١.

(٧) انظر: تفسير القرآن، للسمعاني: ١٣٨/١.

(٨) انظر: تفسير البحر المحيط، لأبي حيyan الأندلسى: ٥٥٣/١.

(٩) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: ٢٩٥/١.

(١٠) انظر: فتح القدير، للشوكانى: ١٦٤/١.

(١١) التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حري: ٩٧/١.

(١٢) انظر: الكشف والبيان، للشعانى: ٢٧٢/١.

(١٣) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدى: ٢٠٨/١.

(١٤) انظر: الحر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: ٢٠٨/١.

(١) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: ٩٢/١.

قال الشعبي: (لِلطَّائِفِينَ حَوْلَهُ، وَهُمُ النُّزَّاحُ إِلَيْهِ مِنْ آفَاقِ الْأَرْضِ) ^(١).

قال أبي الليث السمرقندى: (الطائفين الذين يطوفون بالبيت، وهم الغرباء، والعاكفين: وهم أهل الحرم المقيمون بمكة من أهله وغيرهم) ^(٢).

وقد ردَّ هذا القول القرطي، بقوله: (وفيء بعد)، حيث قال: (قوله تعالى: ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ ظاهره: الذين يطوفون به، وهو قول عطاء، وقال سعيد بن جبير: معناه لغرباء الطارئين على مكة، وفيه بعده) ^(٣).

والذي يترجح للباحث هو القول الأول، وهو ما رجحه الإمام النسفي، وذلك لظاهر الآية.

قال الطبرى: (وأولى التأويلين بالآية ما قاله عطاء؛ لأنَّ "الطائف" هو الذي يطوف بالشيء دون غيره، والطارئ من غربة لا يستحق اسم "طائف بالبيت"، إنْ لم يطف به) ^(٤).

الثاني: عند قوله تعالى: ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾.

اختلف المفسرون في المراد بالعاكفين على أربعة أقوال:

القول الأول: ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ المخاور للبيت الحرام بغير طواف، وغير اعتكاف، ولا صلاة، وهذا قول عطاء، إذ يقول: ((إذا كان طائفاً بالبيت فهو من الطائفين، وإذا كان جالساً فهو من العاكفين)) ^(٥)، ورجحه الزجاج ^(٦).

القول الثاني: وقال بعضهم: ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾ هم المعتكفوون المخاورون، وهذا قول مجاهد، وعكرمة، إذ يقول: ((العاكفوون المخاورون)) ^(٧).

(١) انظر: الكشف والبيان، للشعبي: (٢٧٢/١).

(٢) بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (٩٢/١).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي: (١٤/٢).

(٤) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤٢/٢).

(٥) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤٢/٢). والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي: (١١٤/٢). والنكت والعيون، للماوردي: (١٨٨/١). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (٢٠٨/١)، وتفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (٥٥٣/١).

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: (٢٠٧/١).

(٧) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤٢/٢). والجامع لأحكام القرآن ، للقرطبي: (١١٤/٢). والنكت والعيون، للماوردي: (١٨٨/١). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (٢٠٨/١). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (٢٠٨/١). وتفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (٥٥٣/١).

القول الثالث: وقال بعضهم: ﴿وَالْعَكِفِينَ﴾ هم أهل البلد الحرام، وهذا قول سعيد بن حبیر، إذ يقول في قوله: ﴿وَالْعَكِفِينَ﴾ (قال: أهل البلد)، وقتادة، إذ يقول: ﴿وَالْعَكِفِينَ﴾ قال: ((العاكفون هُمْ أَهْلُهُ))^(١). ورجحه من المفسرين: والواحدي^(٢)، ابن عطية^(٣)، ابن كثير^(٤)، الشوكاني^(٥).

القول الرابع: وقال آخرون: ﴿وَالْعَكِفِينَ﴾ هم المصلون، وهذا قول ابن عباس - رضي الله عنه - إذ يقول في قوله تعالى: ﴿أَنْ طَهِرَا بَيْتَ لِلَّطَائِفِينَ وَالْعَكِفِينَ﴾ قال: ((العاكفون: المصلون))،^(٦).

والذي يترجح للباحث: هو القول الأول، وذلك لأنَّ الله - تعالى - قد ذكر في الآية حال الطائفين الذين يطوفون بالبيت، وذكر حال المصليين الركع السجود، علم أنَّ العاكفين غير حال المصلي والطائف.

وهو ما رجحه الطبرى حيث قال: (وأولى هذه التأويلاط بالصواب ما قاله عطاء، وهو أنَّ "العاكف" في هذا الموضع، المقيم في البيت مجاوراً فيه بغير طواف ولا صلاة؛ لأنَّ صفة "العكوف" ما وصفنا: من الإقامة بالمكان، والمقيم بالمكان قد يكون مقيماً به وهو جالس، ومصلٌّ وطائفٌ وقائم، وعلى غير ذلك من الأحوال، فلما كان تعالى ذكره قد ذكر - في قوله: ﴿أَنْ طَهِرَا بَيْتَ لِلَّطَائِفِينَ وَالْعَكِفِينَ وَالرُّكُعَ السَّاجِدُونَ﴾^(٧) - المصليين والطائفين، علم بذلك أنَّ الحال التي عن الله - تعالى - ذكره من "العاكف"، غير حال المصلي والطائف، وأنَّ التي عن من أحواله، هو العكوف بالبيت، على سبيل الجوار فيه، وإنْ لم يكن مصلياً فيه ولا راكعاً ولا ساجداً)^(٨).

(١) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤٣/٢). والجامع لأحكام القرآن ، للقرطى: (١٤/٢). والنكت والعيون، للماوردي: (١/١٨٨). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي: (١/٢٠٨). وتفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (١/٥٥٣).

(٢) انظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدى: (١/١٣٠)، والوسیط في تفسير القرآن المجيد، للواحدى: (١/٢٠٨).

(٣) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي: (١/٢٠٨).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٢٩٥).

(٥) انظر: فتح القدیر، للشوكانى: (١/٦٤).

(٦) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤٣/٢). والنكت والعيون، للماوردى: (١/١٨٨). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (١/٢٠٨). وتفسير البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسى: (١/٥٥٣).

(٧) البقرة: ١٢٥.

(٨) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤٣/٢).

المُسَائِلَةُ السَّادِسَةُ : حُكْمُ الْقِتَالِ عَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾^(١)

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن الآية مُحكمة، فعنده يقتلون في الأشهر الحرم لا في الحرام، إلا أن يبدأوا بالقتال معنا، حيث قال: «﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾» في الحرم، فعندها يُقتلُون في الأشهر الحرم لا في الحرام، إلا أن يبدأوا بالقتال معنا، فحينئذ نقتلهم، وإن كان ظاهر قوله: «﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ شَفِئُوهُمْ﴾»^(٢) يبيح القتل في الأمكنة كلها، لكن لقوله: «﴿وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾» خص الحرم إلا عند البداءة منهم»^(٣).

الدراسة والترجيح:

للعلماء في هذه الآية قولان:

القول الأول: إنها مُحكمة، وعليه: لا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يقاتل، قاله مجاهد^(٤)، وطاوس^(٥)، وإليه ذهب أبو حنيفة^(٦)، ورجحه من المفسرين: القرطبي^(٧)، وأبي منصور الماتريدي الحنفي^(٨)،

(١) البقرة: ١٩١.

(٢) البقرة: ١٩١.

(٣) تفسير النسفي: (١٦٦/١).

(٤) انظر: تفسير مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج: (٩٨/١)، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السوري، الناشر: المنشورات العلمية - بيروت.

(٥) طاووس بن كيسان الخولي الحميري، وقيل: الحمداني، أبو عبد الرحمن اليماني: يقال: اسمه ذكوان، وطاوس لقب، من أكابر التابعين، تفقهاً في الدين ورواية للحديث، وتقشفاً في العيش، وجرأة على عظ الخلفاء والملوك، وكان كاماً في الفقه والتفسير، أصله من الفرس، ومولده ومنتشر في اليمن، ولد سنة ٣٣٣هـ، وتوفي حاجاً بالمزدلفة، أو بمعنى، سنة ١٠٦هـ، وكان هشام بن عبد الملك حاجاً تلك السنة، فصلى عليه. انظر: تهذيب الكمال، للحافظ البزي: (٥/٨). تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (٤٤٨/١). وطبقات المفسرين، للأدريسي: (١٢/١). وشذرات الذهب، لابن العماد: (١٢٧/١). والأعلام، للزركلي: (٢٢٤/٣).

(٦) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (١١٤/٧).

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٥١/٢).

(٨) انظر: تفسير القرآن العظيم: المسمى: تأويلاً لأهل السنة، لأبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندى الحنفي:

(١) تحقيق: فاطمة يوسف الخيمي، مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

وابن العربي من المالكية^(١)، والجصاص^(٢)، والبيضاوي^(٣)، وأبي حيان الأندلسي^(٤)، وابن عثيمين^(٥).

القول الثاني: إنّها منسوخة، قال قتادة: الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾^(٦)، وقال مقاتل: نسخها قوله تعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ ثم نسخ هذا قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾، وعليه: فيجوز الابتداء بالقتال في الحرم، وهذا قول قتادة، ومقاتل، وإليه ذهب مالك، والشافعي^(٧)، وعماد الدين الطبرى، المعروف بالكيا المدراسى^(٨)، ورجحه من المفسرين: ابن عطية^(٩)، ابن عادل الحنبلى^(١٠)، ابن جزي^(١١)، والسعدى^(١٢).

ومن خلال القولين يتضح لنا أنَّ من قال أنَّ الآية محكمة، فإنهما يقولون، لا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يقاتل، فقد جاء في كتاب (بدائع الصنائع): (وَأَمَّا الِّاتِّجَاهُ إِلَى الْحَرَمِ فَإِنَّ الْحَرَمِيَّ إِذَا التَّحَاجَأَ إِلَى الْحَرَمِ لَا يُبَاخُ قَتْلُهُ فِي الْحَرَمِ، وَلَكِنْ لَا يُطْعَمُ وَلَا يُسْقَى وَلَا يُؤْوَى وَلَا يُبَايِعُ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْحَرَمِ، وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ، وَاحْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِيمَا يَبْيَنُهُمْ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمُحَمَّدٌ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - لَا يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ وَلَا يُخْرُجُ مِنْهُ أَيْضًا، وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يُبَاخُ قَتْلُهُ فِي الْحَرَمِ، وَلَكِنْ يُبَاخُ إِخْرَاجُهُ مِنَ الْحَرَمِ، لِلشَّافِعِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾ وَحِيثُ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْمَكَانِ فَكَانَ هَذَا إِبَااحَةً لِقَتْلِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْأَمَاكِنِ كُلُّهَا.

وَلَنَا قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَرُوا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا إِمَانًا﴾^(١٣) هَذَا إِذَا دَخَلَ مُلْتَجِئًا.

(١) انظر: أحكام القرآن، لابن العربي: (٢٠٧/١ - ٢٠٨).

(٢) أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص: (٣٢١/١ - ٣٢٢).

(٣) انظر: تفسير البيضاوى: (٤٧٦/١).

(٤) انظر: البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسى: (٧٣/٢).

(٥) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٤/٣٠).

(٦) التوبة: ٥

(٧) انظر: الحاوى الكبير لأبي الحسن الماوردى: (٢٣٣/١٤)، دار الفكر - بيروت.

(٨) انظر: أحكام القرآن لل Kia المدراسى، عماد الدين بن محمد الطبرى، المعروف بالكيا المدراسى: (٦٧/١).

(٩) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لابن عطية الأندلسى: (٢٤٩/١).

(١٠) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلى: (٤٦٢/٢).

(١١) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن جزي: (٩٤/١).

(١٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدى: (٨٩/١).

(١٣) العنكبوب: ٦٧

ويلاحظ من الكلام السابق: أنَّ مذهب الحنفية يُقتل في الحرم إلا إذا بدأ، وبما أنَّ الإمام النسفي حنفي المذهب، فقد قال به، وأشار إلى ذلك بقوله: «... كذا في شرح التأویلات»^(٣)، وقال أبي منصور الماتريدي: (قال أصحابنا -رحمهم الله-: نُقاتِلُ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمَ، وَلَا نُقاتِلُ فِي الْحَرَمَ، إِلَّا أَنْ يَبْدُوا الْعُدُوُّ بِالْقَتَالِ، فَجِئْنَاهُ نُقاتِلُ، وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ فِي مَنْ قَتَلَ آخَرَ، ثُمَّ التَّحَاجُّ إِلَى الْحَرَمِ: لَمْ يُقْتَلْ فِيهِ، وَلَكِنْ لَا يُؤَاكِلَ، وَلَا يُشَارِبُ، وَلَا يُجَالِسُ، حَتَّى يَضُطِرُ فِي خَرْجٍ فَيُقْتَلُ، وَإِذَا قُتِلَ فِي الْحَرَمِ يُقْتَلُ، فَعَلَى ذَلِكَ لَا يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ إِلَّا أَنْ يَبْدُوا الْعُدُوُّ بِالْقَتَالِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَحْلُّ الْقَتَالُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَحْلُ الْقَتَالُ فِي الْحَرَمِ إِلَّا أَنْ يَبْدُوا الْعُدُوُّ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا قَوْلَهُ: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ لَقِنْتُمُوهُمْ﴾ يُبيحُ القتل في الأماكن كلها، بقوله: ﴿وَلَا نُقْتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ استثنى الحرم دون غيره من الأماكن^(٤).

وَمِنْ قَالَ بِأَنَّ الْآيَةَ مَنْسُوخَةَ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: بِجُوازِ الابْتِدَاءِ بِالْقِتَالِ فِي الْحَرَمِ، فَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ الْحاوِي
الْكَبِيرِ فِي فِتْنَةِ الشَّافِعِيِّ: (وَأَمَّا الْحَرَمُ فَقَدْ كَانَ الْقِتَالُ فِيهِ حَرَامًا عَلَى عُمُومِ الْأَخْرَاجِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى -):
وَمَنْ دَخَلَهُ، كَانَ ءَامِنًا^(٤)، ثُمَّ أَبَاحَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ قِتَالَ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْ فَقَاتَلَ: ﴿وَلَا نُقَاتِلُهُمْ
عِنْدَ الْمَسَاجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ إِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾.
ثُمَّ أَبَاحَ اللَّهُ - تَعَالَى - فِيهِ قِتَالَ مَنْ قَاتَلَ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ؛ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِنْنَةٌ وَيَكُونَ
الَّذِينَ لِلَّهِ﴾^(٥) وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾، وَقَالَ: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَفَضُوكُمْ
وَأَخْرُجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُوكُمْ﴾^(٦)، فَصَارَ لِتَحرِيمِ الْقِتَالِ فِي الْحَرَامِ ثَلَاثَةُ أَخْرَاجٍ
الْأُولَى: تَحرِيمُهُ فِيهِ لِمَنْ قَاتَلَ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (٧/١٤١).

٢) تفسير النّسَفِي: (١٦٦/١).

(٣) تفسير القرآن العظيم: (تأويلات أهل السنة)، لأبي منصور الماتريدي: (١٤٣/١).

آل عمران: ۹۷

١٩٣: البقرة (٥)

١٩١: البقرٰ

الثانية: إِبَا حَتْهُ لِمَنْ قَاتَلَ دُونَ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْ.
والثالثة: إِبَا حَتْهُ لِمَنْ قَاتَلَ وَمَنْ لَمْ يُقَاتِلْ.
وقال مجاهد: هذه الحالة الثالثة غير مباحة، ولَا يُسْتَحِي فِيهِ إِلَّا قِتَالَ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْ، وَهَذَا خَطَا
مِنْ وَجْهِهِنَّ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَاتَلَ أَهْلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ مُبْتَدِئًا.
والثاني: أَنَّهُ قَاتَلَ فِيهِ أَهْلَ الْمَعَاصِي فَكَانَ تَطْهِيرُ الْحَرَمِ مِنْهُمْ أَوْلَى) ^(١).

ومن خلال ما سبق يتضح لنا: أنَّ كلا القولين مجمعين على قتال من ابتدأ بالقتال عند المسجد الحرام، بنص القرآن ﴿وَلَا نُقْتَلُوكُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ﴾ واحتلقو في إذا لم يبدأ بالقتال، وقد ذكرنا ذلك، والذي يترجح لدى الباحث، بعد استعراض القولين، وحجتهم، هو القول الأول، وهو ما رجحه الإمام النسفي، أنَّ الآية مُحكمة، ولا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يُقاتِلْ، وعملاً بالقاعدة الأصولية المعروفة في أصول وقواعد الفقه: (إِعْمَالُ الْكَلَامِ أَوْلَىٰ مِنْ إِهْمَالِهِ) ^(٢).

وهو ما رجحه ابن جزي حيث قال: (فهذه الآية منسوخة، وقيل: إنما مُحكمة، وأنَّ المعنى: قالوا الرجال الذين هم بحال من يقاتلونكم، دون النساء والصبيان الذي لا يقاتلونكم، والأول أرجح وأشهر) ^(٣).

وقد رجح القرطبي أنَّ الآية مُحكمة، بعد أن ذكرَ القولين، فقال: (قوله تعالى: ﴿وَلَا نُقْتَلُوكُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ﴾ للعلماء في هذه الآية قولان: أحدهما: إنما منسوخة، والثاني: إنما مُحكمة، قال مجاهد: الآية مُحكمة، ولا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يُقاتِلْ، وبه قال طاوس، وهو الذي يقتضيه نص الآية، وهو الصحيح من القولين، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه. وفي الصحيح عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - يوم فتح مكة: ((إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لَأَحَدٍ قَبْلِيٍّ وَلَمْ يَحِلْ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)) ^(٤)، وقال قتادة: الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ

(١) انظر: الحاوي الكبير في فقه الشافعي، لأبي الحسن الماوردي: (٤/٢٣٣)، دار الفكر – بيروت.

(٢) انظر: الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، لزين العبادين بن إبراهيم بن نجم: (ص ١٣٥)، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، ١٤٠٠هـ – ١٩٨٠م. والأشباه والنظائر، لتابع الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي: (١/١٨٩)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ – ١٩٩١م. وقواعد الفقه، محمد عميم الإحسان المحددي البركي: (ص ٦٠)، الناشر: الصدف بيشرز – كراتشي، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.

(٣) انظر: التسهيل لعلوم التزيل، لابن جزي: (١/٩٤).

(٤) صحيح البخاري: (٣/١١٦٤)، كتاب أبواب الحزبة والمواعدة، باب: إثم الغادر للير والفارجر، رقم الحديث (٣٠١٧)، ومسلم: (٤/١٠٩)، كتاب الحج، باب: تحرير مكنة وصيدها وخلالها وشجرها ولقطتها إلى لمنشىء على الدوام، رقم الحديث (٣٣٦٨).

حَيْثُ وَجَدُّهُمْ ﴿١﴾ وقال مقاتل: نسخها قوله تعالى: **وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ شَفِئُوكُمْ** ﴿٢﴾ ثم نسخ هذا قوله: **فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ حَيْثُ وَجَدُّهُمْ** ﴿٣﴾ فيجوز الابداء بالقتال في الحرم وما احتجووا به أن "براءة" نزلت بعد سورة "البقرة" بستين، وأن النبي - ﷺ - دخل مكة وعليه المغفر، فقيل: إن ابن خطل متعلق بأسنار الكعبة، فقال: "اقتلوه".

وقال ابن حويز منداد^(١): **وَلَا تُقْتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ** منسوخة؛ لأنَّ الإجماع قد تقرر بأنَّ عدواً لو استولى على مكة وقال: لأقاتلكم، وأمنعكم من الحج و لا أربح من مكة لوجب قتاله وإن لم يبدأ بالقتال، فمكة وغيرها من البلاد سواء، وإنما قيل فيها: هي حرام تعظيماً لها، ألا ترى أن رسول الله - ﷺ - بعث خالد بن الوليد يوم الفتح وقال: ((احصدهم بالسيف حتى تلقاني على الصفا))^(٢) حتى جاء العباس فقال: يا رسول الله، ذهب قريش، فلا قريش بعد اليوم، ألا ترى أنه قال في تعظيمها: ((ولا يلتقط لقطتها إلا منشد)) واللقطة بها وغيرها سواء، ويجوز أن تكون منسوخة بقوله : **وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً**^(٣).

قلت : وأما ما احتجووا به من قتل ابن خطل وأصحابه فلا حجة فيه، فإن ذلك كان في الوقت الذي أحلت له مكة وهي دار حرب وكفر، وكان له أن يريق دماء من شاء من أهلها في الساعة التي أحل لها فيها القتال، فثبتت وصح أنَّ القول الأول – أنها محكمة- أصح، والله أعلم^(٤).

(١) هو: محمد بن عبد الله حويز منداد المالكي، العراقي، فقيه، يكنى أبا عبد الله، وأصولي صاحب أبي بكر الأهمي، قال القاضي عياض: وقد تكلم فيه أبو الوليد الباقي، وقال: لم أسمع له من علماء العراقيين ذكرًا، توفي سنة ٥٣٩هـ، من تصانيفه: (كتاب كبير في الخلاف)، و(كتاب في أصول الفقه)، و(اختيارات في الفقه)، و(في أحكام القرآن)، وعنه شواد عن مالك، وله اختيارات وتأويلات على المذهب في الفقه. انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، للقاضي عياض: (٤٩٠/١). ولسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: (٢٩١/٥)، تحقيق: دائرة المعرف الناظمية – الهند، الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، الطبعة الثالثة، ٤٠٦هـ – ١٩٨٦.

(٢) انظر: سنن الدارقطني: لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي: (٦٠/٣)، كتاب البيوع، رقم الحديث (٢٣٣)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم بمانى المدى، دار المعرفة – بيروت، ١٣٨٦هـ – ١٩٦٦م.

(٣) البقرة: ١٩٣.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٥١/٢).

الفصل الثالث

**ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة
والمعاملات.**

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في المعاملات

المبحث الأول

نرجحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة

المطلب الأول: ترجيحاته في أحكام النكاح

المسألة الأولى: الذي بيده عقدة النكاح

المسألة الثانية: تحديد الوارث الذي يقوم مقام الوالد في نفقة الرضاع

المسألة الثالثة: طهارة الحائض

المطلب الثاني: ترجيحاته في أحكام الطلاق والرجعة

المسألة الأولى: في معنى قروع

المسألة الثانية: في الخلع

الفصل الثالث

ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة والمعاملات

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في أحكام الأسرة

المطلب الأول: ترجيحاته في أحكام النكاح

المسألة الأولى: من الذي بيده عقدة النكاح

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِي يَدْهُ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾^(١)، رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أنَّ الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج، حيث قال: ﴿الَّذِي يَدْهُ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ هو الزوج كذا فسره علي - رضي الله عنه - وهو قول سعيد بن جبير وشريح ومجاحد وأبي حنيفة والشافعي على الجدي، وهذا لأنَّ الطلاق بيده فكان إبقاء العقد بيده، والمعنى: أنَّ الواجب شرعاً هو النصف، إلا أنَّ تسقط هي الكل أو يعطى هو الكل تفضلاً، وعند مالك والشافعي في القسم هو الولي، قلنا: هو لا يملك التبرع بحق الصغيرة فكيف يجوز حمله عليه؟^(٢).

الدراسة والترجيح: ذكر الإمام النسفي في هذه المسألة قولان:

القول الأول: إنَّ الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج، وهذا قول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، وابن عباس، وسعيد بن جبير، وشريح^(٣)، ومجاحد^(٤)، وطاووس، ومقاتل^(٥)، وابن وهب^(٦) في تفسيره^(٧)، ومذهب أبي

(١) البقرة: ٢٣٧.

(٢) تفسير النسفي: (١٢٨/١).

(٣) هو: القاضي شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي، أبو أمية: من أشهر القضاة الفقهاء في صدر الإسلام، أصله من اليمين، ولد قضاء الكوفة، في زمن عمر وعثمان وعلي ومعاوية، واستعفى في أيام الحجاج، فأعفاه سنة ٧٧ هـ، وكان ثقة في الحديث، مأموناً في القضاة، له باع في الأدب والشعر، وعمر طويلاً، ومات بالكوفة سنة ٧٨ هـ. انظر: الأعلام، للزر كلي: (١٦١/٣).

(٤) انظر: تفسير مجاهد: (٢٣٨/١).

(٥) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (٢٠٠/١).

(٦) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري بالولاء، المصري، أبو محمد: فقيه من الأئمة، من أصحاب الإمام مالك، جمع بين الفقه والحديث والعبادة، له مؤلفات، منها: (الجامع) في الحديث، و(الموطأ) في الحديث، كتابان كبير وصغير، وكان حافظاً ثقة مجهداً، عرض عليه القضاة فحبأ نفسه ولزم منزلة، مولده ووفاته مصر، ولد سنة ١٢٥ هـ، وتوفي سنة ١٩٧ هـ. انظر: الأعلام، للزر كلي: (١٤٤/٤).

(٧) انظر: تفسير القرآن من الجامع لابن وهب، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي: (٨٠/١)، تحقيق: ميكلوش موراني، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.

حنفية^(١)، والشافعى في الجديد^(٢)، وهو ظاهر مذهب أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٣)، ورجحه من المفسرين: الطبرى^(٤)، وأَبِي الْلَّىثِ السِّمْرَقَنْدِي^(٥)، والواحدى^(٦)، والبيضاوى^(٧)، والخازن^(٨)، وأَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِي^(٩)، وابن كثير^(١٠)، والشوکانى^(١١)، ومحمد رشيد رضا^(١٢)، والسعدي^(١٣)، والشعراوي^(١٤).

وَحُجَّتْهُمْ:

- ١ - عن شريح، قال: سألي علي بن أبي طالب — رضي الله عنه — عن الذي بيده عقدة النكاح، فقلت: هو ولي المرأة، فقال علي: ((لا بل هو الزوج))^(١٥).
- ٢ - أَنَّه لِيُسَّ لِلولِي أَنْ يَهْبِ مَهْرَ وَلِيَّهُ، صَغِيرَةً كَانَتْ، أَوْ كَبِيرَةً.
- ٣ - أَنَّ الَّذِي بِيَدِ الْوَلِيِّ هُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ، فَإِذَا عَقَدَ، فَقَدْ حَصَلَ النِّكَاحُ، وَالْعَقْدُ الْحَالِصَلُّ بَعْدَ الْعَقْدِ فِي يَدِ الزَّوْجِ، لَا فِي يَدِ الْوَلِيِّ.

(١) انظر: المبسوط: للسرخسي: (١١٥/٦). وبداع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني: (٢٩٠/٢).

(٢) انظر: الأم، للشافعى: (٧٤/٥). وأَسْنَى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا الأنصارى: (٢١٨/٣)، تحقيق: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ — ٢٠٠٠م. والمذهب في فقه الشافعى، لأَبِي اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي: (٥٩/٢)، دار الكتب العلمية — بيروت. والمجموع شرح المذهب، لأَبِي زكريا التووى: (٣٦٨/١٦). والحاوى في فقه الشافعى، للماوردى: (٣٤٥/٩).

(٣) انظر: المغني، لابن قدامة المقدسى: (٧٠/٨).

(٤) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (١٥٨/٥).

(٥) انظر: بحر العلوم، للسمرقندى: (١٥٦/١).

(٦) انظر: التفسير الوسيط، للواحدى: (٣٤٨/١). والوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدى (ص: ١٧٥).

(٧) انظر: تفسير البيضاوى: (١٤٧/١).

(٨) انظر: تفسير الخازن: (١٧٢/١).

(٩) انظر: تفسير البحر الحيط، لأَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِي: (٥٣٨/٢).

(١٠) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٦٤٤/١).

(١١) انظر: فتح القدير، للشوکانى: (٢٩٢/١).

(١٢) انظر: تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا: (٣٤٣/٢).

(١٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (١٠٥/١).

(١٤) انظر: تفسير الشعراوى: (١٠٢٠/٢).

(١٥) سنن البىهقى الكبيرى: (٢٥١/٧)، باب: من قال الذى بيده عقدة النكاح الزوج من باب عفو المهر، رقم الحديث (١٤٢٢٣).

وسنن الدارقطنى: (٣/٢٧٨)، باب: المهر، رقم الحديث (١٢٣). قال الألبانى: إسناده صحيح. انظر: إرواء الغليل، للألبانى:

.(٣٥٥/٦)

٤ - روی عن جبیر بن مطعم^(١): أَنَّهُ تزوج امرأةً وطلّقها قبل أن يدخل بها، فأكمل الصداق، وقال: أنا أَحَقُ بالعفو، وهذا يدل على أن الصحابة فهموا من الآية العفو الصادر من الزوج^(٢).

قال الشعراوي: ﴿أَوْيَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ والمقصود به الزوج وليس الولي؛ لأن سياق الآية يفهم منه أن المقصود به هو الزوج، مع أن بعض المفسرين قالوا: إله ولد الزوجة، ولنا أن نعرف أن الولي ليس له أن يغفر في مسألة مهر المرأة؛ لأن المهر من حق الزوجة، فهو أصل مال، وأصل رزق في حياة الناس؛ لأن الله يحكم نظير التمتع بالبضع،... وأراد المفسرين الذين نادوا بأن ولد الزوجة هو الذي يغفر، وأقول: لماذا يأتي الله بحكم تتنازل فيه المرأة عن حقها وأن تعفو عن النصف، والرجل لا يكون أريحاً ليغفر عن النصف؟ لماذا تجعل السماء الغرم كله على المرأة؟ هل من المنطقى أن تعفو النساء، أو يغفر الذي بيده عقد النكاح يعني أولياء الزوجة، فنجعل العفو يأتي من الزوجة ومن أوليائها؛ أي من جهة واحدة؟

إن علينا أن نحسن الفهم لسياق الفضل الذي قال الله فيه: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ يَنْكُم﴾^(٣)، إن التقابل في العفو يكون بين الاثنين، بين الرجل والمرأة، ونفهم منه المقصود بقوله تعالى: ﴿أَوْيَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ أله هو الزوج، فكما أن للمرأة أن تعفو عن النصف المستحق لها، فللزوج أن يغفر أيضاً عن النصف المستحق له).

القول الثاني: إن الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، وهذا قول ابن عباس، وعكرمة، ومجاحد^(٤)، ومالك، والشافعي في القديم^(٥)، ورجحه من المفسرين: الزمخشري^(٦)، والرازي^(٧)، وابن عاشور^(٨).

(١) هو: جبیر بن مطعم بن عدی بن نوبل بن عبد مناف بن قصی القرشی النوفلی يكنی أبا محمد، وقيل: أبا عدی، أمہ أم حبیب، صحابی، کان من علماء قریش وسادقین، من کبار النساپین، کان أنس قرشي لقریش والعرب قاطبة، أسلم بعد الحدبیة وقبل الفتح، وقيل: أسلم في الفتح، له ٦٠ حدیثاً، وتوفي بالمدينة سنة ٥٩ھـ، وقيل: سنة ٥٨ھـ، وقيل: سنة ٥٧ھـ. انظر: أسد الغایة في معرفة الصحابة، لابن الأثیر: (١/٥١). والإصابة في تمیز الصحابة، لابن حجر العسقلانی: (١٤٢/٤٦). والأعلام، للزرکلی: (٢/١١).

(٢) انظر: جامع البیان في تأویل القرآن، للطبری: (٥/١٥٨). وتفسیر القرآن العظیم، لابن کثیر: (١/٦٤٤). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢).

(٣) البرقة: ٢٣٧.

(٤) انظر: تفسیر مجاهد: (١/٢٣٨).

(٥) انظر: الأم، للشافعی: (٥/٧٤). وأسنى المطالب في شرح روض الطالب، لزکریا الأنصاری: (٣/٢١٨). والمهذب في فقه الشافعی، للشیرازی: (٩/٥٩). والحاوی في فقه الشافعی، للماوردي: (٩/٣٤٥).

(٦) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٨٦).

(٧) انظر: مفاتیح الغیب، للرازی: (١/١٢٣).

(٨) انظر: التحریر والتتویر، لحمد الطاهر بن عاشور: (٢/٤٦٣-٤٦٤).

حجتهم:

١- أنَّ عفو الزوج هو أن يعطيها المهر كُلُّه، وذلك يكون هبةً، والهبة لا تُسمى عفواً^(١).

وأجيبوا بأنَّه كان الغالب عندهم، أنْ يسوق المهر كُلُّه إليها، عند التزوج، فإذا طلق، فقد استحقَ المطالبة بنصفِ ما ساقَ إليها، فإذا ترك المطالبة، فقد عفا عنها، وأيضاً، فالعفو قد يُراد به التسهيل، يقال: فلان وجد المالَ عفواً صَفْوَاً، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾^(٢) فعلى هذا عفو الرجل: أنْ يبعث إليها كُلُّ الصداق على وجه السهولة^(٣).

٢- أنَّ ذكر الزوج، قد تقدَّم في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾^(٤) فلو كان المراد بـ ﴿الَّذِي يَدِيهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ هو الزوج، لقال: أَوْ تَعْفُونَ عَلَى سَبِيلِ الْمَخَاطِبِ فَلَمَّا عَبَرْتُ عَنْهِ بِالْفَظِ الْغَائِبِ، عِلْمَنَا الْغَائِبُ، عِلْمَنَا أَنَّ الْمَرَادَ مِنْهُ غَيْرُ الْأَزْوَاجِ^(٥).

وأجيبوا بأنَّ سبب العدول عن الخطاب إلى الغيبة؛ التنبيه على المعنى الذي لأجله رغب الزوج في العقد، والمعنى: أَوْ يَعْفُوُ الزوْجُ الْذِي جَبَسَهَا مَالِكٌ عَدَدُ نِكَاحِهِ عَنِ الْأَزْوَاجِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْهَا سببُ فِرَاقِ الْمَرْأَةِ فَارِقَهَا الزوْجُ، فَلَا جُرمَ كَانَ حَقِيقًا بِالْأَنْ يَنْقُصُهَا مِنْ مَهْرِهِ شَيْئًا^(٦).

٣- أنَّ الزوج ليس بيده عَقدُ عُقدَةِ النِّكَاحِ أَبْتَهَ، لأنَّه قبل النِّكَاحَ كان أَجْنَبِيًّا عنِ الْمَرْأَةِ، وَلَا قُدرَةَ لَهُ عَلَى التَّصْرِيفِ فِيهَا بِوْجَهٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمَّا بَعْدَ النِّكَاحِ، فَقَدْ حَصَلَ النِّكَاحُ، وَلَا قُدرَةَ لَهُ عَلَى إِبْجَادِ الْمَوْجُودِ، بَلْ لَهُ قُدرَةُ عَلَى إِزَالَةِ النِّكَاحِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَثْبَتَ الْعَفْوَ لِمَنْ فِي يَدِهِ، وَفِي قُدْرَتِهِ عَقْدُ النِّكَاحِ^(٧).

(١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٢٣/١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢).

(٢) البقرة: ١٧٨.

(٣) انظر: المسوط: للسرّخي: (٦/١١٥). وبذائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني: (٢٩٠/٢). وجامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (٥/١٥٨). وتفسیر القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٦٤٤). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢). وفتح القدير، للشوکانی: (١/٢٩٢).

(٤) البقرة: ٢٣٧.

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٢٣/١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢).

(٦) انظر: المسوط: للسرّخي: (٦/١١٥). وبذائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني: (٢٩٠/٢). وجامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (٥/١٥٨). وتفسیر القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٦٤٤). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢). وفتح القدير، للشوکانی: (١/٢٩٢).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٢٣/١). واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٤/٢٢٢).

والذي يترجح للباحث هو القول الأول، وهو ما رجحه الإمام التسفي، لأن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة، ولأن العقد بيده أقرب من كونه للولي، ولأن حق المهر أقرب إلى الزوج؛ لأن بيده التصرف منفرداً، وبالمقابل فإن في حق الولي مشترك مع وليته، فإنها قد تعفي أو لا تعفي.

وهو ما رجحه الطبرى حيث قال: (وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: المعنى بقوله: ﴿يَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ الزوج، وذلك لإجماع الجميع على أن ولی جارية بكر أو ثيب، صبية صغيرة كانت أو مدركة كبيرة، لو أبرأ زوجها من مهرها قبل طلاقه إليها، أو وهب له أو عفا له عنه - أن إبراءه ذلك وعفوه له عنه باطل، وأن صداقها عليه ثابت ثبوته قبل إبرائه إليها منه، فكان سبيل ما أبرأه من ذلك بعد طلاقه إليها، سبيل ما أبرأه منه قبل طلاقه إليها).^(١)

ورجحه الشوكاني حيث قال: (ومعنى قوله: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي يَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاح﴾ قيل: هو الزوج، وبه قال شريح، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والشعبي، وعكرمة، وابن سيرين، والضحاك، ومحمد بن كعب القرظي، والربيع بن أنس، ومقاتل، وهو الجديد من قولي الشافعى، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه، والثوري، والأوزاعي، ورجحه ابن حجر، وفي هذا القول قوة وضعف، أما قوله: فلكون الذي بيده عقدة النكاح حقيقة هو الزوج؛ لأنّه هو الذي إليه رفعه بالطلاق، وأما ضعفه فلكون العفو منه غير معقول، وما قالوا به من أن المراد بعفوه أن يعطيها المهر كاملاً غير ظاهر، لأن العفو لا يطلق على الزبادة).

وقيل: المراد بقوله: أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح هو الولي، وبه قال النخعى، وعلقمة، والحسن، وطاوس، وعطاء، والزهري، والشعبي، وقناة، ومالك، والشافعى في قوله القديم، وفيه قوة وضعف، أما قوله فلكون معنى العفو فيه معقولاً، وأما ضعفه فلكون عقدة النكاح بيده الزوج لا بيده، وما يزيد هذا القول ضعفاً: لأنّه ليس للولي أن يعفو عن الزوج مما لا يملكه، وقد حكى القرطبي الإجماع على أن الولي لا يملك شيئاً من مالها، والمهر مالها.

فالراجح ما قاله الأولون لوجهين:
الأول: أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح حقيقة.

الثانى: أن عفوه بإكمال المهر هو صادر عن المالك مطلق التصرف، بخلاف الولي، وتسمية الزيادة عفواً، وإن كان خلاف الظاهر، لكن لما كان الغالب أنهم يسوقون المهر كاملاً عند العقد، كان العفو معقولاً؛ لأنّه تركه لها ولم يسترجع النصف منه، ولا يحتاج في هذا إلى أن يقال: إنّه من باب المشاكلة كما في الكشاف؛ لأنّه عفو حقيقي، أي: ترك لما يستحق المطالبة به، إلا أن يقال: إنّه مشاكلة، أو يطيب في توفيق المهر قبل أن يسوقه الزوج).^(٢)

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (١٥٨/٥).

(٢) فتح القدير، للشوكاني: (٢٩٢/١).

المُسَأْلَةُ الثَّانِيَةُ : تَحْدِيدُ الْوَارِثِ الَّذِي يَقُومُ مَقَامَ الْوَالِدِ فِي نَفْقَةِ الرِّضَاع

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾^(١)، رَجَحَ الإمام التَّسْفَى - رَحْمَهُ اللَّهُ - أَنَّ الْوَارِثَ المقصود من الآية هو من كان ذا رحم محرم منه، حيث قال: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ ﴾ عطف على قوله: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ، رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾^(٢) وما بينهما تفسير للمعروف معتبر بين المعطوف والمعطوف عليه، أي: وعلى وارث الصبي عند عدم الأب مثل ذلك، أي: مثل الذي كان على أبيه في حياته من الرزق والكسوة. واختلف فيه؛ فعند ابن أبي ليلى: كل من ورثه، وعندنا: من كان ذا رحم محرم منه لقراءة ابن مسعود - ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ ذِي الرِّحْمِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَعَنْدَ الشَّافِعِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - لَا نَفْقَةُ فِيمَا عَدَا الْوَلَادَ ﴾^(٣).

الدراسة والترجيح:

وعلى الوارث مثل ذلك، أي على وارث الطفل إذا عدم الأب وكان الطفل ليس له مال وجوب نفقة المعرسين على القريب الوارث الميسر. إلا أنَّ العلماء اختلفوا في تحديد المراد بالوارث الذي تجب عليه النفقة والكسوة بعد أبيه، إلى عدة أقوال:

القول الأول: إنَّ المراد بالوارث هم جميع الورثة من الرجال والنساء على قدر ما يرثون^(٤)، وهذا القول مروي عن زيد بن ثابت، وقبصة بن ذؤيب، وعبد الله بن معتقل، ومجاهد، وإبراهيم النخعي، وعطاء الخراساني، وسعيد بن حبير، والزهري، وقتادة، وحارث العكلي، والستي، وابن أبي ليلى، والثوري^(٥) ومذهب أحمد، وأبي ثور^(٦).

(١) البقرة: ٢٣٣.

(٢) البقرة: ٢٣٣.

(٣) تفسير التَّسْفَى: (١٢٦/١).

(٤) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤٣٢-٤٣٣/٢)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٤٣٢-٤٣٣/٥ - ٥٧)، والكشف والبيان، للتعليق: (١٨٣/٢)، والكافى في فقه الإمام أحمد، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقى الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي: (٢٣٩/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. والمغنى، لابن قدامة: (٢١٨/٨)، والشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج، شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، المتوفى: ٥٦٨٢هـ: (٢٧٧/٩)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المinar.

(٥) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤٣٢-٤٣٣/٢)، وتفسير ابن أبي حاتم: (٤٣٢-٤٣٣/٤)، والكشف والبيان، للتعليق: (١٨٣/٢)، والكافى في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (٢٣٩/٣)، والمغنى، لابن قدامة: (٢١٨/٨)، والشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج، شمس الدين عبد الرحمن ابن قدامة: (٢٧٧/٩).

(٦) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (٢٣٩/٣)، والمغنى: لابن قدامة: (٢١٩ - ٢١٨/٨)، والشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج، شمس الدين عبد الرحمن ابن قدامة: (٢٧٧/٩).

واستدلوا بظاهر السياق القرآني: وهو قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ معطوف على قوله: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسْوَتُهُنَّ﴾، وأنَّ المراد بالآلية كل وارث من ذكر وأنثى، فإنْ مات المولود له لزم وارثه أنْ يقوم مقامه في أنْ يرزقها ويكسوها^(١).

قال الرازبي: (واعلم أنَّ ظاهر الكلام يقتضي أن لا فضل بين وارث ووارث؛ لأنَّه تعالى أطلق اللفظ غير ذي الرحمة بمنزلة ذي الرحمة، كما أنَّ البعيد كالقريب، والنساء كالرجال، ولو لا أنَّ الأم خرجت من ذلك من حيث مر ذكرها بإيجاب الحق لها، لصح أيضاً دخولها تحت الكلام؛ لأنَّها قد تكون وارثة كغيرها)^(٢).

القول الثاني: إنَّ المراد بالوارث هو وارثه من عصبه إذا كان أبوه ميتاً سواء كان عمماً أو أخاً أو ابن أخي أو ابن عم دون النساء من الورثة^(٣)، وهذا قول عمر بن الخطاب، وبه قال سعيد ابن المسيب، والزهربي، وقناة، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسفيان، وإبراهيم^(٤).

واستدلوا بتأنُّ قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ على الرجال دون النساء، بأنَّ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أجبَر عصبة غلام على رضاعه، الرجال دون النساء.

القول الثالث: إنَّ المراد بالوارث الذي تحب عليه النفقة هم مِنْ ورثته من كان منهم ذا رحم محروم^(٥)، وهذا قول أبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد^(٦).

واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ وجه الدلالة: جعل الله على الْوَارِث مثل ما جعل على الوالد^(٧).

(١) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة: (٢٣٩/٣)، والمغني: لابن قدامة: (٢١٨/٨ - ٢١٩)، والشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج، شمس الدين عبد الرحمن ابن قدامة: (٢٧٧/٩).

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي: (٤٦٣/٦).

(٣) انظر: النكت والعيون، للماوردي: (٣٠٠)، والبحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٥٠٦/٢)، ومفاتيح الغيب، للرازي: (٤٦٣/٦).

(٤) انظر: النكت والعيون، للماوردي: (٣٠٠)، والبحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٥٠٦/٢)، ومفاتيح الغيب، للرازي: (٤٦٣/٦).

(٥) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (٤٢٥)، وتفسیر القرآن العظیم، لابن کثیر: (٤٧٩/١)، والاختیار لتعلیل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلاذی، مجد الدين أبو الفضل الحنفی: (١١)، عليه تعلیقات: الشیخ محمود أبو دقیقہ، (من علماء الحنفیة)، الناشر: مطبعة الحلی - القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٥٦ھ - ١٩٣٧م. و المدایة في شرح بداية المبتدی، لأبي الحسن برهان الدين علي بن أبي بکر بن عبد الجلیل المرغیانی، (المتوفی: ٢٩٣/٢)، تحقیق: طلال یوسف، الناشر: دار احیاء التراث العربي - بیروت - لبنان. والعناية شرح المدایة، (٤١٩/٤)، والبحر الرائق شرح کثر الدقائق، لابن نجیم: (٤٢٨/٤).

(٦) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبری: (٤٢٥)، وتفسیر القرآن العظیم، لابن کثیر: (٤٧٩/١)، والاختیار لتعلیل المختار، مجد الدين أبو الفضل الحنفی: (١١)، والمدایة في شرح بداية المبتدی، لأبي الحسن برهان الدين المرغیانی: (٢٩٣/٢)، والعناية شرح المدایة، محمد بن محمد بن محمود، أکمل الدين أبو عبد الله ابن الشیخ شمس الدين ابن الشیخ جمال الدين الرومي البابری (المتوفی: ٧٨٦ھ - ٤١٩/٤)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ. والبحر الرائق شرح کثر الدقائق، لابن نجیم: (٤٢٨/٤).

(٧) انظر: المحة على أهل المدينة، لأبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقان الشیبانی (المتوفی: ١٤٨٩ھ - ١٥٥/٣)، تحقیق: مهدی حسن الكیلانی القادری، الناشر: عالم الكتب - بیروت، الطبعة الثالثة، ٢٠٤٢ھ.

وبقراءة ابن مسعود: وعلى الوارث ذي الرحم المحرم، فيقييد به مطلق النص إن كان ذو الرحم^(١).

القول الرابع: أحدها: أن المراد بالوارث هو المولود نفسه ، الذي هو وارث أبيه المتوفى فإنّ عليه أجر رضاعه في ماله إن كان له مال، فإن لم يكن له مال أجر أمّه على رضاعه، ولا يجبر على نفقة الصبي إلّا الوالدان^(٢)، وهو مروي عن ابن عباس^(٣)، وبه قال الشافعي^(٤)، وأبيه^(٥)، وقيصمة بن ذؤيب^(٦).

واستدلوا:

بما روي عن عباس - رضي الله تعالى عنهم - فكان يقول: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ على الوارث أن

﴿لَا تُضَارَّ وَلَدَهُ بِوَلَدِهَا﴾^(٧)

قال الإمام الشافعي: (وابن عباس - رضي الله تعالى عنهم - أعلم بمعنى كتاب الله - عَجَلَ) - منا والآية محتملة على ما قال ابن عباس، وذلك لأنّ في فرضها على الوارث والأم حية دلالة على أنّ النفقة ليست على الميراث، لأنّما لو كانت على الميراث كان على الأب ثلثاها، وسقط عنه ثلثها؛ لأنّه حظ الأم^(٨).
وب الحديث: «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحْمٍ مَحْرَمٍ، عُتِقَ عَلَيْهِ»^(٩).

القول الرابع: وبعد عرض الأقوال في المسألة تبين للباحث أنّ الراجح - والله أعلم - هو القول الأول؛

وذلك حسب ظاهر السياق القرآني وهو قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ معطوف على قوله: وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن فظاهر الكلام يقتضي أنّ لا فضل بين وارث ووارث، وأنّ اللفظ مطلق لكل وارث ولا يوجد مخصوص له.

(١) انظر: روح المعاني، للألوسي: (١/٥٤٠). و المسوط، للسرّخسي: (٥٠٩/٥).

(٢) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤/٢٢٥)، و الكشف والبيان، للتعليق: (٢/١٨٣)، و التفسير الوسيط، للواحدى: (١/٣٤٢)، وفتح القدير، للشوكاني: (١/٢٨٤)، وروح المعاني، للألوسي: (١/٥٤١)، والأم، للشافعى: (٥/١١٣)، و الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعى وهو شرح مختصر المزيى، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادى، الشهير بالماوردي: (١١/٤٧٨)، تحقيق: الشيخ علي محمد معاوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، هـ ١٤١٩ - ١٩٩٩م. ونهاية الحاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملى: (٧/٢١٨)، دار الفكر - بيروت، الطبعة: طبعة أخيرة - ٤٠٤ - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤.

(٣) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤/٢٢٦)، و الكشف والبيان، للتعليق: (٢/١٨٣)، و التفسير الوسيط، للواحدى: (١/٣٤٢)، وفتح القدير، للشوكاني: (١/٢٨٤)، وروح المعاني، للألوسي: (١/٥٤١).

(٤) انظر: الأم، للشافعى: (٥/١١٣)، و الحاوي الكبير، للماوردي: (١١/٤٧٨)، ونهاية الحاج إلى شرح المنهاج، لشهاب الدين الرملى: (٧/٢١٨).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب الرازى (٦/٤٦٣).

(٦) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤/٢٢٦)، و الكشف والبيان، للتعليق: (٢/١٨٣)، و التفسير الوسيط، للواحدى: (١/٣٤٢)،

(٧) البقرة: ٢٣٣.

(٨) الأم، للشافعى: (٥/١١٣).

(٩) سنن أبي داود: (٤/٤٥)، كتاب العنق، باب: فِيمَنْ مَلَكَ ذَا رَحْمٍ مَحْرَمٍ، رقم الحديث (١٣٩٥١). سنن ابن ماجة: (٢/٨٤٣)، كتاب العنق، باب: من ملك ذا رحم فهو حر، رقم الحديث (١٣٩٥١). كتاب الأحكام، باب: فمن ملك ذا رحم محرم، رقم الحديث (٣٩٥١). وسنن النسائي: (٣/٢٥٢٤)، كتاب ما قذفه البحر، باب: من ملك ذا رحم محرم، رقم الحديث (٤٨٩٧). ومسند الإمام أحمد: (١٣٦٥). وسنن الترمذى: (٣/١٧٣)، كتاب ما قذفه البحر، باب: صحيحة لغيره وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح.

المُسَأْلَةُ الْثَالِثَةُ: طهارةُ الْحَائِضِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا نَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرُنَّ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتْهَرْنَ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ﴾^(١)، رجح الإمام التسفي - رحمه الله - العمل بالقراءتين، على أنه إذا انقطع دم الحائض لأكثر مدة الحيض جاز وطؤها قبل أن تغتسل عملاً بقراءة التخفيف، وفي أقل منه لا يقربها حتى تغتسل أو يمضي عليها وقت الصلاة عملاً بقراءة التشديد، حيث قال: «﴿وَلَا نَقْرَبُوهُنَّ﴾ مجامعين، أو ولا تقربوا مجامعتهن ﴿حَتَّىٰ يَطْهَرُنَّ﴾ بالتشديد كوفي غير حفص، أي: يغسلن، وأصله "يتطهرون" فأدغم التاء في الطاء لقرب مخرجيهما.

غيرهم يطهرن، أي: ينقطع دمهن، والقراءاتان كآيتين فعلنا بهما، وقلنا له أن يقربها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغتسل عملاً بقراءة التخفيف، وفي أقل منه لا يقربها حتى تغتسل أو يمضي عليها وقت الصلاة عملاً بقراءة التشديد، والحمل على هذا أولى من العكس؛ لأنّه حينئذ يجب ترك العمل بإحداهما لما عرف، وعند الشافعي - رحمه الله - لا يقربها حتى تطهر وتتطهّر دليله قوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتْهَرْنَ﴾ فجامعنون فجمع بينهما»^(٢).

الدراسة والترجيح:

اتفق الفقهاء على حرمة اتيان الرجل زوجته أثناء الحيض وعلى وجوب اغتسال المرأة من الحيض إلا اهتموا اختلفوا على جواز اتيانها بعد انقطاع الدم وقبل اغتسالها، وذلك للقراءتين الواردتين في آية اعتزال المرأة في الحيض:

القول الأول: إنّه لا يجوز اتيان المرأة بعد انقطاع الدم حتى تغتسل، وبه قال الجمهور^(٣)، ورجحه من المفسرين: الطبرى^(٤)، والبغوى^(٥)، والزمخشري^(٦)، والرازي^(٧)، والقرطبي^(٨)، والبيضاوى^(٩)، والقاسمى^(١٠).

(١) البقرة: ٢٢٢.

(٢) تفسير التسفي: (١١٩/١).

(٣) انظر: مختصر المرني، (١٠٣/٨). والحاوى الكبير، (٣٨٦/١).

(٤) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٤/٣٨٤).

(٥) انظر: معالم التزيل، للبغوى: (١/٢٨٩).

(٦) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٦٦).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٦/٤١٩).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣/٨٩).

(٩) انظر: تفسير البيضاوى: (١٣٩/).

(١٠) انظر: محسن التأویل، للقاسمى: (٢/١١٩).

واستدلوا: بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ﴾^(١)، ووجه الاستدلال بهذه الآية من وجهين^(٢):

أحدهما: أنَّ في الآية قراءتين إحداهما: بالتحفيف وضم الماء، ومعناها: انقطاع الدم، والأخرى: بالتشديد وفتح الماء معناها الغسل، واختلاف القراءتين كالأيتين فيستعملان معاً، ويكون تقدير ذلك: فلا تقربوهن حتى ينقطع دمهن ويعتنلن.

والوجه الثاني: أَنَّه قال تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأُتُوهُنَّ﴾ فجعل بعد الغاية شرطاً هو الغسل، لأمرین:

أحدهما: إضافة الفعل إليهن وليس انقطاع الدم من فعلهن وإنما يفعلن الطهارة.

والثاني: أَنَّه أثني عليهن بقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٣) والثناء يستحق بالأفعال الصادرة من جهة، من توجه الثناء إليه، فأما فعل غيره فلا يستحق عليه مدحًا ولا ذمًا، وإذا كان كذلك فكل حكم تعلق بغایة وشرط لم يجز أن يستباح بوجود الغاية مع عدم الشرط^(٤).

القول الثاني: إذا انقطع دم الحائض لأكثر مدة الحيض جاز وطئها قبل أن تغسل وبه قال مجاهد، وعكرمة، والحنفية^(٥)، ورجحه من المفسرين: ابن كثير^(٦).

واستدلوا: أنَّ المانع من الوطء هو الحيض لوجوب الاغتسال فقد جعل الطهر غاية للحرمة وما بعد الغاية يخالف ما قبلها؛ ولأنَّ الحيض لا يزيد على العشرة فيحكم بطهارتها لمضي العشرة انقطع الدم، أو لم ينقطع^(٧).

أنَّ المرأة الطاهرة إذا كانت جنباً فللزوج أن يقرها، فكذلك هنا بعد التيقن بالخروج من الحيض للزوج أن يقرها، ولو كانت أيامها دون العشرة فانقطع دمها لم يكن للزوج أن يقرها ما لم تغسل؛ لأنَّ مدة الاغتسال من حيضها فإن مضى عليها وقت صلاة فللزوج أن يقرها^(٨).

(١) البقرة: ٢٢٢.

(٢) انظر: الحاوي الكبير، (١/٣٨٦).

(٣) البقرة: ٢٢٢.

(٤) انظر: الحاوي الكبير، (١/٣٨٦).

(٥) انظر: المبسوط، للسرخسي: (٢/٦)، وتبين الحقائق شرح كتر الدقائق، للزيلعي: (١٥٨).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (١/٥٨٧).

(٧) انظر: المبسوط، للسرخسي: (٢/٦)، وتبين الحقائق شرح كتر الدقائق، للزيلعي: (١٥٨).

(٨) المبسوط، للسرخسي: (٢/٦).

والقراءتان تدل على هذا، والقراءتان كآيتين فعملنا بـهما، وقلنا له أن يقرها في أكثر الحيض بعد انقطاع الدم وإن لم تغسل عملاً بقراءة التخفيف، وفي أقل منه لا يقرها حتى تغسل أو يمضي عليها وقت الصلاة عملاً بقراءة التشديد^(١).

القول الراجح:

ويرى الباحث أنَّ القول الأول هو القول الراجح – وهو غير ما رجحه الإمام النسفي – وذلك لما استدلوا به؛ ولأنَّ الله – تعالى – جعل للحل غايتين كما تقتضيه القراءتان: إحداهما: انقطاع الدم، والأخرى: التطهر منه، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى، فيجب المصير إليها.

قال الطبرى: (وأول القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: (حَتَّى يَطْهُرُنَّ) بتشددتها وفتحها، معنى: حتى يغسلن – لاجماع الجميع على أن حراماً على الرجل أن يقرب امرأته بعد انقطاع دم حيضها حتى تطهر)^(٢).

قال الشوكانى: والأولى أن يقال: إن الله – سبحانه – جعل للحل غايتين كما تقتضيه القراءتان: إحداهما انقطاع الدم، والأخرى التطهر منه، والغاية الأخرى مشتملة على زيادة على الغاية الأولى، فيجب المصير إليها، وقد دل أنَّ الغاية الأخرى هي المعتبرة، لقوله تعالى بعد ذلك: فإذا تطهرن فإن ذلك يفيد أنَّ المعتبر التطهر، لا مجرد انقطاع الدم، وقد تقرر أنَّ القراءتين بمتزلة الآيتين، فكما أنَّه يجب الجمع بين الآيتين المشتملة إحداهما على زيادة بالعمل بتلك الزيادة، كذلك يجب الجمع بين القراءتين^(٣).

(١) تفسير النسفي: (١٨٥/١).

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤/٣٨٤).

(٣) فتح القدير، للشوكانى: (١/٢٥٩).

المطلب الثاني: ترجيحاته في أحكام الطلاق والرجعة

المسألة الأولى: في معنى (قروء)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَتُ يَرْبَصُ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾^(١) رَحْمَنِ الإمام النسفي - رحمة الله - أن القرء هو الحيض، حيث قال: «﴿ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ جمع قراء أو قروع، وهو الحيض؛ لقوله - ﷺ: ((دعى الصلاة أيام أقرائك^(٢)))، وقوله: ((طلاق الأمة تطليقنان وعدتها حيستان^(٣))) ولم يقل طهران، وقوله تعالى: ﴿وَالَّتِي بَيْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ إِنْ تَبَتَّمْ فَعَدَّهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾^(٤)، فأقام الأشهر مقام الحيض دون الأطهار، ولأن المطلوب من العدة استبراء الرحم، والحيض هو الذي يستبرأ به الأرحام دون الطهر، ولذلك كان الاستبراء من الأمة بالحيضة، ولأنه لو كان طهراً كما قال الشافعي، لانقضت العدة بقرأين وبعض الثالث، فانتقص العدد عن الثلاثة؛ لأنه إذا طلقها لآخر الطهر، فذا محسوب من العدة عنده، وإذا طلقها في آخر الحيض، فذا غير محسوب من العدة عندنا، والثالث اسم خاص لعدد مخصوص لا يقع على ما دونه.

ويقال: أقرأت المرأة إذا حاضت وامرأة مقرئ، وانتصاب ثلاثة على أنه مفعول به، أي: يتربصن مضي ثلاثة قروع أو على الطرف، أي: يتربصن مدة ثلاثة قروع، وجاء المميز على جمع الكثرة دون القلة التي هي الأقراء لاشراكهما في الجمعية اتساعاً، ولعل القرء كانت أكثر استعمالاً في جمع قراء من الأقراء فأثر عليه ترتياً لقليل الاستعمال متلة المهمل»^(٥).

(١) البقرة: ٢٢٨.

(٢) سبق تخربيجه.

(٣) سبق تخربيجه.

(٤) الطلاق: ٤.

(٥) تفسير النسفي: (١٨٩/١).

الدراسة والترجمة:

اختالف الفقهاء في تفسير القراء الوارد في العدة بالأطهار أم بالحيض وذلك على قولين:

القول الأول: إن القرء هو الحيض، وهو قول أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعري^(١)، ومجاهد^(٢)، ومقاتل^(٣)، وقتادة، والضحاك، والسدوي، والحنفية^(٤)، والحنابلة^(٥)، ورجحه من المفسرين: أبي الليث السمرقندى^(٦)، والزمخشري^(٧)، والقرطبي^(٨)، والسعدي^(٩).

واستدلوا أن الحمل على الحيض أولى لمعان: أحدهما العمل بلفظ الجمع: يعني القراءة فإنه جمع قراءة بالفتح والضم، ووجهه أن أقل الجمع ثلاثة، وذلك إنما يتحقق عند الحمل على الحيض لا على الطهر لما أن الطلاق يقع في طهر وهو السنة، ثم هو محسوب عن الأقراء عند من يقول بالأطهار فيكون حينئذ مدة عدتها قرأتين وبعض الثالث، ولفظ الثلاثة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرْبَصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قُرُونٌ﴾^(١٠) خاص لكونه وضع معنى معلوم على الانفراد، وهو لا يتحمل النقصان، بخلاف ما لو أريد بالقراءة الحيض فإنه يمكن ثلاثة، والثاني: أن الحيض معرف لبراءة الرحم؛ لأن براءتها إنما تظهر بالحيض لا بالطهر، لما أن الحمل طهر متعدد فيجتمعان، فلا يحصل التعرف بأنها حامل أو حائل وهو أي التعرف هو المقصود. والثالث قوله - ﷺ - ((وعدة الأمة حيستان))^(١١)، والرق إنما يؤثر في التنصيف لا في النقل من الطهر إلى الحيض فيلحق بياناً به، أي: فيلحق هذا الخبر بالمشترك من الكتاب بياناً^(١٢).

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٤/٥٠٣-٥٠٠). والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسى: (٣٠٥/١). وتفسير البحر الحيط، لأبي حيان الأندلسى: (٤٥٤/٢).

(٢) انظر: تفسير مجاهد: (ص: ٢٣٦).

(٣) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (١٩٤/١).

(٤) انظر: المبسوط، للسرحى: (٢٢/٦)، والعناية شرح المداية: محمد بن محمود البارى: (٤/٣٠٩)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاسانى: (٧/٣٩٣)، والمداية شرح البداية، للمرغبى: (٢/٢٨)، والبحر الرائق شرح كتر الدقائق، لابن نجيم: (٤/١٤٠).

(٥) انظر: الشرح الكبير، لابن قدامة (٩٦/٩)، و المغني، لابن قدامة: (٨١/٩). والمحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد السلام بن عبد الله بن الحضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين: (٢/١٠٤)، الناشر: مكتبة المعارف-الرياض، الطبعة الثانية، ٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م. و دقائق أولى النهى لشرح المتنى المعروف بشرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس بن صالح الدين بن حسن بن إدريس الهموتى الحنبلي: (٣/١٩٥)، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

(٦) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (١/١٥٠).

(٧) انظر: الكشاف، للزمخشري: (١/٢٧١).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣/١٤١).

(٩) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (١/١٠١).

(١٠) البقرة: ٢٢٨.

(١١) سبق تخرجه.

(١٢) انظر: العناية شرح المداية، محمد بن محمود البارى: (٤/٣٠٩)، و المغني، لابن قدامة: (٩/٨١).

القول الثاني: إن المراد بالقرء هو الطهر، وهو قول عائشة، وابن عمر، وزيد بن ثابت، والزهري^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، ورجحه من المفسرين: الشعبي^(٤)، والبغوي^(٥)، والرازي^(٦)، والبيضاوي^(٧)،

واستدلوا: بقراءة ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم: (فَطَلَّقُوهُنَّ فِي قُبْلِ عِدَّتِهِنَّ)^(٨)، وقبل كل شيء أوله، فدل على أن عدة المرأة هو الطهر^(٩).

واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾^(١٠)، المراد به في وقت عدتها كما قال تعالى:

﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾^(١١)، والمراد به في يوم القيمة، والطلاق المأمور به في الطهر، فدل على أن الطهر هو وقت العدة؛ لأن الحيض لا يجوز إيقاع الطلاق فيه^(١٢).

ويؤيد ذلك حديث ابن عمر حين طلق امرأته وهي حائض فأمره رسول الله - ﷺ - أن يراجعها حتى تطهر ثم يطلقها طاهراً من غير جماع، ثم قال: ((فَتَلَكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ))^(١٣).

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبراني: (٤/٥٠٣-٥٠٠). والحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطيه الأندلسى: (٣٠٥/١). وتفسير البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسى: (٤٥٤/٢).

(٢) انظر: الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي: (٧٥/١)، تحقيق: محمد حجي، وسعید أعراب، ومحمد بو حبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م. ومواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطراطيسى المغربي، المعروف بالخطاب الرعيبى المالكى: (٥٤٩/١)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م. والتاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواقى المالكى: ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٤ م. (٢٠٧/٦).

(٣) انظر: الأم، للشافعى: (٢٠٩/٥)، والحاوى الكبير، للماوردي: (١٦٤/١١)، والمذهب في فقه الإمام الشافعى، للشيرازي: (١٤٣/٢)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي: (١٣٢/١٨).

(٤) انظر: الكشف والبيان، للشعبي: (١٧١/٢).

(٥) انظر: معلم التزيل، للبغوي: (٣٠٠/١).

(٦) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٧٧/٦).

(٧) انظر: تفسير البيضاوى: (١٤١/١).

(٨) انظر: المحتسب في تبيان وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلى: (٣٢٣/٢).

(٩) انظر: المجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي: (٧٥/١٧).

(١٠) الطلاق: ٤.

(١١) الأنبياء: ٧.

(١٢) انظر: الرسالة، للشافعى، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكى: (٥٦٧/١)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: مكتبة الحلى - مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨ هـ - ١٩٤٠ م. والمذهب في فقه الإمام الشافعى، للشيرازي: (١٤٣/٢)، والاستذكار، لابن عبد البر: (٢٠٣/٦).

(١٣) صحيح مسلم: (٤/١٧٩)، كتاب الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها، رقم الحديث (٣٧٢٦).

القول الراجح:

و الذي يظهر للباحث - والله أعلم - أنَّ الراجح هو القول الأول، وذلك لما يلي:

- لما استدل به أصحاب القول الأول.

- ولأنَّا إذا حملنا القراء على الأطهار انتقص العدد عن الثلاثة، فصارت العدة قرئين وبعض الثالث، وإذا حملنا القراء على الحيض كانت ثلاثة كاملة، والثلاثة اسم خاص لعدد معلوم لا يتحمل غيره كالفرد لا يحتمل العدد والواحد لا يحتمل الاثنين، ففي حمله على الأطهار ترك العمل بلفظ الثلاث فيما هو موضوع له لغة.

- وأما القراءة الشاذة وإن صحت إلا أنها لا تثبت حكمًا زائداً، وتحمل على أنها تفسيراً من ابن عمر أن القراء هو الطهر، لقوله - ﷺ: ((فَتُلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطْلِقَ لَهَا النِّسَاءُ))، كما يحتمل أنها معنى طلقهن في استقبال عدنهن، و ذلك لورود الأمر أن يكون طلاق المرأة في طهر لم يمسها فيه، وأبان أن هذا هو الطلاق الذي أذن الله بإيقاعه، وأن ذلك هو العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء فلا تكون العدة الطهر أبداً ، فلا تكون إلا الحيض لأنَّه أمر بالطلاق لاستقبال المرأة عدنه؛ لأنَّ الطهر الذي أوقع الطلاق فيه لا تستقبله المرأة إنما تستقبل ما بعده، والذي بعده هو الحيض فيكون الحيض هو العدة.

- وأما قوله تعالى: ﴿فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾، فمعناه: أي: لاستقبال عدنهن، واللام للتوقيت، نحو: كتبته لأربع ليال بقين من جمادى الأولى، أو مستقبلات لها.

- وما يؤيد القول بأنَّ المراد بالعدة والقراء أنَّه الحيض قوله تعالى: ﴿وَاحْصُوا الْعِدَّةَ﴾^(١)، أي: اضبطوها وأكملوها ثلاثة قراءة كواحد بخلاف القول بأنَّ العدة هو الطهر.

- أما حديث ابن عمر فإنما هو رأيه أنَّ القراء هو الطهر، وقد خالفه كثير من الصحابة فلا حجة فيه.

- ويرى الباحث أنَّ الآية تدل على أنَّ العدة تعتبر بالحيض لا بالطهر، وهذا من أقوى أدلة الحنفية، وما أجمع العلماء عليه: أنَّ الاستبراء في شراء الجواري يكون بالحيض، فكذا العدة ينبغي أن تكون بالحيض؛ لأنَّ

الغرض واحد وهو براءة الرحم، وما يدل على أنَّ المراد القراء: الحيض قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمُنَ مَا حَكَّ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾^(٢) وهذا هو الحيض والحمل عند عامة المفسرين.

(١) الطلاق: ١

(٢) البقرة: ٢٢٨

المُسَأْلَةُ الثَّانِيَةُ : فِي الْخَلْعِ

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَقِّيْتَ تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾^(١)

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن الخلع طلاق ببدل فيكون طلقة ثالثة، حيث قال: «﴿فَإِنْ طَلَقَهَا﴾ مرة ثالثة بعد المرتين، فإن قلت الخلع طلاق عندنا، وكذا عند الشافعي - رحمه الله - في قول، فكأن هذه تطليقة رابعة.

قلت: الخلع طلاق ببدل فيكون طلقة ثالثة، وهذه بيان لتلك، أي: فإن طلقها الثالثة ببدل فحكم التحليل كذا ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ﴾ من بعد التطليقة الثالثة ﴿حَقِّيْتَ تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ حتى تتزوج غيره^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف الفقهاء هل الخلع فسخ أم طلاق؟

القول الأول: فجمهر العلماء على أنه طلاق، وبه قال مالك^(٣)، وأبو حنيفة^(٤) سوى بين الطلاق والفسخ، وهو ما رجحه الإمام النسفي في تفسير هذه الآية وسماه طلاق ببدل.

القول الثاني: هو فسخ، وبه قال الشافعي^(٥)، وأحمد^(٦)، ومن الصحابة ابن عباس، وبهذا قال عكرمة، وطاوس، وهو رواية عن عثمان بن عفان، وابن عمر، وأبي ثور، وقد روی عن الشافعي أنه كنایة، فإن أراد به الطلاق كان طلاقاً وإلا كان فسخاً، وقد قيل عنه في قوله الجديد: إنه طلاق^(٧).

فجمهر من رأى أنه طلاق يجعله بائناً؛ لأنّه لو كان للزوج في العدة منه الرجعة عليها لم يكن لافتداها معنى، وقال أبو ثور: إن لم يكن بلفظ الطلاق لم يكن له عليها رجعة، وإن كان بلفظ الطلاق كان له عليها الرجعة، واحتج من جعله طلاقاً بحديث ابن عباس - رضي الله عنه - قال: جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله - ﷺ - فقالت: يا رسول الله ما أعتب عليه في خلق ولادين ولكن أكره الكفر في الإسلام. فقال رسول الله - ﷺ - ((أتريدين عليه حديقته؟ قالت: نعم))، فقال: رسول الله - ﷺ - ((اقبل

(١) البقرة: ٢٣٠.

(٢) تفسير النسفي: ١٩١/١ - ١٩٢.

(٣) انظر: الاستذكار، لابن عبد البر: ٨٠/٦.

(٤) انظر: المبسوط، للسرخسي: ٣٠٨/٦.

(٥) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: ١٩/١٠.

(٦) انظر: المغني، لابن قدامة: ١٨١/٨.

(٧) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: ١٩/١٠.

الحديقة وطلقها تطليقة^(١)، واحتجوا بأنَّ الفسخ إنما هي التي تقتضي الفرقة الغالية للزوج في الفراق مما ليس يرجع إلى اختياره، وهذا راجع إلى الاختيار فليس بفسخ.

واحتاج من لم يره طلاقاً بأنَّ الله - تبارك وتعالى - ذكر في كتابه الطلاق فقال: ﴿الْطَّلاقُ مَرَّتَانِ﴾^(٢) ثم ذكر الافتداء، ثم قال: ﴿إِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَنَّ تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾^(٣) فلو كان الافتداء طلاقاً لكان الطلاق الذي لا تحل له فيه إلا بعد زوج هو الطلاق الرابع.

وعند هؤلاء أنَّ الفسخ تقع بالتراضي، قياساً على فسخ البيع - أعني: الإقالة -، وعند المخالف أنَّ الآية إنما تضمنت حكم الاقتداء على أنه شيء يلحق جميع أنواع الطلاق لا أنه شيء غير الطلاق^(٤).

قال ابن القيم: والذي يدل على أنَّه ليس بطلاق أنَّه سبحانه وتعالى رتب الطلاق بعد الدخول الذي لا يستوف عدده ثلاثة أحكام، كلها منافية عن الخلع: (الأول) أنَّ الزوج أحق بالرجعة فيه، (الثاني) أنَّه محسوب من الثلاث، فلا تحل بعد استيفاء العدد، إلا بعد دخول زوج وإصابته، (الثالث) أنَّ العدة فيه ثلاثة قروء، وقد ثبت بالنص والاجماع أنَّه لا رجعة في الخلع، وثبت بالسنة وأقوال الصحابة أنَّ العدة فيه حيضة واحدة، وثبت بالنص جوازه بعد طلاقين، ووقوع ثلاثة بعدها، وهذا ظاهر جداً في كونه ليس بطلاق^(٥).

القول الراجح:

من خلال ما سبق يظهر للباحث - والله أعلم - أنَّ الخلع فسخ وليس بطلاق، أما بالنسبة لاحتياج من قال أنَّه طلاق بحديث ابن عباس، فالحديث حجة عليهم وليس حجة لهم؛ وذلك لأنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر ثابت بن قيس أن يطلق امرأته في الخلع تطليقة، ومع هذا أمرها أن تعتد بحيضة وهذا صريح في أنَّه فسخ، ولو وقع بلفظ الطلاق، ولأنَّه ثبت بالنص جوازه بعد طلاقين ووقوع ثلاثة بعدها، وثبت بالنص أيضاً أنَّه لا رجعة فيه بخلاف الطلاق، ومن قال أنَّه طلاق بائن قلنا له: ولماذا جعلت عدته حيضة فقط.

(١) صحيح البخاري: (٤٦/٧)، باب: الخلع وكيف الطلاق فيه، حديث رقم (٥٢٧٣).

(٢) البقرة: ٢٢٩.

(٣) انظر: بداية الجتهed وكفاية المقتصد، لابن رشد الحفيد: (٣/٩١)، وأضواء البيان، للشنقيطي: (١/١٤٢)، اختلاف الأئمة العلماء، الوزير أبو المظفر بخي بن محمد بن هبيرة الشيباني: (٢/١٦٣)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

(٤) فقه السنة، لسيد سابق: (٢/٤٣٠)، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

المبحث الثاني

ترجمات الإمام النسفي في المعاملات

المطلب الأول: بيع العطاة

المطلب الثاني: شهادة غير المسلم

المبحث الثاني

ترجيحات الإمام النسفي في المعاملات

المطلب الأول: بيع المعاطاة

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أَشْرَوْا أَضَلَلَهُ إِلَيْهِمْ﴾^(١)، رَحْمَنُ الْإِمَامُ النَّسْفِيُّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - ﴿الَّذِينَ أَشْرَوْا أَضَلَلَهُ إِلَيْهِمْ﴾ أي: استبدلوا بها واحتارواها عليه، وإنما قال: ﴿أَشْرَوْا أَضَلَلَهُ إِلَيْهِمْ﴾ ولم يكونوا على هدى؛ لأنهم في قوم آمنوا ثم كفروا، أو في اليهود الذين كانوا مؤمنين بمحمد - ﷺ - فلما جاءهم كفروا به، أو جعلوا لتمكنتهم منه كأن المهدى قائم فيهم فتركوه بالضلال، وفيه دليل على جواز البيع تعاطياً لأنهم لم يتلفظوا الشراء ولكن تركوا المهدى بالضلال عن اختيارهم، وسي ذكر ذلك شراء، فصار دليلاً لنا على أن من أخذ شيئاً من غيره ترك عليه عوضه برضاه فقد اشتراه وإن لم يتكلم به».

الدراسة والترجح: اختلف العلماء في بيع المعاطاة إلى قولين:

القول الأول: لا يصح بيع المعاطاة مطلقاً، وبه قال الشافعية^(٢).

واستدلوا: بأن البيع لابد فيه من الإيجاب والقبول وذلك لا يكون إلا بالقول، أما الفعل فلا يدل بوضعه على إيجاب أو قبول^(٣).

القول الثاني: إنه يصح بيع المعاطاة مطلقاً سواء كان الشيء حقيراً أو نفيساً، وبه قال الحنفية^(٤)، والمالكية^(٥)، والحنابلة^(٦).

(١) البقرة: ١٦.

(٢) انظر: الجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف التوسي: (١٦٢/٩)، وأسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصاري: (٣٢/٢)، ومغني الحاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريبي الشافعى: (٣٢٦/٢)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م. وروضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف التوسي: (٣٣٨/٣)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت - دمشق - عمان، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

(٣) انظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصاري: (٢/٣)، ومغني الحاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للخطيب الشريبي: (٣٢٦/٢).

(٤) انظر: البناءة شرح المداية، بدر الدين العيني: (٨/٦)، والعناية شرح المداية، للبابري: (٦/٢٥٢)، والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، لابن نجيم: (٥/٢٩٢)، والدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي: (٤/١٣٥)، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

(٥) انظر: جامع الأمهات، لابن الحاجب الكردي المالكي: (ص: ٣٣٧)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد عرفه الدسوقي: (٣/٣)، تحقيق: محمد عليش، دار الفكر - بيروت. وشرح مختصر خليل، للخرشي: (٥/٦).

(٦) انظر: الإنفاق في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي: (٥/٢٠١)، وكشف النقاع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوي: (٣/٤٨)، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر - بيروت، سنة النشر ١٤٠٢ هـ. والفروع وتصحيح الفروع، محمد بن مفلح: (٦/١٢٢)، والمغني، لابن قدامة: (٣/٤٨١).

واستدلوا:

بأنَّ الله أحلَّ البيع، ولم يبين كيفيته، فوجب الرجوع فيه إلى العرف، كما رجع إليه في القبض والإحرار والتفرق، والمسلمون في أسواقهم وبياعاتهم على ذلك؛ ولأنَّ البيع كان موجوداً بينهم، معلوماً عندهم، وإنما علق الشرع عليه أحکاماً، وأبقاءه على ما كان، فلا يجوز تغييره بالرأي والتحكُّم، ولم ينقل عن النبي - ﷺ - ولا عن أصحابه، مع كثرة وقوع البيع بينهم، استعمال الإيجاب والقبول، ولو استعملوا ذلك في بياعاتهم لنقل نقاً شائعاً، ولو كان ذلك شرطاً لوجب نقله، ولم يتصور منهم إهماله والغفلة عن نقله، ولأنَّ البيع مما تعم به البلوى، فلو اشترط له الإيجاب والقبول لبيه - ﷺ - بياناً عاماً، ولم يخف حكمه؛ لأنَّه يفضي إلى وقوع العقود الفاسدة كثيراً، وأكلهم المال بالباطل، ولم ينقل ذلك عن النبي - ﷺ - ولا عن أحد من أصحابه فيما علمناه، ولأنَّ الناس يتبعون في أسواقهم المعاطاة في كل عصر، ولم ينقل إنكاره من قبل مخالفينا، فكان ذلك إجماعاً^(١)؛ ولأنَّ جواز البيع باعتبار الرضا، وقد تحقق في المعاطة^(٢).

القول الثالث: يصح بيع المعاطاة في الأشياء الحقيقة دون النفيضة، وبه قال بعض الحنفية^(٣)، وبعض الشافعية^(٤).

واستدلوا: أنَّ المعاطاة بالمحقرات جرت العادة فيها بالمعاطاة بخلاف النفيضة^(٥).

القول الرابع:

ويرى الباحث أنَّ القول الثاني هو القول الرابع لما استدلوا به؛ ولأنَّ العبرة بالمعانِي لا بالألفاظ، وأخذ الشيء يدل على الرضا بين الطرفين، وأمَّا قول الشافعية ففيه مشقة وتعسِّير على مصالح الناس، والشريعة مبينة على اليسر لا سيما وقد تتحقق الرضا بين الطرفين، فالظاهر والله أعلم أنَّ ما جرت فيه العادة والعرف بين الناس بما يدل على الرضا بين الطرفين يكون بيعاً صحيحاً، وقد جرت العادة هذه الأيام أنَّ الشيء النفيس الكبير ثمناً لا يكون إلا بكتاب العقد، فلا يعتبر إلا بالأقوال مكتوبة، وهذا لا يخالف ما قلناه بترجمة القول الثاني؛ لأنَّ المسالة مبينة على عرف الناس. والله أعلم.

وتقدير الفيس والحقير راجع أيضاً إلى العرف والعادة.

(١) انظر: المعني، ابن قدامة: (٤٨١/٣).

(٢) انظر: البحر الرائق شرح كثر الدقائق، ابن نجيم: (٢٩١/٥).

(٣) انظر: البناءة شرح المداية، بدر الدين العيني: (٦/٨)، والعنابة شرح المداية، للبابري: (٢٥٢/٦)، والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، ابن نجيم: (٢٩٢/٥)، والدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار)، ابن عابدين: (٥١٣/٤).

(٤) انظر: الجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين بحبي بن شرف النووي: (١٦٢/٩)، وأسني المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصارى: (٣/٢)، و مغني المحتاج إلى معرفة معانِي ألفاظ المنهاج ، للخطيب الشربيني: (٣٢٦/٢)، وروضة الطالبين وعمدة المفہین (٣٣٨/٣).

(٥) انظر: أسني المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد الأنصارى: (٢/٣)، و مغني المحتاج إلى معرفة معانِي ألفاظ المنهاج ، للخطيب الشربيني: (٣٢٦/٢).

المطلب الثاني: شهادة غير المسلم

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رِجَالِكُم﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - بقبول شهادة الكفار بعضهم على بعض، حيث قال: «﴿مِنْ رِجَالِكُم﴾ واطلبو أن يشهد لكم شهيدان على الدين ﴿مِنْ رِجَالِكُم﴾ من رجال المؤمنين، والحرية والبلوغ شرط مع الإسلام، وشهادة الكفار بعضهم على بعض مقبولة عندنا»^(٢).

الدراسة والترجيح:

اختلف العلماء في هذه المسألة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: لا تقبل شهادة الكفار مطلقاً سواءً على المسلم أو على بعضهم البعض، وبه قال المالكي^(٣) والشافعية^(٤)، ورجحه من المفسرين: البيضاوي^(٥)، ابن حزم^(٦)، والخازن^(٧)، واستدلوا: - بقول الله تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدَلٍ مِنْكُم﴾^(٨)، فمنعت هذه الآية من قبول شهادتهم من وجهين:

(١) البقرة: ٢٨٢.

(٢) تفسير النسفي: (١٤٣/١).

(٣) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (٦٣/١٧). والمدونة، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهني المدين: (٤/٢١)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤هـ - ١٤١٥م. والذخيرة، للقرافي: (١٠/٢٢٤)، ومنح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي: ، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م. (٣٨٩/٨).

(٤) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (١٧/٦٣). والمذهب في فقه الإمام الشافعي، للشيرازي: (٣/٤٣٧)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٢٠/٢٢٦)، والبيان في مذهب الإمام الشافعي، لابن أبي الحير العمراني: (١٣/٢٧٨)، والسراج الوهاج على متن المنهاج، محمد الزهراني الغمراوي: (٦٠٣/ص)، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت. تفسير الإمام الشافعي، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: (١/٤٤٥)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفرّان (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدميرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ٢٠٠٦هـ - ١٤٢٧م.

(٥) انظر: تفسير البيضاوي: (١/١٦٤). التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حزم: (١/١٣٩).

(٦) انظر: التسهيل لعلوم الترتيل، لابن حزم: (١/١٣٩). تفسير الخازن: (١/٢١٥).

(٧) انظر: تفسير الخازن: (١/٢١٥).

(٨) الطلق: ٢.

أحدهما: أَنَّهُمْ غَيْرُ عَدُولٍ، وَالثَّانِي: أَنَّهُمْ لَيْسُوا مَنًا^(۱)، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْمِلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ

فَتَبَيَّنُوا﴾^(۲) فَأَمْرٌ بِالتَّبَيِّنِ فِي نَبَأِ الْفَاسِقِ، وَهُوَ خَيْرٌ، وَالْكَافِرُ فَاسِقٌ، فَاقْتَضَى وَجُوبُ التَّبَيِّنِ فِي خَيْرٍ، وَالشَّهادَةُ خَيْرٌ^(۳).

- وَرَوْيَ مَعَاذُ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: ((لَا تَقْبِلُ شَهادَةَ أَهْلِ دِينٍ عَلَى غَيْرِ أَهْلِ دِينِهِمْ إِلَّا الْمُسْلِمِينَ؛ فَإِنَّمَا عَدُولٌ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ))^(۴).

- وَلَأَنَّ مَنْ عَرَفَ بِالْكَذْبِ وَأَكَلَ السُّحْتَ لَا تَقْبِلُ شَهادَتُهُ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ الْكُفَّارَ يَفْعَلُونَ

ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَمَّعُوكُمْ لِكَذِيبٍ أَكَلُونَ لِسُّحْتٍ﴾^(۵) فَلَمْ تَقْبِلْ شَهادَتُهُمْ^(۶).

الْقَوْلُ الثَّانِي: تَقْبِلُ شَهادَةَ الْكُفَّارِ بِعِصْمِهِمْ عَلَى الْبَعْضِ، وَبِهِ قَالَتُ الْخَنْفِيَّةُ^(۷)، وَحَكَاهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: أَبِي حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيَّ^(۸)، وَالنِّيسَابُورِيَّ^(۹).

وَاسْتَدْلُوا:

- بِحَدِيثِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - ؓ - ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ؓ - أَجَازَ شَهادَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِعِصْمِهِمْ عَلَى بَعْضِهِمْ))^(۱۰).

(۱) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (۶۲/۱۷)، والمذهب في فقه الإمام الشافعي، للشيرازي: (۴۳۷/۳)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (۲۰/۲۲۶)، والسراج الوهاج على متن المنهاج، محمد الزهرى الغمراوى: (ص: ۶۰۳).

(۲) الحُجُّرَاتُ: ۶

(۳) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (۶۳/۱۷). والمذهب في فقه الإمام الشافعي، للشيرازي: (۴۳۷/۳)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (۲۰/۲۲۶)، والبيان في مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي: (۱۳/۲۷۸)، تحقيق: قاسم محمد النووي، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى، ۱۴۲۱هـ - ۲۰۰۰م. والذخيرة، للقرافي: (۱۰/۲۲۵).

(۴) سنن البيهقي الكبير: (۱۰/۱۶۳)، باب: من رد شهادة أهل الذمة، رقم الحديث (۲۰۴۰۳). مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي: (۸/۳۵۷)، باب: شهادة أهل الملل بعضهم على بعض وشهادة المسلم عليهم، رقم الحديث (۳۰۵۵۳)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ۱۴۰۳هـ. ومسند ابن الجعدي، علي بن الجعدي بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي: (۱/۶۱)، باب: الحكم عن من يسمى، رقم الحديث (۳۱۰)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة الأولى، ۱۴۱۰هـ - ۱۹۹۰م.

(۵) المائدة: ۴

(۶) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (۱۷/۶۴)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (۲۰/۲۲۶)، والبيان في مذهب الإمام الشافعي، لابن أبي الخير العمراني: (۱۳/۲۷۸).

(۷) انظر: البناء شرح الهدایة، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العيتاني الحنفي بدر الدين العیني: (۹/۱۵۲)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ۱۴۲۰هـ - ۲۰۰۰م.

(۸) انظر: تفسير البحر الحبيط، لأبي حيان الأندلسى: (۲/۷۲۷).

(۹) انظر: تفسير غرائب القرآن ورغمات القرآن، للنِّيسَابُورِيَّ: (۲/۷۵).

(۱۰) سنن ابن ماجة: (۲/۷۴۹)، باب: شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض، رقم الحديث (۲۳۷۴).

- ولأنه من أهل الولاية على نفسه وعلى أولاده الصغار، فيكون من أهل الشهادة على جنسه^(١).

القول الثالث: إنَّه لا تقبل شهادة الكافر في غير الوصية في السفر، وبه قال الحنابلة^(٢).

واستدلوا: بالأدلة التي استدل بها أصحاب القول الأول، إلا أنهم استثنوا في حالة السفر لقوله تعالى : ﴿أَوْ إِخْرَانٍ مِّنْ عَيْرِكُمْ إِنَّ أَنْتُمْ ضَرَبَتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾^(٣).

القول الراجح:

ويرى الباحث أنَّ قول الحنفية هو الراجح، وذلك من وجوه:

- لئلا تضيع حقوق الناس، والشريعة جاءت لحفظ حقوق الناس حتى ولو لم يكونوا مسلمين، وأما الأدلة التي أوردها الشافعية والمالكية

- ويجاب على هذا الدليل بأنَّ الخطاب موجه إلى المسلمين وليس إلى الكفار، بأن يجعلوا الشهادة فيما بينهم من المسلمين، ونحن نقول لا شهادة لكافر على مسلم، بل الكفار فيما بينهم.

- وأيضاً فإنَّ الفسق من حيث الاعتقاد غير مانع؛ لأنَّه يجتنب ما يعتقده محرم دينه، والكذب محظوظ الأديان كلها بخلاف المرتد؛ لأنَّه لا ولاء له، وبخلاف شهادة الذمي على المسلم^(٤).

- ولأنَّ اهل الكتاب اذا احتكموا إلينا حكمنا بينهم بكتابهم كما فعل الرسول - ﷺ - في رجم اليهوديَّان اللذين زنيا، وكتابهم يعمل بشهادة بعضهم البعض، فقلنا بجواز شهادة بعضهم على بعض.

- وأما الحديث الذي استدلوا به فقد ضعفه أهل الحديث^(٥).

- وما استدل به الحنابلة فهو أيضاً يدل أنَّ الشريعة جاءت لحفظ مصالح الناس وحقوقهم، فقد أجازوا شهادة الكافر على المسلم في السفر والضرورة.

(١) البناءة شرح المداية، بدر الدين العيني: (١٥٢/٩).

(٢) الفروع ومعه تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامي ثم الصالحي الحنبلي: (١١/٣٥٤)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. والإنصاف في معرفة الراحل من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي: (٤١/١٢)، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

(٣) المائدة: ١٠٦.

(٤) البناءة شرح المداية، لبدر الدين العيني: (١٥٣/٩).

(٥) انظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري: (٦٢٣/٩)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط - وعبد الله بن سليمان - وياسر بن كمال، الناشر: دار المحررة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م. وخلاصة البدر المنير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري: (٤٣٩/٢)، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

الفصل الرابع

ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات ومسائل أخرى متفرقة.

المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات.

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في مسائل أخرى متفرقة.

المبحث الأول

ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات

المطلب الأول : ترجيحات الإمام النسفي في القصاص.

المطلب الثاني : ترجيحات الإمام النسفي في العفو من القصاص.

المطلب الأول

ترجيحات الإمام النسفي في القصاص

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا أَلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾^(١)

رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن القصاص يجري بين الحر والعبد، وبين الذكر والأئم، مستدلاً بأية المائدة ﴿وَأَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾^(٢)، حيث قال: «﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ﴾ مبتدأ وخبر، أي: الحر مأخوذ أو مقتول بالحر ﴿وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾، وقال الشافعي - رحمه الله: لا يقتل الحر بالعبد لهذا النص، وعندنا يجري القصاص بين الحر والعبد بقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، كما بين الذكر والأئم، وبقوله - ﷺ: ((الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ))^(٣) وبأن التفاضل غير معتر في الأئم بدليل: أن جماعة لو قتلوا واحداً قتلوا به، وبأن تخصيص الحكم بنوع لا ينفيه عن نوع آخر، بل يقى الحكم فيه موقوفاً على ورود دليل آخر، وقد ورد كما بيانا»^(٤).

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) المائدة: ٤.

(٣) سنن أبي داود: (٣٤/٣)، كتاب الجهاد، باب: في السرقة تردد على أهل العسكندر، رقم الحديث (٢٧٥٣). وسنن ابن ماجة: (٨٩٥/٢)، كتاب الديات، باب: المسلمين تتكافأ دماءهم، رقم الحديث (٢٦٨٣). وسنن النسائي: (٥/٢٠٨)، كتاب السير، باب: إعطاء العبد الأمان، رقم الحديث (٨٦٨١). والسنن الكبرى للبيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي: (٢٨/٢)، باب: ، رقم الحديث (١٦٣٢٨)، الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - حيدر آباد، الطبعة الأولى، ١٣٤٤. والمستدرك على الصحيحين، للحاكم: (٢٦٢٥)، رقم الحديث (١٥٣/٢)، كتاب قسم الفيء. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه. وقال الألباني: صحيح. انظر: صحيح ابن ماجة: (٢١٧٢)، رقم الحديث (١٠٥/٢)، وصحيف وضعيف سنن النسائي: (٤٧٤٦)، رقم الحديث (٣١٨/١٠).

(٤) تفسير النسفي: (١٥٥/١).

الدراسة والرجح:

اتفق الفقهاء على قتل الذمي بالمسلم والعبد بالحر والأئم بالذكر؛ لأنَّه إذا قتل كل واحد منهم بمن هو مثله، فلأنَّ يقتل بمن هو أفضَّل منه أولى، ويقتل الذكر بالأئم، وأما قتل الذكر بالأئم فليس فيه إلا الإجماع^(١).

وقال النيسابوري وغيره من المفسرين في تعليتهم بقتل الرجل بالمرأة: وكأنَّ الذكورة والأئمَّة فضيلتان كالعلم والجهل والشرف والخسنة، فكما أنَّه لم يفرق بين العالم والجاهل فكذلك بين الذكر والأئم^(٢).

واختلفوا في قتل المسلم بالكافر، والحر بالعبد، و وسندَ كِر في هذه المسألة قتل الحر بالعبد:

(١) انظر: تحفة الفقهاء، محمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندى: (٩٩/٣)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م. والعناية شرح المداية، محمد بن محمود البارقي: (٢١٥/١٠). وتبين الحقائق شرح كثر الدقائق، لفخر الدين الزيلعي الحنفي، عثمان بن علي بن محجن البارعي: (١٠٢/٦)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣١٣هـ. ودرر الحكم شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملاء، أو ملا أو المولى - خسرو: (٩١/٢)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة، وبدون تاريخ. والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، لابن نجيم: (٦١٨/٢). وجمع الأنهر في شرح ملتقى الأجور، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكلبيولي المدعو بشيخي زاده: (٣٣٦/٨). تحقيق: خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، سنة النشر ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. والدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار)، لابن عابدين: (٥٣٣/٦). والكافي في فقه أهل المدينة، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التمري القرطبي: (١٠٩٤/٢)، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديكي الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م. والبيان والتحصيل لابن رشد الحفيد: (٥٠٠/١٥). والمقديمات الممهدات، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي: (٢٨٠/٣)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م. والذخيرة، للقرافي: (٣٢٠/١٢). وبداية المجتهد ونهاية المقتضى، لابن رشد الحميد: (٤/١٨٠).

والمهذب في فقه الإمام الشافعى، للشيرازى: (١٧١/٣)، والأم، للشافعى: (٦/١٠)، والمجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي: (٣٥٠/١٨). والكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة المقدسي: (٢٥٣/٣)، والشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج، شمس الدين بن قدامة: (٣٥٧/٩)، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح الحنبلي: (٢١٦/٧).

(٢) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري: (٤٨٢/١)، واللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٢٢٠/٣).

اختلف الفقهاء والمفسرون إلى قولين:

القول الأول: إنَّ القصاص يجري بين الحر والعبد، وهو قول الحنفية^(١)، والشوري، وابن أبي ليلي، وسعيد بن المسيب^(٢)، والشعبي، والنخعي، وقتادة^(٣)، ورجحه من المفسرين: أبي السعود^(٤)، والألوسي^(٥)، وابن عاشور^(٦)، وابن عثيمين^(٧).

وحجتهم:

- قوله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالْفَقِيسِ﴾.

- قول الله - عَزَّ ذِكْرُه - : ﴿وَلَا نَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظُلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾^(٨) والسلطان القتل؛ بدليل قوله: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾

- وحديث النبي - ﷺ: ((من قتل عبده قتلناه))^(٩).

(١) انظر: تحفة الفقهاء، لأبي بكر علاء الدين السمرقندى: (٩٩/٣)، والعنایة شرح المداية، (٢١٥/١٠). وتبين الحقائق شرح كثر الدقائق، (١٠٢/٦)، ودرر الحكماء شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز: (٩١/٢)، والبحر الرائق شرح كثر الدقائق، لابن نجيم: (٣٣٦/٨)، وجمع الأئمَّة في شرح ملتقى الأئمَّة، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، المدعو بشيخي زاده: (٦١٨/٢)، والدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار)، لابن عابدين: (٥٣٣/٦).

(٢) هو: سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المحرزمي القرشي، أبو محمد: سيد التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، ولد سنة ١٣٥هـ، جمع بين الحديث والفقه والزهد والورع، وكان يعيش من التجارة بالزيت، لا يأخذ عطاءً، وكان أحافظ الناس لأحكام عمر بن الخطاب وأقضيته، حتى سمي راوية عمر، توفي بالمدينة سنة ٩٤هـ. انظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد: (١١٩/٥). وصفة الصفوقة، لابن الجوزي: (٤٤/٢). وحلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني: (٢/١٦١). وسير أعلام النبلاء، للذهبي: (٤/٢١٧). وتحذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: (٤/٧٤). والأعلام، للزركلي: (٣/١٠٢).

(٣) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري: (١/٤٨٢)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٢٤٦)، والتحرير والتنوير، لابن عاشور: (٢/١٣٨)، والكشف، للزمخشري: (١/٢٢٠)، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي: (١/٣٨٢).

(٤) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود: (١/١٩٥).

(٥) انظر: روح المعاني، للألوسي: (٢/١١٠).

(٦) انظر: التحرير والتنوير، لحمد الطاهر بن عاشور: (٢/١٣٨).

(٧) انظر: تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٤/٢٤٦).

(٨) الإسراء: ٣٣.

(٩) سنن أبي داود: (٤/٢٩٧)، كتاب الديات، باب: من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه، رقم الحديث (٤٥١٧). وسنن ابن ماجة: (٢/٨٨٨)، كتاب الديات، باب: هل يقتل الحر بالعبد، رقم الحديث (٢٦٦٣). وسنن الترمذى: (٤/٢٦)، باب: الرجل يقتل عبده، رقم الحديث (٤١٤). قال الألبانى: ضعيف. انظر: ضعيف سنن أبي داود: (١/٤٥٢)، رقم الحديث (٩٧٤). وسنن البىهقى الكبير: (٨/٣٥)، باب: ما روی فيمن قتل عبده أو مثل به، رقم الحديث (٢٣٧١٥). والمستدرک على الصحيحين، للحاکم: (٤/٤٠٨)، رقم الحديث (٨٠٩٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

- ولم يشترط الحنفية^(١) التكافؤ في الحرية والدين، وإنما يكفي التساوي في الإنسانية، لعموم آيات القصاص بدون تفرقة بين نفس ونفس، مثل قوله تعالى: ﴿كُثُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾، وقوله سبحانه: ﴿وَكَبَّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾^(٢).

ويلاحظ مما سبق: أن الأحناف اعتمدوا في قراءتهم للأية على العموم ﴿كُثُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ متوقفين عند هذه اللفظ، على أنه كلام عام مستقل بذاته، فهي تثبت عمومية القصاص في حق المجنى عليه سواءً كان كافراً أو مسلماً، حراً أو عبداً، ذكراً أو أنثى.

- واستدلوا بعموم حديث النبي - ﷺ: «العمر قود»^(٣).

- ولحديث النبي - ﷺ: ((المُسْلِمُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ)).

- ول الحديث النبي - ﷺ: ((لَا يَحِلُّ دَمُ امْرئٍ مُسْلِمٍ يَشَهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الشَّيْبُ الرَّانُ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّارُوكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ))^(٤).

- وصوناً لحق الحياة، لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾^(٥).

- ولأنَّ العبد آدمي معصوم الدم فأشبهه الحر، والقصاص يتطلب فقط المساواة في العصمة.

- وأما قوله: ﴿الْحَرُّ بِالْحَرِّ﴾ فهو ذكر بعض ما شمله العموم على موافقة حكمه فلا يجب تخصيص ما بقي، ألا ترى أنه كما قابل العبد بالعبد، قابل الأنثى بالأنثى، ثم لا يمنع ذلك مقابلة الذكر بالأنثى، وفي مقابلة الأنثى بالأنثى دليل على وجوب القصاص على الحرة بقتل الأمة^(٦).

(١) انظر: الميسوط، للسرّ خسي: (٢٦/٣٠). ويداع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني الحنفي: (٧/٢٣٧)، وتبيّن الحقائق شرح كثر الدقائق، لفخر الدين الريلي الحنفي: (٦/٢٠)، الفقه الإسلامي وأدله، أ.د. وهبة الزُّحيلي: (٧/٥٨٤)، دار الفكر - دمشق - سوريا، الطبعة الرابعة المصححة المعدهلة.

(٢) المائدة: ٤٥

(٣) سنن الدارقطني: (٣/٩٤)، كتاب الحدود والديات وغيرها، رقم الحديث (٤٥)، ومصنف ابن أبي شيبة: (٩/٣٦٥)، باب: من قال العمر قود، رقم الحديث (١٤٣٤/٢٨). وقال الألباني صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة: (٤/٦٤٠)، رقم الحديث (٦٤٨٦).

(٤) صحيح البخاري: (٦/٢١٥)، كتاب الديات، باب: قول الله تعالى: (أن النفس بالنفس)، رقم الحديث (٦٤٨٤). وصحيح مسلم: (٥/٦١٠)، كتاب القسام، باب: ما يباح به دم المسلم، رقم الحديث (٤٦٨)، من حديث عبد الله بن مسعود - .

(٥) البقرة: ١٧٩

(٦) انظر: الميسوط، للسرّ خسي: (٢٦/٣٠). ويداع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني الحنفي: (٧/٢٣٧)، وتبيّن الحقائق شرح كثر الدقائق، لفخر الدين الريلي الحنفي: (٦/٢٠)، الفقه الإسلامي وأدله، أ.د. وهبة الزُّحيلي: (٧/٥٨٤).

القول الثاني: إنَّ القصاص لا يجري بين الحر والعبد، وبين الذكر والأئمَّة، وبه قال الماكية^(١)، والشافعية^(٢)، وأحمد^(٣)، ومقاتل^(٤)، والحسن البصري، وعطاء، ومجاهد، وعكرمة^(٥)، وأبو ثور^(٦)، ورجحه من المفسرين: القرطبي^(٧)، والتعليق^(٨)، وابن عادل الحنفي^(٩)، والبغوي^(١٠)، والرازي^(١١).

قال الإمام الشافعي: ويقتل الذمي بالمسلم والعبد بالحر والأئمَّة بالذكر؛ لأنَّه إذا قتل كل واحد منهم من هو مثله فلأنَّه يقتل من هو أفضَّل منه أولى ويقتل الذمي بالأئمَّة^(١٢) - واستدلوا بقوله تعالى: ﴿كُثُبَ عَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَئِمَّةُ بِالْأَئِمَّةِ﴾^(١٣).

(١) انظر: الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر: (١٠٩٤/٢)، والبيان والتحصيل، لابن رشد: (٥٠٠/١٥)، والمقدمات الممهدات، لابن رشد: (٢٨٠/٣)، والذخيرة: للقرافي: (١٢/٣٢٠)، وبداية المختهد ونهاية المقتضى، لابن رشد: (٤/١٨٠).

(٢) انظر: الأم، للشافعى: (٦/١٠)، والحاوى الكبير، للماوردي: (١٢/٦)، والبيان في مذهب الإمام الشافعى، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراى اليمى الشافعى: (١١/٤٣٠)، تحقيق: قاسم محمد التورى، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٣م. والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيى الدين التووى: (١٨/٣٥٠).

(٣) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، (٣/٢٥٣)، والشرح الكبير على متن المقنع، (٩/٣٥٧)، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح الحنفى: (٧/٢١٦).

(٤) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (٥/١٧٣).

(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٢٥٠). والكشف، للزمخشري: (١/٢٢٠)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٣/١٢١). وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشبيطى: (١/٣٨٢).

(٦) انظر: بداية المختهد ونهاية المقتضى، لابن رشد: (٤/١٨٠). وأبو ثور هو: إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبى البغدادى، أبو ثور الكلبى: الفقيه صاحب الإمام الشافعى، ولد في حدود سنة ١٧٠هـ، قال ابن حبان: كان أحد أئمَّة الدین فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً، صنف الكتب وفرع على السنن، وذب عنها، توفي ببغداد سنة ٢٤٠هـ، له مصنفات كثيرة منها كتاب ذكر فيه اختلاف مالك والشافعى وذكر مذهب فى ذلك، وهو أكثر ميلاً إلى الشافعى في هذا الكتاب وفي كتبه كلها. انظر: تهذيب الكمال، للحافظ المزى: (٢/٨٠). سير أعلام النبلاء، للذهبي: (١٢/٧٢). وتهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلانى: (١/١٠٢). والأعلام، للزرകلى: (١/٣٧).

(٧) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢/٢٥٠).

(٨) انظر: الكشف والبيان، للتعليق: (٢/٥٤).

(٩) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنفي: (٣/٢١٩).

(١٠) انظر: معالم الترتيل، للبغوي: (١/١٨٩).

(١١) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١/٧٥٠).

(١٢) الأم، للشافعى: (٦/١٠)، والمذهب في فقه الإمام الشافعى، للشيرازى: (٣/١٧١)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيى الدين يحيى بن شرف التووى: (١٨/٣٥٠).

(١٣) البقرة: ١٧٨.

- وقوله تعالى: ﴿الْحَرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ فإنه يمنع من جواز قتل الحر بالعبد؛ لأنَّ هذا خاص، وما قبله عام، والخاص مقدم على العام، ولا سيما إذا كان الخاص متصلًا بالعام في اللفظ، فإنه يكون بمثابة الاستثناء، ولا شك في وجوب تقديمه على العام^(١).

- وينع أيضًا قتل الحر بالعبد، لأنَّ القصاص عبارة عن المساواة، وقتل الحر بالعبد لم يحصل فيه رعاية المساواة^(٢).

- وقوله — ﷺ: (لَا يُقْتَلُ حُرُّ بَعْدِ)^(٣).

- ولأنَّ أبا بكر وعمر — رضي الله تعالى عنهمَا، كانوا لا يقتلان الحر بالعبد بين أظهر الصحابة من غير نكير^(٤).

ويلاحظ مما سبق: أنَّ الجمُور معتمدين على نص الآية كاملة، حيث بدأ بالعموم ﴿كُلُّكُمْ عَيَّنُكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾ ثم خصص ذلك العموم بقوله: ﴿الْحَرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى﴾.

القول الراجح:

ومن خلال ما تقدم تبين للباحث أنَّ الراجح هو القول الأول؛ وذلك لما أوردوه من الأدلة الصحيحة والصرئحة، وأنَّ المصلحة والسياسة الشرعية تقتضيان في الوقت الحاضر إيجاب القتل على قاتل العبد حتى ولو كان القاتل حرًا، وأنَّ هذا النهج يسد كثير من الذرائع التي تؤدي إلى الاعتداء على العبيد وقتلهم، وكما أنه أدعى إلى الأمان والاستقرار، وأيضًا يتواافق مع العلة التي شرع الله من أجلها القصاص وهي تحقيق الحياة لآخرين، والردع والزجر ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾^(٥).

(١) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري: (٤/٣٤٧)، واللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي: (٣/٢٢٠).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٥/٢٢٤)، واللباب في علوم الكتاب، ابن عادل الحنبلي: (٣/٢٢٠).

(٣) سنن أبي داود: (٤/٢٩٧)، كتاب، باب: من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه، رقم الحديث (٤٥١٩). قال الألباني: صحيح مقطوع. انظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود: (١٠/١٧)، رقم الحديث (٤٥١٧). وسنن البيهقي الكبرى: (٨/٣٤)، باب: لا يقتل حر بعد، رقم الحديث (٦١٥٧)، وقال: في إسناده ضعف.

(٤) تفسير البيضاوي: (١١٢/١).

(٥) البقرة: ١٧٩.

المطلب الثاني: في العفو من القصاص

فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخْيَهُ شَاءَ فَأَنْبَاعُ الْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ الْإِيمَانِ بِالْحَسْنَى (١)

يقول الإمام النسفي - رحمه الله - : «فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَلَا يَبْلَغُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ» ﴿١﴾ قالوا : العفو ضد العقوبة ، يقال : عفوت عن فلان إذا صفت عنه وأعرضت عن أن تعاقبه ، وهو يتعدى به عن "إلى الحانة وإلى الجنابة" ﴿٢﴾ ويعقوباً عن السيئات ﴿٣﴾ وإذا اجتمعا عدي إلى الأول باللام فنقول "عفوت له عن ذنبه" ومنه الحديث : ((عفوت لكم عن صدقه الخيل والرقيق)) وقال الزجاج : من عفى له ، أي : من ترك له القتل بالدية .

وقال الأزهري: العفو في اللغة الفضل ومنه: ﴿وَسَأَلُوكَ مَاذَا يُفْعِلُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾^(٤).

و يقال: عفوت لفلان بمال إذا أفضلت له وأعطيته، وعفوت له عما لى عليه إذا تركته.

ومعنى الآية عند الجمهور: فمن عفي له من جهة أخيه شيء من العفو على أن الفعل مسند إلى المصدر كما في سير بزيد بعض السير والأخ ولي المقتول.

وذكر بلفظ الأحوة بعثاً له على العطف لما بينهما من الجنسية والإسلام، ومن هو القاتل المغفو له عما جنى وترك المفعول الآخر استغناء عنه.

وَقِيلَ: أُقْيِمَ لِهِ مَقَامٌ "عَنْهُ" وَالضَّمِيرُ فِي لَهُ وَأَحِيهِ لِـمَنْ، وَفِي إِلَيْهِ لِلْأَخِ، أَوْ لِمَتَبَعِ الدَّالِ عَلَيْهِ فَاتِّبَاعٌ لِأَنَّ
الْمَعْنَى فَلَيَتَّبِعُ الطَّالِبُ الْقَاتِلَ بِالْمَعْرُوفِ بِأَنَّ يَطَّالِبَهُ مَطَالِبَةً جَمِيلَةً، وَلَيُؤَدِّيَ إِلَيْهِ الْمَطْلُوبُ، أَيِّ الْقَاتِلُ بَدْلُ الدَّمِ، أَدَاءُ
بِإِحْسَانٍ بِأَنَّ لَا يَمْطِلُهُ وَلَا يَبْخَسِهُ.

وإنما قيل شيء من العفو ليعلم الله إذا عفا عن بعض الدم أو عفا عنه بعض الورثة تم العفو وسقط القصاص.

ومن فسر عفى بترك جعل شيء مفعولاً به، وكذا من فسره بـ "أعطي" يعني أنَّ الولي إذا أعطى له شيء من مال أخيه يعني القاتل بطريق الصلح فليأخذه معروض من غير تعنيف، وليء ده القاتل إليه بلا تسويف.

١٧٨: (١) البقرة

٥٢: (٢) القمة

٢٥(٣) الشورى:

٢١٩:٤) البقرة

وارتفاع اتباع بأنه خبر مبتدأ مضموم، أي: فالواجب اتباع ﴿ذَلِك﴾ الحكم المذكور من العفو وأخذ الدية
 ﴿ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةً﴾^(١) فإنه كان في التوراة القتل لا غير، وفي الإنجيل العفو بغير بدل لا غير،
 وأبيح لنا القصاص والعفو وأخذ المال بطريق الصلح توسيعة وتيسيراً^(٢).

الدراسة والترجيح:

العفو في القصاص مرغب فيه شرعاً، ومحظى على إجازته بين أهل العلم.
 قال ابن قدامة: (أجمع أهل العلم على إجازة العفو عن القصاص وأنه أفضل، والأصل فيه الكتاب والسنة:
 أما الكتاب فقول الله تعالى في سياق قوله : ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾^(٣) ﴿فَمَنْ عَفَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ
 شَيْءٌ فَإِنَّمَا يُحَرِّمُ الْمَعْرُوفَ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾^(٤) وقال تعالى: ﴿وَكَبَّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا آنَّ النَّفَسَ بِالنَّفَسِ.....
 وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةٌ لَّهُ﴾^(٥) قيل في تفسيره: فهو كفارة للجاني يعفو
 صاحب الحق عنه، وقيل: فهو كفارة للعافي بصدقه، وأما السنة فحدث أنس بن مالك قال: ((ما رأيت
 رسول الله - ﷺ - رفع إليه شيء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو))^(٦).

وقد اختلف أهل العلم في حق العفو هل هو لجميع الورثة من ذوي الأنساب والأسباب والرجال والنساء
 والصغرى والكبار، فمن عفا منهم صح عفوه وسقط القصاص ولم يبق لأحد إليه سبيل، أم أنه مقصور على
 بعضهم.

القول الأول: حق العفو هو لجميع الورثة من ذوي الأنساب والأسباب والرجال والنساء والصغرى والكبار
 فمن عفا منهم صح عفوه وسقط القصاص ، وهذا قول أكثر أهل العلم منهم: عطاء، والنخعي، والثورى،

(١) البقرة: ١٧٨.

(٢) تفسير التّسّفّي: (١٥٥/١).

(٣) البقرة: ١٧٨.

(٤) المائدۃ: ٤٥.

(٥) سنن النسائي: (٣٧/٨) كتاب القسام، باب الأمر بالعفو عن القصاص، رقم الحديث (٤٧٨٤). وسنن أبي داود: (١٦٩/٤)
 كتاب الديات، باب: الإمام يأمر بالعفو في الدم ، حديث رقم (٤٤٩٧) .

(٦) المعنى، لابن قدامة: (٢٧٨/٨) .

وأبوحنيفة، والشافعي، والحنابلة، وروي معنٍ ذلك عن عمر وطاوس، والشعبي، وقال به الحسن، وقتادة، والزهري، والأوزاعي^(١).

القول الثاني: ليس للبنات والأخوات من القصاص شيء، وإنما هو للرجال البنين والإخوة، وهو وجه عند الشافعية، والحنابلة^(٢)، ويجوز عفو الرجال على النساء ولا يجوز عفو النساء^(٣)، وليس للإخوة من الأم عفو عن القصاص وبه قال مالك^(٤).

الأدلة:

أدلة القول الأول:

١- استدلوا من السنة بحديث عائشة - رضي الله عنها - عن رسول الله - ﷺ -، أنه قال: على المقتلين أن ينحزوا الأول فالأخير، وإن كانت امرأة^(٥).

٢- ما ورد أنَّ عمر بن الخطاب - ؓ - رفع إليه رجلٌ قتل رجلاً فأراد أولياء المقتول قتله، فقالت: أخت المقتول وهي امرأة القاتل: قد عفوت عن حصتي من زوجي، فقال عمر: ((عتق الرجل من القتل، وأمر لسائرهم بالدية)).

وعن زيد بن وهب^(٦): أنَّ امرأة قتلت زوجها وله إخوة، فعفا بعضهم، فأمر عمر لسائرهم بالدية^(٧).

(١) انظر: أضواء البيان، للشنقيطي: (١٢٢/٣)، وختصر اختلاف العلماء، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي: (١٣١/٥)، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ. والإستذكار، لابن عبد البر: (١٨٢/٨) والمجموع شرح المذهب، للنwoyi: (٤٤٦/١٨)، والمعنى، لابن قدامة: (٢٧٨/٨)، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح: (٢٨٢/٨)، والخلوي، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري: (٤٧٧/١٠)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة - بيروت.

(٢) انظر: الإستذكار، لابن عبد البر: (١٨٢/٨)، المجموع شرح المذهب، للنwoyi: (٤٤٦/١٨)، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح: (٢٨٢/٨).

(٣) وبه قال الحسن وقتادة والزهري وابن شيرمة والليث والأوزاعي وعمر ابن عبد العزيز . انظر: المراجع السابقة.

(٤) انظر: مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي: (١٣١/٥)، والإستذكار، لابن عبد البر: (١٨٢/٨)، والمجموع شرح المذهب، للنwoyi: (٤٤٦/١٨)، والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح: (٢٨٢/٨).

(٥) سنن أبي داود: (٤/١٨٣) كتاب الديات، باب: عفو النساء عن الدم، رقم الحديث (٤٥٣٨) . وسنن النسائي: (٣٨/٨) كتاب القسام، عفو النساء عن الدم، رقم الحديث (٤٧٨٨) . قال الألباني: وهذا إسناد ضعيف. انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للألباني: (٣٣٣/٨).

(٦) هو: زيد بن وهب الجهي أبو سليمان الكوفي: إمام محضرم، قدم المدينة بعد وفاة النبي - ﷺ - بأيام، سمع عمر وعثمان وعلياً وابن مسعود وأبا ذر وحذيفة - ؓ - وجماعة عنه حسين وعبد العزيز بن رفيع والأعمش وإسماعيل بن أبي خالد، وغيرهم، وكان ثقة، كثير العلم، توفي قريباً من سنة ٨٤هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي: (٥٣/١).

(٧) مصنف عبدالرزاق: (١٠/١٣) كتاب العقول، باب: العفو، رقم الحديث (١٨١٨٨-١٨١٨٩-١٨١٩٠).

أدلة القول الثاني: استدل من قال باستثناء النساء والزوجة أئمما لا يعقلان من العاقلة.

وهذا مردود: بأنّ إدخال حكم العاقلة في حكم العفو غير سليم، فالعاقلة إنما هي في القتل الخطأ، والعفو إنما هو في القتل العمد.

وقالوا أنّ العفو للرجال دون النساء.

وهذا مردود: بأنه مبني ذلك على قياس لا دليل عليه^(١).

القول الراجح:

والراجح – والله أعلم – هو القول الأول القائل بأنّ حق العفو قائم للجميع، وذلك لما يلي:

١- أنّ القول الثاني لا دليل عليه يؤيده.

٢- قول من قال أنّ الفرق بين الزوجين وبين سائر الورثة أنّ الزوجين ليسا من العصبة، أو أنّ حق العفو مقصور على العصبة، فأين الدليل الذي يؤيد هذا القول.

٣- أنّ الذين ثبت لهم حق الميراث يثبت لهم كذلك حق القواد والعفو من غير فرق بينهما^(٢).

(١) الحلى، لابن حزم: (٤٧٩/١٠).

(٢) المصدر السابق، نفس الصفحة.

المبحث الثاني

نرجحات الإمام النسفي في مسائل أخرى متفرقة

المطلب الأول: في الرّدّة لا تحبط العمل

المطلب الثاني: في المراد بـ(غير باغ ولا عاد)

المطلب الثالث: في تصريف الرياح

المطلب الرابع: من المراد بقوله: ﴿يُجِئُهُمْ كَحِيلٌ أَلَّا يَرَوُا﴾

المطلب الخامس: في معنى الفتنة

المطلب الأولي: في الرّدة لا تحيط العمل

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَرَأُونَكُمْ حَتَّىٰ يُرْدُوكُمْ عَنِ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُوْا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ﴾^(١)، رجح الإمام النسفي - رحمه الله - أن الرّدة لا تحيط العمل، حتى ولو لم يمت عليها، حيث قال: «﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ﴾ ومن يرجع عن دينه إلى دينهم ﴿فَيَمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ أي: يمت على الرّدة ﴿فَأُولَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ لما يفونهم بالرّدة مما لل المسلمين في الدنيا من ثمرات الإسلام، وفي الآخرة من الشّواب، وحسن المآب ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ﴾ وبها احتج الشافعي - رحمه الله - على أن الرّدة لا تحيط العمل حتى يموت عليها.

وقلنا: قد علق الحبط بنفس الرّدة بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَيَطَ عَمَلُهُ﴾^(٢)، والأصل عندنا أن المطلق لا يحمل على المقيد، وعنه يحمل عليه فهو بناء على هذا^(٣).

الدراسة والترجح: ذكر الإمام النسفي في هذه المسألة قولين:

القول الأول: إن الرّدة لا تحيط العمل حتى يموت المرء عليها، وبه قالت الشافعية^(٤)، والمالكية^(٥)،

(١) البقرة: ٢١٧.

(٢) المائدة: ٥.

(٣) تفسير النسفي: (١١٧/١).

(٤) الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٨)، والمجموع شرح المذهب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي: (٣/٥)، والذخيرة، للقرافي: (١/٢١٧)، والبيان والتحصيل، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي: (١/٩١)، تحقيق: د. محمد حجي، وأخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م. والبيان في مذهب الإمام الشافعى، لابن أبي الخير العمارى: (٤/٤٠٩)، وأسفى المطالب في شرح روض الطالب، لزكريا الأنبارى: (١/٤٤٣)، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعى: (١/١٥٢)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت.

(٥) الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٨)، والذخيرة، للقرافي: (١/٢١٧)، والبيان والتحصيل، لابن رشد الحفيد: (١/١٩١).

والحنابلة^(١)، ورجحه من المفسرين: الطبرى^(٢)، والواحدى^(٣)، والزمخشري^(٤)، والرازى^(٥)، والخازن^(٦)، وأبى حيان الأندلسى^(٧)، والشربى^(٨)، والشوكانى^(٩).

واستدلوا : بقوله تعالى : ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مُوعِظَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَأَنْهَى فَلَمْ، مَا﴾^(١٠) وهذا المرتد إذا أسلم بعد رده فقد انتهى بموعظة من ربه فوجب أن يكون له ما سلف من عمله، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتَهِنُهُ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾^(١١) وهذا نص في أن حبط العمل لا يكون بنفس الردة حتى يقترب بالموت وفيها انفصال عن الاثنين، ولأن كل من لزمه حجة الإسلام لم تلزمـه حجة أخرى بأصل الشرع كالمسلم غير المرتد^(١٢).

قال أبو حيان الأندلسى : (وظاهر هذا الشرط والجزاء ترتيب حبوط العمل على الموافاة على الكفر، لا على مجرد الارتداد، وهذا مذهب جماعة من العلماء، منهم الشافعى)^(١٣).

القول الثاني: إن الردة نفسها تحبط العمل حتى ولو لم يموت عليها، وبه قالت الحنفية^(١٤).
 واستدلوا :

بقوله تعالى : ﴿هُلِّيْنَ أَشْرَكَتْ لِيَجْهَنَّمَ عَمَلَكَ﴾^(١٥) وبقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَنِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ﴾^(١٦)

(١) انظر: شرح متنى الإرادات، منصور بن يونس البهوي: (٤٠٢/٣)، ومطالب أولى النهى في شرح غاية المتنى، مصطفى بن سعد بن عبد السيوطي شهرة، الرحىيان مولداً، ثم الدمشقي الحنبلي: (٣٠٠/٦)، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. والمبدع في شرح المقنع، لابن مفلح: (١٤٥/١).

(٢) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن، للطبرى: (٣١٧/٤).

(٣) انظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدى: (٣٢٢/١).

(٤) انظر: الكشاف، للزمخشري: (٢٥٩/١).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (٣٩٣/٦).

(٦) انظر: تفسير الخازن: (١٤٧/١). تفسير البحر الحيط، لأبى حيان الأندلسى: (٣٩٢/٢).

(٧) انظر: تفسير البحر الحيط، لأبى حيان الأندلسى: (٣٩٢/٢).

(٨) انظر: السراج المنير، لشمس الدين الشربين: (١٤١/١).

(٩) انظر: فتح القدير، للشوكانى: (١/٢٥٠).

(١٠) البقرة: ٢٧٥.

(١١) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٨).

(١٢) تفسير البحر الحيط، لأبى حيان الأندلسى: (٣٩٢/٢).

(١٣) انظر: المبسوط، للسرخسى: (٩٦/٢)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاسانى: (١/٩٥)، والدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار)، لابن عابدين: (٢/٧٥).

(١٤) الزمر: ٦٥.

فأحبط عمله في هذين الآيتين بنفس الكفر دون الموت عليه^(١)؛ ولا إله إذا مات مرتدًا فقد حبط عمله إجماعاً، ولا يخلو أن يحيط عمله بالشرك أو بالموت، فلم يجز أن يحيط عمله بالموت؛ لأنَّ المسلم يموت ولا يحيط عمله، فثبت أنَّه قد أحبط عمله بالردة^(٢).

القول الراجح:

ويرى الباحث أنَّ القول الأول هو الراجح - وهو غير ما رجحه الإمام النسفي - وذلك لما استدلوا به، وأيضاً فإنَّ النصوص التي أوردها الحنفية مطلقة والنصوص الشافعية مقيدة والمطلق يحمل على المقيد.

وأما ما استدل به الحنفية فالجواب عن الآيتين فهما محمولتان على من مات مرتدًا^(٣).

وأما قولهم إنَّ عمله إما أن يحيط بالموت أو بالردة.

نقول: لا، بل عمله يحيط بهما، فأما بأحد هما فلا^(٤). والله أعلم.

(١) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٧)، والمبسوط، للسرخسي: (٢/٩٦)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (١/٩٥).

(٢) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٧)، والمبسوط، للسرخسي: (٢/٩٦)، وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين الكاساني: (١/٩٥).

(٣) الحاوي الكبير، للماوردي: (٤/٢٤٧).

(٤) المصدر السابق، نفس الصفحة.

المطلب الثاني: المراد بـ(غير باع ولا عاد)

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ عَيْرَ بَاعَ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام التَّسْفِيُّ - رحمة الله - أَنَّ غَيْرَ بَاعٍ فِي أَكْلِهَا شَهْوَةً وَتَلَذْدًا، وَلَا عَادٌ مَتَّعْدٌ مَقْدَارَ الْحَاجَةِ، أَيْ: فِي الْأَكْلِ إِلَى حَدِ الشَّيْعَ، وَضَعَفَ قَوْلُ مَنْ قَالَ غَيْرَ بَاعٍ عَلَى الْإِمَامِ، وَلَا عَادٍ فِي سَفَرِ حِرَامٍ، حِيثُ قَالَ: «{غَيْرٌ} حَالٌ، أَيْ: أَكْلَ غَيْرَ {بَاعٍ} لِلذَّهَ وَشَهْوَةً {وَلَا عَادٍ} مَتَّعْدٌ مَقْدَارَ الْحَاجَةِ.

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ غَيْرَ بَاعٍ عَلَى الْإِمَامِ وَلَا عَادٍ فِي سَفَرِ حِرَامٍ، ضَعِيفٌ؛ لَأَنَّ سَفَرَ الطَّاعَةِ لَا يَبِحُّ بِلَا ضَرُورَةِ، وَالْحَبْسُ بِالْحَضْرِ يَبِحُّ بِلَا سَفَرٍ؛ وَلَأَنَّ بُغْيَهُ لَا يَخْرُجُ عَنِ الْإِيمَانِ، فَلَا يَسْتَحْقُ الْحَرْمَانَ، وَالْمُضْطَرُ يَبِحُّ لَهُ قَدْرُ مَا يَقْعُدُ بِهِ الْقَوْمُ وَتَبْقَى مَعَهُ الْحَيَاةُ دُونَ مَا فِيهِ حَصْولُ الشَّيْعِ؛ لَأَنَّ الإِبَاحةَ لِلاضْطُرَارِ، فَتَقَدَّرُ بِقَدْرِ مَا تَنْدَعُ الصَّرْوَرَةَ»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذَكَرَ الاختلافُ فِي الْمَرَادِ بِـ{غَيْرَ بَاعٍ} وَـ{لَا عَادٍ}، عَلَى الْأَقْوَالِ التَّالِيَةِ:

القول الأول: الْمَرَادُ بـ{غَيْرَ بَاعٍ} فِي أَكْلِهِ فَوْقَ حَاجَتِهِ، "وَلَا عَادٍ" بِأَنَّ يَجِدُ عَنْ هَذِهِ الْمُحْرَمَاتِ مَنْدُوحةً وَيُأْكِلُهَا، وَهَذَا قَوْلُ قَتَادَةَ، وَالْحَسَنِ، وَالرَّبِيعِ، وَابْنِ زِيدٍ، وَعُكْرَمَةَ، وَرَجَحَهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: الزَّمَخْشَرِيُّ^(٣)، وَمُحَمَّدُ رَشِيدُ رَضَا^(٤).

القول الثاني: الْمَرَادُ بـ{غَيْرَ بَاعٍ} غَيْرَ بَاعٍ فِي الْمِيتَةِ فِي الْأَكْلِ، وَلَا عَادٌ بِأَكْلِهَا، وَهُوَ يَجِدُ غَيْرَهَا، وَهُوَ يَرْجِعُ لِمَعْنَى الْقَوْلِ قَبْلِهِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَاسٍ وَالْحَسَنِ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةُ^(٥)، وَمَالِكٌ^(٦).

القول الثالث: الْمَرَادُ بـ{غَيْرَ بَاعٍ} فِي أَكْلِهَا شَهْوَةً وَتَلَذْدًا، "وَلَا عَادٍ" بِاستِفَاءِ الْأَكْلِ إِلَى حَدِّ الشَّيْعِ، وَهَذَا قَوْلُ السَّدِيِّ، وَحَكَاهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ: ابْنِ عَطِيَّةَ^(٧)، وَوَهْبَةَ الرَّحِيلِيِّ^(٨).

القول الرابع: الْمَرَادُ بـ{غَيْرَ بَاعٍ} عَلَى الْمُسْلِمِينَ، "وَلَا عَادٍ" عَلَيْهِمْ، فَيَدْخُلُ فِي الْبَاغِيِّ وَالْعَادِيِّ قَطْاعَ الْطَّرِيقِ، وَالْخَارِجَ عَلَى السُّلْطَانِ، وَالْمَسَافِرُ فِي قَطْعِ الرَّحْمِ، وَالْغَارِّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدِ بْنِ جَبَرٍ،

(١) البقرة: ١٧٣.

(٢) تفسير التَّسْفِيُّ: ١٥١/١.

(٣) انظر: الكشاف، للزمخشري: ٢٤٠/١.

(٤) انظر: تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا: ٩٨/٢.

(٥) انظر: الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، عمر بن إسحق بن أحمد الهندي الغزنوي، سراج الدين، أبو حفص الحنفي: (٤٥)، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ٤٠٦ - ١٤٠٦هـ - م. ١٩٨٦.

(٦) انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتضى، لابن رشد الحفيد: ٢٩/٣). والذخيرة، للقرافي: (٤١٠/٤).

(٧) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية: (٢٢٦/١).

(٨) انظر: التفسير المنير، لوهبة الرحيلي: (٤٥١/١).

وسعيد بن جبير، وإلى هذا ذهب الشافعي^(١)، وأحمد^(٢)، وبعض المفسرين: القرطبي^(٣)، وابن كثير^(٤)، وأبو حيان الأندلسي^(٥)، والشوكتاني^(٦)، ومحمد رشيد رضا^(٧).

ويتضح للباحث مما سبق: أنَّ على قولهم هذا، فلا يجوز لقاطع الطريق والخارج على الإمام الأكل من الميتة وإن خافا الملاك / ما لم يتوبا.

وعلى الأقوال الأولى: يجوز لهم أكل الميتة إن خافوا الملاك، وإن لم يتوبا.

القول الراجح:

والذي يراه الباحث بعد استعراض الأقوال، أنَّ الأقوال الثالثة الأولى كلها متقاربة، وهي من باب التنويع، أما القول الرابع فإنه من باب التضاد، والباحث يرجح ما رجحه الإمام النسفي وغيره، وذلك:

- لأنَّ الbagي والعادي وصفان للتناول، أي: غير باع في تناوله، أي: لا يريد بذلك أن يتناول المحرم، ولا عادِ أي: متحاوز قدر الضرورة؛ لتفسر هذه الآية التي في سورة «البقرة» ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاعِ وَلَا عَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، بالآية التي في سورة «المائدة» ﴿وَحِمَتْ عَلَيْكُمْ الْمِيَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِنَقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْقِسُمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَسِّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشُوهُمْ وَلَا خَشُونَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ عَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(٨).

- ولأنَّ القول الرابع لا تتحمله الآية، فظاهر الآية وسياقها لا يدل عليه.

(١) انظر: الحاوي الكبير، للماوردي: (٣٨٨/٢). والبيان في مذهب الإمام الشافعي، لابن أبي الحير العماري: (٤٥١/٢).

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة: (١٩٤/٢). شرح الزركشي على مختصر الخرقى، شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي: (١٤٢/٢)، الناشر: دار العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٣٣/٢). المغني لابن قدامة (٢ / ١٩٤).

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٤٨٢/١).

(٥) انظر: البحر الخيط، لأبي حيان الأندلسي: (٦٦٤/١).

(٦) انظر: فتح القدير، للشوكتاني: (٢٦١/١).

(٧) انظر: تفسير المنار، لحمد رشيد رضا: (٩٩/٢).

(٨) المائدة: ٣:

المطلب الثالث: في تصريف الرياح

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاح﴾^(١) يقول: «الريح: حمزة وعلي، أي: وتقليلها في مهاها قبولاً ودبوراً وجنوباً وشمالاً، وفي أحواها حارة وباردة وعاصفة ولينة وعمقاً ولوافق. وقيل: تارة بالرحمة وطوراً بالعذاب»^(٢).

الدراسة والترجح:

ذكر الإمام النسفي في هذه المسألة قولين:

القول الأول: إن المراد بتصريف الرياح، أي: وتقليلها في مهاها قبولاً ودبوراً وجنوباً وشمالاً، وفي أحواها حارة وباردة وعاصفة ولينة وعمقاً ولوافق، وقد ذهب إلى هذا القول جمهور العلماء، منهم: البغوي^(٣)، والزمخشري^(٤)، والرازي^(٥)، والبيضاوي^(٦)، وابن كثير^(٧)، والتعالي^(٨)، وأبو بكر الجزائري^(٩)، والسعدي^(١٠).

يقول ابن كثير: ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاح﴾ أي: تارة تأتي بالرحمة، وتارة تأتي بالعذاب، وتارة تأتي مسيرة بين يدي السحاب، وتارة تسوقه، وتارة تجتمعه، وتارة تفرقه، ثم تارة تأتي من الجنوب وهي الشامية، وتارة تأتي من ناحية اليمن وهي صبا، وهي الشرقية التي تصدم وجه الكعبة، وتارة دبور وهي غربية تفد من ناحية دبر الكعبة^(١١).

ويقول السعدي: (وفي ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاح﴾) باردة وحرارة، وجنوباً وشمالاً وشرقاً ودبوراً وبين ذلك، وتارة تثير السحاب، وتارة تؤلف بينه، وتارة تلتحمه، وتارة تدره، وتارة تزقه وتزيل ضرره، وتارة تكون رحمة، وتارة ترسل بالعذاب^(١).

(١) البقرة: ١٦٤.

(٢) تفسير النسفي: (١٢٢/١).

(٣) انظر: معلم التزيل، للبغوي: (١٧٨/١).

(٤) انظر: الكشاف، للزمخشري: (٢٣٦/١).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (١٨٢/٤).

(٦) انظر تفسير البيضاوي: (٤٣٥/١).

(٧) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٤٧٥/١).

(٨) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للتعالي: (١٢٦/١).

(٩) انظر: أيسر التفاسير ل الكلام العلي الكبير، لأبي بكر الجزائري: (١٤١/١).

(١٠) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (٧٨/١).

(١١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٤٧٥/١).

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (١/٧٨).

القول الثاني: إنَّ المراد بتصريف الرياح، أي: وتقليلها في مهاجها قبولاً ودبوراً وجنوباً وشمالاً، وهذا قول الفراء^(١)، والتعليق^(٢)، والخازن^(٣)، وابن عادل الحنبلي^(٤)، وشمس الدين الشريبي^(٥).

يقول الفراء: (وقوله: ﴿وَتَصْرِيفُ الرِّيَاح﴾ تأتي مرَّةً جنوباً، ومرَّةً شمالاً، وقبولاً، ودبوراً، فذلك تصريفها)^(٦).

وقد ردَّ هذا القول الطبرى فقال: (وزعم بعض أهل العربية أنَّ معنى قوله: "وتصريف الرياح"، أنها تأتي مرَّةً جنوباً وشمالاً وقبولاً ودبوراً، ثم قال: وذلك تصريفها، وهذه الصفة التي وصفَ الرياح بها، صفة تصريفها لا صفة تصريفها؛ لأنَّ "تصريفها" تصريف الله لها، "وتصريفها" اختلاف هبوبها)^(٧).

القول الثالث: إنَّ المراد بتصريف الرياح، أي: تارة بالرحمة وطوراً بالعذاب، وقد ذهب إلى هذا القول الطبرى^(٨)، والقرطى^(٩)، والشوكتانى^(١٠).

يقول الطبرى: ("وتصريف" الله إياها، أنْ يُرسلها مرَّةً لواقع، ومرة يجعلها عقيماً، ويعيدها عذاباً ثُمَّ كل شيء بأمر ربه، كما عن قتادة قوله: "وتصريف الرياح والسحاب المسخر" قال: قادر والله ربنا على ذلك، إذا شاء جعلها رحمةً لواقع للسحاب ونشرأ بين يدي رحمته، وإذا شاء جعلها عذاباً ريجاً عقيماً لا تلتحق، إنما هي عذابٌ على من أرسليتْ عليه، وزعم بعض أهل العربية أنَّ معنى قوله: "وتصريف الرياح"، أنها تأتي مرَّةً جنوباً وشمالاً وقبولاً ودبوراً، ثم قال: وذلك تصريفها، وهذه الصفة التي وصفَ الرياح بها، صفة تصريفها لا صفة تصريفها، لأنَّ "تصريفها" تصريف الله لها، "وتصريفها" اختلاف هبوبها.

وقد يجوز أن يكون معنى قوله: ﴿وَتَصْرِيفُ الرِّيَاح﴾، تصريف الله - تعالى - ذكره هبوب الريح باختلاف مهابها^(١).

(١) انظر: معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء المتوفى سنة ٢٠٧ هـ: (٨٧/١)، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

(٢) انظر: الكشف والبيان، للتعليق: (٣٢/٢ - ٣٣).

(٣) انظر: تفسير الخازن: (١٣٥/١).

(٤) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (١٣١/٣).

(٥) انظر: تفسير السراج المنير، لشمس الدين الشريبي: (٩٦/١).

(٦) معاني القرآن، للفراء: (٨٧/١).

(٧) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٢٧٦/٣).

(٨) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٢٧٦/٣).

(٩) الجامع لأحكام القرآن، للقرطى: (١٩٧/٢).

(١٠) انظر: فتح القدير، للشوكتانى: (٢٥٥/١).

(١) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٢٧٥/٣ - ٢٧٦).

والذي يترجح للباحث هو القول الأول، قول جمهور العلماء، - وهو ما رجحه التسفي - لشموله؛ لأنَّهم جعوا القولين، في تقليبيها ومهابها، وكذلك في أحواها.

وقد ذكر ابن عثيمين كلاماً جميلاً في هذه المسألة، يؤيد ما رجحناه، حيث قال: (قوله تعالى: ﴿وَتَصْرِيفُ الْرِّيَاحِ﴾ أي: تنوعها في اتجاهها، وشدها، ومنافعها؛ و﴿الرِّيَاح﴾ جمع ريح؛ وهي الهواء؛ وفي قراءة: ﴿الرِّيَاح﴾ بالإفراد؛ والمراد به الجنس؛ والتصريف يشمل تصريفها من حيث الاتجاه؛ تصريفها من حيث الشدة، وعدتها؛ تصريفها من حيث المنافع، وعدمها؛ فمن حيث الاتجاه جعلها الله - ﷺ - متوجهة جنوباً، وشمالاً، وغرباً، وشرقاً؛ وهذه هي أصول الجهات؛ وهناك جهات أخرى تكون بينها؛ وتسمى النكبة؛ لأنها ليست في الاستقامة في الشرق، أو الغرب، أو الشمال، أو الجنوب؛ فهي نكبة - ناكبة عن الاتجاه الأصلي، وفي تصريف هذه الرياح آيات: لو بقيت الريح في اتجاه واحد لأضررت بالعالم؛ لكنها تتقابل، فيكسر بعضها حدة بعض، ويذهب بعضها بما جاء به البعض الآخر من الأذى، والجراثيم، وغيرها؛ كذلك أيضاً في تصريفها آيات بالنسبة للسحاب فبعضها يجمع السحاب؛ وبعضها يفرقه؛ وبعضها يلقطه؛ وبعضه يدره، فيمطر، كما قال تعالى: ﴿الَّهُ الَّذِي يُرِسِّلُ الْرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَسْطُعُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلَنَا الْرِّيَاحَ لَوْقَاحَ فَأَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَاسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾^(٢)؛ قال المفسرون: تلصح في السحاب؛ وفي تصريف الريح أيضاً آيات للسفن الشراعية؛ وفيه أيضاً آيات في إهلاك الناس، وإنجاء آخرين: أهلك الله به عاداً، وطرد به الأحزاب عن رسول الله - ﷺ -؛ وأنجى الله رسول الله - ﷺ - بهذه الريح من شر الأحزاب؛ ومن تدبر هذا عرف ما فيها من قدرة الله، ورحمته، وعزته، وحكمته؛ ولو أنَّ جميع مكائن الدنيا كلها اجتمعت، وصارت على أقوى ما يكون من ثقل هواء لا يمكن أن تتحرك ساكناً إلا فيما حولها فقط؛ لكن أنْ تصل من أقصى الشمال إلى الجنوب، أو بالعكس فلا؛ والله - جل وعلا - يقول للشيء إذا أراده: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٣)؛ فتحدد الريح شديدة شمالية؛ وفي لحظة تتعكس، وتكون جنوبية شديدة؛ هذه تمام القدرة العظيمة، حيث يدبر الله هذه الريح بأمر لا يستطيعه البشر؛ ولهذا صار تصريف الريح آية من آيات الله العظيمة الدالة على قدرته؛ ثم إنَّ في تصريفها أيضاً مصالح للسفن الجوية؛ لأنَّ لها تأثيراً على الطائرات - كما يقولون؛ وكذلك بالنسبة للسيارات لها تأثير^(٤).

(١) الروم: ٤٨.

(٢) الحِجَر: ٢٢.

(٣) البقرة: ١١٧.

(٤) تفسير القرآن، لابن عثيمين: (٤/١٧٥ - ١٧٦).

المطلب الرابع: من المراد بقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنَدَادًا يُحِبُّهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أنَّ المراد من يحبونهم، أي: يحبون الأصنام كما يحبون الله، حيث قال: «﴿وَمِنَ النَّاسِ﴾ أي: ومع هذا البرهان النير من الناس ﴿مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنَدَادًا﴾ أمثلاً من الأصنام، ﴿يُحِبُّهُمْ﴾ يعظمونهم ويخضعون لهم تعظيم المحبوب، ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾ كتعظيم الله والخضوع له، أي: يحبون الأصنام كما يحبون الله، يعني: يسرون بينهم وبينه في محبتهم؛ لأنَّهم كانوا يقرؤن بالله ويترقبون إليه. وقيل: يحبونهم كحب المؤمنين الله»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذكر الإمام النسفي في هذه المسألة قولين:

القول الأول: إنَّ المراد من يحبونهم، أي: يحبون الأصنام كما يحبون الله، أي: في الطاعة لها، والتعظيم لها، وبه قال مجاهد^(٣)، وطاوس ابن كيسان^(٤)، والستي^(٥)، والزجاج^(٦)، ورجحه الرازبي^(٧)، والسمرقندي^(٨)، والقاسمي^(٩)، والسعدي^(١٠)، وسيد قطب^(١١)، والشنقيطي^(١٢).

قال محمد رشيد صاحب كتاب المنار: (جعلوا من بعض خلق الله نظراً له فيما هو خاص به يحبونهم كحبه؛ ذلك أنَّ الحب ضروب شتى تختلف باختلاف أسبابها وعللها، وكلها ترجع إلى الأنس بالمحبوب أو الركون

(١) البقرة: ١٦٥.

(٢) تفسير النسفي: (١٢٣/١).

(٣) تفسير مجاهد: (ص: ٢١٨).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٢٠٤)، وفتح القدير، للشوكتي: (١٩٠).

(٥) انظر: الدر المنثور، للسيوطى: (٤٠١/١).

(٦) انظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج: (٢٣٧).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب، للرازبي: (٤١٧٥).

(٨) انظر: بحر العلوم، لأبي الليث السمرقندى: (١١٠).

(٩) انظر: محسن التأويل، للقاسمي: (١/٤٦١).

(١٠) انظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي: (ص: ٧٩).

(١١) انظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب: (١٥٣/١).

(١٢) انظر: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي: (١/٤٦٩).

والالتجاء إليه عند الحاجة، فقد يحب الإنسان شخصاً لأنَّه يأنس به ويرتاح إلى لقائه لمشاكلة بينهما، ولا مشاكلة بين الله - تعالى - وبين الناس فيظهر فيهم هذا النوع من الحب^(١).

القول الثاني: إنَّ المراد من يحبونهم، أي: يحبونكم كحب المؤمنين الله، وبه قال عكرمة^(٢) وفتادة^(٣) والنيسابوري، والواحدي^(٤)، والبغوي^(٥)، ورجحه الخازن^(٦)، والشوكتاني^(٧).

قال الخازن: (كَحُبِّ اللَّهِ)، أي: كحب المؤمنين الله، والمعنى: يحبون الأصنام كما يحب المؤمنون ربهم - عَجَلَ - وقيل: معناه يحبونهم كحب الله، فيكون المعنى: أنهم يسرون بين الأصنام وبين الله في الحبة، فمن قال بالقول الأول لم يثبت للكفار حبة الله - تعالى -، ومن قال بالقول الثاني أثبت للكفار حبة الله - تعالى -، لكن جعلوا الأصنام شركاء له في الحب^(٨).

قال الشوكاني: (إِنْ هُؤلَاءِ الْكُفَّارُ لَمْ يَقْتَصِرُوا عَلَى مُحْرَدِ الْأَنْدَادِ بَلْ أَحْبَوْهَا حَبَّاً عَظِيمَاً، وَأَفْرَطُوا فِي ذَلِكَ إِفْرَاطاً بِالْعَلَا، حَتَّى صَارَ حَبَّهُمْ لَهُذِهِ الْأَوْثَانِ وَنَحْوُهَا مُتَمْكِنَا فِي صَدُورِهِمْ كَمَكْنَةِ حُبِّ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ سَبَّحَانَهُ، فَالْمُصْدِرُ فِي قَوْلِهِ: كَحُبِّ اللَّهِ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ، وَالْفَاعِلُ مَحْذُوفٌ وَهُوَ الْمُؤْمِنُونَ^(٩)).

وقد ردَّ هذا القول بعض العلماء، قال الزجاج: (وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾). أي يُسَوِّونَ بين هذه الأواثان وبين الله - عزَّ وجلَّ - في الحبة.

وقال بعض النحوين، يحبونكم كحبكم أنتم لله - وهذا قول ليس بشيء - ودليل نقضه قوله: (وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًا لِلَّهِ) والمعنى: أنَّ المخلصين الذين لا يشركون مع الله غيره هم المحبوبون حقاً^(١٠).

(١) انظر: تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا: (٥٥/٢).

(٢) الدر المنثور، للسيوطى: (٤٠١/١).

(٣) انظر: معلم التزيل، للبغوي: (١٩٦).

(٤) انظر: التفسير الوسيط، للواحدى: (٢٤٩/١).

(٥) انظر: معلم التزيل، للبغوي: (١٩٦/١).

(٦) انظر: تفسير الخازن: (١٠٠/١).

(٧) انظر: فتح القدير، للشوكتاني: (١٩٠/١).

(٨) تفسير الخازن: (١٠٠/١).

(٩) فتح القدير، للشوكتاني: (١٩٠/١).

(١٠) معانى القرآن وإعرابه، للزجاج: (٢٣٧/١).

والذي يتوجه بعد استعراض أقوال المفسرين في الآية الكريمة تبين للباحث أنَّ الراجح - والله أعلم بالصواب - هو القول الأول، وهو ما رجحه الإمام النسفي، لظاهر سياق الآية، حيث أنَّ هؤلاء جعلوا هذه الأصنام مساوية لله في الحبة فيحبونهم كحب الله.

قال الرازبي: في ترجيحه لهذا القول والرد على الآخر:

(إإن قيل: العاقل يستحيل أن يكون حبه للأوثان كحبه لله، وذلك لأنَّه بضرورة العقل يعلم أنَّ هذه الأواثن أحجار لا تنفع، ولا تضر، ولا تسمع، ولا تبصر ولا تعقل، وكانوا مقررين بأنَّ لهذا العالم صانعاً مدبراً حكيمًا ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُوكُلُّهُ﴾^(١) ومع هذا الاعتقاد كيف يعقل أنَّ يكون حبهم لتلك الأواثن كحبهم لله - تعالى -، وأيضاً فإنَّ الله - تعالى - حكى عنهم أئمَّةُ قَالُوا: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ مُلْفَحَ﴾^(٢) وإذا كان كذلك، كان المقصود الأصلي طلب مرضات الله تعالى، فكيف يعقل الاستواء في الحب مع هذا القول، قلنا قوله: يحبونهم كحب الله أي في الطاعة لها، والتعظيم لها، فالاستواء على هذا القول في الحبة لا ينافي ما ذكرتموه^(٣).

(١) الزُّمر: ٣٨

(٢) الزُّمر: ٣

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي: (٤/١٧٥).

المطلب الخامس: في معنى الفتنة

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾^(١) رَجَحَ الإمام النسفي - رحمه الله - أن الفتنة هي الشرك بالله، حيث قال: «أي: شر كهم بالله أعظم من القتل الذي يحل بهم منكم. وقيل: الفتنة عذاب الآخرة. وقيل: الحسنة والبلاء الذي يتزل بالإنسان فيعذب به أشد عليه من القتل. وقيل لحكيم: ما أشد من الموت؟ قال: الذي يتمني فيه الموت، فقد جعل الإخراج من الوطن من الفتن التي يتمني عندها الموت»^(٢).

الدراسة والترجيح:

ذكر الإمام النسفي أربعة أقوال في هذه المسألة:

القول الأول: إن الفتنة هي الشرك بالله، وهو مروي عن ابن عباس^(٣) وبه قال مجاهد^(٤) وأبو العالية ومقاتل بن سليمان^(٥) وسعيد بن جبير، وعكرمة، والحسن، والضحاك، والريبع ابن أنس^(٦)، وعبد الرزاق الصناعي^(٧) وقنادة^(٨) والطبرى^(٩) والخازن^(١٠) والشوكتانى^(١١) والسعدي^(١٢).

قال الطبرى: (وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركاً بالله من بعد إسلامه، أشد عليه وأضرُّ من أن يقتل مقيماً على دينه متمسكاً عليه، محققاً فيه)^(١٣).

(١) البقرة: ١٩١.

(٢) تفسير النسفي: (١٣٩/١).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (٢٨٩/٥).

(٤) انظر: تفسير مجاهد: (ص: ٢٢٣). و جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٥٦٦/٣). و تفسير ابن أبي حاتم: (٣٢٦/١).

(٥) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان: (١٦٨/١). و تفسير ابن أبي حاتم: (٣٢٦/١).

(٦) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (٥٢٥/١).

(٧) انظر: تفسير عبد الرزاق: (٣١٤/١). و تفسير ابن أبي حاتم: (٣٢٦/١).

(٨) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٥٦٥/٣). و تفسير ابن أبي حاتم: (٣٢٦/١).

(٩) انظر: جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٥٦٥/٣).

(١٠) انظر: تفسير الخازن: (١٢٢/١).

(١١) انظر: فتح القدير، للشوكتانى: (٢٢٠/١).

(١٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: (ص: ٨٩).

(١٣) جامع البيان في تأویل القرآن، للطبرى: (٥٦٥/٣).

قال الخازن: (يعني أنَّ شركهم بالله أشد وأعظم من قتلهم إياهم في الحرم والإحرام، وإنما سمي الشرك بالله فتنَة؛ لأنَّه فساد في الأرض يؤدي إلى الظلم، وإنما جعل أعظم من القتل؛ لأنَّ الشرك بالله ذنب يستحق صاحبه الخلود في النار وليس القتل كذلك، والكفر يخرج صاحبه من الأمة، وليس القتل كذلك، فثبت أنَّ الفتنة أشد من القتل)^(١).

القول الثاني: إنَّ الفتنة هي اكراه المؤمنين بالرجوع من الإيمان إلى الكفر، وبه قال القرطبي^(٢).

قال القرطبي: (والفتنة أشد من القتل) أي: الفتنة التي حملوكم عليها ورموا رجوعكم بها إلى الكفر أشد من القتل^(٣).

القول الثالث: إنَّ الفتنة عذاب الآخرة، حكا هذا القول الرازى^(٤)، وابن عادل الحنبلي^(٥).

يقول ابن عادل الحنبلي: (...أي: إنَّ الفتنة هي العذاب الدائم الذي يلزمهم بسبب كفرهم، فكانه قيل: اقتلواهم حيث ثقفتهم، واعلموا أنَّ وراء ذلك من العذاب ما هو أشد منه، وإطلاق اسم الفتنة على العذاب جائز؛ وذلك من باب إطلاق اسم السبب على المسبب، قال تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^(٦) ثم قال عقبه: ﴿ذُوقُوا فِتْنَكُمْ﴾^(٧)).

القول الرابع: إنَّ الفتنة المخنة والبلاء الذي يتزل بالإنسان يعذب به، وهذا قول الزمخشري^(٩)، والرازى^(١٠)، والقاسمي^(١١)، ومحمد رشيد رضا^(١٢).

قال القاسمي: (أي: المخنة والبلاء الذي يتزل بالإنسان، يعذب به، أشد عليه من القتل)^(١٣).

(١) تفسير الخازن: (١٢٢/١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٥١/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (٣٥١/٢).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (٢٩٠/٥).

(٥) انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٤٣/٣).

(٦) الذاريات: ١٣.

(٧) الذاريات: ١٤.

(٨) تفسير اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٤٣/٣).

(٩) انظر: الكشاف، للزمخشري: (٢٣٦/١).

(١٠) انظر: مفاتيح الغيب، للرازى: (٢٩٠/٥).

(١١) انظر: محسن التأويل، القاسمي: (٥٧/٢).

(١٢) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا: (١٦٩/٢).

(١٣) محسن التأويل، القاسمي: (٥٧/٢).

القول الخامس: إن الفتنة الإخراج من الوطن^(١).

قال ابن عادل الحنبلي: (والمعنى: أن إقدام الكفار على تخويف المؤمنين، وإلحائهم إلى ترك الأهل، والوطن؛ هربا من إضلال الكفار، فإن هذه الفتنة التي جعلت للمؤمنين أشد من القتل الذي يقتضي التخلص من غموم الدنيا وآفاتها)^(٢).

قال الرازى: (إن إقدام الكفار على الكفر وعلى تخويف المؤمنين، وعلى تشديد الأمر عليهم بحيث صاروا ملجئين إلى ترك الأهل والوطن هربا من إضلالهم في الدين، وتخلصا للنفس مما يخالفون ويحدرون، فتنة شديدة بل هي أشد من القتل الذي يقتضي التخلص من غموم الدنيا وآفاتها)^(٣).

والذي يترجح للباحث:

ومن خلال استعراض أقوال المفسرين وتعليقهم تبين أن الراجح هو القول الأول، الذي يتضمن أن الفتنة هي الشرك بالله، حيث وهو أعظم ذنب على الإطلاق، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَعْقِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْرَأَ إِثْمًا عَظِيمًا﴾^(٤)، فصد الناس عن دينهم والمساس بالعقيدة الإسلامية فتنة أشد من قتلهم، لأن قتلهم غاية ما فيه أن يخسرهم ويقطعهم من ملذات الحياة الدنيا ويفوزون بحياة أبدية سرمدية، لكن الفتنة في الدين يخسرون بها الدنيا والأخرى ﴿وَلَمَّا أَصَابَهُ فِتْنَةً أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ، خَسَرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾^(٥).

(١) انظر: الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٤٣/٣). ومفاتيح الغيب، للرازى: (٥/٢٩٠).

(٢) الباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي: (٣٤٣/٣).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازى: (٥/٢٩٠).

(٤) النساء: ٤٨.

(٥) الحج: ١١.

الخاتمة

الحمد لله الذي بعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن اتبع سنته، واقتفي أثره إلى يوم الدين. وبعد:

فبعد مجهد مضن، وعمل دؤوب، آناء الليل وأطراف النهار، أصل إلى خاتمة المطاف، فلا يسعني بعد ختام هذا البحث إلا أن أتوجه لله - سبحانه - بالحمد والشكر والثناء كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه، على توفيقه وامتنانه، وإعانته لي على إتمام هذا البحث، وما يسره لي تنسيقه وترتيبه، وسهل عليّ إعداده وكتبيه، فقد جاء في قسمين وفصول ومباحث ومطالب ومسائل، منتقاة من كتب أهل العلم والفضائل، ولا أدعى الكمال فيما كتبت، ولا أزعم الاتقان والإبداع فيما سرت، وحسبي أني بذلت الجهد والوقت، والحمد لله رب العالمين.

فهذه رسالة تناولت فيها ترجيحات الإمام النسفي لسوري الفاتحة والبقرة، ويطيب لي في آخرها أن أختتمها بخلاصة تبين أهم ما توصلت إليه من النتائج والتوصيات على النحو الآتي:

أولاً: أهم نتائج البحث

أولاً: إنَّ الإمام النسفي عاصر الحادثة العظمى والمصيبة الكبرى من غزو التتار والمغول بلاد المسلمين، وظهر وسط هذه العواصف والاضطرابات السياسية التي حلَّت بال المسلمين.

ثانياً: إنَّ الإمام النسفي قد تخرج من إحدى مدارس التفسير بالرأي، وهو عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد، بعد معرفة المفسر لكلام العرب والألفاظ العربية ووجوه دلالتها، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر.

ثالثاً: ورغم أنَّ تفسير الإمام النسفي يصنف ضمن التفسير بالرأي إلا أنَّنا نجده لم يغفل عن التفسير بالتأثر، فيفسر القرآن بالقرآن، وبالسنة، وبأقوال الصحابة والتابعين، وبالقراءات القرآنية، وأسباب الترول.

رابعاً: إنَّ الإمام النسفي من أهل السنة والجماعة، ولذا يتصرَّ لها، ويرد ويفند أقوال معارضيها.

خامساً: إنَّ المذهب الفقهي للإمام النسفي حنفي، ولذا نجد دائمًاً يتصرَّ لمذهبه، ويرجح مذهبه في كثير من مسائل الخلاف.

سادساً: كثيراً ما كان يورد الإمام النسفي أقوال العلماء دون ترجيح أو اختيار معين، وفي الغالب كان يجمع أقوالهم ضمنياً بعبارة وجيبة.

سابعاً: تفسير الإمام النسفي مختصر من تفسير الكشاف للزمخشري، ومن أنوار التتريل للبيضاوي، إلا أنه مجرد عن الاعتزال الذي في الكشاف.

ثامناً: لم يلتزم الإمام النسفي بصحة الأحاديث التي يوردها، وكثيراً ما يقول: روي عن رسول الله - ﷺ، أو روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما، أو عن فلان، وهكذا.

تاسعاً: بالرغم أنَّ الإمام النسفي قد وافق جمهور العلماء في كثير من مسائل الترجيح، إلا أنَّه في بعض الآيات نجده يخالفهم، مما يدل على قيمة تفسيره العلمية، وبحره في العلم.

عاشرًا: لدقة تفسير الإمام النسفي واختصاره، ورقة أسلوبه، نجده يُدرِّس في كثير من الجامعات والمعاهد الإسلامية.

الحادي عشر: إنَّ النظر في أقوال العلماء، ودراستها، والمقارنة بينها، بالنظر في أدلة كل قول، ومدى قوته ورجحانه على غيره، ينمي في الطالب ملكرة مناقشة الآراء المختلفة، وسر أغوارها، وتحقيق صحيحتها من سقيمها.

الثاني عشر: إنَّ التطرق لمسائل الخلاف بين المفسرين، والوصول إلى القول الصحيح أو الراجح من أقوالهم، ليس أمراً سهلاً ولا يسيرًا، بل لا بد فيه من عمق البحث، وإعمال الفكر، وتقليل وجوه المسائل، حتى تبين صورتها، ويظهر ما خفي منها، وتتريل ذلك على قواعد هذا العلم.

ثانياً: أهم توصيات البحث: أهم ما أوصي به بما يتعلق بخدمة البحث ما يأتي:

١ - ضرورة استيفاء ترجيحات الإمام النسفي جماعاً ودراسة، وذلك لباقي سور القرآن فهي جديرة بأن يفرد لها رسائل مستقلة.

٢ - أوصي الجامعات الإسلامية والمراكز العلمية والجامع الفقهية، أن توفر مسائل علم التفسير مزيداً من الاهتمام خاصة المسائل ذات الصلة بالنوازل والمستجدات، وما يتربى عليها من الأجر والثواب.

وأخيراً: أنَّ هذا البحث ما هو الا مساهمة متواضعة في إثراء المكتبة الإسلامية، وانحراف ذخائر الماضي وتراث أمتنا المخبوء، ولا أدعى فيه الإحاطة الكاملة، فليس الكمال إلا لله وحده جل وعلا، وما هو إلا جهداً بذلته، وعند الله ادخرته، فإن كنت قد وافقت الصواب فب توفيق الله وتسديده، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وإن كانت الأخرى فحسبي أني بذلت غاية الجهد.

ورحم الله الإمام المأروني حين قال: لو عرض كتاب سبعين مرةً لوحظ فيه خطأ، أبي الله أن يكون كتاباً صحيحاً غير كتابه.

فأرجو من الله عز وجل أن يغفر لما زلت به القلم، أو طغى به الفهم، أو خانتني به العبارة، وأن لا يحرمني من الأجر إذا لم أجِر، وأن لا يمنعني القبول إذا لم أُخلص، فهو صاحب الكرم والجود، وإليه يرد الأمر كله، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. والله أعلم.

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية، والآثار.

فهرس الأعلام.

فهرس الأبيات الشعرية.

فهرس الأماكن والبلدان.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآلية
سورة الفاتحة		
١٤٩، ١٤٧ ١٥٣، ١٥٦	٢	﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾
١٤٩، ١٤٧ ١٥٣، ١٥٦	٣	﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾
١٤٩، ١٤٧ ١٥٣، ١٥٦	٤	﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ ﴾
٩٥، ٨٨، ٨٤ ١٤٩، ١٤٧	٥	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾
١٤٧، ٧١، ٥٦ ١٥٣، ١٤٩	٧-٦	﴿أَهْدَنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا أَصْنَاعُ لَيْلَانَ ﴾
سورة البقرة		
٨٤	٢-١	﴿إِنَّمَا ذَلِكَ السِّكْتَبُ ﴾
١٦٠، ٥٨	٢	﴿ذَلِكَ السِّكْتَبُ لَرَبِّ فِيهِ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾
٨٤	٣	﴿الَّذِينَ يُقْرَنُونَ بِالْغَيْبِ ﴾
٨٤	٥	﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًىٰ ﴾
٨٥	٦	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ إِنَّ دُرَجَتْهُمْ أَمْ نَمْ ثُدُرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾
٧٧	٧	﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾
١٦١، ٤٣	٨	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾
١٦١	٩	﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ إِيمَانُهُمْ وَمَا يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشَعُرُونَ ﴾
٧٢	١٠	﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادُهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾
٨٠	١٣	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِيمَانُهُمْ كَمَا إِيمَانَ النَّاسِ قَالُوا أَنْتُمْ كَمَا إِيمَانَ السُّفَهَاءِ ﴾
١٣١	١٥	﴿اللَّهُ يَسْتَهِنُ بِهِمْ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٣٠١ ، ٨٨	١٦	﴿الَّذِينَ أَشْرَأُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾
٨٨	١٦	﴿فَمَا يَحْتَبِطُ بِمَا هُنَّ﴾
١٨٨ ، ٩٤ ، ٥٧	١٧	﴿كَمَثْلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدَ نَارًا﴾
١٨٣ ، ٦٢	١٨	﴿صُمْبِكُمْ عُمَّى﴾
١٨٨ ، ١٨٥	١٩	﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمَتٌ وَرَعْدٌ وَرِقٌ﴾
٨٥	٢٠	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ﴾
٩٢ ، ٦٥ ، ٦١ ١٩٦	٢١	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُ وَأَرْبَكُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾
٩٣ ، ٨١ ، ٥٧	٢٢	﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءٌ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾
١٨٩ ، ١١٨ ، ٩٣	٢٣	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَاقْتُلُو إِسْرَافِرَةً مِنْ مِثْلِهِ﴾
١٠٩ ، ٩٣ ، ٨٦	٢٤	﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾
٩٥	٢٥	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِيٌّ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً﴾
٧٧	٢٦	﴿وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا الْفَسِيقُونَ﴾
٧٧	٢٧	﴿أَلَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾
٧٧	٢٩	﴿شَمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾
٢١٥ ، ١٣٠	٣٠	﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ...﴾
٢١٩ ، ٨٦	٣٣-٣١	﴿وَعَلَمَ إِدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَئِكَةِ ...﴾
٢٠٦ ، ٦٢	٣٤	﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَئِكَةَ أَسْجُدُوا لِلْأَدَمَ﴾
٢١١	٣٥	﴿وَقُلْنَا يَتَعَادُمُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾
٢٢٠	٣٥	﴿وَلَا نَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾
٢٢٠ ، ١١٩	٣٦	﴿فَأَرَاهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾
٢٢٣ ، ٢١٨ ، ١٠٦	٣٦	﴿أَهْبِطُوا بِعِضَّكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾
٢١٢ ، ٥٧ ، ٥٦	٣٧	﴿فَلَقَّىءَادُمُ مِنْ رَيْهِ كَلِمَتٍ فَنَابَ عَلَيْهِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٢٤ ، ٧٣	٣٨	﴿فَمَنْ تَبِعَ هُدًى فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ﴾
٢٢٤	٣٩	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِغَايَتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾
١٩٢	٤١	﴿وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتَ﴾
٨١	٤٢	﴿وَلَا تَنْلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾
٩٦	٤٥	﴿وَأَسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَشِعِينَ﴾
٢٢٧ ، ٧٣ ، ٤٢	٤٨	﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا يَنْجِزِي نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾
٧٨	٥٢	﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾
٨٢	٥٤	﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَقُولُونَ إِنَّكُمْ طَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ بِأَنْخَادِكُمُ الْعِجْلَ﴾
٢٠٠	٥٥	﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَى لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّنَ رَزِيَ اللَّهُ جَهَرَةً فَلَأَخْذَنَّكُمْ الصَّعْقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾
٢٠٢	٥٦	﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُرُونَ﴾
١٩٣	٦٠	﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾
٧٥	٦١	﴿فَأَدْعُ لَنَارِكَ يُخْرِجَ لَنَا مِمَّا ثَنَيْتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقِيلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُوْمِهَا وَعَدَسِهَا﴾
٨٢	٦٨	﴿قَالَوا أَدْعُ لَنَارِكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا هِيَ﴾
٧٥	٧٤	﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾
٦٥	٨٠	﴿وَقَالُوا لَنَ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَسِيَّا مَعْدُودَةً﴾
٧٣ ، ٦٥	٨٥	﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هُنُّ لَآءٌ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيْرِهِمْ ... أَفَتُؤْمِنُونَ بِعَيْنِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِعَيْنِ﴾
٢٥٢ ، ٩٦	٩٣	﴿وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾
٧٤	٩٧	﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾
١٧٤	١٠٢	﴿مَا تَنْلُوا أَشَيْطِينٌ﴾
١٧٥ ، ١٧٣	١٠٢	﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٧٦	١٠٦	﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا﴾
٣٢٦	١١٧	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
٢٣٣	١٢٣	﴿وَلَا يُقْبِلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا كَاشْفَعَةٌ وَلَا هُمْ يُنَصَّرُونَ﴾
٧٥	١٢٤	﴿وَإِذْ أَبْشَلَ إِبْرَاهِيمَ رِبِّهِ بِكَلْمَتٍ فَاتَّمَهُ﴾
٢٧٥ ، ٢٧٣ ، ١١٤	١٢٥	﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتَ لِلَّطَّابِينَ وَالْعَدِيقِينَ﴾
١٧٦ ، ١١٣ ، ٧٨	١٣٠	﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مَلَأِ إِبْرَاهِيمَ إِلَامَ سَفَهَهُ﴾
١٨١	١٤٣	﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَيْنَاهَا﴾
١٨١	١٤٤	﴿فَقَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ ... وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾
١٨٩	١٤٥	﴿مَنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنْ أَعْلَمِ﴾
١٧٨ ، ١١٩ ، ١٠٩	١٤٦	﴿الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾
٦٦	١٥٤	﴿وَلَا نَقُولُ لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ مُّؤْمِنُونَ بِلَأَحْيَاءِ﴾
١٦٤	١٥٦-١٥٥	﴿وَلَنَبْلُونَكُمْ شَيْءٌ مِّنَ الْحَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالشَّرَاثٌ ...﴾
٦٢	١٥٧	﴿وَأُوتَكَهُمُ الْمُهَتَّدُونَ﴾
٣٢٤ ، ١١٤	١٦٤	﴿وَنَصْرِيفِ الرِّيحَ﴾
٣٢٧ ، ١١٥	١٦٥	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ دُونَ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْهُونُهُمْ كَحْبَ اللَّهِ﴾
٢٥١	١٧٧	﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَسْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾
٥٨	١٧٧	﴿وَعَاتَ الْمَالَ عَلَىٰ حُمَّيْدٍ دَوِيَ الْقَرْبَانِ﴾
٣٠٨	١٧٨	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا كُتُبَ عَيْنَكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَنْلِ الْحَرُّ بِالْحَرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾
٢٨٦ ، ٧٨	١٧٨	﴿فَمَنْ عَفَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنَّمَا بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾
٩٦	١٧٩	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٧١	١٨٦	﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادٍ عَنِ فِي قَرِيبٍ﴾
٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٧١	١٨٩	﴿يُسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحِجَّةُ﴾
١١٥	١٩١	﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾
٢٧٦	١٩١	﴿وَلَا تُقْتَلُوهُمْ إِنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّىٰ يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ إِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾
٢٧٨ ، ٢٧٦	١٩١	﴿وَأَوْتُوهُمْ حِيثُ شَفِّعُوهُمْ﴾
٢٨٠ ، ٢٧٨	١٩٣	﴿وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيُكَوِّنُ الَّذِينُ لِلَّهِ﴾
١٣٢	١٩٤	﴿فَمَنْ أَعْتَدَ إِلَيْكُمْ فَاعْتَدُ وَاعْلَمْ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَ إِلَيْكُمْ﴾
٢٥٣ ، ١٢٠ ، ٤٧	١٩٦	﴿وَأَبْيَأُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ إِنَّ أَحَصِّنُمْ﴾
٢٦١ ، ٢٦٠	١٩٦	﴿فَإِذَا آتَيْتُمْ﴾
٢٦٧ ، ٢٦٥ ، ٢٦١	١٩٦	﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدِّيِّ﴾
٢٦٧	١٩٦	﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرٍ إِلَيْهِ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ﴾
٢٦٩ ، ٢٦٨	١٩٧	﴿الْحِجَّةُ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾
٧٠	١٩٧	﴿وَتَرَوُ دُوَّاً فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ الْتَّقْوَىٰ﴾
٢٧١ ، ١١٥	١٩٨	﴿فَإِذَا أَفَضَّلْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾
١١٦	١٩٨	﴿فَإِذَا كُرُوا أَللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾
٢٤٠ ، ٨٢	٢١٣	﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحْدَةً فَلَا خَتَّلَفُوا﴾
٨٢	٢١٤-٢١٣	﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ﴾
٩٣	٢١٤	﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾
٣١٩	٢١٧	﴿وَلَا يَرَأُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّىٰ يُرْدُوكُمْ عَنِ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُو وَمَنْ يَرْتَدِدُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حِيطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾
٣١٤ ، ٧٨	٢١٩	﴿وَيُسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢١٢، ٢٩١ ، ١٢٥	٢٢٢	﴿وَلَا نَنْهَاكُمْ حَتَّىٰ يَظْهِرُنَّ﴾
٢٩٢	٢٢٢	﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَبَينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾
٨٨	٢٢٣	﴿نِسَاؤُكُمْ حِرْثٌ لَّكُمْ﴾
٢٩٤ ، ٦٠ ، ٥٩ ٢٩٧	٢٢٨	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرِبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ فِرْعَوْنٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمُنَ مَا حَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْجَامِهِنَّ﴾
٢٩٦	٢٢٨	﴿وَبِعَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرِدَاهُنَّ﴾
٢٩٩	٢٢٩	﴿الظَّلَاقُ مَرَّتَانِ﴾
٢٩٨	٢٣٠	﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَقِّيَ تَنكِحَ زَوْجًا عِيْرَةً﴾
٢٨٨	٢٣٣	﴿وَعَلَىٰ الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكَسُوْتُهُنَّ﴾
٢٩٠	٢٣٣	﴿لَا تُضْكِرَ وَلِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾
٢٨٨	٢٣٣	﴿وَعَلَىٰ الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾
١٨٦ ، ١١٣	٢٣٥	﴿وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ﴾
٢٨٥	٢٣٧	﴿وَلَا تَنْسُوْا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾
٢٨٦	٢٣٧	﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾
٢٨٣	٢٣٧	﴿الَّذِي يَدِيهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾
٢٤٤ ، ١٢٧	٢٣٨	﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّالَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَىٰ﴾
٤٣	٢٥٣	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلُوا﴾
٢٣٤	٢٥٤	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ الْحِجَّةِ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾
٩٤	٢٦١	﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَجَّةٍ أَنْبَتَ سَبَعَ﴾
٥٧	٢٧٢	﴿وَأَنْتُمْ لَا تُظْلِمُونَ﴾
٢٦٠	٢٧٣	﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٧٩	٢٧٣	﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَّا﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٧٠	٢٧٤	﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْيَقِيلِ وَأَنْهَارِ سِرَّاً وَعَلَانِكَةً ﴾
٣٢٠	٢٧٥	﴿ فَنَجَاءُهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَأَنْهَى فَلَهُ مَا ﴾
٥٩	٢٧٦	﴿ يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبُّو وَيُرِي الصَّدَقَاتِ ﴾
٧٩	٢٨٢	﴿ وَلَا سَمُونَ أَنْ تَكْثُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ ﴾
٣٠٣	٢٨٢	﴿ وَأَسْتَشِهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِ الْكُنْتُمْ ﴾
سورة آل عمران		
١	٧	﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ إِيمَانٌ مُّحَكَّمٌ ... ﴾
١٢٦	١٤	﴿ زُينَ لِلنَّاسِ ﴾
٨٥	٦٤	﴿ إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ ﴾
٢٧٨	٩٧	﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ إِيمَانًا ﴾
٦٠	١٠٣	﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ﴾
٤٥	١٣٢	﴿ وَأطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴾
٢٥٢	١٦٣	﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾
٤٥	١٧٩	﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعُكُمْ عَلَى الْعَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنْ رُّسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾
٦٦	١٨١	﴿ وَنَقُولُ ذُو قُوَّا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾
٦٧	١٨٥	﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَعَ الْغُرُورِ ﴾
سورة النساء		
١٧٧	٤	﴿ إِنَّ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا ﴾
١١١	٢٢	﴿ وَلَا نَكِحُوا مَا نَكَحَ إِبَاءٌ كُلُّكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾
٣٢٣	٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾
٤٤	٥٦	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا يَنْتَهِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلُّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَذَلِكَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٣٠	٦٤	﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوكَ اللَّهُ﴾
١٥١ ، ٤٦	٨٢	﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجُدُوا فِيهِ أَخْيَالًا كَثِيرًا﴾
٢٣٠	٨٦	﴿وَإِذَا حُبِّيْتُم بِنَحْيَةٍ فَحِيْوُا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾
١٣٢	١٠١	﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْعَصْلَوَةِ إِنْ خَفِيْتُمْ أَنْ يَقْنِيْنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾
١٣٦	١٦٥	﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾
سورة المائدة		
١٢١	١	﴿يَتَأْيَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ أَحْلَتْ لَكُمْ بِهِمْ أَلَّا نَعْنَمْ﴾
٣١٩	٥	﴿وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حِيَطَ عَمَلُهُ﴾
١	١٦-١٥	﴿يَأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تَخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْقُلُونَ عَنْ كَثِيرٍ ...﴾
٣٠٤	٤٢	﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْنِ﴾
٣٠٨	٤٥	﴿أَنَّ النَّفَسَ بِالنَّفَسِ﴾
٥٦	٦٠	﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾
٥٦	٧٧	﴿قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلِ﴾
٣٠٥	١٠٦	﴿أَوْ أَخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرِبُتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾
١٢٣	١١٦	﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْدُونِي وَأَمِيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
٢٢٨	١١٨	﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
سورة الأنعام		
٤٤	١	﴿وَجَعَلَ الظُّلْمَاتِ وَالنُّورَ﴾
١٠٩	٢٠	﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢٣٥	٧٠	﴿وَذَرُ الَّذِينَ أَنْهَى ذُو دِينِهِمْ لَعْبًا وَلَهُوا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾
١٣٤	١٢٢	﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِنْ أَنْشَأَ فَاحِينَةً وَجَعَلَنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي الْأَرْضِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلْمَاتِ﴾
١٢١	١٣٠	﴿يَمْعَشُ الْجِنُونَ وَالْإِنْسَانُ إِلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ﴾
٢٢١	١٥٢	﴿وَلَا نَقْرَبُوا مَالَ أَلْيَتِيمِ إِلَّا بِالْقِيَامِ﴾
سورة الأعراف		
٢٢٥، ٢١٦	١٣	﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَكْبِرَ فِيهَا﴾
٢١٦	٢٠	﴿مَا نَهَنَّدْ كَمَارَ بَكَمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ﴾
٢٢١، ٥٧	٢٣	﴿فَالَّرَبَّنَا ظَلَمَنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَّهُ تَعْفِرْ لَنَا وَتَرَحَّمَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَيْرِينَ﴾
٢٧٢	٤٨	﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا﴾
٢٠١	١٤٣	﴿وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾
١٧٦، ١١٣	١٥٥	﴿وَأَخْنَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ﴾
٢٠١	١٥٥	﴿فَلَمَّا أَخْذَهُمُ الرَّجْفَةُ﴾
١٢٤	١٧٩	﴿وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَانِ﴾
١٢٢	٢٠٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْءَانُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لِعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾
سورة التوبية		
٢٧٧	٥	﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْنُوا الْمُسْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾
٨٠	٢٥	﴿بِمَا رَحِبَتْ﴾
٤٧	٦٠	﴿وَإِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِيلِينَ عَلَيْهَا﴾
٢٠٥، ٦٤، ٤٤	١٠٠	﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ آتَيْتُمُوهُمْ بِإِلْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيْأَعْنَهُ... خَلِيلِينَ فِيهَا أَبْدَأْذِلَكَ الْعَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة يونس		
٥٧	٥	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾
٢٤٠	١٩	﴿ وَمَا كَانَ الْكَاسُ إِلَّا أُمَّةً وَحْدَةً فَاتَّخِلُفُوا ﴾
٨٧	٢٢	﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيْبَةٍ ﴾
١١٨	٣٨	﴿ فَأُتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مِثْلِهِ ﴾
سورة هود		
١٨٩ ، ١١٨	١٣	﴿ فَأُتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ ﴾
٢٠٥ ، ٤٤	١٠٨	﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَلَدُوهُ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاهُ غَيْرَ مَجْدُوذٍ ﴾
سورة يوسف		
٧٥	٥٩	﴿ وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِچَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُنُو بِأَنْجَلَكُمْ مِّنْ أَنْجَلِكُمْ ﴾
٢٥٢	٨٢	﴿ وَسَأَلَ الْفَرِيَدَ ﴾
١٩٩	٩٦	﴿ فَلَمَّا آتَنَا جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَهُ عَلَى وَجْهِهِ ﴾
٢١٠ ، ٢٠٨	١٠٠	﴿ وَرَفَعَ أَبُو يَهُوْرٍ عَلَى الْمُرْشِ وَخَرُولَهُ سُجَّداً ﴾
سورة الرعد		
٤٤	٣٥	﴿ أَكُلُّهَا دَائِمٌ ﴾
سورة إبراهيم		
ج	٧	﴿ وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لِئِنْ شَاءَ كُرْتُمْ لَا زَرِيدَنَكُمْ ﴾
٢٢٨	٣٦	﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَنَّ تَبَعَّنِي فَإِنَّهُ مِنِي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾
سورة الحجر		
١٥١ ، ٢	٩	﴿ إِنَّا نَخْنُ نَزَّلْنَا الْكِتْبَرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفَظُونَ ﴾
٣٢٦	٢٢	﴿ وَأَرْسَلْنَا الْرِّيحَ لَوْقَحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاهُمُوهُ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَزِينَةٍ ﴿١﴾
٢٠٨	٢٩	فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢﴾
٢٠٥ ، ٤٤ ٢١٣ ، ٢١٦	٤٨	لَا يَمْسُهُمْ فِيهَا نَصْبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُحْرَجِينَ ﴿٣﴾
١٤٦ ، ١٤٣	٨٧	وَلَقَدْ أَلَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَافِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ ﴿٤﴾
١٢٩	٩٥	إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئَينَ ﴿٥﴾
سورة التحل		
٢٥٠ ، ١٢٧ ، ٥٨	٤٤	وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ ﴿٦﴾
١٨٢	٥٣	وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ ﴿٧﴾
٥٨	٦٤	وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْلَفُوا فِيهِ ﴿٨﴾
١٩٢	٦٦	وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْقَمِ لِعَبْرَةٍ شُقِّيْكُمْ مَمَّا فِي بُطُونِهِ ﴿٩﴾
٤٤	٩٦	وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ ﴿١٠﴾
٢٤١	١٢٠	إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حِينَفَا ﴿١١﴾
سورة الإسراء		
١	٩	إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ... ﴿١٢﴾
٣١٠	٣٣	وَلَا يَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لَوْلَيْهِ سُلْطَنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ ﴿١٣﴾
٢٠٩	٦٢-٦١	قَالَ أَسْمَدُ لِمَنْ خَلَقَ طِينًا ﴿١٤﴾ قَالَ أَرْءَيْنَاكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَىٰ ﴿١٥﴾
٢٠٨ ، ٢٠١	٧٨	أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴿١٦﴾
٢٤٨	٧٨	وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿١٧﴾
١٨٩ ، ١١٨	٨٨	عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴿١٨﴾
١١٩	٩٧	وَخَسِرُوهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عَمِيًّا ﴿١٩﴾
سورة الكهف		
١٢٦	٧	إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً هَلَا لِنَبْلُو هُمْ أَهْمَمُ أَهْمَلًا ﴿٢٠﴾

الصفحة	رقمها	الآية
٢١٢	٣٢	﴿جَنَّيْنِ مِنْ أَعْنَبٍ﴾
٥٧	٣٣	﴿وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾
٢١٢	٣٩	﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّنَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ﴾
١٥٦	٤٥	﴿وَاصْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَّا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾
سورة مریم		
٨٨	٤	﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾
٢٠٥	٣٩	﴿وَانْدَرَهُمْ يَوْمَ الْحُسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾
٢٢٩	٨٧-٨٥	﴿يَوْمَ تَخْشُرُ الْمُتَقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدَا ﴿٨٥﴾ وَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرَدَا ﴿٨٦﴾ لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾
سورة طه		
٢١٥	١٢	﴿هَلْ أَدْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْحَلْدِ وَمُلَكٌ لَا يَبْلِي﴾
٩٩	١٣	﴿وَأَنَا أَخْرَتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾
٢٣٨	١٠٩	﴿يَوْمَ يُزَدِّ لَا نَفْعُ الشَّفَعَةِ إِلَّا مَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾
٢٢٥	١١٧	﴿إِنَّ هَذَا عَدُوُّ لَكَ وَلِرَوْحِكَ﴾
٢١٥	١٢٠	﴿هَلْ أَدْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْحَلْدِ وَمُلَكٌ لَا يَبْلِي﴾
٢٢٦	١٢٣-١٢١	﴿وَعَصَىٰ إِدَمَ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿١٦﴾ شَمَّ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ﴿١٦﴾ قَالَ أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا﴾
٢٢٤، ٢٢٣، ١١٩	١٢٣	﴿قَالَ أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا﴾
١١٩	١٢٤	﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾
سورة الأنبياء		
٢٣٩، ٢٢٩	٢٨	﴿وَلَا يَسْفَعُوكَ إِلَّا لِمَنْ أَرَضَى﴾
٢٩٦	٤٧	﴿وَنَضَعُ الْمَوْزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾
٥٧	٣٢	﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقَفاً مَحْفُوظًا﴾

الصفحة	رقمها	الآية
١٣٦	٣٧	﴿خُلِقَ الْإِنْسَنُ مِنْ عَجَلٍ سَأُورِيْكُمْ إِيْنِي فَلَا تَسْتَعِدُوْنِ﴾
سورة الحج		
١١٥	١١	﴿وَإِنَّ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ فَنَّالَ بَعْدَهُ وَجْهُهُ، خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾
٢٠٧	٧٧	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجَدُوا﴾
سورة المؤمنون		
١٩٢	٢١	﴿مِمَّا فِي بُطُونِهَا﴾
سورة النور		
١٣٢	٣٣	﴿إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصِنَ﴾
سورة الشعراء		
٢٣٤ ، ٢٣٣	١٠١-١٠٠	﴿فَمَا نَا مِنْ شَفِيعَنَ ١٠٠٠ لَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ١٠١﴾
٨٧	١٩٥	﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينٍ﴾
سورة النمل		
١١٣	١٤	﴿وَحَمَدُوا بِهَا وَاسْتَيقَنُتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾
١١١	٤٠	﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ﴾
١١١	٨٩	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ﴾
سورة القصص		
١٨٧	٥٨	﴿بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾
سورة العنكبوت		
٢٧٧	٦٧	﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا إِمَانًا﴾
سورة الروم		
١٠٦	٤٧	﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾
٣٢٦	٤٨	﴿أَللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّبَعَ فَتَشِيرُ سَحَابَاهُ فَيَسْطُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة لقمان		
ج	١٢	﴿وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ﴾
ج	١٤	﴿أَن أَشْكُرْ لِي وَلِوَالدِّيَكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾
١٩٧	٢٥	﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾
سورة السجدة		
٢٣٥	٤	﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَبْنُهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾
٧٩	٩	﴿ثُرَسَوْنَهُ وَنَفَخْ فِيهِ مِن رُّوحِهِ﴾
سورة الأحزاب		
٤٦	٤٠	﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ﴾
٢٣٠	٥٦	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَسِّرِيَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا صَلَوْا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا وَسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾
سورة فاطر		
٢٢٥	٦	﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُوْنُ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾
٨٧	٩	﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرَّيْحَ فَتُشِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ﴾
٢١٦	١٠	﴿إِلَيْهِ يَصْعُدُ الْكَلْمَ الظَّيْبُ﴾
سورة ص		
٢٠٥، ٤٤	٥٤	﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾
٢٠٨	٧٢	﴿فَإِذَا سَوَيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾
سورة الزمر		
١٩٧	٣	﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾
٣٢٩	٣٨	﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾
٢٠١	٦٨	﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة غافر		
٢٣١	٧	﴿الَّذِينَ يَحْكُمُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَيِّحُونَ بِمُحَمَّدٍ رَّبِّهِمْ وَرَوْجُوْمُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
٢٣٥، ٢٢٩	١٨	﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْرَقَةِ إِذَا الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَطْمَيْنَ﴾
١٢٦	٢٦	﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾
١٨٥	٥٨	﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَلَا الْمُسِيءُ﴾
سورة فصلت		
٧٨	١١	﴿ثُمَّ أَسْوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾
٢٠٨	٣٧	﴿لَا سَجَدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ﴾
١٠٩	٣٨	﴿فَإِنِّي أَسْتَكِنْ بُرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَيِّحُونَ لَهُ بِأَيَّلٍ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾
سورة الشورى		
١٣٤ ، ١٠٩	٢٣	﴿فُلَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدُهُهُ وَفِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ شَكُورٌ﴾
٧٨	٢٥	﴿وَيَعْفُوْعَنَ السَّيِّئَاتِ﴾
١٣١	٤٠	﴿وَجَزَّوْا سَيِّئَةً سَيِّئَةً مِّنْهَا﴾
سورة الزُّخرف		
١٣١	٥٦-٥٥	﴿فَلَمَّا آتَيْنَا أَنْقَمَنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾ فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلآخِرِينَ﴾
سورة الدخان		
٢٠٥ ، ٤٤	٥٦	﴿لَا يَدْعُوْنَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى﴾
سورة الأحقاف		
١٣٠	١٠	﴿فُلَّا أَرَءَيْتَمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرُتُمْ بِهِ وَشَهَدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾
١٢١	٢٩	﴿وَلَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُّنْذِرِينَ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة محمد		
٢٧٢	٦	﴿ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَفَهَا لَهُمْ ﴾
٢٣٠	١٩	﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾
٩٠	٢٤	﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْنَاهَا ﴾
١٣٤	٣٤	﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوْعَنْ سَبِيلَ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَعْفُرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾
سورة الفتح		
٢٠٧	٢٩	﴿ تَرَاهُمْ رُكَعًا سَاجِدًا ﴾
سورة الحجرات		
٣٠٤	٦	﴿ يَتَأَبَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُفَّارٌ فَاسِقُ بَنِيَا فَتَبَيَّنُوا ﴾
سورة الذاريات		
٣٣١	١٣	﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى الْأَنَارِ يُقْنَثُونَ ﴾
٣٣١	١٤	﴿ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ ﴾
١٢٤	٥٥	﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الْذِكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
١٢٣، ٦١	٥٦	﴿ وَمَا خَلَقْتِ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾
سورة الطور		
٢١٥، ٢١٣	٢٣	﴿ لَا لَغُورٌ فِيهَا وَلَا تَأْشِيمٌ ﴾
سورة النجم		
٢٠٨	٦٢	﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾
سورة القمر		
٩٠	١٧	﴿ وَلَقَدْ يَسَّرَنَا الْقُرْءَانَ لِلذِكْرِ فَهَلْ مِنْ مُذَكِّرٍ ﴾
١٣٧	٤٩	﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَهُ بِهَدْرٍ ﴾

الصفحة	رقمها	الآية
سورة الرحمن		
١٢١	٢٢	﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا الْأَلْوَازُ وَالْمَرْحَابُ﴾
سورة الواقعة		
١٣٧	١١	﴿أُولَئِكَ الْمُقْرَبُونَ﴾
١٣٧	١٠	﴿وَالسَّدِيقُونَ السَّتِيقُونَ﴾
٢١٣	٢٦-٢٥	﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلَّا سَلَّمَانًا ﴿٢٦﴾﴾
٤٤	٣٣	﴿لَا مَقْطُوعَةٌ وَلَا مُنْوَعَةٌ﴾
سورة الجادلة		
١٣٣	٣	﴿وَالَّذِينَ يُظْهِرُونَ مِنْ نَسَاءِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمُ تَوْعِظُونَ﴾
١٢٢	٩	﴿يَتَأَبَّهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا إِذَا تَنَاهَجُوكُمْ فَلَا تَنْتَجُوهُ بِالْإِثْمِ وَالْعُدُونَ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾
سورة الجمعة		
١٩٥	٥	﴿مَثُلُ الَّذِينَ حُمِلُوا الْأَثْرَيَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمْثُلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾
سورة الطلاق		
٢٩٧، ٢٩٦	١	﴿فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾
٣٠٣	٢	﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدِّ مِنْكُمُ﴾
٢٩٤، ٥٩	٤	﴿وَالَّتِي بَيْسَنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ نِسَاءِكُمْ إِنْ أَرَبَّتُمْ فَعِدَّهُنَّ شَلَّةً أَشْهَرِ﴾
سورة التحرير		
٢٦٨	٤	﴿فَقَدْ صَغَّتْ قُلُوبُكُمَا﴾

الصفحة	رقمها	الآية
		سورة الملك
١٥٠	١	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾
٢١٢	١٧	إِنَّا بِلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ ﴿٤٩﴾
		سورة المدثر
٢٣٣ ، ٢٣٠ ٢٣٤	٤٨ - ٤٢	مَا سَأَلَكُمْ فِي سَقَرِ ﴿٤١﴾ قَالُوا لَنَاكُمْ مِنَ الْمُصَلَّىٰ ﴿٤٣﴾ وَمَنْ نَكَّفْتُكُمْ نُفْطِعُمْ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخْوُضُ مَعَ الْحَمَّادِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نَكِيدُّ بِيَوْمِ الْيَمِينِ حَتَّىٰ آتَنَا الْيَقِينَ ﴿٤٧﴾ فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴿٤٦﴾
		سورة الإنسان
١٨٦	٢٤	وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ إِثْمًا أَوْ كُفُورًا ﴿٦٣﴾
		سورة النبا
٢١٣	٣٥	لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا الْغَوَّا وَلَا كِذَّابًا ﴿٦٤﴾
		سورة الإنطمار
٨٥	١٤-١٣	إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفَجَارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾
		سورة البروج
١١٥	١٠	إِنَّ الَّذِينَ فَنَّوْا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ شَمَّلَهُنَّ تَوْبَوْا ﴿١٥﴾
		سورة التين
٧٩	٤	لَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَاهُ فِي أَحْسَنِ تَوْبَرٍ ﴿١٦﴾

فهرس الأحاديث النبوية، والأثار.

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر	م
٢٩٩	أتردين عليه حديقته	١
٢٣٢	أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الْذَّرَاعُ	٢
٢٥٥	أَحْرَمِي وَقُولِي: إِنَّ مَحْلِي حَيْثُ تَحْبِسُنِي	٣
٢٧٤	إذا كان طائفًا بالبيت	٤
٢٣٨	أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٥
٢١٧	أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَدَعَا بِلَالًا	٦
٦٩	أقرب ربنا فنتاجيه أم بعيد فنتاجيه	٧
٢٤٩	إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَواتِ عِنْدَ اللَّهِ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ	٨
٧٨	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَسِينَ الْحَلِيمَ المُتَعَفِّفَ	٩
٢٣٨	إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِّنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ	١٠
١٤٩	أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)	١١
٦٣	أَنَّ بِسْمِ اللَّهِ أَمَانٌ وَبِرَاءَةٌ نُزِّلَتْ لِرُفْعِ الْأَمَانِ	١٢
٣٠٤	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَجَازَ شَهَادَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِعِظَمِهِمْ عَلَى بَعْضِهِمْ	١٣
٢٨٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَوْمَ الْفَتحِ وَقَالَ: احصِّهِمْ بِالسَّيْفِ	١٤
١٥٣	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَاتِّحةُ الْكِتَابِ سَبْعَ آيَاتٍ	١٥
٢٤٨	أَنَّ عَائِشَةَ وَحْصَنَةَ أُمِّ رَتَّا كَاتِبَيْ مَصْحَفِيهِمَا	١٦
٢٤٦	إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَتِينَ وَبَعْدَهَا صَلَاتَتِينَ	١٧
٦٢	أَنَّ مَوْلَى لَهُ أَرَادَ أَنْ يُوصِي	١٨
٢٧٩	إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ	١٩
٢٣٨	أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢٠
١٣٠	أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ الْمَدِينَةَ نَظَرَ إِلَيْهِ وَجْهَهُ	٢١
٢٤٤ ، ١٢٧	إِنَّ الصلَاةَ الَّتِي شُغِّلَ عَنْهَا سَلِيمَانٌ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ	٢٢

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر	م
١٩٩	بَشِّرُ الْمَسَايِّنَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢٣
١٤٤	يَئِيمًا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ	٢٤
٢٣٧	ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢٥
٢٥٧	حَسْبُكُمْ سَنَةَ نَبِيِّكُمْ	٢٦
٢٧٠	خَذُوا عَنِي مَنَاسِكَكُمْ	٢٧
٤٥	خَلَقَ اللَّهُ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ	٢٨
٦٤	خَيْرُ النَّاسِ قَرِينٌ ثُمَّ الَّذِينَ يَلوِّنُوكُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوُونُكُمْ	٢٩
٢٥٤	دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى ضُبَاعَةِ بَنْتِ الزُّبَيرِ	٣٠
٢١٧	دَخَلَتِ الْبَارِحةُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتَ امْرَأَةً تَتوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ فَقَلَتْ لِمَنْ أَنْتَ	٣١
٥٨	دَعْ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ	٣٢
٢٩٤	دُعِيَ الصَّلَاةُ أَيَّامَ أَقْرَائِكَ	٣٣
٢٦٠ ، ٢٥٦	الرِّكَامُ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ	٣٤
٢٨٤	سَأَلَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - ؓ - عَنِ الدِّيْنِ بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ	٣٥
٢٣٦	السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٌ مُؤْمِنِينَ	٣٦
١٥٠	سُورَةُ مِنْ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفرَ لَهُ	٣٧
٢٩٩ ، ٢٤٤ ، ١٢٧	شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بِيَوْمَهُ نَارًا	٣٨
٢٣١ ، ٢٢٧ ، ٤٢	شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي مِنْ كَذَبَ بِهَا لَمْ يَتَلَّهَا	٣٩
١٣٢	صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبِلُوا صَدَقَتُهُ	٤٠
٥٩	صَدَقَتِكَ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ	٤١
١٥٦ ، ١٤٩	صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ	٤٢
٢٩٤ ، ٥٩	طَلاقُ الْأُمَّةِ تَطْلِيقَتَانِ وَعِدَّهُمَا حِيْضَتَانِ	٤٣
٢٧٤	العاكفون المجاوروون	٤٤
٢٧٥	العاكفون المصلون	٤٥
٧٨	عَفْوَتْ لِكُمْ عَنْ صَدْقَهِ الْحَيْلِ وَالرِّقْيقِ	٤٦
٣١١	الْعَمَدُ قَوْدٌ	٤٧
٢٩٦	فَتَلَكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ	٤٨
١٧٩	فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِهِ مِنِي بِابْنِي	٤٩

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر	م
١٥٦ ، ١٤٧	قال الله - تعالى -: قَسَّمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ	٥٠
٦٩	قال معاذ بن جبل: يا رسول الله ما بال الملال ييدو دقيقاً مثل الخيط ثم يزيد	٥١
٢١٢	قال: يا رب، ألم تخليني بيديك	٥٢
٦٠	القرآن حبل الله المتين	٥٣
٦٣	كان إذا نزلت عليه سورة	٥٤
١٥٢	كان النبي - ﷺ - لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم	٥٥
٧٠	كان أهل اليمن يحجون لا يتزرون دون	٥٦
٢٤٠	كان بين نوح وآدم عشرة قرون	٥٧
٢٤٢	كان ديناً واحداً، فبعث الله النبيين	٥٨
٢٠٦	كان ذلك الخناء، ولم يكن خُوروراً على الذُّقُونَ	٥٩
٩٦	كان رسول الله - ﷺ - إذا حَرَبَهُ أمرٌ فَرَعَ إِلَى الصَّلَاةِ	٦٠
١٥٢	كان رسول الله - ﷺ - إذا قرأ يقطع قراءته آية آية	٦١
٢٤٠	كانوا على المدى جمِيعاً، فاختلقو	٦٢
١٧٤	كل شيء يؤذى المؤمن فهو مصيبة	٦٣
١٢٤	كل عبادة في القرآن هي توحيد	٦٤
٢٤٥	كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم الأحزاب	٦٥
٢٣٧	لَا أُفْلِئُنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقْبَتِهِ	٦٦
٣٠٤	لا تقبل شهادة أهل دين على غير أهل دينهم إلا المسلمين	٦٧
٢٥٤	لَا حَصْرٌ إِلَّا حَصْرُ الْعَدُوِّ	٦٨
١٤٣	لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	٦٩
٣١١	لَا يَحِلُّ دُمُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	٧٠
٢٣٦	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْنَتِ النَّارِ	٧١
ج	لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ	٧٢
٣١٣	لَا يُؤْتَلُ حُرْ بَعْدِهِ	٧٣
٢٠٦	لا ينبغي لخلوق أن يسجد لأحد إلا لله تعالى	٧٤
٢٣١	لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَحَاجَةٌ	٧٥
٢١٢	لَمَّا أُخْرِجَ آدُمَ مِنَ الْجَنَّةِ، زُوِّدَ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ	٧٦

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر	م
١٣٠	لَمْ قُدِّمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ	٧٧
٢٢٨	اللَّهُمَّ أَمْتَنِي	٧٨
٩٠	اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِمْهُ التَّأْوِيلَ	٧٩
١٨٢	اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ	٨٠
٢١٠	لَوْ كُنْتَ آمِرًا بِشَرًا أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لِأَمْرِتُ	٨١
١٥٥	مَا حَمَلْتُكُمْ أَنْ عَدْمَتُمْ إِلَى بِرَاءَةٍ وَهِيَ مِنَ الْمَيْنِ	٨٢
٥٩	مَا نَقَصْتُ زَكَاةً مِنْ مَالٍ قَطَّ	٨٣
٣٠٨	الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ	٨٤
١٧٤	مِنْ اسْتِرْجَعَ عَنْدَ الْمُصِيبَةِ حِبْرُ اللَّهِ مُصِيبَتِهِ	٨٥
٢٦٠ ، ٢٥٦	مِنْ سَبْقِ الْعَاطِسِ بِالْحَمْدِ، أَمْنُ مِنَ الشَّوْصِ وَاللُّوْصِ وَالْعِلْوَصِ	٨٦
٣١٠	مِنْ قَتْلِ عَبْدِهِ قَتْلَنَا	٨٧
١٢١	مَنْ كُسِّرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ	٨٨
٢٩٠	مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِيمَ مَحْرَمٍ، عُتِقَ عَلَيْهِ	٨٩
٧٠	نُزِلتَ فِي أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - ؓ - حِينَ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعينِ أَلْفِ دِينَارٍ	٩٠
٧٠	نُزِلتَ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَ عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ دِرَاهِمٍ	٩١
٦٢	نِعْمَ الْعَدْلَانُ وَنِعْمَ الصَّلَاةُ	٩٢
٢٣٦	يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ أُعِيدُكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ	٩٣
٢٣٨	يُشَفَّعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ	٩٤
٢٠٥	يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ لَا مَوْتٌ	٩٥
٢٠٥	يُؤْتَى بِالْمَوْتِ كَهِيَّةً كَبُشْ أَمْلَحُ	٩٦

فهرس الأعلام

الصفحة	العلم	م
١٩٠	ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد ابن إدريس بن المنذر التميمي.	١.
١٩	ابن الأثير: أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم بن عبد الواحد الشيباني.	٢.
١٥٨	ابن الجزري: محمد بن محمد بن علي بن يوسف أبو الخير	٣.
١٥٠	ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد الإشبيلي	٤.
٢٦	ابن النقيب: عبد الله بن أحمد بن محمود أبو القاسم البلاخي.	٥.
٣٥	ابن الهمام: محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي.	٦.
٢١٤	ابن بطال علي بن حلف	٧.
٣٥	ابن تعرى بُرْدي: أبو الحasan جمال الدين يوسف بن الأمير سيف الدين.	٨.
٢٦	ابن تيمية: تقى الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم.	٩.
١٨٠	ابن جربج: عبد الملك بن عبد العزيز	١٠.
١٥٩	ابن جزي: محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله.	١١.
٣٤	ابن حجر العسقلاني: أحمد بن علي بن محمد الكناي.	١٢.
٢٨٠	ابن خويز منداد: محمد بن أحمد بن عبد الله.	١٣.
٢٦٣	ابن سيرين: أبو بكر محمد بن سيرين البصري.	١٤.
٣٦	ابن عابدين: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي	١٥.
١٤٢	ابن عادل الحنبلي: أبو حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي.	١٦.
١٤٨	ابن عاشور: محمد الطاهر بن عاشور.	١٧.
٧٣	ابن عامر الشامي: عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي	١٨.
٦١	ابن عباس: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي	١٩.
١١٢	ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى.	٢٠.
١٤٩	ابن عثيمين: محمد بن صالح بن سليمان بن عبد الرحمن الوهبي.	٢١.
١٥٧	ابن عجيبة: أحمد بن محمد بن المهدى.	٢٢.
١٤١	ابن عطية الأندلسي: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن.	٢٣.
٢٥٨	ابن فارس: أبو الحسين أحمد	٢٤.

الصفحة	العلم	م
١٠٤	ابن قدامة: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة.	.٢٥
١٩	ابن كثير: إسماعيل بن عمر بن كثير، القرشي.	.٢٦
٣٥	ابن كمال باشا: أحمد بن سليمان الرومي.	.٢٧
٢٦٣	ابن مفلح الحنبلي: إبراهيم بن محمد بن مفلح الرامي.	.٢٨
٣٥	ابن مَلَكَ: عبد اللطيف بن عبد العزيز أمين الدين.	.٢٩
٢٦٠	ابن ميادة الرماح بن أبِرْد	.٣٠
٣٦	ابن نُجَيْمَ الْخَنْفِي: زين الدين بن إبراهيم بن محمد.	.٣١
١٧٣	ابن هشام: يوسف بن أحمد بن عبد الله الأنصاري.	.٣٢
٢٨٣	ابن وهب: عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري.	.٣٣
٢٦	أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن معالي الرقي الحنبلي.	.٣٤
٣٠	أبو اسحاق إبراهيم بن معقل بن الحاج التَّسَفَّي	.٣٥
١٦٥	أبو الحسن الرماني	.٣٦
١٤٢	أبو السعود: محمد بن محمد بن مصطفى العمادي.	.٣٧
٢١٣	أبو القاسم البلاخي	.٣٨
١٤٤	أبو الليث السُّمَرْقَنْدِي: نصر بن محمد بن أحمد السُّمَرْقَنْدِي.	.٣٩
١٦١	أبو بكر الأنباري	.٤٠
١٩١	أبو بكر الجزائري: جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر.	.٤١
١٤٨	أبو بكر الجصاص: أحمد بن علي الرازي.	.٤٢
٧٤	أبو بكر بن عياش ابن سالم الأسدية.	.٤٣
٣٠	أبو تمام: حبيب بن أوس بن الحارث الطائي.	.٤٤
١٥	أبو جعفر المنصور: عبد الله بن محمد بن علي بن العباس	.٤٥
٣٠	أبو حفص التَّسَفَّي عمر بن محمد	.٤٦
٧٥	أبو حنيفة: النعمان بن ثابت، التيمي.	.٤٧
٢٦	أبو حيان الأندلسي: محمد بن يوسف الغرناطي.	.٤٨
١٥٤	أبو داود: سليمان بن الأشعث	.٤٩
٤٣	أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان الخدري الأنصاري.	.٥٠

الصفحة	العلم	م
٧٣	أبو عمرو البصري	.٥١
١٦٥	أبو عمرو الداني	.٥٢
٢٥٩	أبو عمرو الشيباني: إسحاق بن مرار	.٥٣
٨٦	أبو يعقوب الخريفي: هو إسحاق بن حسان بن قوهبي.	.٥٤
٢٦	أبي بن كعب بن قيس بن عُبيدة.	.٥٥
١٣٤	إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، الإمام.	.٥٦
١٤٨	إسماعيل حقي الخلوي	.٥٧
١٦٢	الأشموني: أحمد بن محمد بن عبد الكريم	.٥٨
٢٥٨	أشهاب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم.	.٥٩
٧٥	الأعمش: سليمان بن مهران	.٦٠
١٤٢	الآلوي: محمود بن عبد الله الحسيني.	.٦١
٧٩	امرأة القيس بن حجر بن الحارث الكندي	.٦٢
١٧	الأمير بيبرس العلائي البندقداري.	.٦٣
١٥٠	الأوزاعي: عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي.	.٦٤
٢٥٨	الباحي المالكي: أبو وليد سليمان بن خلف بن سعدون بن أيوب.	.٦٥
٣٨	بدر الدين خواهر زاده	.٦٦
١٤١	البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، البغوي.	.٦٧
٤٩	البيضاوي: عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي	.٦٨
١٥٤	الترمذى: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمى.	.٦٩
١٤٥	الشعلى: أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعلى النيسابوري.	.٧٠
٢٤٧	جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنباري.	.٧١
٢٨٥	جبير بن مطعم بن عدي بن نوبل	.٧٢
١٨	جنكيز خان بن يسونغى.	.٧٣
١٧	الحاكم بأمر الله: أحمد بن علي بن أحمد ابن المسترشد.	.٧٤
٦٦	الحسن البصري: الحسن بن أبي الحسن بن يسار.	.٧٥
٧٤	حفص بن سليمان بن المغيرة أبو عمر.	.٧٦

الصفحة	العلم	م
٢٤٧	حفصة بنت عمر بن الخطاب.	.٧٧
٧٢	حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الكوفي.	.٧٨
٣٨	حميد الدين الضرير البخاري	.٧٩
٧٢	خلف بن هشام بن ثعلب أبو محمد البزار البغدادي.	.٨٠
٨٤	الخليل بن أحمد بن عمرو بن تيم الفراهيدي .	.٨١
١٤١	الرازي: محمد بن عمر بن الحسن التميمي البكري.	.٨٢
١٨٠	الربيع بن خثيم	.٨٣
٧٧	الزجاج: إبراهيم بن محمد السري بن سهل.	.٨٤
١٤٥	الزركشي: محمد بن هادر بن عبدالله	.٨٥
٤٨	الزمخشري: محمود بن عمر بن محمد.	.٨٦
١٤٤	الزهري: محمد بن مسلم بن عبيد الله.	.٨٧
٧٩	زهير بن أبي سلمى.	.٨٨
٢٤٦	زيد بن ثابت	.٨٩
٣١٦	زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي	.٩٠
٣٩	الساعاتي: أحمد بن علي بن ثعلب بن أبي الضياء البعلبكي.	.٩١
٣١	سائد محمد بكداش	.٩٢
١٦٢	السجاوندي: محمد بن طيفور الغزنوي	.٩٣
١٤٥	السخاوي: أبو إسحاق علي بن محمد بن عبد الصمد.	.٩٤
٦٦	السدي: إسماعيل بن عبد الرحمن	.٩٥
٣١٠	سعيد بن المسيب	.٩٦
٦٧	سعيد بن جبير الأسدية.	.٩٧
٣٩	السعناني: الحسين بن علي حجاج بن علي.	.٩٨
١٥١	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري.	.٩٩
١٨٨	السكاكبي: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي.	.١٠٠
١٨	سيبويه: عثمان بن قتيبة الحارثي.	.١٠١
١٥٢	سيد قطب: سيد قطب بن إبراهيم.	.١٠٢

الصفحة	العلم	م
١٨	سير توماس أرنولد من كبار المستشرقين البريطانيين.	. ١٠٣
٢٥	السيوطى: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد	. ١٠٤
٤٧	الشافعى: محمد بن إدريس بن عثمان بن شافع.	. ١٠٥
١٤	شجرة الدر الصالحة.	. ١٠٦
٢٢٠	الشعراوى: محمد متولى الشعراوى.	. ١٠٧
٣٨	شمس الأئمة الكردري: محمد بن عبدالستار بن محمد العمادى	. ١٠٨
٤٥	الشوكانى: محمد بن علي بن محمد بن عبدالله.	. ١٠٩
١٦	الصالح أىوب بن محمد	. ١١٠
٢٥٤	ضباعة: بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم.	. ١١١
٦٧	الضحاك: بن مزاحم الملالى، البلخى الخراسانى.	. ١١٢
٢٧٦	طاووس بن كيسان الحولانى الحميري اليماني.	. ١١٣
٨٠	الطبرى: محمد بن حرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملى	. ١١٤
١٢٩	العاشر بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم.	. ١١٥
٧٢	عاصم بن أبي النجود الكوفى الأسدي.	. ١١٦
٢٤٧	عائشة أم المؤمنين بنت أبي بكر الصديق.	. ١١٧
١٤٨	عبد الله بن المبارك الحنظلي أبو عبدالرحمن المروزي.	. ١١٨
٢٤٤	عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن.	. ١١٩
١٩٠	عبدالرزاق الصناعى	. ١٢٠
٨٠	عبد الله بن سلام	. ١٢١
٧٢	عبد الله بن كثير، أبو معبد، الكنانى، الدارى، المكى	. ١٢٢
٢٤٥	عبدالملك بن حبيب المالكى	. ١٢٣
٣٨	العتابى: أحمد بن محمد بن عمر زاهد الدين الحنفى.	. ١٢٤
٦٣	عثمان بن عفان.	. ١٢٥
٢٥٣	عروة بن الزبير بن العوام الأسدى القرشي.	. ١٢٦
١٤	عزم الدين أبيك الترمذى الصالحي	. ١٢٧
١٤٤	عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراسانى.	. ١٢٨

الصفحة	العلم	م
١٤٤	عطاء بن يسار الهمالي أبو محمد المدّني.	١٢٩
١٨٣	العُكْبَرِيُّ: عبد الله بن الحسين بن عبد الله العُكْبَرِيُّ .	١٣٠
٢٤٧	عكرمة مولى ابن عباس أبو عبدالله.	١٣١
٦٥	علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك التَّنْعِي.	١٣٢
٦٢	علي بن أبي طالب بن عبد المطلب.	١٣٣
١٤٦	عماد الدين الكندي هو أبو الحسن بن أبي بكر	١٣٤
٦٢	عمر بن الخطاب.	١٣٥
١١٣	الفراء: يحيى بن زياد.	١٣٦
٢٦٦	القاسمي: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق.	١٣٧
٢٨٣	القاضي شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم الكندي.	١٣٨
٢٤٩	قُبِيصة بن ذؤيب	١٣٩
١٣٣	قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري	١٤٠
٢٧٠	القرافي: أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن.	١٤١
٢٥٩	القشيري: أبو نصر عبد الرحيم	١٤٢
٨١	قطُرُب: محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي	١٤٣
١٧	قطز: سيف الدين بن عبد الله.	١٤٤
٧٢	الكسائي: علي بن حمزة، أبو الحسن.	١٤٥
٢٣٦	كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث.	١٤٦
٣٦	الكتفوبي: أبو الفضل محمود بن الحاجي سليمان.	١٤٧
١٣٥	مالك بن أنس بن مالك الأصبحي.	١٤٨
٢٠	مجاحد الدين أييك الدويدار الصغير.	١٤٩
٦٥	مجاحد بن جَبْر	١٥٠
٢٦٥	محمد رشيد بن علي رضا القلموني.	١٥١
٢٦٥	المراغي: أحمد بن مصطفى المراغي.	١٥٢
١٥	المُسْتَعْصِم: عبدالله بن منصور من سلالة هارون الرشيد	١٥٣
١٧	المستنصر: أبو القاسم أحمد بن محمد الظاهر ابن الناصر المستضيء.	١٥٤

الصفحة	العلم	م
٧٩	معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس.	١٥٥
٣٠	المعتصم: أبو إسحاق محمد بن هارون الرشيد.	١٥٦
١٩٠	مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني.	١٥٧
٢٤٩	مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي.	١٥٨
٢٣	المَلِكُ الْكَامِلُ: محمد بن محمد (العادل) ابن أيوب.	١٥٩
٢٠	المهدي بالله: محمد بن هارون بن الواثق بن هارون الرشيد.	١٦٠
١٣٦	النصر بن الحارث بن علقمة بن كُلْدَة.	١٦١
٢٣٨	النوي أبو زكريا	١٦٢
١٤٢	النيسابوري: الحسن بن محمد بن الحسين القمي.	١٦٣
١٥	هولاكو بن تولي قان بن جنكيز خان.	١٦٤
٦٨	الواحدي: علي بن أحمد، أبو الحسن	١٦٥
١٢٩	الوليد بن المغيرة بن عبد الله.	١٦٦
٢٢	ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي	١٦٧
٧٣	يعقوب بن إسحاق بن زيد أبو محمد الحضرمي.	١٦٨
١٣٢	يعلى بن أمية بن أبي عبيدة الحنظلي	١٦٩

فهرس الأبيات الشعرية

الصفحة	قائمه	البيت الشعري	م
٢٠٤	زهير بن أبي سلمى	ألا لا أرى على الحوادث باقياً ولا حالداً إلا الجبال الرواسيا	. ١
٥٢	عمر النسفي	ألفان والستون والستمائة وجملة الأبيات يا صدر الفئة جنات عدن وقصور ناعمة وتسعة والله يجزي ناظمه	. ٢
٥٢	عمر النسفي	والحمد لله ولـيـ الـحـمدـ باسمـ الإـلـهـ ربـ كـلـ عـبـدـ	. ٣
٨٧	امرأة القيس	تطـاوـلـ لـيـلـكـ بـالـأـنـمـدـ وـنـامـ الـخـلـيـ وـلـمـ تـرـقـدـ كـلـيلـةـ ذـيـ العـاـئـرـ الـأـرـمـدـ وبـاتـ وـبـاتـ لـهـ لـيـلـةـ وـذـلـكـ مـنـ نـيـاـ جـاءـيـ وـخـبـرـتـهـ عـنـ أـبـيـ الـأـسـوـدـ	. ٤
٢٥٢	الخنساء	فـإـنـماـ هـيـ إـقـبـالـ وـإـدـبـارـ	. ٥
٨٦	أبو يعقوب الخريمي	فـلوـ شـيـعـتـ أـنـ أـبـكـيـ دـمـاـ لـبـكـيـتـهـ عـلـيـهـ وـلـكـنـ سـاحـةـ الصـبـرـ أـوـسـعـ	. ٦
٣٠	أبو تمام	نـهـابـ الرـوـمـ فـيـ مـعـاقـلـهـ وـالـتـرـكـ تـخـشـاكـ مـنـ وـرـاءـ نـسـفـ	. ٧
١٣٦	مجهول القائل	وـالـنـبـعـ فـيـ الصـخـرـةـ الصـمـاءـ مـنـبـتـهـ وـالـنـخـلـ تـبـتـ بـيـنـ الـمـاءـ وـالـعـجـلـ	. ٨
٢١٩	ابن قيم الجوزية	فـحـيـ عـلـىـ جـنـاتـ عـدـنـ فـإـنـهاـ منـازـلـكـ الـأـوـلـىـ وـفـيـهاـ المـخـيمـ	. ٩
٧٩	زهير بن أبي سلمى	سـعـمـتـ تـكـالـيفـ الـحـيـاةـ وـمـنـ يـعـشـ ثـمـانـينـ حـوـلـاـ لـأـبـاـ لـكـ يـسـأـمـ	. ١٠
٧٩	امرأة القيس	عـلـىـ لـاحـبـ لـاـ يـهـتـدـيـ بـعـنـارـهـ	. ١١
٨٨	مجهول القائل	وـلـمـ رـأـيـتـ النـسـرـ عـزـ اـبـنـ ذـيـةـ وـعـشـشـ فـيـ وـكـرـيـهـ جـاشـ لـهـ صـدـرـيـ	. ١٢
١٨٥	امرأة القيس	كـأـنـ قـلـوبـ الطـيـرـ رـطـبـاـ وـيـابـسـاـ لـدـىـ وـكـرـهـاـ العـنـابـ وـالـحـشـفـ الـبـالـيـ	. ١٣

فهرس الأماكن والبلدان

الصفحة	المكان	م
٢٤	الإسكندرية	١
٢٤	أسيوط	٢
٢٤	أشبيلية	٣
٢٢	أصفهان	٤
٢٥	إيدج	٥
٢٩	بخارى	٦
٢٩	بلخ	٧
٢٩	جيحون	٨
٢٤	حلب	٩
٢٤	حماء	١٠
٢٤	حِمص	١١
١٦	دمشق	١٢
٢٢	الرّي	١٣
١٧	عين جالوت	١٤
٢٦	غرناطة	١٥
١٦	غزة	١٦
٢٤	الفيوم	١٧
٢٤	القاهرة	١٨
٢٣	قرطبة	١٩
٢٥	كرمان	٢٠
٢٥	كلاudad	٢١
٣٢	كور	٢٢
٣٧	الصين	٢٣
٢٢	مرwo	٢٤
٢٤	نيسابور	٢٥

فهرس المصادر والمراجع

اسم الكتاب	م
أولاً: القرآن الكريم	
ثانياً: كتب التفسير	
أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكنى الشنقيطي، دار الفكر - بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.	١.
أيسر التفاسير لكتاب العلي الكبير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن حابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.	٢.
بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندى الفقيه الحنفى، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر - بيروت.	٣.
البحر المديد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن المهدى بن عجيبة الحسنى الإدريسي الشاذلى الفاسى: ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.	٤.
التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الطبعة التونسية، دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس، الطبعة التونسية، ١٩٩٧م.	٥.
التسهيل لعلوم التتريل، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي، ابن جزي الكلبى، دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.	٦.
تفسير أبي السعود، المسمى: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي أبو السعود، دار إحياء التراث العربي - بيروت.	٧.
تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - والشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د. زكريا عبد المجيد النوقي، و د. أحمد النجولى الجمل، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.	٨.
تفسير البيضاوى، المسمى: أنوار التتريل و أسرار التأويل، القاضى ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوى، تحقيق محمد صبحى حسن حلاق، ومحمد أحمد الأطرش، دار الرشيد ومؤسسة الإيمان - بيروت - دمشق - الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.	٩.
تفسير الخازن، المسمى: لباب التأويل في معاني التتريل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم	١٠.

البغدادي الشهير بالخازن: ، دار الفكر - بيروت - لبنان، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.	
تفسير السراج المنير، لشمس الدين محمد بن أحمد الشربي، دار الكتب العلمية - بيروت.	١١.
تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، الناشر: مطبع أخبار اليوم.	١٢.
تفسير القاسمي، المسمى: محسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م.	١٣.
تفسير القرآن الحكيم، المشهور باسم: بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، مطبعة المنار - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٥٠ هـ.	١٤.
تفسير القرآن العزيز، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمین، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عکاشة - محمد بن مصطفى الكتر، دار النشر : الفاروق الحديثة - مصر - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.	١٥.
تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المذري التميمي، الحنظلي، الرazi ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية .	١٦.
تفسير القرآن العظيم: المسمى: تأویلات أهل السنة، لأبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندی الحنفي، تحقيق: فاطمة يوسف الخيمي، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.	١٧.
تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامه، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.	١٨.
تفسير القرآن الكريم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، دار ومكتبة الحال - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ .	١٩.
تفسير القرآن الكريم، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.	٢٠.
تفسير القرآن من الجامع لابن وهب، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تحقيق: ميكلوش مورايان، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م.	٢١.
تفسير القرآن، لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المرزوقي السمعاني التميمي الحنفي، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.	٢٢.

<p>تفسير القرآن، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.</p>	٢٣
<p>تفسير المراغي، لأحمد مصطفى المراغي، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.</p>	٢٤
<p>تفسير روح البيان، لإسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوني، دار إحياء التراث العربي – بيروت.</p>	٢٥
<p>تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصناعي، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.</p>	٢٦
<p>تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، ل نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي اليسابوري، تحقيق: زكرياء عميرات، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.</p>	٢٧
<p>تفسير مجاهد، لمجاهد بن حبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر محمد السورتي، الناشر: المنشورات العلمية – بيروت.</p>	٢٨
<p>تفسير مقاتل بن سليمان: لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.</p>	٢٩
<p>تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحيق، دار النشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ١٤٢١ هـ.</p>	٣٠
<p>جامع البيان في تأویل القرآن، لمحمد بن حمیری بن یزید بن کثیر بن غالب الاملي، أبو جعفر الطبری، تحقيق: أحمد محمد شاکر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.</p>	٣١
<p>الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الانصاری الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب – الرياض- المملكة العربية السعودية، تاريخ الطبعة : ١٤٢٣ هـ</p>	٣٢
<p>الدر المنشور، جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن الكمال، دار الفكر – بيروت، ١٩٩٣ م ذكر ابن حجر العسقلاني.</p>	٣٣
<p>روح المعانی في تفسیر القرآن العظیم والسبع المثانی، لأبی الفضل شهاب الدین السيد محمود الألوسي البغدادی، دار إحياء التراث العربي – بيروت.</p>	٣٤

٣٥.	<p>فتح القدیر الجامع بین فی الروایة والدرایة من علم التفسیر، محمد بن علی بن محمد الشوکانی، دار بن کثیر، دار الكلم الطیب – دمشق- بيروت- الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.</p>
٣٦.	<p>في ظلال القرآن، لسيد قطب، إبراهيم حسين الشاري، الناشر: دار الشروق - بيروت- القاهرة، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢ هـ .</p>
٣٧.	<p>الكشاف عن حقائق الترتيل وعيون الأقاويل في وجوه التأویل، لأبي القاسم محمود بن عمر الرمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدی، دار إحياء التراث العربي - بيروت.</p>
٣٨.	<p>الكشف والبيان في تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي النيسابوري، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.</p>
٣٩.	<p>اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلی، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.</p>
٤٠.	<p>الحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطيه الأندلسی، تحقيق: عبد السلام عبد الشافی محمد، دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.</p>
٤١.	<p>معالم الترتيل، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضمیریة - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.</p>
٤٢.	<p>مفاتيح الغیب من القرآن الكريم، فخر الدين محمد بن عمر التمیمی الرازی الشافعی، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.</p>
٤٣.	<p>نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدی، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.</p>
٤٤.	<p>الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معانی القرآن وتفسیره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، لأبي محمد مکی بن أبي طالب القیسی القیروانی ثم الأندلسی القرطی المالکی، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ.د: الشاهد البوشیخی، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.</p>
٤٥.	<p>الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدی، تحقيق: صفوان عدنان داودی، دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.</p>

<p>الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الوحدى، النيسابوري:، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معرض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدّمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.</p>	<p>٤٦</p>
<p>ثالثاً: كتب علوم القرآن</p>	
<p>التحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر، المسمى: منتهي الأماني والمسرات في علوم القراءات، أحمد بن محمد البنا، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب - بيروت - مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.</p>	<p>٤٧</p>
<p>الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، حلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.</p>	<p>٤٨</p>
<p>الإتقان والتجويد، لأبي عمرو الداني عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، تحقيق: الدكتور غانم قدوري حمد، الناشر: مكتبة دار الأنبار - بغداد، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.</p>	<p>٤٩</p>
<p>أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن علي الرازي الجصاخص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤٠٥ هـ.</p>	<p>٥٠</p>
<p>أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي: تحقيق: محمد عبد القادر عطا دار الفكر - بيروت - لبنان.</p>	<p>٥١</p>
<p>أحكام قراءة القرآن، محمود خليل الحصري، تحقيق: محمد طلحة منيار، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.</p>	<p>٥٢</p>
<p>أسباب الترول، لأبي الحسن علي بن أحمد الوحدى، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.</p>	<p>٥٣</p>
<p>إعراب القرآن وبيانه، لخلي الدين درويش، اليمامة، دار ابن كثير - دمشق - بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.</p>	<p>٥٤</p>
<p>إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق د. زهير غازي زاهد، الناشر: عالم الكتب - بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.</p>	<p>٥٥</p>
<p>إملاء ما مَنَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العَكْبَرِي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى</p>	<p>٥٦</p>

١٣٩٩هـ.	
إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، أبو بكر الأنباري، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق، طبعة ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.	.٥٧
بحوث في أصول التفسير ومناهجها، لفهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، الناشر: مكتبة التوبة، الطبعة الرابعة، ١٤١٩هـ.	.٥٨
البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.	.٥٩
تفسير القرآن الكريم وأصوله، علي بن سليمان العبيدي، الناشر: مكتبة التوبة - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ.	.٦٠
التفسير اللغوي للقرآن الكريم، لمساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.	.٦١
التمهيد في علم التجويد، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، تحقيق: الدكتور على حسين الباب، الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.	.٦٢
دلالة السياق القرآني وأثره في التفسير، لعبدالله سرور جرمان المطيري، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، ١٤٢٩هـ.	.٦٣
شرح مقدمة في أصول التفسير، لشيخ الإسلام ابن تيمية، شرح وتعليق: الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي - القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .	.٦٤
علل الوقوف، محمد بن طيفور السحاوندي، تحقيق: د. محمد بن عبدالله العيدى، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.	.٦٥
علم المناسبات في السور والآيات، د. محمد بن عمر بازموٌل، المكتبة المكّة - مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.	.٦٦
فصل في أصول التفسير، لمساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.	.٦٧
قواعد التفسير جماعاً ودراسة، لخالد بن عثمان السبت، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ .	.٦٨
باب النقول في أسباب الترول، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.	.٦٩

مباحث في التفسير الموضوعي، د. مصطفى مسلم، دار القلم – دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.	٧٠
مباحث في علوم القرآن، لمناع خليل القطان، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ.	٧١
معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.	٧٢
معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء المتوفى سنة ٢٠٧هـ، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.	٧٣
معجم مصطلحات علمي التجويد والقراءات، لليدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.	٧٤
مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.	٧٥
المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو الداني، تحقيق: محيي الدين عبدالرحمن رمضان، الطبعة الأولى، دار عمار، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.	٧٦
منار المدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن محمد الأشموني: (ص ٣٣)، شركة ومطبعة البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ – ١٩٧٣م.	٧٧
منهاج العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشريكاه، الطبعة الثالثة.	٧٨
منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لشمس الدين أبو الخير الشهير بابن الجزرية، محمد بن محمد بن يوسف، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.	٧٩
منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه (الجزرية)، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزرية، محمد بن محمد بن يوسف، الناشر: دار المغنى للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.	٨٠
الميسّر في القراءات الأربع عشرة، محمد فهد خاروف، تحقيق: محمد عبد الكريم راجح، دار الكلم الطيب - دمشق - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.	٨١
النشر في القراءات العشر، الحافظ أبي الحسن محمد بن محمد الدمشقي، الشهير بابن الجزرية، تحقيق: علي محمد الصباع، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.	٨٢

هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسنس المرصفي المصري الشافعي، الناشر: مكتبة طيبة – المدينة المنورة، الطبعة الثانية.	٨٣
رابعاً: كتب الحديث وعلومه	
إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.	٨٤
بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.	٨٥
البدر المنير في تحرير الأحاديث والأثار الواقعية في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق: مصطفى أبو الغيط – عبد الله بن سليمان – وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.	٨٦
تدريب الرواية في شرح تقريب التوافي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض.	٨٧
التقىيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي تحقيق: عبد الرحمن عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن الكتي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ – ١٩٦٩ م.	٨٨
خلاصة البدر المنير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ – ١٩٨٩ م.	٨٩
سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م	٩٠
السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، الناشر : مكتبة المعارف – الرياض.	٩١
سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر – بيروت.	٩٢
سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي – بيروت.	٩٣
سنن الترمذى، لأبي عيسى الترمذى السلمى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي – بيروت.	٩٤
سنن الدارقطنى، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطنى البغدادى، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يعاني المدى، دار المعرفة – بيروت، ١٣٨٦ هـ – ١٩٦٦ م.	٩٥

<p>السنن الصغرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.</p>	٩٦
<p>السنن الكبرى للبهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: مكتبة دار البارز - مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.</p>	٩٧
<p>سنن النسائي الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د/عبد الغفار سليمان البنداري - سيد كسرامي حسن، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.</p>	٩٨
<p>شرح النووي على مسلم: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ.</p>	٩٩
<p>شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البهقي)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ</p>	١٠٠
<p>صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.</p>	١٠١
<p>صحيح أبي داود، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.</p>	١٠٢
<p>صحيح البخاري، لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: د/ مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.</p>	١٠٣
<p>صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجليل - بيروت - ودار الأفاق الجديدة - بيروت.</p>	١٠٤
<p>فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، دار المعرفة - بيروت.</p>	١٠٥
<p>كتاب العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري، تحقيق: بكري حيانى - صفوه السقا، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.</p>	١٠٦
<p>المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله أبو عبد الله الحكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.</p>	١٠٧

<p>مسند الإمام أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة قرطبة - مصر.</p>	١٠٨
<p>مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.</p>	١٠٩
<p>المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، عن ميمون بن أبي شبيب، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٠٩هـ، الطبعة الأولى.</p>	١١٠
<p>المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.</p>	١١١
<p>مقدمة ابن الصلاح: لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير زوري الناشر: مكتبة الفارابي، الطبعة الأولى، ١٩٨٤م.</p>	١١٢
<p>موطأ الإمام مالك، للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبهني، روایة محمد بن الحسن، تحقيق: د. تقى الدين الندوى، دار القلم - دمشق، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩١م.</p>	١١٣
<p>النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلية، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.</p>	١١٤
<h3>خامساً: كتب العقيدة</h3>	
<p>الاقتصاد في الاعتقاد، للمقدسي: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقى الدين، تحقيق: أحمد بن عطية بن علي العامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.</p>	١١٥
<p>الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمرياني الشافعي، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أضواء السلف - الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.</p>	١١٦
<p>العقيدة الواسطية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع، دار النشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء - الرياض - الطبيعة الثانية، ١٤١٢هـ.</p>	١١٧
<p>الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، تأليف: عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو</p>	١١٨

<p>منصور، دار الأفق الجديدة—بيروت—الطبعة الثانية، م ١٩٧٧.</p>	
<p>لوامع الأنوار البهية وسواتع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، لشمس الدين أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنفي، الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها — دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ — ١٩٨٢ م.</p>	١١٩
<p>المقدمات المهدات، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ — ١٩٨٨ م.</p>	١٢٠
<p>الملل والنحل، محمد بن عبدالكريم بن أبي بكر أحمد الشهري، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة—بيروت—١٤٠٤ هـ.</p>	١٢١
<p>سادساً: كتب الفقه وأصوله</p>	
<p>إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أحمد عزو عنابة، دار الكتاب العربي — دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.</p>	١٢٢
<p>الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر التميمي القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا — محمد علي معرض، دار الكتب العلمية — بيروت، ٢٠٠٠ م.</p>	١٢٣
<p>الأشباه والنظائر، لتابع الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكى، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ — ١٩٩١ م.</p>	١٢٤
<p>الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لعلاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي، دار إحياء التراث العربي — بيروت — لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.</p>	١٢٥
<p>البحر الرائق شرح كثر الدقائق، لأبي نحيم: الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، تحقيق: محمد حجي — و سعيد أعراب — و محمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامي — بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.</p>	١٢٦
<p>البحر العميق في مناسك الحاج ومعتمر إلى البيت العتيق، لأبي البقاء محمد بن أحمد بن محمد بن الضياء المكي الحنفي، تحقيق: د. عبدالله نذير أحمد عبد الرحمن مزي، مؤسسة الريان — بيروت — المكتبة الملكية — مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٣٢ هـ — ٢٠١١ م.</p>	١٢٧
<p>بداية المجتهد ونهاية المقتضى، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، الناشر: دار الحديث — القاهرة، الطبعة: بدون طعة.</p>	١٢٨
<p>بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني</p>	١٢٩

الحنفي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.	
البنية شرح المداية، لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.	١٣٠
البيان في مذهب الإمام الشافعى، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراوى اليمىنى الشافعى، تحقيق: قاسم محمد النورى، الناشر: دار المنهاج - جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.	١٣١
البيان والتحصيل، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطى، تحقيق: د. محمد حجي، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامى - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.	١٣٢
التاج والإكليل لختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناتى، أبو عبد الله المواق المالكى، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٤ م.	١٣٣
تبين الحقائق شرح كثر الدقائق، لفخر الدين الزيلعى الحنفى، عثمان بن علي بن محجن الباراعى، الناشر: المطبعة الكبرىالأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣١٣ هـ.	١٣٤
تحفة الفقهاء، محمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.	١٣٥
تصحيح الفروع، لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوى، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسى الرامى ثم الصالحي الحنبلي، تحقيق: عبد الله بن عبد الحسن التركى، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.	١٣٦
التمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى ، و محمد عبد الكبير البكري، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - ١٣٨٧ هـ.	١٣٧
تيسير علم أصول الفقه، عبدالله بن يوسف الجدیع: (ص ٣٣٧)، الناشر: مؤسسة الريان - بيروت، الطبعة السادسة، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.	١٣٨
الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير، لأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، الناشر: عالم الكتب - بيروت، سنة النشر ١٤٠٦ هـ.	١٣٩

<p>حاشية ابن عابدين المسمى: رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأ بصار فقه أبو حنيفة، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، دار الفكر - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.</p>	١٤٠
<p>الحجۃ على أهل المدينة، لأبی عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشیبانی، تحقیق: مهدی حسن الکیلانی القادری، الناشر: عالم الکتب - بیروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ.</p>	١٤١
<p>الدر المختار وحاشیة ابن عابدین (رد المختار)، لابن عابدین. والکافی فی فقہ أهل المدینة، لأبی عمر یوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم التمیری القرطی، تحقیق: محمد محمد أحید ولد مادیک الموریتانی، الناشر: مکتبۃ الریاض الحدیثة - الریاض - المملکة العربیة السعودیة، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.</p>	١٤٢
<p>درر الحکام شرح غرر الأحكام، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بـ عـلـاـ، أو منـلاـ أو المـولـيـ - خـسـرـوـ، النـاـشـرـ: دـارـ إـحـيـاءـ الـكـتـبـ الـعـرـبـيـةـ، بـدـوـنـ طـبـعـةـ، وـبـدـوـنـ تـارـیـخـ.</p>	١٤٣
<p>الذخیرة، لأبی العباس شهاب الدين احمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالکی الشهیر بالقرافی، تحقیق: محمد حجی، وسعید أعراب، ومحمد بو خبزة، الناشر: دار الغرب الإسلامی - بـیـرـوـتـ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـیـ، ١٩٩٤ مـ.</p>	١٤٤
<p>روضۃ الطالبین وعمدة المفتین، لأبی زکریا محبی الدین یحیی بن شرف النووی، تحقیق: زهیر الشاویش، الناشر: المکتب الإسلامی - بـیـرـوـتـ - دـمـشـقـ - عـمـانـ، الطـبـعـةـ الثـالـثـةـ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ مـ.</p>	١٤٥
<p>روضۃ الناظر وجنة المناظر، لأبی محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسی تحقیق: دـ/ عبد العزیز عبد الرحمن السعید، الناشر: جامعۃ الإمام محمد بن سعود - الریاض، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ.</p>	١٤٦
<p>شرح الهدایة، لأبی محمد محمود بن احمد بن موسی بن احمد بن حسين الغیتابی الحنفی بـدر الدین العین، دار الکتب العلمیة - بـیـرـوـتـ - لـبـنـانـ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـیـ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ مـ.</p>	١٤٧
<p>شرح الورقات فی أصول الفقہ، حلـالـ الدـینـ مـحـمـودـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـوـسـىـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـسـنـ الغـیـتـابـیـ الحـنـفـیـ بـدرـ الـشـافـعـیـ، تـحقـیـقـ: حـسـامـ الدـینـ بـنـ مـوـسـىـ عـفـانـ، النـاـشـرـ: جـامـعـةـ الـقـدـسـ - فـلـسـطـنـ، الطـبـعـةـ الـأـوـلـیـ، ١٤٢٠ هـ.</p>	١٤٨
<p>عمدة المفتین، لأبی زکریا محبی الدین یحیی بن شرف النووی، تحقیق: زهیر الشاویش، الناشر: المکتب الإسلامی - بـیـرـوـتـ - دـمـشـقـ - عـمـانـ، الطـبـعـةـ الثـالـثـةـ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ مـ.</p>	١٤٩

العنابة شرح الهدایة، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابری، دار الفكر – بيروت.	١٥٠.
فتح القدير، لکمال الدين محمد بن عبد الواحد السیواصی المعروف بابن الحمام، دار الفكر – بيروت – الطبعة الثانية.	١٥١.
الفقه الإسلامي وأدلته، أ.د. وَهْبَةُ الرُّحْمَى، دار الفكر – دمشق – سورىا، الطِّبْعَةُ الرَّابِعَةُ المُنْقَحَةُ الْمُعَدَّةُ.	١٥٢.
فقه السنة، لسید سابق، دار الكتاب العربي – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٣٩٧ هـ – ١٩٧٧ م.	١٥٣.
قواعد الفقه، لحمد عمير الإحسان المحددي البرکي، دار النشر: الصدف بيلشرز – كراتشي الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٦ م.	١٥٤.
الكافی في فقه أهل المدينة، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمری القرطی، تحقيق: محمد محمد أحید ولد مادیک الموریتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة – الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م. دقائق أولى النهى لشرح المتن المعرف بشرح متنى الإرادات، منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن إدريس البهوتی الحنبلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣ م.	١٥٥.
کشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن إدريس البهوتی، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفی هلال، دار الفكر – بيروت، سنة النشر ١٤٠٢ هـ.	١٥٦.
کثر الدقائق في الفقة الحنفي: للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، تحقيق: أ.د سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية- بيروت – لبنان- دار السراج- المدينة المنورة، ١٤٣٤ هـ – ٢٠١١ م.	١٥٧.
اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني، تحقيق: محمود أمين التواوي، دار الكتاب العربي – بيروت.	١٥٨.
المبسوط للسرّخسی، لشمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرّخسی، تحقيق: خليل محی الدین المیس، دار الفكر – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.	١٥٩.
جمع الأئمہ في شرح ملتقى الأئمہ، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكلبيولي المدعو بشیخی زاده، تحقيق: خلیل عمران المنصور، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، سنة النشر ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.	١٦٠.

<p>المحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.</p>	١٦١
<p>الخلى، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة - بيروت.</p>	١٦٢
<p>مختصر اختلاف العلماء، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ.</p>	١٦٣
<p>مختصر المزنی، لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزنی، دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.</p>	١٦٤
<p>مختصر خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري، تحقيق: أحمد جاد، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.</p>	١٦٥
<p>مطلوب أولى النهى في شرح غایة المتنھی، مصطفی بن سعد بن عبده السیوطی شهرة، الرحیبانی مولداً، ثم الدمشقی الخلیلی، الناشر: المکتب الإسلامی - بيروت، الطبعة الثانية.</p>	١٦٦
<p>معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين الجیزانی، جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.</p>	١٦٧
<p>معنى المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريین الشافعی، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.</p>	١٦٨
<p>معنى المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشريین الشافعی، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.</p>	١٦٩
<p>المعنى في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.</p>	١٧٠
<p>مقدمة نسمات الأسحار على شرح النار، لابن عابدين، محمد أمين عمر، الناشر: مصطفی البابی الحلی، الطبعة الثانية، ١٩٧٩ م.</p>	١٧١
<p>منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالکي: ، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.</p>	١٧٢
<p>مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالخطاب الرعنی المالکي، دار الفكر - بيروت، الطبعة</p>	١٧٣

الثالثة، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م	
نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدراية، للشيخ عبد الحي الكتاني، دار الكتاب العربي - بيروت.	.١٧٤
نهاية الحاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير، دار الفكر - بيروت، ٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.	.١٧٥
المداية في شرح بداية المبتدىء، لأبي الحسن برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان .	.١٧٦
سابعاً: كتب التراجم والطبقات	
الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار الجليل - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.	.١٧٧
أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزرى، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت.	.١٧٨
الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى ، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار الجليل - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.	.١٧٩
أعلام المؤلفين الزيدية، لعبد السلام بن عباس الوجيه، مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.	.١٨٠
الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين الزركلي، طبعة دار العلم للملايين - لبنان - الطبعة الخامسة، ١٩٨٠ هـ.	.١٨١
الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى، علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.	.١٨٢
أمراء الشعر العربي في العصر العباسي، أنيس المقدسي، طبعة دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة التاسعة، ١٩٧١ م.	.١٨٣
الأنساب، لإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، تقدیم وتعليق: عبد الله عمر الباروادي، دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨ م، الطبعة: الأولى.	.١٨٤
البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار المعرفة - بيروت.	.١٨٥
البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق: محمد المصري،	.١٨٦

جمعية إحياء التراث الإسلامي - الكويت - الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.	
تاج التراجم في طبقات الحنفية، للشيخ أبي الفداء زين الدين قاسم السوداني، تحقيق: محمد حير رمضان يوسف، دار القلم - دمشق - سوريا، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.	١٨٧
تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.	١٨٨
ترتيب المدارك وتقريب المسالك لعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .	١٨٩
تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦هـ.	١٩٠
تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار المكتبة العلمية - بيروت - لبنان، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.	١٩١
قدیب التهذیب، احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.	١٩٢
قدیب التهذیب، للإمام الحافظ شیخ الإسلام شهاب الدين احمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ .	١٩٣
قدیب الکمال، للحافظ البزی: يوسف بن الزکی عبدالرحمن أبو الحاج المزی، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.	١٩٤
قدیب الکمال، للحافظ البزی: يوسف بن الزکی عبدالرحمن أبو الحاج المزی، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.	١٩٥
الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م	١٩٦
الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبدالقادر بن محمد القرشي، تحقيق: د/ عبدالفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.	١٩٧
حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: دار الكتاب العربي	١٩٨

<p>٤٠٥ هـ .</p> <p>— بيروت، الطبعة الرابعة، ٤٠٥ هـ.</p>	
<p>١٩٩ .</p> <p>الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، المتوفى سنة ٨٠٥ هـ، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية- حيدر أباد- الهند- ١٣٩٢ هـ.</p>	
<p>٢٠٠ .</p> <p>ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم من صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تحقيق: بوران الصناوي كمال يوسف الحوت، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت - لبنان، ١٤٠٦ هـ.</p>	
<p>٢٠١ .</p> <p>ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي الحasan محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.</p>	
<p>٢٠٢ .</p> <p>السلوك في طبقات العلماء والملوك، لبهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي الكندي، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، الناشر: مكتبة الإرشاد - صنعاء - اليمن، سنة النشر: ١٩٩٥ م.</p>	
<p>٢٠٣ .</p> <p>سمط النّجوم العَوَالِي في أنباء الأوائل والتَّوَالِي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعی العاصمي المکی، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معرض، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.</p>	
<p>٢٠٤ .</p> <p>سير أعلام النبلاء، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى ٧٤٨ هـ، ١٣٧٤ م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة التاسعة ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.</p>	
<p>٢٠٥ .</p> <p>شدرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكری الحنبلي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، دار ابن كثیر - دمشق- ١٤٠٦ هـ، الطبعة الأولى.</p>	
<p>٢٠٦ .</p> <p>طبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.</p>	
<p>٢٠٧ .</p> <p>طبقات الحفاظ، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي: ، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ).</p>	
<p>٢٠٨ .</p> <p>طبقات الخاتمة، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.</p>	
<p>٢٠٩ .</p> <p>الطبقات السنّية في تراجم الحنفية، للمولى تقى الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي،</p>	

دار الرفاعي، الرياض، وهجر، أمبابة، القاهرة.	
طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي – د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ.	٢١٠
طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.	٢١١
طبقات الشعراء، عبد الله بن محمد بن المعتز العباسي، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، دار المعارف – القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٧٦ م.	٢١٢
طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، تاريخ النشر: ١٩٧٠ م.	٢١٣
طبقات المفسرين للسيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ.	٢١٤
غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري الدمشقى الشافعى، تحقيق: بر جستر اسر، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ.	٢١٥
فوات الوفيات، صلاح الدين محمد بن شاكر بن أحمد الكُثُنِي الدمشقى، تحقيق: إحسان عباس، وتلميذه وداد القاضى، دار صادر – بيروت – طبعة سنة ١٩٧٣ م.	٢١٦
الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي اللكنوى الهندى، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان	٢١٧
كشف الظuros عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله جلي المعروف بال الحاج حليفة، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م.	٢١٨
اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، دار صادر – بيروت – ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.	٢١٩
لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، تحقيق: دائرة المعرفة النظامية – الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمى للمطبوعات – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.	٢٢٠
مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: مرزوق على إبراهيم، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع –	٢٢١

المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.	
معجم المؤلفين: عمر رضا كحال، دار إحياء التراث العربي، بيروت .٢٢٢	
معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، دار الوطن للنشر - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.	.٢٢٣
معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله، تحقيق: بشار عواد معروف، شعيب الأرناؤوط، صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ٤٠٤ هـ.	.٢٤
المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ليرهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، تحقيق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض - السعودية، سنة النشر ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.	.٢٥
المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لتقى الدين أبو إسحاق إبراهيم ابن محمد الصيرفي، تحقيق: خالد حيدر، دار الفكر - بيروت، ١٤١٤ هـ.	.٢٦
المنهل الصافي والمستوفى بعد الواقي، جمال الدين أبو المحسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، المتوفى سنة ٨٧٤ هـ، تحقيق: محمد محمد أمين، الناشر الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤ م.	.٢٧
مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة، يوسف بن تغري بردي الأتابكي، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية - القاهرة - ١٩٩٧ م.	.٢٨
الموسوعة العربية الميسرة، بإشراف محمد شفيق غربال، طبعة دار: إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.	.٢٩
الموسوعة المفصلة في الفرق والأديان والملل والمذاهب والحركات القديمة المعاصرة، إعداد: مكتب التبيان، إشراف: حسن عبد الحفيظ أبو الخير، دار ابن الجوزي - القاهرة - الطبعة الأولى، ٢٠١١ م.	.٣٠
هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتاب العلمية - بيروت - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.	.٣١
وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن حلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى، ١٩٠٠ م.	.٣٢
الوفيات، لأبي العباس أحمد بن حسن بن علي بن الخطيب، تحقيق: عادل نويهض، الناشر:	.٣٣

دار الإقامة الجديدة — بيروت، سنة النشر: ١٩٧٨ م.	
ثامناً: كتب السيرة والتاريخ والبلدان	
٢٣٤ . آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني، دار صادر — بيروت.	
٢٣٥ . أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، محمد بن أحمد المقدسي، تحقيق: غازي طليمات، وزارة الثقافة والإرشاد القومي — دمشق — ١٩٨٠ م.	
٢٣٦ . أخبار الزمان، لأبي الحسن على عبد الحسين بن على المسعودي، أشرف علىطبع والتصحيح لجنة من الأساتذة مكتبة النجف الأشرف، دار الاندلس للطباعة والنشر — بيروت — الطبعة الثانية.	
٢٣٧ . أطلس التاريخ العربي والإسلامي، شوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق — سوريا — الطبعة الخامسة، ١٤٢٥ هـ — ٢٠٠٥ م.	
٢٣٨ . الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام وجزيرة، لابن شداد، عز الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن إبراهيم الحلبي تحقيق: يحيى زكريا عبارة، من منشورات وزارة الثقافة بسوريا، ١٩٩١ م.	
٢٣٩ . البداية والنهاية، للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، طبعة جديدة محققة الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ — ١٩٨٨ م.	
٢٤٠ . تاريخ ابن خلدون، لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، دار القلم — بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤ م.	
٢٤١ . تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، د. حسن إبراهيم حسن، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الأولى، ١٩٦٧ م.	
٢٤٢ . تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي — بيروت — لبنان — ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م، الطبعة الأولى.	
٢٤٣ . تاريخ الخلفاء، للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الخضيري السيوطي، تحقيق: د. رحاب خضر عكاوي، تقدم: د. أحمد محمد فارس، مؤسسة عز الدين، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ — ١٩٩٢ م.	
٢٤٤ . التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: السيد هاشم الندوبي، دار الفكر — بيروت.	

٢٤٥.	تاریخ بغداد، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو بَكْرُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، دَارُ الْكِتَبِ الْعُلُومِيَّةِ - بَيْرُوت.
٢٤٦.	تاریخ دمشق، لابن عساکر. وطبقات حول الشعراء، محمد بن سلام الجمحی، تحقیق: محمود محمد شاکر، الناشر: دار المدین - جدة.
٢٤٧.	تاریخ دمشق، لأبی القاسم علی بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعی المعروف بابن عساکر، تحقیق: علی شیری، دار الفکر - بیروت - لبنان، الطبعه الأولى، ١٤١٩ھ.
٢٤٨.	حسن المعاشرة في أخبار مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي، تحقیق: محمد أبو الفضل إبراهیم، دار إحياء الكتب العربية - عیسی البابی الحلی وشراکہ - مصر، الطبعه الأولى ١٣٨٧ھ - ١٩٦٧م.
٢٤٩.	الروض المعطار في خبر الأقطار، محمد بن عبد المنعم الحمیری، تحقیق: إحسان عباس، مؤسسه ناصر للثقافة - بیروت - طبع على مطبع دار السراج، الطبعه الثانية، ١٩٨٠م.
٢٥٠.	السیرة النبویة، لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحمیری المعافری أبو محمد، تحقیق: طه عبد الرعوف سعد، دار الجیل - بیروت، الطبعه لأولی، ١٤١١ھ.
٢٥١.	عصر الممالیک في مصر والشام، لسعید عبدالفتاح عاشور، دار النهضة العربیة، الطبعه الثانية.
٢٥٢.	الکامل في التاریخ، لأبی الحسن علی بن أبی الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشیبانی، تحقیق: عبد الله القاضی، دار الکتب العلمیة - بیروت، الطبعه الثانية، ١٤١٥ھ.
٢٥٣.	معجم البلدان، للشيخ شهاب الدين ياقوت الحموی، دار صادر - بیروت - لبنان.
٢٥٤.	موسوعة التاریخ الإسلامی والحضارة الإسلامية، لدكتور أحمد شلی، مکتبة النهضة المصرية، الطبعه الرابعة، ١٩٧٩م.
٢٥٥.	النجم الزاهر في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبو الحasan يوسف بن تعری بُرْدِی، دار الکتب المصرية، الطبعه الأولى، ١٩٣٩م.
٢٥٦.	نزهة المشتاق في اختراق الأفاق، لأبی عبد الله محمد بن عبد الله بن ادریس الحمودی الحسینی، عالم الکتب - بیروت - الطبعه الأولى، ١٤٠٩ھ - ١٩٨٩م.
تاسعاً: كتب اللغة والأدب والبلاغة والغريب والمعاجم	
٢٥٧.	أسماء الکتب، عبد اللطیف بن محمد ریاض زاده، تحقیق: د/ محمد التونخی، دار الفکر - دمشق - سوریة - ١٤٠٣ھ - ١٩٨٣م.
٢٥٨.	الأغانی، لأبی الفرج الأصفهانی، تحقیق: سعیر حابر، دار الفکر - بیروت، الطبعه الثانية.
٢٥٩.	الإيضاح في علوم البلاغة، للخطیب القرزوینی، تحقیق: الشیخ بھیج غزاوی، الناشر: دار

٢٧٤	لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت – الطبعة الأولى، ١٩٩٥ م.
٢٧٣	اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله، تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
٢٧٢	الكلليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، لأبي البقاء أبوبن موسى الحسبي الكفوبي، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت، ١٤١٩ هـ.
٢٧١	العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د/مهدي المخزومي، و د/إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الملال.
٢٧٠	الشعر والشعراء، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، الناشر: دار الحديث – القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣ هـ.
٢٦٩	شعر ابن ميادة، جمعه وحققه: الدكتور / جميل حنا حداد، راجعه وأشرف على طباعته: قدرى الحكيم، من مطبوعات مجمع اللغة العربية – دمشق، ٢٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م.
٢٦٨	ديوان زهير بن أبي سلمى، تحقيق: علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
٢٦٧	ديوان امرئ القيس، تحقيق: مصطفى عبد الشافي، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الخامسة، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.
٢٦٦	الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جنى، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب – بيروت.
٢٦٥	حواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، تحقيق: د. يوسف الصميلي، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت.
٢٦٤	جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، الطبعة الأولى.
٢٦٣	التوقيف على مهمات التعاريف، للإمام عبد الرؤوف بن المناوي، تحقيق: د. عبدالحميد صالح حمدان، عالم الكتب – القاهرة، ١٤١٠ هـ.
٢٦٢	التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٢٦١	تاج العروس من جواهر القاموس، للإمام محمد بن محمد الشهير بالسيد مرتضى الزبيدي، الطبعة الأولى، وزارة الأوقاف – الكويت.
٢٦٠	البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي، دار القلم – دمشق – الدار الشامية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.
٢٥٩	إحياء العلوم – بيروت، سنة النشر ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

الأولى.	
المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، لأبي الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الموصلي، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: المكتبة العصرية - بيروت، ١٩٩٥ م.	٢٧٥
المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.	٢٧٦
المحيط في اللغة، لأبي القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.	٢٧٧
مختار الصحاح، لإسماعيل بن حمّاد الجوهرى، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطا، دار العلم للملائين - بيروت - لبنان، ١٩٩٠ م.	٢٧٨
مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.	٢٧٩
المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.	٢٨٠
مروج الذهب ومعادن الجوهر، لأبي الحسن علي بن الحسين بن على المسعودي، تحقيق: كمال حسن مرعي، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.	٢٨١
المرهر في علوم اللغة وأنواعها، لحلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.	٢٨٢
المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.	٢٨٣
المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى - أحمد الزيات - حامد عبد القادر - محمد النجار، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة.	٢٨٤
معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.	٢٨٥
معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، تحقيق: عبد السلام محمد	٢٨٦

هارون، دار الجليل - بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ.	
مفتاح العلوم، لأبي يعقوب يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.	٢٨٧
المسجد في اللغة والأعلام، لويس ملوف، المطبعة الكاثوليكية-بيروت-الطبعة التاسعة عشرة.	٢٨٨
عاشرًا: كتب أخرى	
التذكار في أفضل الأذكار، فؤاد أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الأولى.	٢٨٩
صفة الصفوة، لابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، تحقيق: محمود فاخوري - د. محمد رواس قلعه جي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.	٢٩٠
كتاب مفتاح السعادة ومصباح السيادة من موضوعات العلوم، تأليف أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زاده، تحقيق ومراجعة: كامل بكري، جامعة الأزهر، عبد الوهاب أبو النور، جامعة القاهرة، دار الكتب الحديثة.	٢٩١
كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي، تحقيق: رفيق العجم - علي درحوج، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.	٢٩٢
مجموع الفتاوى، لابن تيمية، لتقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.	٢٩٣
مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الربيعي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.	٢٩٤
منهج الإمام النسفي في القراءات وأثرها في تفسيره، رسالة ماجستير مقدمة من الطالبة: سمر محمد فهمي كردية، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.	٢٩٥
النسفي وآراؤه العقدية، مائلة المشهراوي رسالة ماجستير مقدمة إلى معهد الدعوة وأصول الدين ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطنية ، ١٤١٦ هـ ، ١٩٩٥ م.	٢٩٦

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
أ	الاستهلال	١
ب	إهداء	٢
ج	شكر وتقدير	٣
هـ	مستخلص الرسالة	٤
و	Abstract	٥
١	المقدمة	٦
٢	أهمية الموضوع وأسباب اختياري له	٧
٣	منهج البحث	٨
٥	الدراسات السابقة	٩
٥	حدود البحث	١٠
٦	خطة البحث	١١
١٣٧ - ١١	القسم الأول: وفيه ترجمة موجزة للإمام النسفي ومنهجيته في التفسير	١٢
٥٣ - ١٢	الفصل الأول: عصر المؤلف، وحياته	١٣
١٣	المبحث الأول: عصر الإمام النسفي	١٤
١٤	المطلب الأول: الحياة السياسية.	١٥
١٩	المطلب الثاني: الحياة الاجتماعية.	١٦
٢٢	المطلب الثالث: الحياة الثقافية والحركة العلمية.	١٧
٢٨	المبحث الثاني: ترجمة الإمام النسفي	١٨
٢٩	المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكننيته.	١٩
٣١	المطلب الثاني: مولده، ونشأته.	٢٠
٣٢	المطلب الثالث: وفاته.	٢١

٣٣	المبحث الثالث: حياة الإمام النسفي	٢٢
٣٤	المطلب الأول: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.	٢٣
٣٨	المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه.	٢٤
٤٠	المطلب الثالث: عقيدته، ومذهبه الفقهي.	٢٥
٤٧	المطلب الرابع: نتاجه، وآثاره العلمية، ومؤلفاته.	٢٦
٩٦ - ٥٤	الفصل الثاني: منهج الإمام النسفي في تفسيره	٢٧
٥٥	المبحث الأول: تفسيره القرآن بالتأثر	٢٨
٥٦	المطلب الأول: تفسيره القرآن بالقرآن.	٢٩
٥٨	المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسنة.	٣٠
٦١	المطلب الثالث: تفسيره القرآن بأقوال الصحابة.	٣١
٦٤	المطلب الرابع: تفسيره القرآن بأقوال التابعين.	٣٢
٦٨	المطلب الخامس: عنایته بأسباب التزول.	٣٣
٧١	المطلب السادس: عنایته بالقراءات.	٣٤
٧٦	المبحث الثاني: تفسيره القرآن باللغة	٣٥
٧٧	المطلب الأول: عنایته بمعاني المفردات.	٣٦
٨٠	المطلب الثاني: عنایته بمعاني الحروف والأدوات.	٣٧
٨٣	المطلب الثالث: عنایته بالإعراب.	٣٨
٨٧	المطلب الرابع: عنایته بالبلاغة.	٣٩
٨٩	المبحث الثالث: تفسيره القرآن بالرأي	٤٠
٩٢	المطلب الأول: عنایته بالمناسبات.	٤١
٩٥	المطلب الثاني: عنایته بأسرار التعبير.	٤٢
١٣٧ - ٩٧	الفصل الثالث: منهج الإمام النسفي في الترجيح في التفسير	٤٣
٩٨	المبحث الأول: تعريف الاختيار والترجح، والفرق بينهما، وقت الترجح	٤٤
٩٩	المطلب الأول: تعريف الاختيار والترجح.	٤٥

١٠٢	المطلب الثاني: الفرق بين الاختيار والترجح.	.٤٦
١٠٣	المطلب الثالث: وقت الترجح.	.٤٧
١٠٥	المبحث الثاني: صيغ الترجح وأساليبه عند الإمام النسفي	.٤٨
١٠٦	المطلب الأول: التنصيص على القول الراجح.	.٤٩
١١٢	المطلب الثاني: التفسير يقول مع النص على ضعف غيره.	.٥٠
١١٤	المطلب الثالث: التفسير بالقول الراجح بصيغة الجزم، والأخرى بصيغة التمريض.	.٥١
١١٧	المبحث الثالث: وجوه الترجح عند الإمام النسفي	.٥٢
١١٨	المطلب الأول: الترجح بالنظائر القرآنية.	.٥٣
١٢٠	المطلب الثاني: الترجح بظاهر القرآن.	.٥٤
١٢٣	المطلب الثالث: الترجح بالسياق القرآني.	.٥٥
١٢٥	المطلب الرابع: الترجح بالقراءات القرآنية.	.٥٦
١٢٧	المطلب الخامس: الترجح بالحديث النبوي.	.٥٧
١٢٩	المطلب السادس: الترجح بأسباب التزول.	.٥٨
١٣١	المطلب السابع: الترجح بأقوال السلف.	.٥٩
١٣٤	المطلب الثامن: الترجح بالعموم.	.٦٠
١٣٥	المطلب التاسع: الترجح باللغة والشعر	.٦١
٣٢٢ - ١٣٨	القسم الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في تفسيره لسورتي الفاتحة والبقرة	.٦٢
١٩٣ - ١٣٩	الفصل الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن واللغة	.٦٣
١٤٠	المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في علوم القرآن	.٦٤
١٤١	المطلب الأول: نزول سورة الفاتحة.	.٦٥
١٤٧	المطلب الثاني: البسملة في الفاتحة.	.٦٦
١٥٧	المطلب الثالث: أداء لفظ الحمامة (الله)	.٦٧

١٥٩	المطلب الرابع: الوقف والابداء	.٦٨
١٥٩	المسألة الأولى: في الوقف على (لا ريب فيه)	.٦٩
١٦١	المسألة الثانية: في الوقف على (بمؤمنين)	.٧٠
١٦٤	المسألة الثالثة: في الوقف على (الصابرين)	.٧١
١٦٦	المطلب الخامس: الناسخ والمسوخ.	.٧٢
١٦٨	المبحث الثاني: ترجيحات الإمام التسفي في اللغة	.٧٣
١٦٩	المطلب الأول : ترجيحات الإمام التسفي في الإعراب	.٧٤
١٦٩	المسألة الأولى: في اسم (الرحمن) في البسمة	.٧٥
١٧١	المسألة الثانية: أَل التعريفية في لفظ (الحمد)	.٧٦
١٧٣	المسألة الثالثة: في معنى (ما)	.٧٧
١٧٦	المسألة الرابعة: في إعراب (سَفَهَ نَفْسَهُ)	.٧٨
١٧٨	المسألة الخامسة: في ضمير (يعرفونه)	.٧٩
١٨٣	المطلب الثاني : ترجيحات الإمام التسفي في البلاغة	.٨٠
١٨٣	المسألة الأولى: في التشبيه	.٨١
١٨٥	المسألة الثانية: في تداخل التشبيه المفرق والمُركب	.٨٢
١٨٩	المسألة الثالثة: في عود الضمير	.٨٣
١٩٣	المسألة الرابعة: في لام الجنس والعهد	.٨٤
٢٨٠ - ١٩٤	الفصل الثاني: ترجيحات الإمام التسفي في العقيدة و العبادات	.٨٥
١٩٥	المبحث الأول: ترجيحات الإمام التسفي في العقيدة	.٨٦
١٩٦	المطلب الأول: ترجيحاته في آيات الصفات	.٨٧
١٩٦	المسألة الأولى: في المراد من قوله: (الذي خلقكم).	.٨٨
١٩٨	المسألة الثانية: البشارة للمؤمن	.٨٩
٢٠٠	المسألة الثالثة: في عقاب الأمم الظالمة	.٩٠
٢٠٤	المطلب الثاني: ترجيحاته في آيات أخبار الغيوب	.٩١
٢٠٤	المسألة الأولى: في الخلود	.٩٢
٢٠٦	المسألة الثانية: في سجود الملائكة لأنّم	.٩٣
٢١١	المسألة الثالثة: إقامة آدم في الجنة	.٩٤

٢٢٠	المسألة الرابعة: غواية الشيطان لآدم وحواء	.٩٥
٢٢٣	المسألة الخامسة: في هبوط آدم وحواء وإبليس	.٩٦
٢٢٧	المسألة السادسة: في الشفاعة	.٩٧
٢٤٠	المسألة السابعة: في المراد من قوله: {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً}	.٩٨
٢٤٣	المبحث الثاني: ترجيحات الإمام التسفي في العبادات	.٩٩
٢٤٤	المطلب الأول: ترجيحة في الصلاة.	.١٠٠
٢٤٤	المسألة الأولى: في الصلاة الوسطى	.١٠١
٢٥١	المسألة الثانية: مفهوم البر	.١٠٢
٢٥٣	المطلب الثاني: ترجيحة في الحج وأحكام القتال في المسجد الحرام.	.١٠٣
٢٥٣	المسألة الأولى: في الإحصار	.١٠٤
٢٦٥	المسألة الثانية: الهدي على المتمتع	.١٠٥
٢٦٨	المسألة الثالثة: المواقف الزمانية للحج	.١٠٦
٢٧١	المسألة الرابعة: في تسمية عرفات	.١٠٧
٢٧٣	المسألة الخامسة: في المراد بـالطائفين والعاكفين	.١٠٨
٢٧٦	المسألة السادسة: حكم القتال عند المسجد الحرام	.١٠٩
٣٠٥ - ٢٨١	الفصل الثالث: ترجيحات الإمام التسفي في أحكام الأسرة والمعاملات	.١١٠
٢٨٢	المبحث الأول: ترجيحات الإمام التسفي في أحكام الأسرة	.١١١
٢٨٣	المطلب الأول: ترجيحاته في أحكام النكاح	.١١٢
٢٨٣	المسألة الأولى: الذي بيده عقدة النكاح	.١١٣
٢٨٨	المسألة الثانية: تحديد الوراث الذي يقوم مقام الوالد في نفقة الرضاع	.١١٤
٢٩١	المسألة الثالثة: طهارة الحائض	.١١٥
٢٩٤	المطلب الثاني: ترجيحاته في أحكام الطلاق والرجعة	.١١٦
٢٩٤	المسألة الأولى: في معنى قروء	.١١٧
٢٩٨	المسألة الثانية: في الخلع	.١١٨

٣٠٠	المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في المعاملات	.١١٩
٣٠١	المطلب الأول: بيع المعاطة	.١٢٠
٣٠٣	المطلب الثاني: شهادة غير المسلم	.١٢١
٣٣٢ - ٣٠٦	الفصل الرابع: ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات ومسائل أخرى متفرقة	.١٢٢
٣٠٧	المبحث الأول: ترجيحات الإمام النسفي في العقوبات	.١٢٣
٣٠٨	المطلب الأول : ترجيحه في القصاص	.١٢٤
٣١٤	المطلب الثاني: ترجيحه في العفو من القصاص	.١٢٥
٣١٨	المبحث الثاني: ترجيحات الإمام النسفي في مسائل متفرقة	.١٢٦
٣١٩	المطلب الأولى: في الرّدة لا تحبط العمل	.١٢٧
٣٢٢	المطلب الثاني: في قوله تعالى: المراد بـ (غير باغ ولا عاد)	.١٢٨
٣٢٤	المطلب الثالث: في تصريف الرياح	.١٢٩
٣٢٧	المطلب الرابع: من المراد بقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ كَمْ يُحِبِّ اللَّهُ﴾	.١٣٠
٣٣٠	المطلب الخامس: في معنى الفتنة	.١٣١
٣٣٣	الخاتمة	.١٣٢
٣٩٧ - ٣٣٥	الفهرس	.١٣٣
٣٣٦	فهرس الآيات القرآنية	.١٣٤
٣٥٤	فهرس الأحاديث النبوية، والأثار.	.١٣٥
٣٥٨	فهرس الأعلام.	.١٣٦
٣٦٥	فهرس الأبيات الشعرية	.١٣٧
٣٦٦	فهرس الأماكن والبلدان.	.١٣٨
٣٦٧	فهرس المصادر والمراجع.	.١٣٩
٣٩٢	فهرس الموضوعات.	.١٤٠